

مركز دراسات الدكتوراه : " اللغات والتراث والتهيئة المجالية"  
تكوين الدكتوراه : التاريخ والتراث  
محور : المغرب  
مختبر : الأصول الشرعية للكونيات والمعاملات

## أطروحة لنيل الدكتوراه في الآداب والعلوم الإنسانية

في موضوع :

جوانب من دور الشريعة والعرف في الحياة الاجتماعية

للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة

من ق11هـ إلى أواخر القرن 13 هـ / القرن 17م إلى أواخر القرن 19

اسم الأستاذ(ة) المشرف(ة): د. ماجدة كريمي

إعداد الطالب(ة) الباحث (ة): داداي بيبوط

تاريخ المناقشة: 30 دجنبر 2020

### لجنة المناقشة :

الدكتور: سـمـير بوزويتة (كلية الآداب سايس فاس) / رئيسا

الدكتورة: ماجدة كريمي (كلية الآداب سايس فاس) / مشرفة ومقررة

الدكتور: نور الدين بلحداد (معهد الدراسات الإفريقية الرباط) /عضوا

الدكتور: سعيد المغناوي (كلية الآداب سايس فاس) /عضوا

## وإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

هناك أناس انتقاهم الله لي دون اختياري أثروا في حياتي ولا يزالون، منهم من قضى  
نحلة ومنهم من ينتظر، أهدي لهم ثمرة هذا العمل المتواضع:

- روح أبي رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، وجعل حسنات هذا العمل  
تصله إن شاء الله.

- أمي الغالية شفاها الله ومنتعها بالبركة في العمر والعمل.
- زوجتي الغالية مريم بنيار وأبنائي أحمد ومحمد وإبراهيم والصغيرة فاطمة  
الزهراء.
- إخوتي وأخواتي وأبنائهم وبناتهم جميعا دون استثناء.
- أصهاري جميعا.
- جميع أصدقائي ومعارفي وزملائي في تنظييات العمل ومواقع النضال.  
متمنيا من العلي القدير أن يكون هذا العمل خالصا لوجهه، فما كان منه  
صوابا فمن الله وما كان منه خطأ فمني ومن الشيطان.

## شكر وإهداء

من لا يشكر الناس لا يشكر الله، أتقدم بجزيل الشكر والعرفان  
لأستاذتي **ماجدة كرمي** لما شملتني به من عطف وصبر وعناية، وأراني  
تخونتي العبارات فلا أجد منها ما يصف امتناني لما قدمته لي من عون  
وتوجيه إن على المستوى المعرفي أو المنهجي الشيء الذي أضاء لي  
جوانب عدة من عملي المتواضع هذا، وانتزها فرصة لأهديه لها زيادة  
في الامتنان والشكر.



## لائحة الرموز والاختزالات

- م. س: مرجع سابق، مصدر سابق، مقال سابق
- ن. م: نفس المرجع، نفس المصدر، نفس المقال
- ج. 1: الجزء الأول وهكذا بتوالي الأرقام
- م. 1: المجلد الأول وهكذا بتوالي الأرقام
- د. ط: دون طبعة
- د. ت: دون تاريخ
- ط. 1: الطبعة الأولى وهكذا بتوالي الأرقام
- (...): محذوف

- C.H.E.A.M : Le Centre des hautes études sur l'Afrique et l'Asie modernes.
- C. N. R. S : Centre National de Recherches Scientifiques.
- Hespéris. T : Hespéris Tamuda.

## التقديم

### 1- توطئة

شكلت الشريعة الإسلامية والعرف لبنتين أساسيتين في حياة مجتمع أهل الصحراء المغربي في فترات تاريخية مختلفة، باعتبارهما نظاماً أصولية وقواعد تحكيمية كان لها ولا يزال الأثر الأكبر في تنظيم حياة مجتمع يعيش حياة الكفاف وينبذ التراكم، ويتميز بتنظيم اجتماعي يكرس المظاهر القبلية، ويعتبرها الأداة الأولى في تنظيم أحواله العامة.

لقد كانت الشريعة الإسلامية في صورة المذهب المالكي ولا تزال المرجع الأسمى في التشريع والتحكيم الذي يستند إليه القضاة والعلماء في أحكامهم وفتاويهم، وكان السلطان هو القاضي الأعلى الذي لا يفصل في أمر بحكم أو قرار دون أن يكون له سند في أصولها أو بتأويل من نصوصها، وقد دافع المجتمع الصحراوي المغربي دوماً على أولوية حضور الشريعة الإسلامية في كل مناحي حياته العامة والخاصة، منطلقاً من مركزيتها الاعتبارية كقانون للمسلمين يجب اتباعه، في حله وترحاله. وقد قدم الفقهاء البيضان شأنهم شأن كل فقهاء البلاد الإسلامية على اختلاف مذاهبها؛ مساهمات فقهية مهمة في تأويل النصوص، وربطها بالبيئات المحلية المختلفة وازنت بين إجمالية الأحكام المنزلة من الله سبحانه وتعالى على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم التي تعتبر نصوصاً لا تاريخية، واجتهادات البشر في إدراك معاني ومقاصد تلك الأحكام، وربطها بأحوال الناس على اختلاف أزمنة حياتهم ومجالات عيشهم؛ فأنتجوا تراثاً فقهياً نهل من معين النصوص الشرعية، وأعراف المجتمع المحكمة التي لا تتعارض مع تعاليم الإسلام، وساهموا بذلك في مواكبة مستجدات التحول المجتمعي، فاعتبرت تأويلاتهم في مراحل متعددة مرجعاً للقضاة والفقهاء والمشتغلين بالشأن التحكيمي عامة.

وقد زواج المجتمع الصحراوي المغربي في تدبير شؤون حياته المختلفة بين الاعتماد على الشريعة الإسلامية ومقاصدها، والانفتاح على أعرافه المحلية المتوارثة من قديم، فحكم في بعض مناحيها الشرع؛ كما في الأحوال الشخصية والإرث والميلاد والوفاة، وعقود المعاوضات والتبرعات وغيرها، ولجأ في بعضها الآخر إلى الأعراف المحلية؛ كما هو الحال للجنايات والجرح، وباقي المخالفات السلوكية المرتكبة أو المحتمل ارتكابها في حق الفرد أو الجماعة، ومختلف شؤون تحالفاته الداخلية والخارجية. وقد كانت هذه المزوجة بديلاً لا غنى عنه للناس في مجتمع تسيره القبيلة، ويتسم بحضور بعض المظاهر الانقسامية الحادة من تطبيق منطوق النصوص الشرعية في قضايا

معينة كإقامة الحدود الشرعية، وإنفاذ التعزيرات المختلفة في ظل البعد عن سلطة مركزية تؤم الناس، وتتعالى عن القبائل، وتروض عقليات البدو، وما لهم من حمية على ذوي القربى. لقد حافظت الأعراف الصحراوية المتوارثة على حضورها المتميز كأدوات للتحكيم والتنظيم الاجتماعي؛ وتنوعت مصادرها بين من هي مستقاة من عادات محكمة قديمة هذبها الفقه المالكي، ومن هي نابعة من إجهادات فقهية تطورت إلى أن أصبحت من جملة ما جرى به العمل من فرط اللجوء إليها. وقد اتجهت جل القبائل الصحراوية إلى تدوين تلك الأعراف في دواوين خاصة خلال فترات تاريخية متقاربة تتراوح في أغلبها ما بين القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين، فكتبها الفقهاء بعد التداول في شأنها من قبل مؤسسة أجماعة لإعطائها طابع الإلزام والاستمرارية. وقد جرى التأكيد في أغلبها على أن اللجوء إلى العرف هو من صميم العمل بالشرعية لأن كلاهما يكمل الآخر في المذهب المالكي.

إن البحث في هذا الموضوع أملته بعض الظروف الموضوعية والذاتية؛ يأتي في مقدمتها أن تاريخ المجتمع الصحراوي المغربي بمعناه العام من القضايا التي مازالت لم تكتب بعد، فالمصادر المتوفرة على قلتها لا تعطي إضاءات كافية ومباشرة عن هذا الموضوع، فضلا عن أن أغلب الدراسات الأكاديمية شبه نادرة، والمتوفر منها يعود إلى الحقبة الكولونيلية الشيء الذي يفرض نوعا من الحيطة والحذر من بعض خلاصاتها، واستنتاجاتها العامة، التي لم تكن لتنفصل بأي حال من الأحوال عن نظيراتها التي كتبت عن مجتمعات الجوار المغربي والإفريقي حيث تحكمت في كتابها من مؤرخين واثروبولوجيين أهواء السياسة الكولونيلية، وما ارتبط بها من مؤامرات وتبريرات لإحكام السيطرة على مناطق وصفها عتاة الاستعمار بالأرض الخلاء؛ فركزت مختلف كتاباتهم على مقارنة بلاد المغرب بشكل عام وفق ازدوجيات تعسفية تكرر ثقافة الانقسام، وعدم الوحدة في كل بناء الداخلية وفق منطق يقوم على ثنائيات متناقضة:

- عرب / أزناكة وتابعين، على المستوى العرقي.

- سهل / جبل، على المستوى الأيكولوجي الطبيعي والإنتاجي.

- بلاد المخزن / بلاد السبية، على المستوى السياسي.

- بلاد الشرع / بلاد العرف، على المستوى القانوني.

لقد كانت القبيلة الموضوع المدلل لكل الباحثين الغربيين في تلك الفترة لانسجام خلاصاتهم حولها مع التوجه الامبريالي، الباحث بالأساس عن شرعنة السيطرة الاستعمارية على هذه الربوع، والتأكيد على الطابع التقليدي والبدائي لمجتمعات تحتاج لتقبل الرسالة الحضارية، لذا تم تناولها

من جانب سكوني انثروبولوجي أكثر منه تاريخي تطوري، بهدف تكريس صورتها الانقسامية النمطية.

لذلك فالانكباب على كتابة تاريخ هذه الربوع من وطننا العزيز يشكل خطوة مهمة وقاعدة أساسية تستهدف تصحيح ما يمكن تصحيحه في هذا الإطار، والمساهمة في كتابة التاريخ العام للمغرب بلدا وشعبا ومؤسسات ونظما قانونية وأصالة حضارية ضاربة في التاريخ. وهو مبتغى يتكامل فيه هذا الهدف الموضوعي الوطني مع رغبة ذاتية نابعة من الانتماء إلى هذه المنطقة الجغرافية التي نطمح إلى أن تنال حظها من التوثيق والبحث والتنقيب في موارثها التاريخي والحضاري المحلي من مراكز البحث الذي تعد جامعاتنا الوطنية إحدى أهم لبناته.

ولا يخرج موضوع الأطروحة عن هذه الغاية العامة المتمثلة في البحث في التراث التشريعي والتحكيمي للمجتمع الصحراوي المغربي الذي كان له دور كبير في الحفاظ على تناسقه وانسجامه في فترات تاريخية مختلفة، نظير ما يوفره من عديد الخلاصات المرتبطة بالتراث القضائي والعدلي والحقوقى لسكانه هذه المجالات، واستثمارها لرسم معالم المرحلة المقبلة المتميزة بالرهان على الهوية المتقدمة والحكم الذاتي.

فضلا عن غايات أخرى تتمثل في سبر أحوال ساكنة هذا المجال الصحراوي في الماضي، والبحث في تاريخها الاجتماعي والمعيشي خاصة منه المتعلق بدور الشريعة الإسلامية السمحة والعرف المحلي في تدبير أموره الحياتية وحل قضاياها في مختلف الميادين، وقابلية هذا المجتمع على تكييف أساليب تحكيمه مع ضرورات المرحلة وإكراهات المجال.

و ليس سرا أن البحث في هذه المواضيع المرتبطة بتاريخ المجتمع تعترضها صعوبات تزداد حدة كلما كانت فترة البحث أبعد عن المرحلة المعاشية؛ تتمثل أساسا في ندرة الوثائق وصعوبة الحصول على المتوفر منها خاصة عندما يتعلق الأمر بتلك المرتبطة بأحوال الناس في معيشتهم اليومي، وتفاعلاتهم الاجتماعية المختلفة التي تنشأ عنها احتكاكات وعلاقات معقدة بين الفينة والأخرى، إن ما وجدته فيها اعتبره مهما ليس فقط بالنظر إلى محتوياته الغزيرة على المستوى التاريخي، بل لاهتمامه بكل فئات المجتمع على اختلاف انتمائهم الوظيفي أو العمري أو الاجتماعي خاصة لمن هم على الهامش كالمرأة والطفل والفئات التابعة، والتي لا نكاد نجد لها ذكرا في المصادر التاريخية الأخرى. يضاف إلى ذلك صعوبة الوصول إلى الوثائق والمخطوطات التي تمتلكها بعض العائلات التي لا تريد أن ينسب إليها ذكر بعض الخلاصات التاريخية الخاصة بالمجتمع وأحداثه السابقة. ولا يقل اضطراب الرواية الشفوية أهمية عن ذلك؛

إذ أن فتح النقاش حول بعض القضايا الاجتماعية مع بعض الشيوخ أو الرواة يعطي صورة معبرة عن مدى اختلاف تقييم الناس لبعض الأحداث تبعاً لانتمائهم القبلي والعشائري. يضاف إلى كل ذلك صعوبة تدوين بعض الخلاصات بصيغتها العلمية التي تم التوصل إليها مخافة إثارة بعض المشاكل الاجتماعية والقبلية.

## 2- الإشكالية

إن اختيار موضوع الأطروحة نابع من محاولة الإجابة عن سؤال إشكالي عام يتصل بالرغبة في معرفة بعض الجوانب من مساهمة الشريعة الإسلامية والعرف كمصدرين للتشريع والتحكيم في الحياة الاجتماعية لقبائل الصحراء المغربية، وميادين حضورهما في تأطير حياة الناس، والإتيان بما يعزز ذلك من الوقائع التاريخية التي تضمنتها المصادر والمراجع المختلفة من كتب ووثائق تاريخية ومرويات شفوية.

## 2- أهداف البحث

### أ- الهدف العام من الدراسة

البحث في جوانب من دور الشريعة والعرف كأصول للتشريع والتحكيم في الحياة الاجتماعية للقبائل الصحراوية المغربية، ونماذج من تطبيقات ذلك في الفترة الممتدة ما بين القرنين 11هـ وأواخر القرن 13هـ/ القرن 17 م وأواخر القرن 19م.

### ب- أهداف خاصة

\* التعرف على دور الشريعة الإسلامية في تأطير الحياة الاجتماعية للقبائل الصحراوية المغربية خلال الفترة المدروسة.

\* التعرف على الأعراف الصحراوية وأنواعها، ودورها كآليات للتحكيم في تنظيم حياة ساكنة المجال الصحراوي المغربي، وحفظ أواصر العيش المشترك داخله خلال الفترة المدروسة.

### ج- الأهداف الفرعية

- البحث في تعريف الشريعة ومقاصدها وأصول ومناهج الاجتهاد فيها.  
- البحث في الأصول التاريخية لخطاب الدعوة لتحكيم الشريعة الإسلامية في الصحراء المغربية منذ عهد المرابطين.

- التعرف على نماذج من المدارس الفكرية والفقهية ودراسة بعض تأويلاتها ومناهجها الاجتهادية للشريعة الإسلامية بالوقوف على نماذج من مجالات تحكيم الشريعة الإسلامية في بعض أوجه الحياة الاجتماعية للقبائل الصحراوية.



- المساهمة في تكوين رصيد معرفي وثقافي عن الحياة المجتمعية للصحراء المغربية، وأنماط تدينها وممارستها للشعائر التعبدية والمعاملات.
- البحث في تعريف العرف ومدلولاته المختلفة في اللغة والاصطلاح والوقوف على حجية تحكيمه في فقه المذهب المالكي.
- التعرف على نماذج من أعراف التضامن الاجتماعي لدى قبائل الصحراء المغربية.
- دراسة دواوين عرفية لبعض القبائل الصحراوية، وتحليل مضمونها التاريخي والاجتماعي وعلاقتها بمقاصد الشرع.
- دراسة نماذج من تحكيم الأعراف الصحراوية في ميدان القضاء وجلسات الصلح القبلية.

#### 4- حدود البحث

يغطي موضوع البحث المنطقة الجغرافية الممتدة من وادي نون شمالا إلى وادي الذهب جنوبا، التي تكون المجال الترابي للجهات الجنوبية الثلاث؛ جهة كلميم وادي نون، وجهة العيون الساقية الحمراء، وجهة الداخلة وادي الذهب، باعتباره الفضاء الشاسع الذي كانت تشغله قبائل الصحراء، وتنتجع في أرجائه بحثا عن الكلا لمواشيها، وتعبه قوافلها التجارية، فهو المجال الذي سكنته منذ قرون عدة، وتكيفت مع ظروفه الطبيعية والمناخية، حتى أضحت جزءا من ثقافتها وهويتها الحضارية؛ ففيه نشأت أنماط من الاستغلال الاقتصادي الرعوي والزراعي، وداخل مجتمعاته ظهرت عادات وأعراف نظمت حياة المجتمع، وعلاقاته الداخلية والخارجية المختلفة، التي أطرتها فتاوى ونوازل الفقهاء الصحراويين المختلفة. وأثناء بحثنا في الموضوع لم نبق حبيسي المنطق الترابي الضيق في معالجة مختلف عناصره، بل تجاوزناه إلى اعتماد منطق حضاري وهوياتي أوسع منطلقين من مبدأ أن الحدود الفكرية، والمذهبية والثقافية لمنطقة الصحراء تتجاوز الحدود الجغرافية والإثنولوجية الضيقة، إلى عموميتها لمنطقة الغرب الصحراوي عامة، ومنطقة سوس بل والمغرب الأقصى ككل، مشكلة مجتمعا واحدا تتقاطع عناصره، ومكوناته فيما بينها في العديد من المشتركات التي تراكمت على مدى تاريخ طويل، وهكذا انفتحنا على بعض من عناصر التراث النوازلي والفقه لمنطقة شنقيط، ومنطقة سوس باعتبارهما منطقتان لإنتاج المعرفة الفقهية العالمية التي شكلت في وقت من الأوقات مرجعا للإفتاء في ربوع الصحراء. متوسلا بتلك العناصر في استنباط بعض الملاحظات، وإجراء مقارنات ساعدت في كثير من الأحيان على توضيح بعض جوانب الغموض في هذه الدراسة.

بالنسبة للحدود الزمنية فهي تغطي الفترة الممتدة من القرن الحادي عشر الهجري إلى أواخر القرن الثالث

عشر الهجري/ القرن السابع عشر 17 الميلادي إلى أواخر القرن التاسع عشر الميلادي.

## 5- منهج الدراسة

### أ- المنهج التاريخي

يستمد التاريخ أهميته من نجاعته المجتمعية كعلم لدراسة أعمال الإنسان في الماضي، وبهذا فهو مسلك من مسالك المعرفة، وطريقة للنظر في التجربة البشرية، إنه تحقيق في الماضي البشري بواسطة الباحث المؤرخ الذي يجعل منه حركة دائمة وصيرورة دافعة، تستهدف استنباط القوانين التي تُوَطر الحياة البشرية، معتمدا على الآثار المادية التي بقيت من الماضي، وبما أن الحدث التاريخي يختلف عن الحدث العارض بما هو حدث من صناعة المؤرخ، فإن صياغته لا تتم إلا بمعرفة قانون تتابع الوقائع ومدى ارتباطها بالإطار العام لتطور المجتمع. ويقتضي بناء المعرفة التاريخية اعتماد النهج العلمي للتاريخ الذي يبنى على ثلاث مراحل هي: التعريف والتعليل والتركيب.

#### - التعريف

إن عملية إطلاق اسم على حادثة أو مجموعة حوادث ليس بالأمر البسيط، إذ أن كل تأويل أو تفسير يبدأ بهاته الخطوة وينتهي إليها، فقد يتلخص كل عمل المؤرخ في نعت الحدث، والحديث عن عناصره المختلفة، وتقوم هذه العملية على تسمية الأحداث انطلاقا من واقعها، ودرجة حضورها في التطورات الحاسمة.

وبالنظر إلى موضوع البحث فإن هذه الخطوة تقتضي إعطاء تعريف لمختلف المفاهيم والعناصر والخصائص والمميزات والظواهر والمعاني المرتبطة بحياة مجتمع أهل الصحراء ونمط عيشه، وحضور الشرع والعرف في تلك الحياة، ودور ذلك في تطور المجتمع واستمرار وجوده.

#### - التعليل

يعني التعليل في العلوم الاجتماعية البحث في نوايا الفاعلين، وتحديد الميكانيزمات التي من خلالها بنى هؤلاء الفاعلون عالما مختلفا عن الذي كانوا يبنون بناءه، فالتاريخ يتطلب ربط الأحداث بعضها ببعض للتوصل إلى إبراز المنطق المتضمن في الأخبار والوقائع، والتفسير في التاريخ هو أساسا جواب عن سؤال لماذا وقع؟ ويتم ذلك الأمر حسب المعاني التي نعطيها نحن للظواهر إنطلاقا من وعينا بالأشياء، وأيضا حسب المعنى الذي نفترض أنه أعطي فعلا في الماضي، وافترضنا هذا

يضعنا في موقف الكشف عن خصائص المجتمعات الماضية، بأعمالها وانجازاتها، وكذلك الكشف عن العلاقات بين الأحداث وترابطها. وبالرجوع إلى موضوع البحث، فالتفسير هنا سيقضي الإجابة عن سؤال لماذا حدث؟ في كل خاصية قمنا بتعريفها، وجردنا عناصرها، حتى نتمكن من معرفة قانون تطورها، وعلاقة ذلك بالظواهر المشابهة أو المختلفة على حد سواء، لبناء معرفة علمية لها منطوق تاريخي.

- التركيب:

هي عملية الانطلاق من الخاص إلى العام، ونعني بذلك معالجة الحدث وإعادة بناءه بربطه مع أحداث أخرى، يستطيع القارئ بموجبها التمييز بين الحدث السابق والحدث اللاحق؛ بين السبب والنتيجة؛ بين العام والخاص. وهذا يقتضي إيجاد الحركات العميقة والاتجاهات والعلاقات والترابطات، في إطار حركة دورانية مستمرة للتوصل إلى مقولات تجيب عن الإشكالية المطروحة في بداية البحث.

ب- المنهج الاستقرائي

إن اعتماد المنهج التاريخي داخل الأطروحة لا يعني عدم الانفتاح على عناصر منهجية أخرى لبناء المعرفة التاريخية والتوثيقية الخاصة بموضوع الدراسة، التي فرضها تنوع الوثائق التاريخية، وغزارة محتوياتها المعرفية بشكل يفرض تجميع معلوماتها، والبحث عن الخيط الناظم بينها للوصول إلى معرفة القانون الذي يجمعها، من أجل تسهيل مهمة تكميمها لتصبح معرفة علمية.

ومن تلك المناهج الاستقراء INDUCTION الذي ينطلق من الجزئيات إلى الكليات، ويبدأ في هذه الدراسة من عملية جمع المعلومات التي لها صلة بالموضوع إنطلاقاً من الوثائق والعمل على تحليلها وإيجاد الترابطات الموجودة فيما بينها لصياغة معرفة تاريخية علمية منظمة ومتماسكة على مستوى المسببات والخصائص وعوامل التغيير، وقد ساعدنا هذا المنهج على التوسع في صياغة استنتاجات علمية معممة إنطلاقاً من الوثائق الخاصة بموضوع الشريعة و النوازل المعبرة عنها، مكنتنا من تحديد التوجه الفكري العام للفقهاء والقضاة المشتغلين على تلك النوازل، كما ساعدنا أيضاً على التعرف على شروط إنتاج الأعراف الصحراوية، وعلاقة ذلك بالفضاء الاجتماعي العام، عن طريق تجميع العديد من الجزئيات التي يتواتر وجودها بإيقاعات مختلفة داخل الدواوين العرفية المختلفة للقبائل الصحراوية، والتي مكنت من إيجاد نسق منطقية حكمت تلك الأعراف على مستوى الصياغة، وترتيب البنود، وطريقة تفصيل العقوبات، والعوامل المتحكمة في تنويع الجزاءات، وغيرها من المعطيات التي تبين أن القبائل الصحراوية اشتغلت بمنطق واعي على تحكيم أعرافها،

مستفيدة في ذلك من عوامل: منها المذهب المالكي وفقهه الفروعى، والبيئة المجالية للمنطقة و ثقافة المجتمع، وعامل القرب أو البعد من السلطة المركزية.

كما توسلت إلى المنهج الاستنباطي في صياغة فرضيات للظاهرة المدروسة وتمحيصها إنطلاقا من وسائل الإثبات المتمثلة في المصادر والمراجع بمختلف أنواعها.

بالإضافة إلى الانفتاح على مناهج أخرى كالمنهج الوصفي الذي لا يكاد توظيفه يغيب عن أية دراسة علمية بالنظر إلى دوره في التعريف بالظواهر المدروسة وسبر أغوارها وتحديد عناصرها المختلفة ورصد تفاعلاتها.

## 6-الفرضيات

تشكل الفرضيات العلمية عنصرا مهما من عناصر المنهج الوضعاني، فهي تصور عام يفسر العلاقات أو الروابط بين عناصر الظاهرة أو الظواهر المعنية بالبحث والدراسة، تقوم على تكنهات يصوغها الباحث لشرح الروابط بين الأسباب والمسببات، ويشترط فيها أن تكون واضحة ودقيقة وذات قوة تفسيرية، وأن توضح العلاقة بين متغيرين أو أكثر، وأن تكون قابلة للتكميم (QUANTIFIABLE)، وألا تكون كيفية، وأن لا تحتتمل أكثر من جواب واحد.

تتم صياغة الفرضيات في المنهج الاستقرائي بناء على تمثّل أولي يصوغه الباحث إنطلاقا من احتكاك بسيط بمعالم الموضوع، إنطلاقا من:

- الوثائق التاريخية؛

- المعلومات التاريخية في المصادر والمراجع؛

- المعلومات التاريخية المستقاة من المقابلات الشفوية.

وتتم الصياغة في منهج الاستنباط من خلال نموذج نظري أو تصور ذهني مبني على تجارب، وخبرات سابقة تشترك معها في بعض الخصائص، وهي بهذا المعنى عبارة عن تفسير مؤقت لظاهرة معينة، غير مؤكدة طالما أنها لم تخضع للبرهنة والاختبار، ولم تتعدى مرحلة التخمين أو التصور، لذلك لا بد من فحصها. ولا تخفى على الباحثين صعوبة صياغة الفرضيات في البحث التاريخي بالنظر إلى الغموض الناتج عن اختلاف المنطق الداخلي للعلم التجريبي الذي يعتبر الأساس المنهجي لصياغة الفرضيات مع الطبيعة الاستيمولوجية لمادة التاريخ، فأغلب الأحداث التاريخية هي أحداث إنسانية لا تحكمها عوامل دقيقة ذات منطق سببي واحد وقار بين المجالات الجغرافية، والأزمنة التاريخية المختلفة؛ فبعض الأحداث ترتبط بعوامل مختلفة تتفاوت من حيث تأثيرها في

صياغتها. غير أن هذا الغموض لم يمنعنا من محاولة صياغة فروض تأملية تم التوصل إليها بعد التوصل إلى عناصر المنهجين سالف الذكر.

#### أ- فرضيات الباب الأول.

- تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كليتها مرتبط بتنصيب الإمام.
- العيش تحت كنف الشريعة هدف سامي تسعى ساكنة المجال الصحراوي المغربي لتحقيقه والدفاع عنه بشكل دائم.
- تأويل أحكام الشريعة في منطقة معينة مرتبط بالاتجاه الفقهي والفكري لمجتمع الفقهاء لديها.
- مفهوم الشريعة عند القبائل البدوية يتجاوز المعنى الحرفي المتعارف عليه عند مجتمع الفقهاء ليشمل كل عمليات تأويل الوحي، وأخبار السيرة، واجتهادات العلماء، وأعمال الفقهاء، وطقوس الصوفية وأجزاء من العرف.
- الاجتهاد والتأويل والفتوى من الشريعة مرتبط بأعراف المجتمع ونظرية ما جرى به العمل.
- نوازل وفتاوى منطقة الصحراء المغربية مشابهة لنظيرتها في منطقة شنقيط.
- كتب ومصنفات الاتجاه الفقهي الفروعي هي المرجع الأكثر اعتمادا في الفتوى، والقضاء والتدريس في منطقة الصحراء.

- سيطرة الاتجاه الفروعي في الفقه لا ينفي وجود اتجاهات فقهية وتأويلية أخرى.

#### ب- فرضيات الباب الثاني.

- العرف هو قانون مجتمع القبيلة وهو إحدى مرجحات ما جرى به العمل.
- اللجوء للعرف هو أحد وسائل الرد من مجتمع القبائل على الفقهاء بسبب وقف الاجتهاد.
- الاحتكام للعرف رديف مقولة جلب المصالح وذرء المفساد.
- العرف المدون يتخذ طابع الالتزام الزجري، بينما العرف الشفوي لا يتجاوز الطابع الأخلاقي.
- بنود الدواوين العرفية لقبائل الصحراء مرتبطة من حيث محتواها وتمفصلها بطبيعة الهواجس، والمخالفات التي يواجهها المجتمع المصدر لها.
- الفقيه الصحراوي أو "الطالب" هو من يتكلف بتكييف وتنسيق عملية التكامل، والتوافق بين الشرع والعرف عند القبائل الصحراوية البدوية.

## 7- الدراسات السابقة

يتقاطع موضوع الأطروحة مع مواضيع بعض الدراسات السابقة التي اشتملت على العرف والشرع في حياة سكان الصحراء، أو تلك التي اشتملت على القبيلة الصحراوية، ومؤسساتها القانونية والعرفية، وأنماط التحالف والقيادة داخلها، وتتنوع هذه الدراسات إلى:

### \* رسائل و أطاريح جامعية في تخصصات علمية مختلفة.

- "البنيات الاجتماعية والاقتصادية لقبائل وادنون في القرنين 18م و19، قبيلة أيت لحسن أنموذجاً" رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة، جامعة محمد الخامس كلية الآداب والعلوم الإنسانية أكدال الرباط موسم 1998/1999 للباحث **عمر ناجيه** الذي اشتمل على البنيات الاجتماعية لقبائل تكنة، وأدوارها الاقتصادية، ومؤسسات التسيير المجتمعي فيها، وتتقاطع هذه الدراسة مع موضوع الأطروحة في العديد من المحاور خاصة تلك المتعلقة بالتفرعات القبلية لقبائل وادنون ومؤسساتها العرفية ووسائل القيادة فيها، وكيفيات تدبير الصراع حول المجال.

- "الأعراف الجنائية بالصحراء المغربية، منطقتي الساقية الحمراء ووادي الذهب من القرن 18 إلى القرن 20" رسالة ماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية جامعة محمد الأول بوجدة للطالبة الباحثة **دمباجة اكماش** التي اشتملت على كم هائل من الوثائق العرفية التي زواج قضاتها بين توظيف الشرع والعرف في أحكامهم وقناويهم، بمنهج تفاعلي جعل العرف مكملاً للشرع في حياة المجتمع.

- "اتحادية أيتوسي ودورها في حماية المجال" أطروحة جامعية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، عين الشق جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء للموسم الجامعي 2012/2013 للباحث **الحافظ بنمان**، وقد اشتمل فيها على مفهوم القبيلة الصحراوية وكيفية بناء تحالفاتها الداخلية والخارجية، وخاصة ذلك وفق نظريتي الانصهار والانشطار، ومؤسساتها التنظيمية ومنها: مؤسسة أجماعة وأيت الأربعين، ودور الشخصيات الدينية في تأطير مختلف جوانب الحياة الاجتماعية لقبائل الصحراوية، والتطرق لتاريخ تشكل اتحادية أيتوسي، ودورها في حماية مجالها الترابي وتوسيعه.

- "القبائل المعقلية ببلاد تكنة، ملامح من التاريخ الاجتماعي خلال القرنين 7هـ و8هـ / 13م و14م" أطروحة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس – فاس جامعة سيدي محمد بن عبد الله للموسم الجامعي 2013/2014 للباحث **إبراهيم لبصير** التي تتقاطع مع موضوع الدراسة في الشق



المتعلق بالنيات الاجتماعية لقبائل تكنة الشرق وتكنة الساحل، والمؤسسات العرفية المنظمة لحياتها الاجتماعية، وأشكال التحالفات الداخلية والخارجية لها.

- "انعكاس التغيير الاجتماعي على الأسرة الصحراوية - منطقة واد نون نموذجاً -" أطروحة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس سنة 2014، للباحث كمار المحجوب، التي تتقاطع بعض فصولها مع موضوع الدراسة خاصة في تلك المتعلقة بالتنظيمات القبلية للمجتمع التكني ومؤسساته العرفية.

- "النخب السياسية في الصحراء، المسارات والخطاب، مساهمة في كتابة التاريخ السياسي" أطروحة جامعية بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية التابعة لجامعة القاضي عياض بمراكش للموسم الجامعي 2014/2013، للباحث شغالي حريش اشتغل فيها على نخب المجال الصحراوي المغربي في ميادين مختلفة تشمل الميدان الديني و السياسي والأدبي والاقتصادي عن طريق تتبع مسارها الشخصي وخطابها والوسط الذي جاءت منه، وعلاقتها بمجتمعها القبلي الذي أفرزها، وتتقاطع مع بحثنا في اهتمامها بمؤسسة القبيلة في الصحراء، ومسار صناعة النخب المحلية القائدة من زمن القبيلة إلى زمن الدولة، والفضاء الاجتماعي الذي تنشط فيه، والأدوار المنوطة بها في كل ذلك المسار.

- "التصوف والمجتمع بالصحراء الأطننتية، مقارنة تاريخية وأثنوبولوجية" أطروحة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة ابن زهر للموسم الجامعي 2016/2015 للباحث عبداتي الشمسدي، التي تتقاطع في بعض فصولها مع موضوع الدراسة؛ خاصة في العناصر المتعلقة بمفهوم القبيلة الصحراوية، وأنظمة القرابة داخلها، وتنظيمها السياسي المتمثل في مؤسستي أجماعة وأيت أربعين، والعنصر الخاص بالتراتبية الاجتماعية للمجتمع البيضاني الصحراوي، والشق المتعلق بالمدارس الصوفية في المنطقة، والدور الجهادي للحركة المعينية كإحدى الحركات الدينية والسياسية في الصحراء وشمال المغرب.

#### \*كتب ودراسات كولونiale أو أجنبية

تحدثت الكتابات الكولونiale عن العرف والحياة الدينية لأهل الصحراء في سياق تناولها للوحدات الاجتماعية والتشكيلات القبلية الصحراوية بشكل عام مستعملة أسلوباً وصفيًا يعرض بعض المعلومات التي تم نقلها من مصادر شفوية في الأغلب دون ذكر أصحابها، فباستثناء الباحث خ. ك. باروخا J.C. BAROJA الذي ذكر مصادره بنوع من التفصيل بقيت مصادر الآخرين غير معروفة رغم أنها فصلت في العديد من القضايا الاجتماعية التي تهم القبائل الصحراوية، وتفرعاتها

العشائرية، وأمكنة طعنها وقادتها الأهليون، وكيفية تنظيمها السياسي والاجتماعي، ولا نبالغ إن قلنا أنه رغم ما اعترأها من تعميم تعسفي في أحايين كثيرة إلا أنها احتوت على بعض المعطيات المهمة التي أعطت صورة تقريبية لواقع عيش تلك الوحدات الاجتماعية، ومن تلك الدراسات:

- دراسة بول مارتي **PAUL MARTY** حول قبائل موريتانيا العليا التي كتبها سنة 1915 والتي تعد دراسة من بين أخريات أعدها حول قبائل تراب البيضان ككل وأنماط التدين في منطقة السودان الغربي، واستغرق فيها كلها حوالي ثمان سنوات من الدراسة والبحث والتجميع. وقد تناول فيها القبائل الصحراوية من الداخل عبر التطرق لكل مناحي حياتها العامة، حيث فصل في التنظيم الاجتماعي لكل قبيلة، وعدد الأسر المشكلة لتفرعاتها، فضلا عن خصائص الحياة الاقتصادية والدينية والسياسية بها، وعلاقاتها البيئية والخارجية.

- دراسة القبطان **دوفورس DEFURST** حول قبيلة أيتوسى والمعنونة ب: **ETUDE SUR LA TRIBU AIT OUSSA**، وهي دراسة مونوغرافية بسيطة لقبائل أيتوسى تحدث فيها بشكل مفصل عن التشكيلات القبلية للقبيلة الشرقية والغربي، وقادتها الأهليون، ومؤسساتها العرفية كمجلس أيت أربعين، ومؤسسة القائد والشيوخ، وأنماط التسيير السياسي لها، فضلا عن معلومات أخرى تهم أماكن طعنها، والمعطيات المتعلقة بالمناخ والتضاريس الخاصة بمجالها، وطقوس الاحتفال والعادات الاجتماعية المختلفة المحكمة في الأفراح والمآتم.

- دراسة **فانسان مونطاي V. MONTEIL** حول تكنة المعنونة ب: **NOTES SUR LES TECNA** وهي بالأساس دراسة وصفية للوحدات القبلية الخاصة بكونفدرالية تكنة، و تفرعاتها وعدد أسرها، وأنماط تحالفاتها الداخلية والخارجية، وقادتها الأهليين.

- دراسة الباحث **خوليو كارو باروخا J.C. BAROJA** التي عنوانها بدراسات صحراوية **ESTUDIOS SAHARIANOS** التي صدرت بمديرية سنة 1955، وترجمها جزئيا مركز الدراسات الصحراوية في سنة 2014، وتعتبر من أعمق الدراسات الأنثروبولوجية التي أنجزت حول مجتمع المجال الصحراوي المغربي الذي كان خاضعا للسيطرة الإسبانية، وقد تناول فيها الباحث النظام الاجتماعي للقبائل الصحراوية المؤسس على النسب والقرابة وأشكال الحماية، ثم انتقل للحديث عن أنماط عيش الرحل وأساليب حياتهم الاجتماعية ووسائلها، وأفرد ملاحقا للدواوين العرفية لبعض القبائل الصحراوية التي نقلها عن بعض رواته، أو من وثائق حصل عليها. كما تناول أيضا كل

ماهو طقوسي واحتفالي في الممارسات الاجتماعية الصحراوية كالزواج والاحتفالات الشعبية، وهي بمثابة دراسة شبه متكاملة عن المجتمع الصحراوي.

- دراسة الباحثة صوفي كراتيني **CARATINI SOPHIE** حول قبائل الرقيبات في جزئين

التي اهتمت فيها بتاريخ قبيلة الرقيبات، ونظامهم القبلي القرابي حيث حددت شجرة نسبهم المفترضة إنطلاقا من الجد الجامع، وتفرعاتها المختلفة، وخصائص القرابة لديهم، ووسائل حمايتها واستدامتها كالزواج الذي أشارت إلى أنه رباط سياسي يكاد يكون مقتصرًا على أبناء العمومة لما في الأمر من تأثير على متانة التحالفات القبلية واستمرارها، كما خصصت فصولا أخرى للحديث عن التنظيم السياسي لقبائل الرقيبات وأدوار مؤسسة أجماعة وأيت أربعين داخلها ووظائفهما، وأساليب عملهما، وميادين ذلك، وقد كانت أول من استعمل مصطلح تراب الرقيبات الذي حددته شمالا وجنوبا، شرقا وغربا، فضلا عن التفصيل في خصائصه الطبيعية والمناخية والإجراءات الاجتماعية الكفيلة بالتكيف معه والعيش وفق إمكانياته.

#### 8- التطورات المستقبلية و الفوائد العلمية والسوسيواقتصادية للموضوع.

ينتظر من إثارة هذا الموضوع والبحث فيه تحقيق بعض الأهداف متعددة الأوجه في الأمد القريب أو الأجل منها:

- المساهمة في توفير رصيد وثائقي عن مجتمع المجال الصحراوي المغربي في الجهات الجنوبية الثلاث: (جهة كلميم واد نون؛ جهة العيون الساقية الحمراء؛ جهة الداخلة وادي الذهب).

- الإفادة في وضع تشريعات وقوانين تنهل من التراث المحلي، ومرجعياته المختلفة وتفتح على العصر ومتطلباته.

- المساهمة في صياغة أفكار تساعد على تسهيل الاندماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبدو في الحياة الحضرية، ومتطلباتها المختلفة.

- تكريس الانفتاح على الثقافة المحلية في تسيير شؤون الناس، وتدبير معيشتهم اليومي.

- إفادة الاجتهاد القضائي الوطني بالعديد من الممارسات العرفية التي تساعد على حل الخلافات والخصومات المختلفة والحد من تداعياتها.

## 9- التصميم.

إن البحث في هذا الموضوع تطلب مني اعتماد مدخل معرفي يعنى بالإطار الاجتماعي والمعيشي والمذهبي للقبائل الصحراوية، باعتباره الوعاء التاريخي والبيئة العامة الحاضنة لتدين ساكنة المجال الصحراوي المغربي خلال الفترة المدروسة، وتصوراتها حول الشريعة الإسلامية، والموقف من تحكيمها، والمجال الذي نما فيه الفقه المالكي واجتهاداته المختلفة التي حاولت الإجابة عن مستجدات التحول المجتمعي، وصدرت فيه المدونات العرفية التي حكمها المجتمع، وجعل منها ناموسا في تنظيم علاقات أفرادها.

هذا، وخصصت للموضوع بابين بحثيين؛ يتناول أولهما دور الشريعة الإسلامية في حياة مجتمع المجال الصحراوي كمجتمع شمال إفريقي موحد الديانة والمذهب مع ما يحتمل داخله من تعدد الآراء الفقهية والفكرية حول تأويل النصوص الدينية، والعمل بمقاصدها في مختلف أوجه حياة الناس، وارتأيت أن أقسمه إلى أربعة فصول خصصت أولها للحديث عن مفهوم الشريعة الإسلامية ومقاصدها ومراتب المجتهدين فيها باعتبارها المرجع الأعلى للتشريع في أي مجتمع إسلامي، فانطلاقا منها تبنى اجتهادات فقهاء الأصول والفروع، وعنهم ينقل مجتهدوا المذاهب ومقلدوها وباقي الفقهاء والطلبة قليلي الزاد الفقهي. وقد جعلت هذا الفصل إطارا نظريا للفصول الثلاثة الأخرى في هذا الباب. فيما خصصت الفصل الثاني للحديث عن خطاب الدفاع عن الشريعة والمطالبة بتحكيمها كخطاب أيديولوجي للحركات السياسية التي ظهرت في منطقة غرب الصحراء منذ عصر المرابطين، ودورها في توحيد هذا المجال ومحاولة حكمه إنطلاقا من المعايير الشرعية التي وضعها فقهاء العصر الإسلامي الأول، وسار على منوالها من تبعهم بعد ذلك من الدول والأمم الإسلامية باعتبارها أعز ما يطلب لتجاوز حالة التفرقة القبلية، وأزمة شغور الإمامة، وما يسببانه من انقسام للعري وانتشار الفتن، وقد اقتصررت في هذا الشأن على ثلاث حركات سياسية ميزت كل واحدة منها مرحلة من مراحل التطور التاريخي لمنطقة الغرب الصحراوي وبلاد المغرب ككل، وهي على التوالي: حركة المرابطين بزعامة عبد الله ابن ياسين؛ وحركة الإمام ناصر الدين التشمشوي؛ وحركة الشيخ ماء العينين بن الشيخ محمد فاضل القلقمي المعاصرة. وقد حاولت كل واحدة من هذه الحركات بناء دعوتها السياسية بتبني شعار تحكيم الشريعة ورفع لوائها، وقامت في سبيل ذلك بالعديد من الاجراءات التي تركت أثرا واضحا على المجتمع والدولة. أما الفصل الثالث فقد تطرقت فيه للمدارس الفكرية والفقهية في منطقة الصحراء التي تميزت كل منها بمنهجية خاصة في قراءة التراث الأصولي الإسلامي محاولا الحديث عن منهاجها في طرق استنباط الأحكام،

وإعطاء نبذة عن فقهاء كل مدرسة منها، وتتبع بعض مساجلاتهم الكلامية التي اعتمدها للذود عن أفكارهم الدينية واختياراتهم المنهجية في فهم النص الشرعي و تأويله، والتي وفرت للقضاة والمشتغلين بالشأن التحكيمي تراثاً فقهياً غنياً، ساعدهم في توسيع آفاق الأحكام والفتوى، وخيرهم في اتباع ما يشاؤون منه حسب ميولهم الفكرية، وظروفهم الاجتماعية والاقتصادية المختلفة. ولما كان إدراج هذا الفصل في الأطروحة غير ذي جدوى دون الإتيان ببعض الشواهد التاريخية من الحياة الاجتماعية للناس؛ التي يمكن أن تبين أثر هذا الإنتاج الفكري العالم في حياتهم، فقد أوردت فصلاً رابعاً في هذا الباب خصص لدراسة عدد من الشواهد التاريخية الواردة في المؤلفات الفقهية والوثائق التاريخية لبعض فقهاء المنطقة المتنوعة على مستوى التاريخ والموضوع، التي بينت دور الشريعة الإسلامية في التحكيم، وتأطير الحياة التعبدية والمعاملاتية للإنسان الصحراوي، وأزال الغموض عن دور فقهاء المنطقة في تحقيق المواءمة بين أحكامها ومتطلبات وإكراهات البيئات المختلفة والمتجددة، وقد انفتحت في هذا المجال على فتاوى البادية للشيخ محمد المامي الباركي مخصصاً لها مبحثاً خاصاً داخل هذا الفصل، فضلاً عن إيراد وثائق متنوعة لقضاة وفقهاء آخرين في قضايا مختلفة ظلت الشريعة الإسلامية الحصن الحصين لأحكامها؛ كالأحوال الشخصية وعقود المعاملات كالمعاضات وعقود التبرع، مع تخصيص حيز داخل هذا الفصل للحديث عن وضع المرأة الصحراوية، ومكانتها داخل الشريعة، ومدى تمتعها بمختلف حقوقها الشرعية دون إقصاء أو تهميش، وذلك بالإتيان بوثائق لقضايا مختلفة كانت المرأة الصحراوية طرفاً فيها؛ كالطلاق والإرث، وقضايا المنازعات مع أطراف آخرين، وما يرتبط بها من نوازل تختلف باختلاف البيئات والأزمنة التي مارس فيها الفقهاء والقضاة حدوداً معينة من النقل والاجتهاد والتأويل.

أما الباب الثاني فقد خصصته للحديث عن دور العرف في حياة مجتمع المجال الصحراوي المغربي، وقد قسم بدوره إلى أربعة فصول حاولت من خلالها الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع بدءاً بإدراج فصل أول خاص بالتعريفات المختلفة التي أعطيت للعرف، والحديث عن حجتيه الفقهية في الفقه المالكي التي جعلت منه مصدراً من مصادر التشريع والعمل في الدين الإسلامي، وفصل ثانٍ خصص للحديث عن أعراف التضامن الاجتماعي المميزة للمجتمع الصحراوي كأحد مجتمعات التضامن الآلي، باعتبارها ملجأً للفرد والجماعة في مواجهة ظروف الصحراء الصعبة، والتي تهم جوانب الاقتصاد الرعوي المختلفة من تربية الماشية ورعيها وجز شعورها وعمليات نسج الخيام، وغيرها من الأعمال المكرسة للجهد الجماعي التضامني، والمساهمة في رفع التحديات التي يعرفها مجتمع اقتصاد القلة، مما لا ترد الشريعة الإسلامية من جهود تزيد من أواصر التضامن واللحمة،

وأعراف أخرى مميزة لهذا المجتمع؛ كأعراف استعمال الأراضي والمياه، و أعراف الزواج المختلفة وعادات المصاهرة وموانعها، التي تلتقي في بعض جوانبها بالشريعة الإسلامية، وتختلف معها في البعض الآخر.

فيما خصصت فصلا ثالثا للحديث عن الدواوين العرفية التي صاغتها القبائل الصحراوية بدءا من القرن الثامن عشر على الأكثر، التي شكل اللجوء إليها وتحكيمها إيذانا بمرحلة جديدة في حياة مجتمعات هذه المجالات نقلتها من مرحلة سابقة تميزت بسيادة قيم السبية إلى مرحلة التنظيم المجتمعي القائم على حفظ حقوق الأفراد والجماعات، عبر مدونات عرفية متفق عليها استنتجتها الجماعة من عادات شفوية تعارف عليها الناس، تحدد العدد الأكبر من المخالفات المحتمل ارتكابها بدءا من الجنايات الكبيرة كالقتل والجروح والكسور، مروراً بالسراقات ومختلف ظروفها وانتهاء بمختلف الاعتداءات الجسدية وأنواع السباب المختلفة والنعوت القدحية، وتقابلها بالجزاء الخاصة بها التي تقوم بالأساس على العقاب المادي والمالي عوض العقوبات الجسدية والتعزيرية غير المقدر على إنفاذها في هذه البيئات البعيدة عن مركز السلطة، متبعا منهجية تحليلية للبنود العرفية الخاصة بكل تكتل قبلي على حدة، وتبيان ظروفها العامة، ومضمونها الاجتماعي والتاريخي، ودورها في تمكين العلاقات الاجتماعية بين القبائل الصحراوية، والتي أظهرت ارتقاء ذهنية المشرعين الصحراويين إلى مرحلة جديدة من التنظيم تبحث عن التوازن والتلاؤم مع متطلبات المرحلة التي أصبح المجتمع يعيش على وقعها.

ثم فصل رابع أخير جعلته خاصا بالشواهد التاريخية المتضمنة في وثائق متنوعة أغلبها أحكام لقضاة، وفتاوى وإشهادات عدلية متضمنة للعرف المحلي أو منفتحة على بعض مواده، التي ارتقت إلى أن أصبحت مرجعا في الحكم والفتوى لدى القضاة الشرعيين، نظير قبولها من قبل الخصوم لدرجة أضحت بعضها منها عملا محكما خاصا بمناطق جغرافية بعينها يتكرر العمل به من قبل القضاة كلما واجهوا نوازل مشابهة، فضلا عما تتيحه الممارسة العرفية من إمكانات وبدائل يمكن أن يلجأ إليها المتقاضون لحل خلافاتهم وتسويتها بعيدا عن منطق التنفيذ الحرفي لمنطوق البنود العرفية.



## مدخل:

# الوعاء التاريخي للروابط المجتمعية – المعيشية والدينية للقبائل الصحراوية المغربية.

## تمهيد

تعتبر القبيلة الإطار الاجتماعي العام والأصيل الذي عاش في كنفه الإنسان الصحراوي، وتتأسس روابطها على العلاقات الدموية الجينيولوجية وأواصر المصاهرة والذبيحة والتحالف التي شكلت مجتمعة أصولاً مشتركة لنشوء الكونفدراليات القبلية بالصحراء وتطورها، ويتكون تنظيمها الاجتماعي من دوائر متعددة يحتضن بعضها البعض بشكل هرمي يجعل بإمكان كل فرد أو جماعة صحراوية إيجاد موقع له ضمنها، فكان التنظيم يشمل الكونفدرالية، القبيلة، اللف، الفخذ، العرش والخيمة. وقد كانت هاته التنظيمات وحدات بشرية ومجالية لصياغة الأعراف، ونشرها، والعمل بها وفق ما اتفقت عليه الجماعة والقبيلة.

وقد خضعت القبائل الصحراوية ككل قبائل البيضان لتراتبية اجتماعية جعلت مجتمعها ينقسم إلى فئات متميزة من حيث الاختصاص الوظيفي، وعلاقات القوة والضعف، فقد تعايشت داخل هذا المجال قبائل حاملة للسلاح فرضت سلطتها المادية من خلال فرض المغارم وامتھان السياسة والغزو، وقبائل زاوية اعتزلت حمل السلاح، وانصرفت لطلب العلم وتدريسه وتولي أمور العبادة والإمامة والقضاء، فكان انزواؤها مبرراً لتسميتها بالزوايا، وقبائل أخرى تابعة تعيش في كنف المكونين القبليين السابقين، وتشترك معهما في سمة العيش في فضاء الصحراء الرحب، عبر أنماط معيشية مختلفة لعبت دوراً كبيراً في رسم معالم الهوية الحضارية لهذا المجال، ونشأت عبرها أعراف وعادات مجتمعية تطورت جنباً إلى جنب مع منظومة فقهية نوازلية حاولت استيعاب مستجدات الحياة الاجتماعية وضروراتها الحياتية، وتتنوع أنماط تلك المعيشة إلى:

- نمط العيش الترحالي البدوي الذي يعتبر الأكثر معيشاً بحكم الطبيعة المناخية لإقليم الصحراء، ويقوم على تربية الإبل والأغنام والتجوال بها بحثاً عن الكلاً عبر المسافات البعيدة.

- نمط العيش الزراعي القروي الذي ينتشر في قرى وادنون الزراعية وواحاته، وهو نمط أدى

إلى نشوء علاقات إنتاج تنظمها أعراف محلية.

يضاف إلى هذين النمطين امتهان بيوت صحراوية عريقة لتجارة القوافل مستغلة الموقع الاستراتيجي للصحراء كحلقة وصل بين المغرب وبلاد السودان، وقد كان لنشاطها أثر عميق على واقع المنطقة الاقتصادي والاجتماعي.

وإلى جانب هذين الإطارين السابقين يعتبر المذهب المالكي مكونا آخر من مكونات الهوية الحضارية والدينية للصحراويين، ففيه نشأ الفقه والاجتهاد والتأويل، ولم تفلح المضايقات التي تعرض لها عبر الأزمنة المختلفة، وخاصة في فترة الموحدين من النيل من مكانته المركزية في حياة المجتمع المغربي عامة والصحراوي على وجه الخصوص، حيث ظل تعلق السكان به أقوى من كل شيء، وقد تنوعت المراجع الفقهية المعتمدة لدى فقهاء المنطقة، لتشمل موطأ الإمام مالك، و"الرسالة" لأبي زيد القيرواني و"المدونة" لسحنون، و"مختصر البراذعي" و"مختصر خليل"، الذي تميز بمكانة خاصة في نفوس الفقهاء وعامة الناس، حيث هيمن على الدرس والتأليف والقضاء والفتوى، بفعل احتوائه فقه المذهب تقريبا بالنظر لمنهجه السلس في الشرح والحفظ والاختصار. وقد ساعد مذهب الإمام مالك في الانفتاح على الأعراف المتداولة في المنطقة، ونقحها بأن أزال الفاسد منها. وكان إحدى العناصر المهمة التي ساعدت منطقة شمال إفريقيا عموما ومنطقة الصحراء من داخلها على حفظ وحدتها المذهبية والثقافية في مواجهة النحل والمذاهب الأخرى، فكانت المالكية وفروعها والأشعرية المرجع الأعلى في التعليم والتشريع والقضاء، فنشأ عن ذلك تمازج تجاوز حدود التعبد إلى خلق وحدة ثقافية قوية عمقت الروابط بين مختلف مناطق الغرب الإسلامي.

## 1- القبيلة الصحراوية: التعريف و محددات التشكل

### أ- القبيلة الصحراوية ومحددات التشكل

إن الوصول إلى تعريف جامع وشامل لمفهوم القبيلة يستوفي كل جوانب هذا الكيان المجتمعي ليست بالمهمة السهلة بالنظر إلى تعدد أنساقه، ووضعيات وطرق تشكله، وظروف ذلك من جهة، واختلاف المذاهب والإيديولوجيات والخلفيات الفكرية لدارسيه من جهة أخرى. ولذلك آثرنا تناوله من وجهات نظر متعددة رغبة منا في تجاوز تلك الإكراهات محاولين الإحاطة بمدلوله ولو جزئياً. فقد جاء لفظ القبيلة متضمناً في الآية الكريمة:

"يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم"<sup>1</sup>.

وقد اختلف النسابون واللغويون هنا في تحديد مفهوم الشعوب والقبائل، وقد استعرض رضوان السيد آرائهم قائلًا:

"ففي حين جاء في الرواية المنسوبة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه إن الشعوب الشعاب والقبائل العرب، اعتبر ابن عباس في رواية سعيد بن جبير أن الشعوب البطون الجماع والقبائل الأفخاذ، وروى عنه عطاء بن أبي رباح أن المراد بالشعوب الموالي وبالقبائل العرب"<sup>2</sup>.  
وفسر ابن كثير (ت774) الشعوب ببطون العجم والقبائل ببطون العرب<sup>3</sup>.

وقد خص صحار العبدى العرب بالقبائل معلقاً على حديث:

" لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل، فيقال من بقي من بني فلان"، قائلًا: "فعرفت حين قال قبائل إنها العرب لأن العجم تنسب إلى قراها"<sup>4</sup>.

ويذهب النويري بقوله إلى أن معرفة الأنساب مما افتخر به العرب على العجم لأنها احترزت على معرفة نسبها وتمسكت بمتن حسبها، وعرفت جماهير قومها وشعوبها، وأفصح عن قبائلها لسان شاعرها وخطيبها، واتحدت برهطها وفصائلها وعشائرها<sup>5</sup>.

1- سورة الحجرات، الآية: 13.

1- السيد رضوان: الأمة والجماعة والسلطة، دراسة في الفكر السياسي العربي الإسلامي، دار إقرأ، بيروت، لبنان، 1984، صص، 27-28.

2- بن كثير أحمد: تفسير القرآن، ج:4، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1996 ص: 217 .

3- النيسابوري الحاكم: المستدرک على الصحيحين، ج 4، كتاب الفتن والملاحم، تذييل مقبل بن مهدي الوادعي، حديث رقم 8442، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة 1417هـ/1998، ص:611.

5- نهاية الأرب في فنون الأدب، ج 2، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، دت، ص:276.

ولئن كانت تلك هي التحديدات التي خص بها النسابون العرب والمسلمون في صدر الإسلام القبيلة العربية، فإن تعريف هذا المكون لم يعرف تطورا كبيرا في عصرنا الحالي، حيث استمرت القبيلة العربية بنية جينيالوجية مغلقة يتوارث منتسبوها مميزات الانتماء إليها من جهة الأجداد والآباء، وتتفرع عنهما باقي الفروع، وفي هذا الصدد يعتبر الدكتور حليم بركات في كتابه " المجتمع العربي المعاصر" بأن البدو العرب ينتظمون في عشائر وأفخاذ وحمولات وبيوتات تجمعهم عصبية لأصولهم وروابطهم الدموية إلى درجة تغلب عندها روحية الجماعة على الفردية، والمساواة في الحقوق والواجبات على التفرقة والتمايز<sup>1</sup>. ويقوم تنظيمهم الاجتماعي على مبدأ قرابة الدم الذي يحدد الولاءات والعصبية حتى تكاد القبيلة تشكل مجتمعا قائما بذاته ولذاته خلال تاريخ طويل، يضاف لها قرابة أخرى تنبني على استيعاب عناصر لا تربطها بها أي قرابة دموية، تتأسس على إثرها موالة للقبيلة ويتم الدخول تحت كنفها. وإذا كانت هاته الصيغة من التحالف قليلة التواجد في المشرق، فإنها كثيرة لدى قبائل المغارب، ومنها قبائل الصحراء المغربية التي يتأسس الانتماء القبلي لديها في جزء كبير منه على التحالف المبني على الذبيحة، والدخول تحت كنف القبائل بداعي المصاهرة أو الخوولة أو عوامل أخرى.

وقد أعطى فقيه البيضان **محض بابيه بن اعيد (1771-1866)** توضيحات في جوابه على استفتاء تقدم إليه من بعض الناس تخرج القبيلة من الإطار الجينيالوجي المحض إلى إطار أعم يذهب إلى من تدركهم المعرفة ولو كانت روابطهم النسبية الحقيقية بعيدة، حيث سأله بعض طالبي الفتوى: "عن كان يدا واحدة وهم ذرية بعضها من بعض واسم الحي واحد، إلا أنهم حلفاء لم يجمعهم جد، هل يكون بعضهم وليا لنساء بعض".

فكان جوابه:

"إني لم أر من ذكر مولى الحلف في أولياء النكاح، وقد ذكروا المولى الأسفل والكافل. فعدم ذكره يدل على أنه لا يدخل في الولاية الخاصة. وانظر هل يخرج فيه الخلاف الذي في المولى الأسفل؟ لأن مولى الحلف يعد من العشيرة وقد تدركه المعرفة، ومفاد ابن بشير أن من تدركه المعرفة يكون وليا، أو نقول إن الأسفل أقوى منه لقوله عليه السلام: الولاء لحمة كلحمة النسب ولذلك يعقل عن مواليه ويعقلون عنه"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> - المجتمع العربي المعاصر، بحث استطلاعي اجتماعي، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، ط 10، بيروت، نيسان 2008 ص: 68.  
<sup>2</sup> ولد السعد محمد المختار: الإمارات والنظام الأميري الموريتاني، النشأة والأطوار السياسية الكبرى، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط 2014، ص: 20.

ورود في المدونة أن مولى النعمة يجوز أن يزوج مولاته وحمله عياض على المنعم عليه، قال:  
لأنه داخل في عداد العشيرة لقوله ص:

"مولى القوم منهم ولدخولهم في جماعتهم وعقلهم وأحكامهم"<sup>1</sup>.

ويعرف بعض الأنثروبولوجيين القبيلة بكونها نمطا من التنظيم الاجتماعي القائم على النسب الجينيولوجي والتضامن العصبي، ويقوم هذا التضامن على النسب والجوار والتسيير المشترك للمواشي والمراعي ومجالات الترحال، كما يقوم على مصالح وواجبات سياسية مشتركة، سيما الثأر<sup>2</sup>.

ومن أهم التعريفات القريبة إلى واقع الكيانات القبلية المغاربية ما جاء به جمال بن الطاهر الذي قال:

"القبيلة هي الجماعة البشرية التي تربط بين أفرادها مجموعة من الصلات تكون وحدة عضوية تتشابه فيها عناصر القرابة الدموية والأشكال الجماعية للعمل وتوزيع الإنتاج، ونمط العيش وأسلوب صياغة القرار وتنفيذه، وتصور مشترك للأصول والقيم ومعايير السلوك"<sup>3</sup>.

وقد أولت السوسولوجيا الاستعمارية اهتماما خاصا بالقبيلة المغاربية على العديد من الأصعدة سواء من حيث أصل التشكل أو الفروع أو النظام الداخلي والخارجي، أو من حيث التوزيع المجالي، ونمط العيش باعتبارها الوحدة الرئيسية في التنظيم الاجتماعي المغاربي، الذي يتوجب ضبط عناصرها وعوامل تكوينها وفسيقائها المختلفة لفك معالمها، إيماننا منهم بأن معرفة تقاليدها وعاداتها ومكوناتها سوف يسهل مهمة إحكام السيطرة على مجتمعاتها، وترويضها خدمة للمشروع الاستعماري. وقد نسجوا مع الأطروحة الانقسامية علاقة تأسيسية تنطلق من جذور خلدونية تؤكد على الطبيعة الصدامية بين المكونات القبلية من جهة، وبينها وبين المخزن من جهة ثانية، في إطار التنافس على الاستحواذ على إمكانات المجال، والامتناع عن أداء الضرائب والاستقلال بالرأي، ومن رواد هذا الاتجاه: الاثنوغرافي الفرنسي ميشو بيلير **M. BELLAIRE** رئيس البعثة العلمية الفرنسية بالمغرب، الذي اعتبر القبيلة وحدة مستندة إلى التملك الجماعي لنفس الحاجيات والمصالح والأهداف، وإلى العيش وفق نفس الأعراف والعادات والمعتقدات. وقد حدد مجالها فيما هو مشترك

1- نفسه.

2 - **BONTE ET AUTRES: Alansab, La Qûete Des Origines, Anthropologie Historique De LA Société Tribale Arabe, Maison Des Sciences DE L'homme ,PARIS 1991 pp,15-18.**

3- بن الطاهر جمال وآخرون: مقدمات ووثائق في تاريخ المغرب العربي الحديث، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس 1995، ص: 173.

بين الأفراد، وبما اعتادوا على تملكه جماعيا<sup>1</sup>، فكان من أوائل الذين روجوا للثنائيات المغرضة المنطلقة من تصوراته الذاتية؛ بلاد المخزن /بلاد السبية، بلاد الشرع/ بلاد العرف، العرب / البربر، السهل / الجبل، الاستبداد / الديمقراطية، إحداهما متميزة بالانضباط والقانون يحكمها المخزن، والأخرى ميالة إلى الحرية والاستقلال والتمرد على السلطة القائمة تحكمها القبيلة. وقد سار على منواله في منهج دراسة وتحليل عناصر المجتمع المغربي كل من **روبير مونتاني ROBERT MONTAGNE**، وزميله **بول مارتى PAUL MARTY** صاحب كتاب "قبائل موريتانيا العليا"، فكانا من أهم مروجي لفظ السبية أثناء حديثهما عن طبيعة النظام السياسي للقبائل الأمازيغية والقبائل الصحراوية، الذي يتأسس حسبهما على استقلال شبه كلي عن المخزن ومجال حكمه، وقد استهوتهما إلى جانب **موركان MORGAN** مقولة وحدة الجد الجامع المشترك الذي تستمد القبيلة إسمها ولغتها وسلطتها منه، فضلا عن استنثارها بمنطقة جغرافية خاصة.

وهكذا يقدم **روبير مونتاني R.MONTAGNE** تعريفا مغاليا في النزعة الرومانسية يرى فيه أن القبيلة المغربية أشبه بالقبيلة الأوروبية قبل تكون الدولة الرومانية<sup>2</sup>، زاعما أنها تشكل بدائي للتنظيم البشري المرتبط بالأرض، مما يجعلها وحدة سياسية مرتبطة بممارسة الزراعة والملكية الجماعية للمجال، تعيش في حرية مطلقة واستقلال تام عن السلطة المركزية، تعتمد على العرف، ولا يخضع عناصرها لتراتبية معينة وإنما يعيشون مساواة كاملة<sup>3</sup>.

وقد شكك **جاك بيرك JACQUES BERQUE** في هاته المقولة معتبرا أن عامل السلالة الواحدة وهمي، خاصة إذا تعلق الأمر بمنطقة المغرب العربي حيث أن التسمية المشتقة من الجد الجامع تخفي تنوعا كبيرا في أصول السكان، فالاتجاه إلى الجد الذي ينتمي إليه إسم السلالة هو في الواقع مجرد وهم، إذ يتقاطع عبره عدد لا حصر له من الأصول<sup>4</sup>. كما يضيف أيضا أن القبيلة المغاربية

---

<sup>1</sup> - **MECHAUX BELLAIRE: Les terres Collectives Du Maroc et La Tradition, Hesperis. T : IV, 1924, P : 142.**

<sup>2</sup> - **ROBERT MONTAGNE: La Vie Sociale et La vie Politique Des Berbers du Maroc, Ed Comité de L'Afrique Française 1931,P: 77.**

<sup>3</sup> - **ROBERT MONTAGNE: Les Berberes et le Makhzen au sud du Maroc, Essai Sur la Transformation Politique Des Berberes Sédentaires(groupe Chleuh), librairie Félix Alcan, PARIS,1931, p :159.**

<sup>4</sup> - **بيرك جاك: في مدلول القبيلة في شمال إفريقيا، ضمن كتاب الأنثروبولوجيا والتاريخ، حالة المغرب العربي، ترجمة عبد الإله السبتي وعبد اللطيف الفلح، دار توبقال للطباعة والنشر، 2007، ص: 114.**



أصبحت تتجاوز التصور العتيق الذي يتبنى السببية الوراثية لدى الساميين، إلى تصور آخر يعترف باختلاف الأصول والاعتقاد بالهوية الوحودية<sup>1</sup>.

وقد سار على نهج بيرك BERQUE في تجاوز العوامل الجينيولوجية والسلالية بول باسكون PAUL PASCON الذي قال: "القبيلة المغربية تشكل جمعية سياسية مبنية على عوامل اقتصادية، جغرافية، أي على علاقات الإنسان بالأرض والطاقة البشرية والثروة الطبيعية لفضاء ما، في مستوى تكنولوجي معين"<sup>2</sup>.

وإذا ما انتقلنا إلى الجيل الثاني من رواد المدرسة الفرنسية خاصة مع الأنثروبولوجي موريس كودولي MAURICE GODOLIER نجد أن مقاربتة للقبيلة بناها على ما سبقه له مواطنيه، محاولا تقديمها وفق تركيب يستجمع خلاصات مقارباتهم المختلفة من حيث المحتوى والمنهج؛ حيث رأى بأن القبيلة تمثل شكلا من أشكال المجتمع، يتكون من اتحاد وتضامن رجال و نساء يعتقدون أنهم أقرباء على أساس حقيقي أو افتراضي، عبر التناسل أو المصاهرة، من أجل السيطرة على مجال ترابي محدد، وتملك موارده التي يؤول استغلالها لهم بصفة مشتركة أو خاصة، مع الاستعداد المتواصل للدفاع عليه، والقبيلة غالبا ما تسمى بإسم خاص بها تعرف به<sup>3</sup>.

وقد رأى الباحث الأنثروبولوجي عبد الله حمودي بأن الظاهرة القبلية تستعصي على التعريف الموحد، نظرا لاختلاف المورفولوجيات وأحجامها، واختلاف نوعية التماسك ودرجاته بين مكوناتها، الشيء الذي أدى به إلى تبني تعريف مركب حاول من خلاله استجماع كل العناصر المميزة لهذه الوحدة السوسيولوجية على اختلاف بناها وظروف تشكلها، حيث يقول:

"بصفة عامة، يتعلق الأمر بمجموعة يشار إليها غالبا بكلمات قبيلة أو تقبيلت، ولأعضاء هذه المجموعة عموما مجال ترابي يعتبرونه ملكا جماعيا لهم، ويستغلون موارده بناء على انتمائهم الذي يتفقون هم بأنفسهم على أنه يأتي من أصل مشترك، كما يعتبرون أنفسهم متضامنين في الدفاع عن ذلك المجال، ومن ناحية أخرى يمارس هؤلاء نمط عيش مرتبط بفهمهم لإكراهات هذا المجال، وهو نمط يميزهم عن أنماط أخرى خاصة نمط العيش في المدن وسبله"<sup>4</sup>.

1- ن.م، صص، 114-118.

2- الخطيب عبد الكبير: النقد المزدوج، مطابع منشورات عكاظ، الرباط، فبراير 2000، ص: 237.

3 - MAURICE GODOLIER: Les Tribus Dans L'histoire et Face Aux Etats, Ed, c. n. r. s, PARIS, 2010. p :17.

4- حمودي عبد الله: الداخلي والخارجي في التنظير للظاهرة القبلية، خطوة في طريق تأسيس خطاب أنثروبولوجي مستقل، ترجمة المولدي الأحمر، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية، العدد 19 شتاء 2017، ص: 20.

يعتبر النظام القبلي أهم إطار يجتمع فيه الأفراد في منطقة الغرب الصحراوي ككل، فالقبيلة الصحراوية كمؤسسة اجتماعية هي كيان متطور على مستويات متعددة وتقوم بأدوار مختلفة تأتي على رأسها عملية تدبير العلاقات بين أفرادها وتنظم شؤونهم فيما بينهم، وفي علاقتهم مع القبائل الأخرى المجاورة، بواسطة مؤسسات عرفية منها مجلس "أيت أربعين" على مستوى كل بطن قبلي، ومؤسسات أخرى داخل الأفخاذ والأعراش كإجماعة، وهذا كله في انسجام مع عمل قواد المخزن في بعض القبائل، وبأمر منهم أحيانا، حيث كانوا يمارسون سلطاتهم بنوع من التوازن مع هاته المؤسسات العرفية.

ومع مجيء الاستعمار لمنطقة الصحراء المغربية سيتغير هذا الوضع؛ حيث رأينا نزوعا مباشرا من قبل الإدارتين الاستعماريتين الفرنسية والإسبانية نحو السيطرة على القبائل وضبط مجالها، وهنا وجدنا تناقضا واضحا بين ما دونته الكتابات الكولونيالية حول علاقة المخزن بالقبائل المغربية عموما على اختلاف مناطقها وأصولها، التي وصفتها بالتوتر الدائم بسبب تعسف المخزن، ورغبته في إخضاعها وضرب تنظيماها، وسلوك الإدارتين الاستعماريتين في تعاملها مع القبائل المتمسك بالخطرة والإدارة اليعقوبية للمجال والبشر، فأول ما باشرته الإدارة الفرنسية مثلا بعد توقيع معاهدة فاس مع السلطان مولاي عبد الحفيظ في 30 مارس 1912، هو البدء في سياسة التهدة والسيطرة الحديثة على مجال القبائل المغربية، وإخضاعها للنفوذ الفرنسي بالقوة، ومصادرة قرارها الذي وصف من قبل مؤرخي تلك الإدارة سابقا بالديمقراطي، وتعيين قائد عليها يتولى ممارسة حكمها وتدبير شؤونها بقرارات انفرادية تراعي مصالح من عينوه لذلك المنصب<sup>1</sup>، فالاستعمار الفرنسي كان بحاجة لمخاطب واحد وليس إلى جماعة لتسيير أمور القبيلة وإدارتها وجعلها تؤدي الضرائب بشكل منتظم، وتسهيل تمرير السياسات الخاصة بحكم المجال وضبط حركة البدو فيه. لقد أصبح للقائد المعين في مجال قبائل تكنة الخاضعة للنفوذ الفرنسي دور كبير في تدبير شؤون القبائل، والنيابة عنها مع الأجانب والقبائل الأخرى، في الحسم في كل الأمور الترابية والتمثيلية، وهو ما لم يكن في العهد السابق، نفس الدور سيضطلع به الشيوخ في منطقة الاستعمار الإسباني؛ التي اعتمدت نظام المشيخة القبلية، وأكسبته الشرعية التمثيلية بأن اعتمدت كوسيلة للتواصل مع القبائل، وآلية لتدبير شؤونها الإدارية والاقتصادية في منطقتي الساقية الحمراء ووادي الذهب.

<sup>1</sup> بوبريك رحال: دراسات صحراوية، المجتمع والسلطة والدين، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط 2008، ص: 132.

## ب- التنظيم الاجتماعي الصحراوي

يرتبط التنظيم الاجتماعي عند الصحراويين ارتباطاً وثيقاً بالبيئة الصحراوية، وضرورات الترحال والرعي، والدفاع عن الذات وتدبير المعيشة التي تشكل مجتمعة ضرورات حياتية تقتضي قيام عصبية قبلية تتأسس على قاعدة علاقات القرى الدموية والمصاهرة والذبيحة والتحالف، وتنشأ بموجب ذلك كوندرياليات وقبائل ولفوف وأفخاذ وعروش لتأمين المعيشة لمجتمعها، ووحدات قتالية للدفاع عنها لحظة الشدائد<sup>1</sup>.

ينظم بدو الصحراء في قبائل وفخذات وأعراش، وتتكون البنية الاجتماعية الصحراوية البدوية من ست دوائر رئيسية هي كالتالي:

الكوندريالية القبلية - القبيلة - اللف - الفخدة - العرش - الخيمة.

- **الكوندريالية القبلية أو الاتحادية:** وهي الدائرة السادسة الأكبر، وتضم مجموعة من القبائل يجمع بينها حلف ناتج عن قرابة دموية أو شبه دموية أو اتحاد قبلي نتج في فترة خاصة ولدواعي معينة ومن أمثلتها في الصحراء: اتحاديتي تكنة والرقيبات.

وتشغل الكوندريالية القبلية مجالاً ينقسم إلى جزء شرقي وآخر غربي، تسكن كل جزء منهما قبائل معينة ترتبط بعلاقات القرابة الدموية أو المصاهرة أو التحالف الناتج عن الذبح، وغالبا ما يبنى الاسم على موقع تواجد القبيلة أو القبائل داخل الكوندريالية، وذلك بربط تسميتها بأحد الموقعين للدلالة على أحد اللفين كأهل الشرك وأهل الساحل مثلاً.

- **القبيلة:** وهي البطن الجامع المكون على الأغلب من لفين يضمنان مجموعة من الفخذات التي تشكلت باسم الانتساب إلى جد واحد حقيقي أو وهمي، والقبيلة الصحراوية غالباً ما تتكون من خمس فخذات (أخماس) لحظة التشكل أو التأسيس، ثم يزداد عددها بعد عمليات التوسعة الناتجة عن دخول ذابحين جدد إلى القبيلة، وهي تعتبر محور النشاط السياسي، حيث تتألف من عدة شيوخ أو ممثلين عن الفخذات والأعراش، وتكون وحدة اجتماعية واقتصادية وإيكولوجية من حيث شبه اكتفائها الذاتي، وتنظيم صلاتها بالقبائل الأخرى والمجتمع والعالم، وتحديد مكان نزولها وترحالها<sup>2</sup>.

- **اللف:** ويعني الفصيل القبلي فغالبا ما تكون أغلب الكوندرياليات القبلية مقسمة إلى لفين، وهذا اللفظ مفهوم عربي فصيح يعني الحزب أو الطائفة، كما يعني الإحاطة بالشيء واحتوائه، وهو يشكل

<sup>1</sup>- بركات حليم: المجتمع العربي المعاصر، المجتمع العربي المعاصر، م. س، ص: 68.

<sup>2</sup>- م، س، ص: 69

بنية معقدة بسبب المرونة المتجلية في تمتع جل القبائل بحرية الحركة بين لفي كل اتحادية قبلية، كلما تعقدت علاقاتها ببعضها البعض؛ كما هو الحال لقبيلة أيتوسي التي غادرت لف أيت الجمل منذ منتصف القرن التاسع عشر في اتجاه لف أيت بلا بسبب الصراع مع قبيلة أيت لحسن.

وقد لعب الف دورا مهما في حياة ساكنة المجال الصحراوي باعتباره وحدة فاعلة في الحياة السياسية والعسكرية، وإطارا للتلاحم والتكتل، إما لصيانة ممتلكات متوارثة أو لاقتسام منافع مع مجموعات مجاورة<sup>1</sup>. وهذا التمايز اللفي غالبا ما ينمحي كمحدد للتصنيف الجينيولوجي أو المناطقي خلال التعرض لتهديد خارجي لفائدة هيمنة سياسية مشتركة تتخذ إسما يبتدأ بـ "أيت" الجامعة لكل المكونات التي تسكن مجالا معيناً<sup>2</sup>.

- **الفخدة أو الخمس:** وتشكل الدائرة الثالثة للبناء الاجتماعي الصحراوي، وعادة ما تتشكل من خيام تنتسب إلى جد واحد<sup>3</sup>، يعود في الغالب إلى ستة أو سبعة أجيال سابقة، وغالبا ما تكون الفخدة محور النشاط الدفاعي إضافة إلى كونها وحدة إنتاجية، وعادة ما تقع ملكية الآبار عليها، كما أنها تتميز في نمط ترحالها بالتجمع والترحال في الأمكنة نفسها، وتتخذ ميسما موحدا لتميز قطعانها عن الفخذات الأخرى، وقد تشكل الفخدة وحدة سياسية تكون لها مجالسها الخاصة، ويكون اتخاذ القرار داخلها بالإجماع<sup>4</sup>، ولا يكون لها قائد واحد إلا أثناء الحرب، وتتكون كل فخدة من عدة أعراش يشكلون مجموع العائلات المكونة لها والحاملة لإسم الجد الجامع، وقد تتخللها عائلات وافدة دخلت عن طريق المصاهرات حيث تتفرق على الأعراش، وأحيانا تستقل بعرش خاص بها في حالة دخولها بعدد وافر لأول وهلة.

- **الأعراش:** وهي الدائرة الثانية في التنظيم الاجتماعي الصحراوي، وتتشكل من العائلات ذات الجد الواحد الذي يشترك مع نظرائه من أجداد العائلات الأخرى في الانتساب للجد الأكبر المؤسس للفخدة، وغالبا ما تبدأ تسميتها أهل فلان نسبة إلى الجد الذي يتفرع من العرش الذي يتكون بدوره من عدة خيام أي عائلات مكونة من أبناء هذا الجد، وتشكل الأعراش النواة الأولى في التنظيم السياسي والاجتماعي والاقتصادي للقبيلة الصحراوية حيث يجري تمثيلها بممثل واحد على الأقل في مجالس أيت أربعين أو أجماعة التي تقوم بصياغة الدواوين العرفية، وغالبا ما تتم تسميتهم

1- بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقبليات، تحقيق وتقديم مصطفى ناعمي، تحت إشراف المعهد الجامعي للبحث العلمي، الرباط 1992، ص: 50.

2- ROBERT MONTAGNE: Les Berberes et Le Makhzen au Sud du Maroc, Op.Cit,P :62.

3- المقصود هنا بيوتات أي عائلات تحمل نفس الاسم.

4- بركات حلیم: المجتمع العربي المعاصر، م. س، ص: 6.

مباشرة بعد ذكر الفخدة التي ينتمون إليها، كما أن المنتمون لنفس العرش يرتبطون بعلاقات اجتماعية خاصة، ويضعون لعادات معينة على مستوى الزواج كاعتماد المهور منخفضة التكلفة، وعادة المصاهرة المتبادلة التي يصطلح عليها محليا "تباديل لكصص"<sup>1</sup> التي تجعل الطلاق داخلها يقل بشكل كبير، كما يشكل العرش أيضا وحدة عقارية حيث يحظى المنتمون إليه بنصيب متساو مع باقي أعراش الفخدة الواحدة من أراضي البور التي تزرع بالشعير في فترات الفيض.

- **الخيمة:** وهي النواة الصغيرة أو الدائرة الأولى المشكلة للبناء الاجتماعي الصحراوي، وتتشكل من مجموع الأسر التي يجتمع نسبها عند الجد المشكل للعرش، وهي وحدة أكثر انسجاما على مستوى الانتماء الجينيولوجي، كما تشكل أصغر وحدة عقارية على مستوى أراضي القبيلة حيث تحظى كل خيمة بنصيب من الأرض متساو مع باقي خيام العرش، ويتم الحرث جماعيا في الغالب، ويقوم به من حضر، وقد تتم حراثة الأرض التي يغيب أهلها بتشاور معهم أو بدونه أحيانا. وغالبا ما يتكون العرش من أربع أو خمس خيام تتفرع عنها الكثير من الأسر، المكونة بدورها من الأب والأم (وأحيانا الأمهات)، والأبناء وزوجاتهم والبنات غير المتزوجات والأحفاد والحفيدات، وتشكل الأسرة محور النشاط المعيشي اليومي، ولكل منها قطيعها الخاص الذي قد يضم الإبل والغنم والماعز، وبعض الخيول أحيانا كما في مجال قبائل تكنة.

### 3- الفئات الاجتماعية الصحراوية.

تطور مجتمع البيضان عبر سيرورة تاريخية طويلة بدأت أطوارها مع المرحلة الصنهاجية أيام الدولة المرابطية خلال العصر الوسيط، واستمرت لتستوعب العنصر العربي الوافد إبان نهاية العهد الموحد ثم المريني والوطاسي، لتنتهي عملية التشكل الاجتماعي الكبرى بهذا المجال خلال القرنين 8 و 9 الهجريين/16 و 17 الميلاديين، وكان من أبرز مظاهر هذه السيرورة هيمنة خط النسب العربي على الأنساب الأخرى خاصة الصنهاجي، وما تبع ذلك من أثر على المرجعيات الجينيولوجية الصحراوية، واستقرار الهرم الاجتماعي ببنائه الوظيفية الثلاثية (عرب، زوايا، أتباع)<sup>2</sup>، التي احتكرت كل واحدة من عناصرها مجالا وظيفيا خاصا بها؛ وهكذا اختصت قبائل حسان بالأمر السياسي والعسكرية، بينما اختصت الزوايا بطلب العلم والنشاط الثقافي والاقتصاد الرعوي، أما

1- تعني في العربية الفصحى تبادل المصاهرة بين عائلتين حيث تزوج كل منهما الأخرى بإحدى بناتها.  
2- ولد السعد محمد المختار: الإمارات والنظام الأميري الموريتاني، م. س، ص: 27.

الفئات التابعة، فقد تكفلت بأعمال تربية القطعان ورعايتها، وصناعة حاجيات المجتمع البيضاني، وممارسة أعمال الزراعة.

وقد قدم الباحث الإسباني **خوليو كارو باروخا JULIO CARO BAROJA** تفسيراً عرقياً لتلك التراتبية الاجتماعية في منطقة الصحراء الإسبانية سابقاً؛ بأن اعتبر "أهل لمدافع" فئة متخصصة في المعارك، وهم خيرة العرب، أما فئة الزوايا فهي متخصصة في الفقه والعلوم، وهي مختلطة عرقياً، بينما تتكون الفئة التابعة من مربّي الماشية و بعض الحرفيين وأغلبهم أمازيغ، وأفاد أن تصنيفه هذا لا يتميز بقدر وافر من المصادقية، نظراً لتداخل الأعراق والمهام الوظيفية، ومرونة المرور من فئة إلى أخرى تبعا لظروف المعيشة، وواقع تمرس كل فرد أو مجموعة بنشاط معين تبعا لظروفها الاجتماعية والسياسية<sup>1</sup>.

#### أ - فئة حسان / المحاربين

تحتل هاته الفئة قمة الهرم الاجتماعي البيضاني وتفرض سلطتها المادية المتجلية في فرض المغارم على الفئات الأخرى مقابل حمايتها<sup>2</sup>، وتحترف الأنشطة العسكرية والسياسية، وتسمى هاته الفئة في أحياء كثيرة "بلعرب"، التي لا تحيل على محدد جينيولوجي عرقي بل وظيفي؛ فحسان هي الفئة المحاربة والمتغلبة والحاملة للسلاح، والتمكّنة من السيطرة على مجالات الرعي بفعل قوتها الحربية، وقدرتها على فرض الضرائب على القبائل التابعة المنهزمة حتى وإن كانت عربية الأصل، والتي أصبح إسمها لحمة أو أزناكة. كما وصفتهم الباحثة ماجدة كريمة بكونهم الطبقة التي توجد في القمة وهي مزودة بخبرة مرموقة في مجال القتال، أعطوا للمجال الصحراوي طابعا اجتماعيا جديدا قائما على تقسيم هرمي<sup>3</sup>.

يقول المختار بن حامد:

"أما حسان فشيمتهم اقتناء السلاح، ومداومة الكفاح وامتلاك الرقاب واستلاب الأسلاب والأخذ بالثارات وإدمان الغارات لا يأكلون الدماء ولا يملون من مقارعة الأعداء أموالهم سلاحهم وحصونهم ظهور خيولهم ونجانهم، بل عيشهم من الصيد وما يأخذون من المغارم أو ينتهبون من الأعداء، وما عدا ذلك فهو عندهم عيب من تجارة أو حرث أو اقتناء ماشية"<sup>4</sup>.

1- دراسات صحراوية، ترجمة أحمد صابر، ترجمة جزئية، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط، 2015، صص، 76-75.

2- بن صدقن محمد الراضي: السياسة الاستعمارية الفرنسية في موريتانيا وأثرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيا من خلال فقه النوازل، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2000، صص، 20-21.

3- الحكم الذاتي بأقاليمنا الصحراوية، المراكز التاريخية، مطبعة فاس بريس، فاس، 2010، ص:78.

4- حياة موريتانيا، ج2، الحياة الثقافية، الدار العربية للكتاب، تونس، 1990، ص:175.

وقد اتخذ بنوا حسان من مجال البيضان موطناً لهم؛ خلف به حسان ذريته؛ وهم ثلاثة أبناء دليم وأودي وحم، فانتشر دليم وأبنائه في منطقة وادي الذهب، وانتشر أودي وقومه في بلاد شنقيط على أطراف السودان، وكان حم وقومه في قلب مجال البيضان من إكيدي إلى نهر النيجر<sup>1</sup>. وقد كان أول من أشار إلى مواطن استقرارهم ابن خلدون بقوله:

"... ومواطن ذوي حسان من درعة إلى البحر المحيط، وينزل شيوخهم في بلد نول قاعدة السوس، فيستولون على السوس الأقصى وما إليه، وينتجعون كلهم في الرمال إلى مواطن المثلثين من كدالة ومسوفة ولمتونة"<sup>2</sup>.

وقد كانت مهمة حسان الدفاع عن أنفسهم وعن والاهم من القبائل التابعة والزواوية، محتكرين هذا الاسم دون غيرهم، ومستفيدين في ذلك مما امتازوا به من قوة عسكرية وكثرة التمرس بالإغارة والخبرة الحربية الطويلة، فتملكوا أرض البيضان وفرضوا فيها المغارم على تابعيهم<sup>3</sup>. حتى إذا استفحلت مظالمهم قام لهم تحالف للزوايا سمي آنذاك بحلف تشمشة بقيادة ناصر الدين، لكنه انهزم أمام جموعهم في حرب شريبه التي دارت رحاها في النصف الثاني من القرن السابع عشر<sup>4</sup>، فتمكنت القبائل الحسانية من السيطرة السياسية والعسكرية على المجتمع، ومنعوا الزوايا من حمل السلاح، وبدأ تأثيرهم الثقافي والاجتماعي يسري في أوساط مجتمع البيضان ككل؛ حيث تعربت القبائل الصنهاجية تدريجياً، وتحولت من تقليد النسب الأميسي إلى النسب الأبيسي، كما بدأت بعدها عمليات تعريب شجرات النسب بشكل عام تشبها بالعرب الحسانيين.

وقد تميزت علاقات حسان بالزوايا في أغلب الأحيان بالصعوبة سيما بعد الصراعات التي خاضها الطرفان، والتي حسمت لصالح حسان كما سبق أن أشرنا.

وقد توسع محمد اليدالي في جوانب من تلك العلاقة الصعبة، خاصة تلك التي كان أحد أطرافها أولاد الرزك من حسان الذين مارسوا الكثير من الظلم والاضطهاد على الزوايا كما زعم، وعملوا على تحويلهم إلى غرماً كما قال محمد المختار ولد السعد<sup>5</sup>.

1- النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، عرض للحياة العلمية والإشعاع الثقافي والجهاد الديني، من خلال الجامعات البدوي (المحاضر)، منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1987، ص: 32.

2- كتاب العبر وديوان المبتدا والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، المجلد السادس، حواشي وفهارس خليل شحادة، دار الكتب العلمية بيروت، 2000/1421، ص: 77.

3- بن سيدي أحمد: موريتانيا الماضي المتحرك والمكان المؤثر، الصراع ضد الطرد من الزمن، الشركة الإفريقية للطباعة والنشر والإعلان، د.ت، ص: 163.

4- م.س، ص: 160.

5- ولد السعد محمد المختار: حرب شريبه وأزمة القرن 17 في الجنوب الغربي الموريتاني، منشورات المعهد الموريتاني للبحث العلمي، د.ط، 1993 ص: 46-47.

يقول اليدالي: " ومن شنيع جورهم على تشمشة أن رجلين خرجا يصطادان بكليهما فرجعا خائبين فمرا بصالحة من تشمشة، قيل: إنها من إداشفغ تتنفل ضحى خارج حلتها ومعها ولدها صبي سمين جميل فتقاولا: إن كليهما بقيا بلا غذاء، فليكن هذا الصبي السمين غذاؤهما فشقاها نصفين<sup>1</sup>."

وعلى الرغم مما أثارته هاته الرواية من شكوك عند بعض الباحثين، ومنهم ولد السعد حول مدى صحتها إلا أنها توحى بأن وطأة الظلم كانت شديدة بشكل كبير بين تشمشة وأولاد رزك<sup>2</sup>.

وقد ذهب ابن الأمين في الوسيط إلى أنه بالرغم من كل هذا فلم تقع حروب كثيرة بين حسان والزوايا لأن هؤلاء الأخيرين كانوا أهل صبر وتؤدة، ومشربهم الدين إلا أن هذا النوع قد وقع، وإن تعددت أسبابه بسبب عامل الدين كما وقع بين زوايا الكبلة وحسانها، وما كان بفعل إفراط حسان في الظلم كما وقع بين كنتة وإدوعيش، وكما وقع بين أولاد الناصر وتواجيو<sup>3</sup>.

ورغم الصراعات التي كانت قائمة بين الطرفين فقد كانت تربط الطرفين في بعض الأحيان علاقات ود واحترام، يقول الشيخ سيدي بابيه ولد الشيخ سيدي:

"وأفاضل العرب يجعلون أفاضل الزوايا شيوخا لهم، ويقتلونهم في أمورهم في العاجل والآجل ولا يستكفون منه، بل يرونه فخرا لهم وأجرا وذكرا، وقد شاهدوا بركات ذلك وجنوا ثمار ما هنالك<sup>4</sup>."

وقد ذهب خ.كاروباروخا JULIO CARO BAROJA إلى أن القبائل المحاربة في الصحراء تسمى نفسها عرب، ويضيف بأن القبائل التي تصنف ضمنها، كانت ولمدة غير يسيرة هي التي يخشاها الكثيرون في الصحراء، وهكذا فلعرب في الصحراء حسب ما ذهب إليه هم<sup>5</sup>:

- تكنة الشمال.
- أولاد دليم الجنوب.
- أولاد اللب.
- أولاد الشيخ الركيبات.

1- اليدالي محمد: شيم الزوايا، نصوص من التاريخ الموريتاني، تقديم وتحقيق محمد ولد باباه، مكتبة الدنجة بن معاوية، د. ط، د. ت، صص، 66-67.

2- ولد الشيخ أحمد محمد محمود: قبيلة لعروسيين في غرب الصحراء، النشأة - الدور - التأثير، دراسة في التاريخ الاجتماعي والسياسي، د. ط، د. ت، ص: 29.

3- الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، ط. 2، مكتبة الخانجي، ومكتبة الوحدة العربية، الدار البيضاء 1378هـ/1959م، ص: 492.

4- إمارة إدوعيش ومشظوف، دراسة وتحقيق. إزيد بيه ولد محمد محمود، ط. 2، المعهد التربوي الوطني، انواكشوط، 1423هـ/2002م، ص: 57.

5- كارو باروخا. خ: دراسات صحراوية، م. س، ص: 76.



- السكارنة.

- الكرح المنضمون إلى إزرقيين.

ويعتبر هذا التحديد من طرف باروخا **BAROJA** موغلا في السكونية، فهو يستثنى باقي الركيبات من غير أولاد الشيخ من حمل السلاح ربما ارتباطا بوضعهم الزاوي السابق إلا أنهم انتقلوا منه في الواقع منذ قرنين على الأقل من الآن، كما أنه خص فخذة الكرح وحدها من ازرقيين بحمل السلاح، واستثنى باقي القبيلة التي تعرف على أنها كانت محاربة منذ أول وهلة، كما استثنى قبيلة العروسيين التي كان لها باع طويل في حمل السلاح في الساحل والقبلة. ولم تكن علاقات حسان أهل الصحراء بالزوايا داخلها علاقة تعسف واعتداء كما كان الحال في بلاد شنقيط، بل كانت في أغلبها علاقة احترام وتوقير، ومن دلائل ذلك أن أغلب الدواوين العرفية للقبائل الصحراوية المحاربة خصت تلك القبائل ببنود تفضيلية على مستوى مقادير الديات؛ حيث كانوا يأخذون الدية المغلظة في حال كان لهم حق الدم، ولا يعطون إلا نصف الدية في حال كانوا ممن يُطالب بها، كما أن عدد الشهود منهم في حال التجاوزات الأخرى كان يبلغ نصف ما كانت تُطالب به حسان، تخفيفا عليهم، وكانت محاضرتهم وزواياهم مقصد القريب والبعيد للتعلم والمؤونة.

#### ب- فئة الزوايا

يعبر لفظ "الزوايا" في اصطلاح المجتمع البيضاني عن فئة اجتماعية داخل مجتمع تراتبي وظيفي تمارس مهام مرتبطة بالتعليم الديني وأعمال الفتوى وإرشاد الناس نحو السلوك القويم في مجال المعاملات والعبادات<sup>1</sup>، وممارسة التعليم المحظري والفقهاء والقضاء تحت إشراف أهل الحل والعقد، فضلا عن الجوانب الدينية الأخرى من إمامة للصلاة وأذان، وتحثل تبعا لذلك مركزا أساسيا انطلاقا من عملها هذا، وقيمتها الأخلاقية التي جعلتها في المرتبة الثانية بعد حسان، وقد عرفها الشيخ محمد المامي الباركي (1865/1787) بمايلي:

"...أما اشتقاق التزاويت فالزاوية لغة هي ركن البيت أو المسجد أو الدار، وشبه ذلك وقد غلبت عند أهل المدن على زوايا المدرسة المبنية للدراسة خاصة لما جمعت الدراسة والصلاة فإنهم يغلبون إسم المسجد على الدراسة كما في الجامع الأزهر بالقاهرة فلما كان أهل القطر ثلاثة

<sup>1</sup> كريمي ماجدة: الحكم الذاتي بأقاليمنا الصحراوية، م. س، ص: 79.

فرق هي حسان واللحم والزوايا، كانت هذه الفرقة هي أشبههم بأهل المدارس المسماة الزوايا في لسان أهل المدن عرفا، وهو حقيقة عرفية ومجاز لغوي نقلني والله تعالى أعلم<sup>1</sup>.

ويسمون أيضا ب"أهل لكتوب" موازاة مع أهل لمدافع، وقد تبنت هاته الفئة خطابا سلميا يكرس وظيفتها كحملة للكتاب ولشيم وأخلاقيات مثالية تحدث عنها الشيخ صاحب النص الشهير شيم الزوايا<sup>2</sup>.

"ومن شيمهم عزوفهم عن الدنيا، وعدم المنافسة فيها، وعدم الرغبة في حطامها الفاني، وقلة الطمع فيما في أيدي الناس، ولا سيما الظلمة ... ومن شيمهم أيضا كثرة التزاور وصفاء المودة وعدم الغل والغش بينهم".

كما تحدث الشيخ محمد المامي عن هاته الفئة أيضا واصفا حكم وظيفتها الدعوية بالوجوب من حيث أنها تقوم بفرض كفاية دراسة العلم لوحدها، ولو أنها كما قال تعد مخالفة للشرع من حيث ترك السلاح ولين قناة المسلمين الذي لاشيء أدهى منه<sup>3</sup>.

وقد رأى بأن أوضاع البادية المتسمة بسيادة الجهل وقلة المقبلين على التعليم الديني بسبب التفرغ لأعمال الرعي والعيث في الصحاري الشاسعة والغزو، تحتم ذلك الأمر الذي يعتبر في نظر الشيخ أخف الضررين والحرامين.

ويرى "باروخا BAROJA" بأن أهل لكتوب يسمون في شمال الصحراء بالمرابطين، ويطلق عليهم شفويا في الصحراء زوايا، وهم فئة قليلة في المنطقة الإسبانية مقارنة مع نظرائهم بموريتانيا الفرنسية، ويميز فيهم بين زوايا الظل وزوايا الشمس، فأما الصنف الأول فهم المحميون الذين يؤدون الغرامة، أما الصنف الثاني فهم الذين امتنعوا عن أدائها وظلوا في الشمس أحرارا لكن بدون حماية<sup>4</sup>. ويشير بابا بن الشيخ سيديا إلى أن سبب تسميتهم بالزوايا ترجع إلى "ملازمتهم للزوايا وهي أيضا موضع العبادة أي أهل الزوايا<sup>5</sup>".

ومن خصائص هاته الفئة أيضا أنها تَمَأَن كل مسلم لم يجد كافلا. وقد كان لفظ الزوايا مقتصرا أول الأمر على القبائل الصنهاجية المنهزمة في شريبه، ليتوسع بعد ذلك شاملا كل القبائل التي تعلم

1- كتاب البادية ونصوص أخرى، تصحيح اللجنة العلمية لزوايا الشيخ محمد المامي، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، ط.2، الرباط 2014، ص:83.

2- اليدالي محمد: شيم الزوايا، م. س، صص، 67-68.

3- كتاب البادية: م. س، ص: 83.

4- دراسات صحراوية: م.س، ص: 83.

5- مناه أحمد محفوظ: ميراث السبيبة، دراسة في تاريخ الثقافة السياسية ببلاد شنقيط، المكتبة الوطنية، نواكشوط، موريتانيا، 1994، ص:42.

العلم وتعمر الأرض بحفر الآبار وتسيير القوافل، الشيء الذي أدى إلى نمو مواردها الاقتصادية والمادية بشكل أثر ايجابيا على وزنها الديموغرافي في مقابل تناقص عدد حسان بسبب الصراعات العنيفة فيما بينهم، ويسمى سلوكها الوظيفي هذا بالتزاويت الذي يقوم على العبادة وطلب العلم واعتزال السلاح، وهو النموذج الذي استهوى قبائل عديدة من حسان المحاربة التي سميت بعد توبتها من حمل السلاح واحتراف الغزو "بالتياب"<sup>1</sup>.

كما وجدت بعض القبائل من الزوايا تزواج بين التزاويت وحمل السلاح والتي سميت حينها بزوايا الشمس مثل قبائل كنتة والرقيبات وأولاد أبي السباع والعروسيين، في مقابل زوايا الظل المكونة من القبائل الزاوية المكتفية بالتزاويت ونبت سلوك حسان المحاربة<sup>2</sup>.

وقد أدى اهتمام هاته الفئة بنشر العلم في المحاضر والمجالس العلمية إلى ترسيخ الثقافة الإسلامية، فأدركت بالتعليم والدين ما عجزت عن بلوغه بالسلاح، وتمكنت من فرض احترامهما على سائر القبائل، فطبقت الحدود الشرعية في مناطقها، وأخذت القصاص من المعتدين<sup>3</sup>. وقد تحدث عن خصالهم محمد اليدالي مثنيا عليهم بقوله:

"إعلم أن من أعظم القواعد التي أسست عليها تمش مش أمرهم هو عدم مخالطة الظلمة وطرق أبوابهم، والانعزال عنهم قلبا وقالبا لما في ذلك من المفاصد الدينية لمن خالطهم"<sup>4</sup>.

ثم قال في موضع آخر: "أما شيم الزوايا فهي حقيقة التمسك بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعض عليها بالنواجذ، فهذا ما تعاقدوا عليه، فقد أسسوا سيرتهم وأحكموها بالشرع، وتمسكوا بها حتى صارت لهم طبعا ودينا"<sup>5</sup>.

وقد قال الشيخ محمد المامي مثنيا عليهم:

"فالزوايا من أحفظ الناس لأنسابهم، وهم أهل المدارس العامرة والتأليف المفيدة والمشايخ الكبار والأموال الطائلة، وهم أهل الاشتغال بمصالح الأرض غرسا وحرثا وتجارة وحفر الآبار

1- التياب لفظ يطلق على القبائل التي تركت السلاح وحياة الغزو إلى طلب العلم والعبادة والندم على ما فات.

2- بوزنكاض محمد: التواصل بين بلاد البيضان والمشرق العربي خلال القرنين 19 و20، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط 2014، ص: 57.

3- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاوي خلال القرنين 18 و19، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط 2015، ص: 71.

4- شيم الزوايا: م. س، ص: 102.

5- ن، م، ص: 58-59.

وإجراء عيون الأنهار، وهم صدى المنتدى ومصلحوا الثأري وأهل القضاء والفتوى، محافظون أشد المحافظة مما يزرى بعرضهم أو يخل بمروءتهم<sup>1</sup>."

ومن قبائلهم في منطقة الصحراء الرقيبات الذين قال عنهم أحمد بن الأمين الشنقيطي:

"الرقيبات قبيلة أصلهم من الزوايا إلا أنهم يحملون السلاح في أكثر أوقاتهم<sup>2</sup>."

وقبيلة العروسيين المنتسبين للشيخ سيدي أحمد لعروسي الذين جمعوا بين شرف النسب والورع والتقوى وحمل السلاح حيث ساهموا في توطيد أركان إمارة الترازرة في عهد أحمد بن دامن الذي حضي بمساعدة سيدي أحمد أو سيدي براهيم العروسي في القضاء على أولاد رزق عام 1040هـ/1630م<sup>3</sup>، كما كان لهم دور كبير في الدفاع عن السواحل الجنوبية ضد التغلغل الأجنبي بتكليف من السلطان المولى الحسن الأول الذي عين منهم القائد حسن بن لعروسي، وكلفه بمراقبة السواحل الصحراوية ومنع الأجانب من التسرب إليها. وقد تميزت هاته القبيلة شأنها شأن باقي قبائل الزوايا والشرفاء باهتمامها بالعلم ومبادئه من القراءة والكتابة والتفقه في العلوم الشرعية واللغوية والسيرة النبوية وغيرها<sup>4</sup>.

ثم أبناء أبي السباع الذين ذاع صيتهم في التيرس ردها من الزمن قبل أن ينتقلوا إلى الجنوب. وقد جمعوا هم الآخرين بين التدريس وطلب العلم والتفقه في الدين، وحمل السلاح والمتاجرة فيه مع الأجانب، حيث كانوا دائما أول العارفين بالأسلحة الجديدة، ومصادر الحصول عليها.

ومن القبائل الزاوية المتفرغة للعلم والفقه والتدريس والفتوى دون تجاوزها إلى شيء آخر قبيلة الشرفاء فيلالة الذين تمركزوا في وادنون لحظة مجيء جدهم على عهد المولى إسماعيل، ثم انتقلوا إلى الساقية الحمراء بعد ذلك متمسكين بالمذهب المالكي والطريقة القادرية والعقيدة الأشعرية، فتسلسل فيهم العلم وخاصة في أسرة أهل سيدي بوبكر الذين توارثوه أبا عن جد، يضاف لهم الشرفاء أولاد بوعيطة الساكنين فايحة وادنون، الذين ظهر فيهم العديد من الفقهاء والقضاة، ومنهم القاضي سيدي العبيد ولد الحرمة الذي كان قاضي حاضرة كلميم أيام دخول فرنسا واستمر بها إلى وفاته منتصف السبعينات. وقد كان لهم الدور الأكبر في نشر التعليم المحضري في منطقة وادنون على شاكلة بلاد شنقيط، الشيء الذي جعلهم من أقطاب المذهب المالكي والعقيدة الأشعرية، كما كان

1- كتاب البادية: م. س، ص: 206.

2- الشنقيطي أحمد بن الأمين: الوسيط في تراجم أدياب شنقيط، م. س، ص: 439.

3- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاوي خلال القرنين 18 و19، م، س، ص: 83.

4- ولد لحبيب أحمد: قبيلة الشرفاء العروسيين في موريتانيا الأمس واليوم، الحضور السياسي والثقافي، أعمال ندوة تاريخ العروسيين كمظهر من مظاهر الوحدة الوطنية، إصدارات مركز الشيخ سيد أحمد العروسي للدراسات والأبحاث، ط. 1، مطبعة بني يزناسن، 2004، ص: 51.

لهم باع طويل في نظم الشعر العربي والحساني، وخلفوا في ذلك دواوين ومصنفات عديدة في مجال الصحراء.

ويستقر بمجال الصحراء أيضا من القبائل الزاوية **الشرفاء توبالت** المنتسبين للولي الصالح سيدي وسيدي دفين تارودانت، وهم ينتشرون بمحاذاة السواحل الجنوبية بين العيون وطرفاية حيث تنشر بعض مزاراتهم في الداورة والحكونية والنعيلة، وقد حضوا بعلاقات ود واحترام مع جيرانهم من تكتة أيت الجمل كإزرقين وأيت لحسن فكانوا قضاتهم وفقهاؤهم.

يضاف إلى ذلك زوايا تيرس خاصة **أهل برك الله** ذائعي الصيت، الذين ينتسب إليهم العالم الحرير الشيخ **محمد المامي** رحمه الله، وقد ساهموا بشكل كبير في انتشار الثقافة المحضرية في تلك الربوع لقرون عديدة.

ومن الزوايا أيضا أسرة الشيخ **ماء العينين** بالرغم من وفادتها الحديثة على منطقة الساقية الحمراء (بدأت على الأرجح مع منتصف القرن 19).

وبالرغم من أن مجموعتي حسان والزوايا تشكلان الأغلبية الديموغرافية داخل المنطقة، إلا أن هناك مجموعات أخرى متميزة لها هي الأخرى دورها داخل المجتمع أهلها لتحظى بموقع داخل التراتبية الاجتماعية البيضانية، تشمل شريحة الأتباع.

### ج- الفئات التابعة أو اللحمية

هي لفظ يحيل على محدد وظيفي داخل تراتبية مجتمع حسان، وتسمى أيضا باللحمة وهي كناية عن التصاق هاته الفئة بمكون الزوايا أو حسان والعيش في كنفها واستغلال حمايتها، وتتعاوى هذه الفئة في مجموعها للنشاط الزراعي والرعي، والظاهر أنها كانت تتمتع بحرية ذاتية واستقلال نسبي إذ تبيع وتشتري حيث تشاء، لكنها ليست حرة في رفض تقديم المغرم للعرب من بني حسان أو إعطاء الزكاة لقبائل الزوايا<sup>1</sup>، وتتكون من الفئات التابعة من الفئات التالية:

- أزناكة

وهي التي تنحدر في معظمها من القبائل الصنهاجية المنهزمة في مواجهة بني حسان في شربيه، كما أن اسمها هذا مقابل لكلمة صنهاجة كما رأى بن خلدون<sup>2</sup>. والكلمة كسابقاتها لا تحيل دائما على مكون جينيالوجي محدد بل على مرتبة اجتماعية، ذلك أن الفئات الاجتماعية مهما قويت شوكتها

1- كريمي ماجد: الحكم الذاتي بأقاليمنا الصحراوية، م.س، ص: 79

2 صنهاج: "وهو صنالك بالصاد المشممة بالزاي والكاف القريبة من الجيم، إلا أن العرب عربته وزادت فيه الهاء بين النون والألف فصار صنهاج وهو عند نسبة البربر من بطون البرانس من ولد برنس بن بر". (أنظر: ابن خلدون: كتاب العبر، م.س، ص: 201)

وعلا نفوذها معرضة في حال هزيمتها أو ضعفها لأن تتحدّر إلى مستوى زناكة، فالزناكي قد يكون حسانياً أو زاوياً فقد مكانته الاجتماعية، وفرضت عليه المغارم ممن هو أقوى منه<sup>1</sup>. وتمثل "أزناكة" مصدر ثروة بني حسان حيث تؤدي لها المغرم عن طيب خاطر، وكل حساني يعرف أصحابه، وكلما كان له عدد أكبر من الغارمين علت ثروته وزادت، وقد كانت فئة الزوايا تستفيد من استغلالها هي الأخرى، وقد وجدوا لذلك تبريرات فقهية حيث سمو تلك الأموال التي يأخذونها منهم بالمُدّارة التي اعتبروها حسب فهمهم سورا للزوايا، ويحسبونها صدقة لبيت المال الذي تشرف عليه الزوايا لتكون فائدتها لمساكين البلد.

وقد يحمل الزناكة السلاح ويشاركون في المعارك التي يخوضها حماتهم من حسان، وربما حاربوهم، وقد استطاعت بعض الفئات الزناكية بفضل حملها للسلاح من الصعود في سلم الهرم الاجتماعي، وتبوء مكانة حسان كما هو الشأن للإيدوعيشيين في تكانت، ومشظوف في الحوض الشرقي<sup>2</sup>.

#### - الحراطين

فئة اجتماعية أكبر درجة من العبيد، وتتكون من العبيد المحررين أو الذين اشتروا حريتهم من أسيادهم أو الذين فروا أو تم عتق رقابهم، وهم قوة رئيسة في ميادين متعددة حيث يرعون القطعان، ويمارسون الزراعة في الواحات والأودية، ويحفرون الآبار، وغالبا ما يقومون بهاته الأعمال مقابل نسبة من المحصول.

#### - العبيد

وهم قاعدة الهرم الاجتماعي الحساني، ويمارسون كل أعمال السخرة والرعي والزراعة، وحفر الآبار والأعمال المنزلية دون مقابل، ولا يتمتعون بأية حقوق اجتماعية أو شرعية، وقد أشار محمد الغربي إلى أنهم طبقة تدخل في تبعية الرقيبات وتكنة وبقية القبائل، وترجع أصولهم إلى العرق الحبشي أو إلى قبائل الجيتول أو جزولة مع اختلاط دموي بالعناصر السوداء<sup>3</sup>. وكثيرا ما يردد بعض كبار السن من أهالي المنطقة أن العبيد أثناء الحكم الإسباني للمنطقة يشتغلون في العديد من الأوراش الحكومية، وعند حلول وقت أداء رواتبهم يأتي أسيادهم لتسلمها، وقد استمرت ظاهرة

1- بويريك رحال: دراسات صحراوية، المجتمع والسلطة والدين، م.س، ص: 164.

2- م.س، صص، 164-165.

3- الغربي محمد: الساقية الحمراء ووادي الذهب، ج 1، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1975، ص: 136.

العبودية في الصحراء المغربية إلى حدود استرجاعها سنة 1975، حيث ألغيت بشكل رسمي من قبل السلطات المغربية.

#### - المعلمين

يسمون أيضا **الصناع** وهم شريحة اجتماعية تحترف الأنشطة اليدوية، وكانوا يتخصصون في إنجاز كل مستلزمات الفرگان من أواني وخيام ورواحل وحلي وأفرشة وجلود، ففي كل مخيم أو محصر يوجد معلم أو اثنين يقومان بتوفير ما يحتاجه من أدوات غاية في الإتقان. وإذا كانت هاته الفئة أكثر استهدافا من قبل حسان في بلاد شنقيط على مستوى فرض المغارم فإنها كانت تحظى باحترام حسان الصحراء بشكل لافت.

#### - إكاون

هي فئة تابعة تحترف الغناء والموسيقى والترفيه، وتتكون من عائلات تتوارث هاته المهنة، وغالبا ما ترتبط بفئة حسان حيث تمجد بطولاتها وانتصاراتها، فكل عائلة أميرية لها إكاون خاص بها يعمل على تسجيل كل وقائع الإمارات في شعر ملحمي يؤدي في المناسبات على شكل غناء متأثر يؤرخ للحظات القوية في حياة حسان، وتعوض هاته الفئة في بلاد واد نون والساقية الحمراء ووادي الذهب فئة **المعلمين**<sup>1</sup> التي تحتكر أنشطة الغناء، والمدح، وقول الشعر في كل مناسبات الصحراويين.

على أن هذه التراتبية السابقة تبدو أكثر وضوحا في جنوب أرض البيضان، ويضعف حضورها كلما اتجهنا شمالا، وخاصة في منطقة واد نون، حيث يرى بول مارتى **PAUL MARTY** بأن بعض قبائل تكنة لا يخضعون للتراتبية المعروفة عند باقي البيضان لأنهم يعيشون كما قال على أساس المساواة الديمقراطية المعروفة عند البربر، فحين كان يقدم إليها أزياءيا يكون مستقلا وفي كامل حرته<sup>2</sup>.

وعموما فهاته الخلاصة لا تبدو لها مصداقية كبيرة بالنظر إلى أنه ربما استقاها من إحدى جولاته بكلميم التي كانت ساكنتها مختلطة منذ القديم، بحيث كانت تتساكن إلى جانب قبائله التكنية المختلفة قبائل أمازيغية غير داخلة أصلا في التراتبية، وكان التعامل معها تحكمه قيم الجوار وتؤطره العلاقات التجارية والثقافية على أساس المساواة والندية.

<sup>1</sup> - بويريك رحال: دراسات صحراوية، م. س. ص: 166.

<sup>2</sup> - Les Tribus de La Haute Mauritanie, Publication du Comité de L'Afrique Française, 21 rue cassette, PARIS 1915: p87.

### 3- أنماط عيش القبائل الصحراوية

يلعب نمط العيش دورا كبيرا في تحديد معالم الهوية الشخصية والجماعية لأي فرد أو مجتمع، ويساهم بشكل كبير في نشوء الولاءات الاجتماعية المختلفة سواء داخل المدينة أو البادية، وفي هذا الصدد يرى ابن خلدون أن البعض يتعاون على تحصيل ما هو ضروري وبسيط، فمنهم من يستعمل الفلاحة، ومنهم من ينتحل القيام على الحيوان من الإبل والغنم والبقر، وسمي هؤلاء جميعا البدو، ورأى بأن البعض الآخر يتعاون في الزائد على الضرورة ويستكثر من الأقوات والملابس والتأنق والترف، ويتخذون المنازل والقصور مسكنا يجري فيها الماء ويبالغ في تنجيدها، ومن هؤلاء من ينتحل في معاشه الصنائع ومنهم من ينتحل التجارة، فتأتي مكاسبهم أغنى وأرفه من أهل البدو لأن أحوالهم زائدة على الضروري، وقد سمي ابن خلدون هؤلاء الحضرة<sup>1</sup>. ولا يكتفي بتصنيف أنماط المعيشة إلى بدو وقرويين وحضر، بل يقارن بين السمات التي يتميز بها كل صنف جراء تأثيره بذلك النمط، وقد ذهب رواد علم الاجتماع الحديث إلى القول بأن لكل من هاته الأنماط المعيشية الثلاث أنظمتها الاجتماعية والثقافية الخاصة.

بل أن الأمر يتعدى ذلك إلى التأثير على الميدان الفقهي، فالتبدي كما قال الشيخ محمد المامي هو أخلاق وليس سكن في البادية فقط<sup>2</sup>. ويمكن أن تترتب عليه اجتهادات فقهية مهمة تحاول أن تستوعب بعض ضرورات الحياة البدوية وأعرافها وتكيفها مع الشرع، وقد أثارته هذه المسألة نقاشا حادا بين فقهاء المدن وأهل البادية كل منهما يدافع عن منطقته ورؤيته لمقاصد الشرع، فالتصانيف الفقهية في أغلبها مدنية، وقد تكلم أهلها عن مسائلهم الخاصة بهم، وسكتوا عن غالبية المسائل الخاصة بأهل البادية.

ويوفر لنا الاهتمام بأنماط العيش إمكانية استنتاج البيئة العامة التي نشأت فيها أعراف سكان الصحراء، والأدوار التي لعبتها تلك البيئة في تطور العمل بها، وكيفية تصرف الفقهاء مع نوازل تلك البيئة ومستجداتها الاجتماعية وضروراتها الحياتية.

#### أ- البداوة والترحال

يقوم نمط العيش البدوي بالأساس على تربية الماشية، ورعيها والترحال بها بحثا عن الكلاء في البيئة الصحراوية القاسية، وقد تكون هذا النمط نتيجة تفاعل طويل مع هاته البيئة التي تحكمت في

1- المقدمة، ج2، تحقيق على عبد الواحد وأفي، دار نهضة مصر للنشر، ط7، القاهرة، مارس 2004 م، صص، 468.

2- كتاب البادية ونصوص أخرى، م. س، ص: 82.



حجم الجماعات التي سكنتها، وحددت لها نظامها الاجتماعي، وأساليب عيشها وقيمها وعاداتها وكيفية تأدية معتقداتها<sup>1</sup>.

وقد صنف بن خلدون البدو إلى ثلاث مجموعات حسب درجة ظعنهم<sup>2</sup>:

- من كان معاشهم في الإبل وهم الأكثر ظعنا والأبعد مجالا في الصحراء.
- من كان معاشهم في السائمة مثل الغنم والبقر، وهؤلاء يرتادون المسارح والمياه، وهم أقل توغلا في الصحراء، وأكثر احتكاكا بالقرى والمدن.
- من كان معاشه في الزراعة، وكان المقام به أولى من الظعن، وهؤلاء يمتنون شيئا من الزراعة.

ويغلب على ساكنة المجال المدروس نمط العيش الترحالي لأنه الأكثر تلاؤما مع طبيعة المنطقة جغرافيا ومناخيا، وتذكر العديد من الدراسات الكولونيالية أن قبائل الصحراء تتعاطى بشكل كبير لتربية الماشية بمختلف أصنافها (إبل، غنم، ماعز) مع اختلاف في أهمية كل صنف حسب نوع النمط الترحالي لكل قبيلة وحسب ظروفها.

وتشكل الماشية رأسمالا حقيقيا لهؤلاء الناس؛ فعلى مستوى قبائل تكنة يرى ضابط الشؤون الأهلية **دوفورست DEFURST** أن قبائل أيتوسى قبائل إبل بامتياز حيث كانت تملك إلى حدود تاريخ دخول فرنسا لمجالها أكثر من 10000 رأس إبل، وتجوب بها مجالا شاسعا يمتد من باني وكير شمالا إلى زمر جنوبا عبر مناطق لبطانة ولحمادة والساقية الحمراء، كما يملكون قطيعا كبيرا من الماعز والغنم يتجاوز ما يملكونه من الإبل، وقد أرجع سبب اهتمامهم بهذا القطاع إلى النقص الحاصل في الإنتاج الزراعي<sup>3</sup>، كما ذهب إلى أن ما تملكه قبائل أيتوسى من الثروة الحيوانية يمثل ثلث ما تملكه اتحادية لتكنة.

كما أن قبائل أيت الجمل من تكنة خاصة أيت لحسن ويكوت وإزركيين وأيت موسى وعلي لا تقل أهمية عن قبائل أيتوسى على مستوى كثرة القطعان، وتنوعها مع انتجاعها غربا في حوض وادنون والكعدة ورأس الخنفرة وتيرس جنوبا في أوقات الأمطار.

أما بالنسبة لقبائل الرقيبات فقد أوردت الباحثة **صوفي كراتي CARATINI SOPHIE** أنهم كانوا مربو أغنام بامتياز إلى حدود القرن الثامن عشر، لكنهم مع بداية القرن التاسع عشر تحولوا

<sup>1</sup>- بركات حليم: المجتمع العربي، م.س، ص: 66.

<sup>2</sup> المقدمة، م.س، ص: 471.

<sup>3</sup> -Etude Sur La Tribu Des Ait Oussa, Assa,Août 1939, P:27.

إلى تربية الإبل فمما رأسالمهم من الجمال حتى أصبحوا كلهم جمالين<sup>1</sup>. مع اختلاف في أهمية ذلك بين قبائلهم حيث وجدت تلك الباحثة التي قضت أوقاتا طويلة معهم في حلهم وترحالهم؛ أن البيهات والجنحة والعياشة أكثر اهتماما بالغنم والماعز لملائمتها مع الوسط الطبيعي للساقية الحمراء التي تشكل مجال ظعنهم في أكثر الأوقات.

ويشمل مجال رعي الرقيبات مناطق شاسعة تبدأ من الساقية الحمراء شمالا وتنتهي جنوبا عند زمور وشرقا إلى الإكيدي وغربا تيرس، وهو المسمى في الكتابات الكولونيالية "بتراب الرقيبات".

ويندر وجود الماء في هاته المجالات القاحلة إلا من نقط قليلة من الآبار والعيون، التي تشكل في فصل الصيف بؤرا تحج لها القطعان من كل حدب وصوب للتزود بالماء، وتنشأ نظير ذلك مشاكل لا حصر لها بين البدو يجري حلها بالوسائل العرفية.

وقد أثر مجالهم القاحل على حركاتهم داخله تبعا لتعاقب الفصول؛ ففي فصل الشتاء غالبا ما ينتشرون على المسارح والمراعي الجبلية والهضبية الصلبة لتتغذى قطعانهم على بقايا العشب والنباتات المقاومة للتصحر، وفي فصل الربيع يتحولون إلى المراعي المرملة التي لا تزال خضراء ومزهرة بحثا عن نبات "السبط"، وعندها يبدأ توريد الماشية بشكل متقطع.

وأثناء فصل الصيف يتجمعون بمحاذاة الآبار الدائمة الكبيرة ولايلتفتون إلى الكلاء، لأن الأهم بالنسبة لهم فيه هو الماء.

أما في الخريف تبدأ الماشية في مغادرة الآبار والبدء في البحث عن أشجار الطلح المخضرة في انتظار سقوط المطر واخضرار المراعي من جديد، وتسمى هاته العملية بالدورة الرعية<sup>2</sup>.

وعند تهطل الأمطار ونشوء الضايات أو "لمغادر"<sup>3</sup> يحج الصحراويون إلى مناطقها ويتجمعون حولها، للاستفادة منها والاستراحة من قطع المسافات الطويلة صوب الآبار، وقد جعلت الرقيبات أوقات تكونها موعدا من مواعيد انعقاد مجلس أيت الأربعين لما قد ينشأ حولها من نزاعات كبيرة، ولتنظيم عملية الاستفادة من مياهها، ومنع تلوثها بأبوال الحيوانات خاصة الإبل، وكانت تعين لها حراسا لمراقبة تلك العملية.

<sup>1</sup> -Les Rgaybat (1610-1934), Tome 2, Territoire et Société, Editions L'harmattan, PARIS 1989, P:35.

<sup>2</sup> -IBID, PP, 45-46.

<sup>3</sup> -لمغادر: مفردا مغدر وهو اسم لمكان تجمع مياه الأمطار.

ولا يقل أولاد تيدرارين والعروسيون أهمية على مستوى التنمية الحيوانية، فالظروف المناخية لمجالهم هم الآخرين غير ملائمة لممارسة النشاط الزراعي، وقلة الماء جعلتهم يعيشون إلى جانب إخوانهم الصحراويون حياة البداوة القائمة على تربية الماشية والترحال من أجل الكلاً والماء، وقد كانت لهم ثروة حيوانية كبيرة خاصة لدى أولاد تيدرارين تتكون من الإبل والماعز والغنم يعيشون من لحومها ويشربون ألبانها وينسجون خيامهم من أوبارها، وقد ذكر لأفوينتي دومينيتش أنخيل<sup>1</sup> DOMENECH LA FUENTE ANGEL بأن أولاد تيدرارين هم القبيلة الأكثر عناية بتربية القطعان من الغنم والماعز والإبل خاصة الساقية الحمراء وأودي لكراع، وبجوارهم من الناحية الشرقية إلى حدود مصب واد الخط قبيلة لعروسيين<sup>2</sup>.

ولم يكتف الصحراويون بالجوانب المعيشية في تربية الماشية بل عملوا على إشباع حاجياتهم الاجتماعية المختلفة كتداولها في إطار عمليات البيع والشراء، وتقديمها كهدايا، وهبات أثناء المناسبات، والتي تسمى محليا بـ "ترزيفت"<sup>3</sup> وأداء ديانتهم منها.

نفس الأمر يمكن أن يقال عن قبيلة أولاد دليم الحسانية التي كانت قبيلة طاعنة موهلة في حياة البداوة والترحال، وما يرتبط بها من إكراهات تتعلق بشح الماء وتنامي الطلب عليه في الفصول الجافة، وقد كانوا يجوبون منطقة تيرس الشاسعة والأدرا الموريتاني بحثا عن فرص انتجاع طويل، وتبعاً لتهاطل الأمطار.

وقد تحدث عن بعض من أوجه حياتهم الرحالة كاميل دولس CAMILLE DOLS الذي قضى أشهراً بينهم، ومن تلك المظاهر سكنهم في خيام من جلد الإبل الذي يصنعون منه أيضا ملابسهم ومربطهم، وامتلاكهم لقطعان مهمة من الجمال والغنم يسهر على رعيها العبيد والإيماء.

يقول دولس C.DOLS: "...عند حوالي الساعة الثامنة قام العبد والراعي بإيقاف النوق استعدادا لحلبها، يقسم الحليب، بعد وضعه في إناء كبير من الخشب، بأقدار متساوية بين أعضاء العائلة ليأخذ كل واحد في النهاية وجبته الغذائية التي هي عبارة عن قطعة من الحليب"<sup>4</sup>.

---

1- ضابط خبير بشؤون غرب إفريقيا، شغل منصب مندوب الشؤون الأهلية في المنطقة الشمالية من المحمية الإسبانية بالمغرب في الثلاثينات من القرن العشرين، ومنصب الكاتب العام لحكومة إفريقيا الغربية الإسبانية خلال الأربعينات من نفس القرن، وتجول في القبائل وتعلم الدارجة المغربية والحسانية (أنظر دحمان محمد: سيدي إفني، الساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية (1934-1950) مطابع الرباط نت 2015:ص:116).

2- دحمان محمد: سيدي إفني، الساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية (1934-1950)، م.س، ص:159.

3- ترزيفت لفظة صنهاجية أصبحت من ضمن مفردات المعجم الحساني بفعل عملية التوارد المعجمي بين اللهجتين، وتعني الهدايا التي تقدم خلال المناسبات والأفراح، وقد تكون رؤوسا من الإبل أو الضأن أو أثناتا أو أموالا.

4- خمسة أشهر لدى البيضان في الصحراء الغربية، ترجمة وتقديم حسن الطالب، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رفرق للطباعة والنشر، الرباط 2015، ص: 66.

ونتيجة لنمط عيشتهم الترحالي يسمى الصحراويين بأهل المزنة<sup>1</sup>، حيث يتبعون في ترحالهم التهاطلات المطرية على الدوام، ويضربون خيامهم حولها في إطار عشائر وبطون مكونين محصرا من الخيام.

## ب- الزراعة

تعد الزراعة نشاطا ثانويا بالنسبة لقبائل الصحراء، فقد انعكست كل المعوقات الطبيعية المختلفة من قلة الموارد المائية وانتشار الجفاف وضعف التربة الصحراوية وقلة المساحات الصالحة للزراعة على القطاع الزراعي<sup>2</sup>، وجعلته مقتصرا على زراعة الشعير والذرة، والقليل من الخضروات في حوض واد نون، وبعض واحاته كأسرير وتغمرت وتغججت التي يستقر بها عدد من المزارعين الذين يزاوجون بين النشاط الزراعي وتربية الغنم والماعز والأبقار، ويعطي هذا النشاط إنتاجا معيشيا يكفي لسد حاجيات الساكنة، كما يجري تسويق فائضه في أسواق المنطقة لحظات الخصب والحصاد الوفير، ويتنوع ليشمل الشعير والذرة والبقوليات والخضروات وبعض الأشجار المثمرة المنتشرة في واحة تغمرت واسرير وقرية لكصابي تكاوست ولبيار وتلوين وأساكا، وهي مناطق كانت مسقية عبر تقنيات ري تقليدية غاية في الدقة والتنظيم المحكم المحدد بأعراف محلية سنتطرق لها في موضع آخر.

يضاف إليها أراضي بورية تجري زراعتها بالشعير والقمح أثناء سقوط الأمطار تسمى عند الصحراويين "لمعادر"، وتنتشر في منخفض وادنون الشاسع ومنها: معادر لكصابي وتلوين وعبودا وتغاط وزريوبلة وتوفليت أيت احمد، وكلها أراضي تعطي محصولا جيدا أثناء الفيض. وفي واحة أسا التي تغطي ثلاثة كيلومترات تقريبا تنتشر زراعة متفرقة تعتمد على السقي بواسطة مياه العيون التي يتم نقلها عبر قنوات مكشوفة وأحيانا مطمورة تسمى: "بالمصرف"، ويتم توزيعها على استغلاليات ضيقة تعرف "بالتواغيل"<sup>3</sup>، وفق أعراف محلية، وتعطي منتوجا من الشعير والذرة وبعض الخضروات غالبا ما يكون ضعيفا<sup>4</sup> لا يكفي لسد الحاجيات، تنضاف لها واحات متفرقة أخرى أقل أهمية منها: واحة تويزكي الرمث، وواحة تينغت وأفركنتا وواحة بوتسرفين ونخيل الصفيصيفة وسط منطقة لبطانة.

1- اسم مشتق من كلمة المزن وتعني المطر.

2- كرمي ماجدة: اقتصاديات الصحراء المغربية، الحدود بين الذاكرة العنيدة والرهانات التنموية وطنيا وقاريا، مركز الدراسات والأبحاث الصحراء المغربية التنموية الجهوية والامتداد الإفريقي، السنة الرابعة، العدد 4، يوليوز 2017، ص: 33.

3- مفردها تاغولة وهي اسم أمازيغي يعني استغلالية زراعية صغيرة مسقية بالري التقليدي.

4- DE FURST: op. cit, p:25

وتضم تراب أيتوسى أراضي فلاحية شاسعة تشمل معاذر وادي درعة من منطقة لبعاج إلى أنسيس وبولحنا وتاملوكو وأراضي أفتاس، ومعاذر أخزان ولمزرب وتمكليانتن في لبطانة، وأراضي أخرى في لحمادة، بالإضافة إلى معاذر لكرارة، ووديات الحمراء، ومعاذر غانم وغوينم والرتيمي في منطقة زيني وأراضي أخرى في منطقة أفرا جنوبا بالمنطقة الإسبانية سابقا، وهي عبارة عن ملكيات يجري توارثها عرفيا بين ذكور القبيلة دون إنائها.

وتعطي هاته الأراضي في الأغلب الأعم محصولا معيشيا ضعيفا يتم تخزينه في بيوت طينية تسمى "اتبابين"<sup>1</sup>، أو في حفر معدة لذلك تسمى: "لمتامير"<sup>2</sup> التي تعد مخزنا يكتسي أهمية قصوى لكل عائلة بدوية، وقد أفردت وثيقة ديوان أيتوسى بندا خاصا بها يقضي بمنع فتحها من قبل الأعراب ويعاقب على سرقتها، وحدد عقوبات للمخالفين.

وعلى الرغم من تنوع هاته المجالات بين سقوية واحية وبورية فإنها لم تساهم في تحول هاته القبائل إلى مزارعين مستقرين، كما أن هذا الأمر لم يشكل بالنسبة لهم أولوية بالنظر إلى غلبة طابع البداوة على حياتهم.

أما في باقي مناطق الصحراء فقلما يمارس الرحل الزراعة إلا في أوقات الأمطار في منخفضات رسوبية تدعى "لكراير"<sup>3</sup> أو على ضفاف الأودية.

ففي منطقة الساقية الحمراء تنتشر بعض اللوجات والسبخات والمنخفضات التي تزرع بالشعير والذرة والبطيخ، ومنها سبخة الرجامية شرق السمارة التي تصب فيها وديان كثيرة، وسبخة أكينيكان التي تغمرها مياه وادي الساقية الحمراء إبان الفيضانات، وتعرف تواجد بعض النخيل، كما يزرع الشعير أيضا في سبخة السخيمات وسبخة الخط حول بوجدور.

وكل هاته المناطق البورية تعطي منتوجا لا بأس به لحظات الفيض يغني أصحابه عن زيارة أسواق وأمكاكير وادنون لجلب الأقوات.

وقد ذكرت الباحثة صوفي كراتيني **CARATINI SOPHIE** أن مجال الرقيبات يتوفر على منخفضات سهلية واسعة تغمرها المياه في أوقات الأمطار الغزيرة، يجري تقسيمها من قبل مجلس

1- مفرد أتبان وهي عبارة عن مخادع تبني قرب المعاذر تستعمل لتخزين التبن والشعير.

2- مفردها متمورة وهي تحوير لكلمة مطمورة العربية وهي مخزن تحت أرض يحفر رأسيا ويجري توسعته من الداخل مع تضيق مدخله من الأعلى تخزن فيه الحبوب الزائدة عن حاجيات الاستهلاك والتي لا يستطيع الرحل حملها في ترحالهم ويتم الرجوع لها عند الحاجة.

3- مفردها كرامة وتطلق على منخفض رسوبي تتجمع فيه الرواسب أثناء نزول الأمطار يعطي محصولا مهما.

أيت الأربعين على الذكور المتزوجين (لكوانين<sup>1</sup>) من أفراد القبيلة الراغبين في زراعتها، فتحدد لكل منهم مساحة تتناسب وعدد أفراد أسرته<sup>2</sup>.

وتنتشر في مجال أولاد تيدرارين والعروسيين أكثر أراضي الصحراء خصوبة واتساعا بالنظر إلى وفرة الأحواض الرسوبية والمنخفضات (لكراير)، لكنها هي الأخرى رغم أهميتها لم تؤدي إلى نشوء نوع من الاستقرار البشري حولها نظرا لقلّة الماء وطول الآبار وعتاقة أساليب الاستسقاء منها، وتزرع تلك المنخفضات بالشعير والقمح والذرة أثناء نزول الأمطار ومنها<sup>3</sup>:

كرارة الحرانة وكرارة الخيل وكريرات السروج وكرارة أكطي الحولي وكرارة أم لكطف وكرارة أم اعناية وأم أكنين وأكراير بوجنابة والمدلثيات، وأراضي إمريكلي لبيض وأراضي اجريفية الخصبة وأقطوط لكحل، وغيرها من الأراضي الخصبة المنتشرة على عشرات الكيلومترات المربعة.

وتتواجد في مجال أولاد ادليم أراضي وسهول تاورطة الخصبة التي كانت تنتشر بها المزروعات المعيشية والحبوب، وأراضي سهلية شاسعة أخرى تزرع بالشعير أثناء سقوط الأمطار.

### ج- التجارة

لعب الموقع الاستراتيجي للصحراء المغربية دورا كبيرا في جعلها واسطة العقد في تجارة القوافل بين شمال المغرب وبلاد السودان لفترات طويلة، وقد كان لقبائلها الدور الأكبر فيها امتهانا وحراسة طيلة قرون عديدة، تمتد من القرن 5هـ / 11م، منذ أن عمل المغرب على تنظيم المبادلات التجارية بين بلاد السودان والأوربيين وتوفير ضمانات استمراريتها عبر عدة اتفاقيات تتجاوز تحقيق الاكتفاء الذاتي إلى لعب دور الوساطة مع أوروبا منذ القرن 5هـ / 11م<sup>4</sup>، وقد نتج عن هذا التراث التجاري العريق انتعاش تجاري كبير أدى إلى تأسيس أسواق موسمية بهذه الربوع في الفترات التاريخية اللاحقة تسمى أمكاغير وأخرى أسبوعية أو شبه أسبوعية كسوق أمحيريش بكلميم، وقد كان تعاطي قبائل الصحراء للنشاط التجاري يعرف تفاوتاً بينها ارتباطاً بعدة عوامل، كان من أهمها القرب والبعد من أماكن الأسواق، ودرجة تبدي كل قبيلة على حدة.

1- مفرداها كانون أي موقد نار وهو وحدة اجتماعية تتكون بعد أن يصير الرجل بعياله الشيء الذي يجعله مسؤولاً عن الوفاء بالتزاماته المادية والخدماتية اتجاه القبيلة.

2 - Les Rgaybat (1610-1934) Tome 2, Territoire et Société, Op.Cit: 163.

3- فعراس الزهرة: مسألة تدبير الماء بمنطقة بوجدور، قبيلة الأناصير أولاد تيدرارين نموذجا، منشورات مجموعة البحث حول ساحل الصحراء، طوب بريس، 2015، ص: 115.

4- كريمي ماجدة: آثار التجارة الصحراوية على المغرب سياسيا واقتصاديا واجتماعيا من ق5 إلى ق8هـ / ق11م إلى 14م، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في التاريخ، جامعة محمد الأول، كلية الآداب والعلوم الإنسانية وجدة سنة 1996، ص: 244.

ومن أشهر المواسم التجارية في منطقة الصحراء<sup>1</sup>:

- موسم الولي الصالح سيدي محمد بن عمرو اللمطي بأسرير.

- موسم لكصابي بتكاوست.

- موسم سيدي عمر وعمران بالكصابي الحالية.

- موسم سيدي الغازي بكلميم الذي شكل على الدوام نقطة التقاء بين تجار المغاربة القادمين من

مختلف المدن وأولئك القادمين من حواضر إفريقيا جنوب الصحراء.

- موسم أسا المولود.

وقد كان لهذا الاقتصاد التجاري المنفتح نتائج واضحة على ساكنة هذا المجال خاصة لدى قبائل تكنة التي كانت أكثر قبائل الصحراء امتهانا للتجارة وشغفا بها، وكان تجارها يجهزون القوافل من بلاد السودان إلى وادنون بحيث كان لهم وكلاء يشترون السلع من المنايع، وآخرون ينقلونها إلى نقط البيع المختلفة ببلاد وادنون وأسواقها المختلفة، ومنها إلى شمال المغرب وموانئ التصدير لأوروبا.

وقد كانت قبيلة أيت موسى وعلي من أيت الجمل أكثر قبائل تكنة ممارسة للتجارة، وخاصة عائلة أهل بيروك بزعامة أمبارك بن عبيد الله وسالم التي نبغت في شؤون التجارة منذ القرن السابع عشر ونافست في ذلك السملاليين في إلبيغ<sup>2</sup>.

وقد ساعدها على ذلك احتضانها للعديد من الأسر اليهودية في كلميم، ودخولها تحت حمايتهم، وقد أشار خوليو كارو باروخا J.C BAROJA في هذا الشأن إلى أن التجار اليهود الذي يأتون إلى أيت بعمران وإلى كلميم يقدمون عادة تعريكية لشيخ أيت موسى وعلي، وبذلك يكون لكل منهم حام.

وقد تجاوز نشاطهم التجاري الاهتمام بتجارة السودان إلى محاولة التأسيس لعلاقات تجارية مع الأوربيين عبر مراسي وادنون والصحراء خاصة في القرن التاسع عشر خاصة على يد الحبيب بن بيروك الذي باشر رفقة إخوته بناء ميناء على مصب وادي أساكا، والتي عارضها السلطان المولى الحسن الأول وأرسل في شأنها طلب توضيح للقائد يخبره فيه بأنه لم يأذن ببنائها<sup>3</sup>.

1- كريمي ماجدة: اقتصاديات الصحراء المغربية، م.س، ص: 94.

2- كمار المحجوب: انعكاس التغيير الاجتماعي على الأسرة الصحراوية - منطقة وادنون نموذجا - بحث لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد الخامس الرباط، السنة الجامعية 2014 ص: 74.

3- أنظر الوثيقة 34 بالملحق.

وإلى جانب عائلة أهل بيروك التي جمعت بين النشاط التجاري والمهام البيروقراطية ظهرت عائلة أخرى تنتمي إلى نفس القبيلة ذات نبوغ كبير في التجارة هي عائلة أهل بركة التي كانت أكثر مالا وعبداً ذلك.

وقد أدى النشاط التجاري لقبيلة أيت موسى واعي إلى تبوؤها الصدارة الاقتصادية والمالية لقبائل الصحراء أوقات طويلة.

تضاف لها قبيلة أزوايط التي كانت هي أخرى قبيلة تجارة بشكل كبير، وظهرت فيها جراء ذلك بيوتات تجارية إغتننت بتعاملها مع بلاد السودان، كما كان لها دور كبير في تنظيم المواسم التجارية في كل من كلميم وأسريير. وقد استغلت هاته القبيلة ممارستها للنشاط التجاري في تحسين علاقاتها بالقبائل الأخرى، ومنها قبائل أيتوسى المنضمة حديثاً لفصيل أيت بلا، التي أقامت معها علاقات تجارية مهمة بحكم موقعها الاستراتيجي، ودورها في حراسة القوافل المارة من مجالها.

أما بالنسبة لقبائل أيتوسى فإن نشاطها التجاري يركز على الملح الذي كان يشكل مادتهم الغذائية الوحيدة التي يتبادلون بها<sup>1</sup>، وهو أمر أكده **ف. دولاشابيل F.DE LA CHAPELLE** الذي ذكر أنهم كانوا يستغلون الملح الموجود في سبخاتهم بوادي درعة وملح سبخة تندوف، ويبيعونه في واحات باني ومناطق الأطلس الصغير، ويشتررون من ثمنه الحبوب والسكر والشاي والأثواب وغيرها<sup>2</sup> وتنظم هاته القبائل مرة كل سنة الموسم التجاري والديني لزواوية أسا شهر ربيع الأول الموافق لمولد الرسول صلى الله عليه وسلم، ويعتبر من أكبر المواسم التجارية بالصحراء، حيث يحج إليه التجار والناس من كل مناطق المغرب سواء من الصحراء أو تندوف أو الشمال لعرض بضائعهم وشراء حاجياتهم، ويذكر القبطان **دوفورست DEFURST** أنهم مومن بالسلع بطريقة متفاوتة، وذلك حسب توزيع الخيام<sup>3</sup>، كما يقام فيه سوق كبير للماشية تتوفر داخله كل قبيلة على مكان محدد ومعروف لعرض ماشيتها<sup>4</sup>.

ويذهب الملازم هنري بيير بيران **H.PIERRE PERRIN** ضابط الشؤون الأهلية بأسا بداية الخمسينات بعيداً في وصف ذلك السوق وسلوك مرتاديه يقول:

---

<sup>1</sup>-DE FURST: Op. Cit, P:29

<sup>2</sup>-Les Tecna Du Sud Marocain, PARIS, Bulltin De L' Afrique Française, 1934,p:100

<sup>3</sup>-DE FURST : Op. Cit, P:30

<sup>4</sup>-Ibid, P :31



"ضرب التجار خيامهم في الجهة الخلفية للقصر، قد صفت الخيام على ممر حصيب، يكاد يكون مهجورا في باقي أوقات السنة فحولته بشكل مفاجئ إلى زقاق عتيق، صاحب، مضطرب، تختلط فيه ألوان مما تشتهيئه الأنفس من معروضات، البدوي إذ يحصل بعض المال مقابل رؤوس من الماعز أو الإبل، قد يأتي لشراء بضعة أمتار من الخنط أو القماش الأبيض، وقوارير الكولونيا لتطيب الضيوف"<sup>1</sup>.

ويستمر قائلا:

"كم هو عجيب أمر هؤلاء البدو، يقترب البدوي من البضائع المعروضة، يغمره الفضول والريبة في آن، يأخذ في تقليب ما وقع عليه اختياره، بينما يتظاهر التاجر باللامبالاة، وهو يسترق النظر إلى زبونه الحائر دون أن يغفل عن دكانه"<sup>2</sup>.

وقد كان الموسم السنوي فرصة سنوية يلتقي فيها البدو لاقتناء حاجياتهم السنوية، كما يستغلونها لحل كل مشاكلهم وقضاياهم المؤجلة التي تعمل أجماعة وأيت الأربعين على مدارستها، وحلها اعتمادا على العرف المحلي.

وفي الساقية الحمراء ووادي الذهب كان النشاط التجاري ينحصر في تبادل المواشي في مناطق مرور القوافل التجارية، حيث كانت تغيب الأسواق بالمرّة، وكان يتم ذلك في أغلب الأوقات عبر المقايضة بالمواشي أو الجلود أو الصوف والشعير وريش النعام مقابل المصنوعات والألبسة وباقي الحاجيات المستوردة، وقد تطور الأمر بعد ذلك إلى تصدير الجمال والحمير نحو جزر الكناري التي يتردد عليها بعض التجار الصحراويين<sup>3</sup>.

وقد ذهب خ. ك باروخا J.C BAROJA إلى أن قوة التجارة هي إحدى مظاهر المجتمع الصحراوي الأكثر بروزا، فالحيازة على قطعان الماشية ليست اقتصادا مغلقا؛ ذلك أن الكثير من الصحراويين يتعاطون بشكل كبير للتجارة ويتواصلون لأجل ذلك مع عالم ينتج الكثير من البضائع التي يحتاجون إليها، فالرعي والمعرفة والتجارة هي الثلاثي الأساس في الاقتصاد الصحراوي، وبعد دخول الاستعمار للصحراء أصبحت التجارة أكثر ضمانا بتأسيس أسواق دائمة كما هو الحال

1- مقامي بآسا، محكي حي، ترجمة هيبينا الحيرش، مراجعة هباد حمادي، منشورت مركز الأبحاث والدراسات "مشاريع" المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش 2017 ص:40.

2 نفسه.

3- دحمان محمد: سيدي إفني والساقية الحمراء في الكتابات الإسبانية، م.س، صص، 170-196.

لسوق العيون الذي مكن البدو من الكثير من السلع التي افتقدوها سنوات طويلة بسبب البعد عن واد نون أو بسبب قطاع الطرق<sup>1</sup>.

وأشار محمد دحمان إلى أن الكثير من الكتاب الأسبان ذكروا أنه وجد نظام خاص لتجارة السمك عبر قوانين أصدرت في هذا الشأن، منها المرسوم الملكي بتاريخ 23 أبريل 1895 الذي ينظم معاملات التبادل التجاري مع مستعمرة وادي الذهب باعتبارها أرضا إسبانية<sup>2</sup>.

#### 4- الإطار الديني والثقافي لقبائل الصحراء

##### أ- المذهب المالكي وجذوره ببلاد الصحراء

قليلة هي المصادر الوسيطية التي تتحدث عن كيفية وصول الإسلام إلى بلاد ما وراء السوس الأقصى، ولعل أهمها ما كتبه ابن الفقيه الذي يروي أن من أشهر حملات الفتح الإسلامي لتلك المنطقة ما تحدث عنه أبو الخطاب الأسدي أو الأزدي (ت 145هـ/762م أو 147هـ/764م)، الذي اقتبس في رواية من رواياته نقلها عن العبارة التالية عن القائد العربي المشتري بن الأسود "غزوت بلاد أنبيطة عشرين غزوة من السوس الأقصى فرأيت النيل (لعله نهر السينغال) بينه وبين الدجو الأجاج كثيب"<sup>3</sup>.

وحسب ابن الفقيه فإن أرض أنبيتا هي أرض صنهاجة الواقعة بين السوس وغانة، أي تلك الممتدة عبر مسيرة 70 ليلة في سهول وصحراوات<sup>4</sup>. وتشير الدكتورة ماجدة كريمي إلى هذا الأمر قائلة:

" فالعرب أثناء فتوحاتهم بالغرب الإسلامي بلغوا المناطق الموجودة جنوب الصحراء المغربية، بل وأرسلوا جيشا لفتح بلاد السودان كما كان الحال مع الأمويين واستقرت ذرية هذا الجيش ببلاد غانة"<sup>5</sup>.

والحقيقة أن هاته العمليات الأولى للفاحين العرب وإن تركت درجات دنيا من الأسلمة لا تتعدى النزر القليل من الإيمانيات، إلا أنها كانت كافية لتخرج أهل هاته الربوع من دار الكفر إلى دار الإيمان، وهو الشيء الذي بدا واضحا في عدم تجدد الحركات الفاتحة لمدة تصل إلى القرن حتى

1- دراسات صحراوية: م.س، ص: 151.

2- سيدي إفني، الساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية، م.س، ص: 170.

3- مختصر كتاب البلدان: مطبعة بريل، ط1، ليدن، هولندا سنة 1303هـ/1883م، ص: 81.

4- نفسه.

5- تجارة القوافل، آثار وبصمات على تاريخ دول المغرب الوسيط، ط1، دار النشر جسور، وجدة 1996، ص: 76.

مجيء **عبد الله بن ياسين** الجزولي لنشر دعوته في هاته الأوساط، كما نجد كذلك لدى الإخباريين أن صنهاجة في تلك الفترة كانوا على مذهب أهل السنة والجماعة مجاهدون للسودان، وأن رئيسهم آنذاك هو **عبد الله بن تيفات** الذي أشار البكري إلى أنه من أهل الفضل والدين والحج والجهاد<sup>1</sup>. هذا بالطبع لا يعني تعمق الإسلام بين الصحراويين بدليل تلك السطحية الدينية التي كشفت عنها بداية الدعوة المرابطية التي وجدت مجتمعا أميا بالكاد يعرف كلمة التوحيد.

ولا تشير أي من المصادر إلى مذهب الصنهاجيين قبل دعوة **عبد الله بن ياسين** التي قيل عنها في المصادر الإخبارية لتلك الفترة أنها تمخضت عن رحلة حج زعيم صنهاجة **يحيى بن براهيم الكدالي** التي تعتبر أهم رحلات الحج في العصر الوسيط بالنظر إلى نتائجها على مستقبل المجال الصحراوي والمغربي عموما، وما خلفته من تداعيات سياسية كان لها ما كان في تاريخ الغرب الإسلامي عامة في تلك الفترة وما بعدها، التي التقى فيها **أبي عمران الفاسي** بالقيروان، ثم الفقيه اللمطي الصنهاجي **وجاج بن زلو** وتلميذه **عبد الله بن ياسين** الجزولي الذين يعود لهما الفضل في التدشين لانتشار المذهب المالكي وتقويته في ربوع الصحراء، الذي ما إن تعرف عليه أهلها حتى تعمق في نفوسهم واحتضنوه بحكم نمط عيشهم وميلهم للزهد والتقشف البدوي، وابتعادهم عن الخوض في الجدل والكلام، تقول **ماجدة كريمي**:

"اختيار المذهب المالكي وهو مذهب مرن يبتعد عن التشدد في الأحكام الدينية نابع من قناعة توصل إليها أهل الصحراء بعدما تعاملوا مع مذهب الخوارج والمعتزلة والشيعية، ففضلوه على كل المذاهب، وذلك لأنه يتماشى مع فطرة الحياة بالصحراء"<sup>2</sup>.

وهو اتجاه عمل **عبد الله بن ياسين** على تكريسه في أوساطهم، بدليل أنه لم يهتم بتعليم المرابطين مبادئ الدين ولا حتى حروف التهجي، بل اقتصر عمله فيهم على فتاوى شفوية وإجراءات عقابية لمن قصر في اتباع إسلام الجماعة القليلة المتعلمة<sup>3</sup>.

وقد ظلت مالكية المرابطين نقية من أي تأثير أشعري متميزة بطابعها البسيط الزاهد، وفي هذا الإطار يقول **ابن خلدون**:

1- البكري أبو عبيد الله: المغرب في ذكر بلاد إفريقية، وهو جزء من من كتاب المسالك والممالك، تحقيق حماد الله ولد السالم، دار الكتب العلمية، بيروت، 2011، ص: 175.

2- عبد الله بن ياسين والحفاظ على الأمن العام بالصحراء: حضر في ذاكرة المنطقة، ضمن أعمال الندوة الدولية: دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المرابطية لدول المغرب الإسلامي الكبير، ج 2، أيام 7-8-9 ربيع 2 / 23-24-25 العيون، مارس 2010، ص: 10.

3- ولد السالم حماد الله: حركة المرابطين بين العصبية والدولة، منشورات مركز الدراسات الصحراوية دار أبي رقرق للنشر والطباعة، الرباط 2015، ص: 44.

"أن البداوة كانت غالبية على أهل المغرب والأندلس أو من في حكمهم - من أهل صحراء المغرب - ولم يكونوا يعانون الحضارة التي لأهل العراق فكانوا لأهل الحجاز أميل بمناسبة البداوة، ولهذا لم يزل المذهب المالكي عندهم غضا ولم يأخذه تنقيح الحضارة وتهذيبها كما وقع في غيره من المذاهب"<sup>1</sup>.

ويرى بعض الباحثين أن هذا التوجه كان بسبب عدة عوامل منها:

- عدم الحاجة إلى أية نفحة أشعرية في مناطق الصحراء ما وراء سوس بالنظر إلى قلة الحاجة لتوظيفه ضد خصوم محتملين في الصحراء عكس ما كان في المشرق تلك الفترة من حركات باطنية وغنوصية ذات نحل مختلفة بالنظر إلى دخول حضارات جديدة في الإسلام<sup>2</sup>.

- تشدد فقهاء حركة المرابطين في التمسك بالتقليد العلمي المأثور عن مالك بن أنس والقاضي برفض استعمال العقل في الرد على أهل البدع وتأكيدهم على النقل.

- محدودية عنصر الخصوم حيث يغيب أي مشروع فكري إيديولوجي مناوئ خاصة بعد هزيمة الفكر الإباضي الذي انتشر على يد الدعاة الإباضيتين الأوائل<sup>3</sup>.

يضاف إلى ذلك عدم قبول البدو الصحراويون لأي نزعة كلامية، موهلة في التجريد والمساجلات العقلية وابتعادهم عن أساليب المنطق وعلم الكلام، والتأكيد على النص والنقل، وعلى الأثر والرواية التي كانت من أهم مبادئ المذهب المالكي في تلك الفترة<sup>4</sup>.

كان المرابطون دائما ميالون إلى الأفكار الملائمة لحياتهم والمتمثلة في الزهد والبساطة وشطف العيش والورع الصارم في إقرار الأحكام وسد الذرائع، إلى جانب قدرة كبيرة على التكيف مع الواقع وما يطرحه من مستجدات، لكن في إطار التقليد المنحصر في دراسة المتون والشروح والحواشي والتعليق والإضافات الفقهية لفقهاء معينين كانوا قد اشتغلوا في زمن معين على نوازل وحوادث عرفها مجتمعهم وزمانهم الشيء الذي أثر سلبا على الفقه الإسلامي.

ومن مظاهر ذلك التقليد اقتصار العلماء على شرح كتب المتقدمين، أو جمع المسائل المتفرقة بين ثناياها، وفي هذا الإطار يقول الشيخ عبد الله مصطفى المراغي:

1- المقدمة، نشرة كاتومير، م. س، ج 3، ص: 9.

2- ولد السالم حماد الله، م. س، ص: 52.

3- ن. م، ص: 54.

4- نفسه.

"...ولا يسمح أحد منهم لنفسه أن يقول قولاً يخالف به قول إمامه ولو كان منصوص الكتاب والسنة"<sup>1</sup>.

ويجدر بنا القول هنا أن تلك الحالة لم تكن مقتصرة فقط على ملثمي الصحراء والمغرب المرابطي بل عمت كل العالم الإسلامي بفعل الوضع المزري الذي تلا سقوط بغداد على يد المغول، وما نتج عنه من هجوم للتتار، وتمزق كيان الخلافة، وانحسار المكانة الحضارية للمراكز العلمية بكل من الشام والحجاز والعراق، وما رافقه من تراجع للهمم وقلة العزائم وفسو التقليد وانحسار الاجتهاد<sup>2</sup>. أما في المغرب فقد كان يُعاب على المرابطين اقتصارهم على المنهج الفروعى دون الاعتناء بالأصول النصية، وتهميشهم للعلوم التي من شأنها أن تربي ملكة الاجتهاد والبذل العقلي في معضلات ونوازل عصرهم انطلاقاً من ينبوع الإسلام الأول الكتاب والسنة، ومعارضتهم لكل علم عقلي مبدع ومنه علم الكلام.

فعم البلاد وضع فقهي يكتفي بكتب ألفها تلاميذ مالك، والاكتفاء بها دون آثار مالك نفسه، فما بالك بالرجوع إلى أصولها الأولى فاستحكم منهج شرعي يعتمد على التقليد والتفريعات التي أثرت على أتباع مالك ومنهم ابن القاسم، وإهمال النظر في الأصول لاستنباط أحكام مناسبة لنوازل العصر المستجدة<sup>3</sup>.

وقد كانت مصنفات فقهاء المذهب المالكي الأقرب إلى نفوس أهل المغرب، وضمنهم الصحراويون، لأنها احتضنت الكثير من أعرافهم، فقامت بتهذيبها ولم تتعامل معها بمنطق التسفيه. مستحضرة قواعد الشريعة الإسلامية في التيسير والتدرج والمرونة.

فالأعراف وجدت في شمال إفريقيا منذ القدم، واعتبرها السكان بمثابة قانون يفصل بينهم في النزاعات، ويجمع كياناتهم بما يوافق مصالحهم وشؤونهم المختلفة.

وقد جاء الفتح الإسلامي ووجد هذه الأعراف محكمة بين الناس، وتدرج الفاتحون الأوائل وعلماهم في تهذيبها، وتعويضها بالأحكام الشرعية، إلا أن العمل الأكثر تأثيراً في هذا المجال هو ذلك المجهود العلمي والفقهي الكبير الذي قام به علماء المالكية ابتداء من مرحلة الأدارسة ومن بعدها فترة المرابطين، حيث تم نشر كتبهم العلمية كالموطأ والمدونة وشروحهما المختلفة، وخرجوا العديد من الفقهاء والمفتين، وأقاموا خطة القضاء ونظموها، حتى دخل المجتمع المغربي تحت أحكام

1- الفتح المبين في طبقات الأصوليين، ج 1، نشره محمد على عثمان، وزارة الأوقاف المصرية، الجزء الأول 1947، ص: 23.  
2- الطالباني إحياء بن مسعود: التراث الأصولي بالجنوب المغربي، دراسة في المصادر والمناهج، سلسلة دراسات وأبحاث، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، دار الأمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2012، ص: 515.  
3- م، س، ص: 516.

الشريعة وفق المذهب المالكي دون التفريط في بعض الأعراف الصالحة الأكثر تجذرا بين الناس، التي تم تنقيحها وتخليصها من الفساد والمخالفات الشرعية وفق العديد من الضوابط منها:

- موافقة الشرع السمح، وهذا الشرط هو أصل كل الشروط الأخرى وعليه فلم يكن الفقهاء ليقبلوا أعرافا تناقض مقاصد الشرع، وتخدش بعقيدة المسلمين أو بالعبادات أو المعاملات.

- الحفاظ على استقرار المجتمع ووحدته وأمنه، وعليه فقد قاموا برفض الأعراف التي تتسبب في النزاع والفرقة.

- مراعاة مصالح المكلفين تطبيقا للقاعدة التي مفادها أن "الشريعة جاءت لمصالح العباد".

وعليه، فقد قام فقهاء المالكية بتشذيب الأعراف المحلية على أمل أن تكون خادمة لتطور وتنمية المجتمع، وتحقيق مصالح أفرادها، فأصبحوا على مر الأزمنة بمثابة مرجعية دينية لمراقبة مدى تلاؤم الأعراف المجتمعية مع أحكام الشرع، ولم يكونوا في بعض الأحيان على كلمة رجل واحد في تقديرهم الفقهي ذلك، لذا وجدنا في بعض الأحيان من يرخص لوجود بعض الأعراف، والعمل بها في مقابل من يتجه نحو منعها وتحريم العمل بها.

#### ب- روافد الثقافة الدينية والفكرية للمجتمع الصحراوي.

تأسس الثقافة الدينية بالصحراء الأطلسية على رافدين اثنين أديا إلى إشعاع الحياة الفكرية والروحية بمجال البيضان هما: الرافد المغربي الأندلسي والرافد المشرقي المصري والحجازي، وذلك بفضل الانفتاح على هاته المناطق الإسلامية عبر قنوات عديدة منها التبعية السياسية، والرحلات العلمية والحجبة، وقد أثر ذلك الرافدين أيما تأثير في طريقة تدين الصحراويين وتصورهم للإسلام والثقافة والحياة.

#### \*الرافد المغربي

مثل الرافد المغربي والأندلسي أهم روافد الثقافة الإسلامية البيضانية لقرون عديدة ولا يزال، ويرجع قدم تأثيره إلى بدايات الحركة الدعوية المرابطية التي حملها فقيه المرابطين عبد الله بن ياسين بتكليف من الشيخ أبي عمران الفاسي بمدينة القيروان تلبية لطلب يحيى بن ابراهيم الكدالي الذي قصد حواضر الغرب الإسلامي بحثا عن فقيه يعلم قبائل صنهاجة تعاليم دين الإسلام، وقد استمر تأثير هذا الرافد طوال حكم الدولة المرابطية ومارافقها من تغيير عميق في ثقافة البيضان الفكرية والدينية والسياسية بؤا سكان الصحراء مكانة مرموقة جعلت منهم قواد الدولة في المغرب والأندلس، ففتحت هاته الربوع أمام فطاحلة الفكر والدين المغاربة والأندلسيين، سيما عشية عودة

الإمام أبو بكر بن عمر اللمتوني من الشمال متخليا لابن عمه يوسف بن تاشفين عن الملك، ومتجها لواد تمردات وصراعات نشبت في منشأ الحركة في الجنوب بين قبيلة جدالة ولمتونة<sup>1</sup>.

ومن أولئك العلماء الكبار الذين دخلوا تلك الربوع لنشر العلم وامتھان القضاء والفتوى الإمام أبا بكر بن محمد بن الحسن الحضرمي المتوفي سنة 489هـ، والفقیه إبراهيم الأموي، ثم الشريف عبد المومن مؤسس مدينة تيشيت، وكذا الحاج عثمان أحد مؤسسي مدينة ودان، الذين لعبوا دورا مهما في ترسيخ الحياة الفكرية بمجال البيضان، بما بثوه من علوم ومعارف وفقه<sup>2</sup>.

استمر الرافد المغربي في تأثيره على بلاد البيضان بعد أفول دولة المرابطين، وظل الشريان المزود لها بالعلم والمعرفة، نتيجة قنوات جديدة للتواصل بدأ البيضان بالاهتمام بها ومنها الرحلة العلمية والروحية والحجية، التي مكنت فقهاء البيضان المولعين بالعلم والمعرفة من مجالسة كبار العلماء بفاس ومراكش، والبحث عن مشايخ الطرق الصوفية والتماس الأوراد منهم، ونسخ الكتب النادرة وحملها على الجمال. وهكذا فقد اعتمد علماء المنطقة في العقيدة الأشعرية التي بدأت تدب في البلاد منذ نهاية عهد المرابطين على مؤلفات مغربية محضة، خاصة مؤلفات عبد الواحد بن أحمد بن عاشر الفاسي، وأبي العباس أحمد بن محمد المقرئ والقاضي عياض السنوسي، وغيرهم من الأعلام المغاربة الأوائل<sup>3</sup>.

كما أن انتشار الطرق التربوية الصوفية في تلك الربوع جاء بتأثير مغربي قوي جسده العديد من المشايخ الذين نقل عنهم البيضان عدد من الأوراد ونشروها في أوساط ذويهم ومن هاته الطرق:

-الطريقة الشاذلية: تنتسب هاته الطريقة للشيخ أبي الحسن الشاذلي وتلميذه أبو سليمان

الجزولي، وانتشرت في المغرب على يد الشيخين أحمد زروق ومحمد بن ناصر الدرعي، الذي أسس زاويته الناصرية في تامكروت، فأصبحت محجا للعديد من العلماء البيضان الذين عملوا على نشر طريقتها الصوفية في بلادهم ومن هؤلاء: سيدي عثمان بنسيدي عمر الولي المحجوبي، وسيدي عبد الله التتواجيوي وسيدي أحمد التمكلوي، وغيرهم من فقهاء البيضان الذين اتصلوا بمحمد بن ناصر الدرعي بمقر زاويته، ومن شيوخ هاته الطريقة الذين ذاع صيتهم في بلاد البيضان سيدي عبد الله بن سيدي بوبكر التتواجيوي وعبد الله الركاني الولاتي وأحمد بن اطوير الجنة،

1- ولد السالم حماد الله: حركة المرابطين بين العصبية والدعوة، م.س، ص: 88.

2- ولد حامد المختار: الحياة الثقافية، حياة موريتانيا الجغرافية، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، جامعة محمد الخامس، الرباط، طبعة دارالغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1414هـ/1994م، ص: 6.

3- حديدي الحسين، الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، م.س، ص: 93.

كما تتحدث بعض الدراسات عن وصول مبادئ هاته الطريقة لبلاد البيضان قبل هذا التاريخ بكثير مع الشيخ سيدي أحمد لعروسي الذي كان شادليا زروقي السند<sup>1</sup>.

وعلى هذا الأساس يمكن القول إن هاته الطريقة وصلت إلى بلاد الساقية الحمراء في القرن العاشر الهجري خاصة، وأن الشيخ توفي سنة 1002 هـ<sup>2</sup>.

-**الطريقة القادرية:** تنتسب إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني (ت561هـ/1567م) وقد نقلها إلى بلاد البيضان والسودان الغربي الشيخين أبي مدين الغوت (ت594) الذي زار السودان والنيجر، وعبد الكريم المغيلي الذي أخذها عن الإمام السيوطي، وزار الصحراء. وقد تفرعت عن هاته الطريقة بالصحراء طريقتين هما:

-**الطريقة القادرية المختارية الكنتية** نسبة إلى شيوخها كأمثال الشيخ سيدي المختار الكنتي (ت1226هـ/1811م) الذي ساهم في نشر طريقته عبر زاويته في أرض أزواد ذائعة الصيت في كل بلاد البيضان والسودان وحتى المغرب.

-**الطريقة القادرية الفاضلية** التي تنتسب إلى الشيخ محمد فاضل بن مامين القلقمي، صاحب الكرامات والخوارق، وطورها ابنه الشيخ ماء العينين الذي زادها نفحة جهادية ضد المستعمرين، وأضاف لها أورد وجدد فيها حتى أضحت تسمى بالطريقة المعينية التي كثر عدد منتسبيها في الصحراء وبلاد شنقيط.

-**الطريقة التيجانية:** تنتسب هاته الطريقة إلى الشيخ سيدي أحمد التيجاني المولود في عين ماضي بالجزائر والمتوفي بفاس 1230هـ/1815م، وقد وصلت إلى بلاد البيضان عن طريق الشيخ محمد الحافظ بن لحبيب العلوي 1254هـ/1838م الذي أخذ عن التيجاني الورد بفاس بعد عودته من الحج ونشرها في أوساط قبيلته إداو علي<sup>3</sup>، التي ساهمت بدور فعال في نشر تعاليم وأورد هاته الطريقة في بلاد البيضان خلال القرن التاسع عشر، كما خاضوا حروبا كلامية، وألفوا الكتب دفاعا عنها ضد الذين كانوا يريدون النيل منها ومن شيخها أحمد التيجاني خاصة من القادريين، وقد وجدت هاته الطريقة حظوة كبيرة في أوساط البيضان نظير الدور الفعال الذي لعبته في نشر الإسلام

1- بوزنكاض محمد: التواصل بين بلاد البيضان والمشرق العربي خلال ق 19 و20، م.س، ص: 97.

2 نفسه.

3- الأزمي أحمد: الطريقة التيجانية في المغرب والسودان، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية - ظهر المهرز - جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس 2000-2001 صص، 188-189.



في إفريقيا، والجهاد في مواجهة الإستعمار في إطار الحركة الجهادية التي قادها الشيخ عمر بن سعيد الفوتي بالسودان الغربي<sup>1</sup>.

كان للتأثير العلمي والروحي للمغرب على أرض البيضان الدور الفعال في ظهور المحاضر العلمية وإشعاع الزوايا الصوفية التي وفرت نوعا من الاكتفاء الذاتي في مجال العلم والفقهاء، الذي كان إلى عهد قريب ينهل من المراكز الثقافية الكبرى في المغرب والأندلس كفاس والقيروان وقرطبة.

### \*الرافد المشرقي

لعبت المؤثرات الفكرية والروحية المشرقية دورا فعالا في النهضة الثقافية والإشعاع العلمي لبلاد البيضان، التي نهل علماءها وفقهاؤها من مستجدات الحياة الفكرية والروحية لتلك المنطقة عبر الاتصال بالحوضر الكبرى في المشرق عبر الرحلات الحجية التي كانت مناسبة للالتقاء بالعلماء المسلمين الآتين من كل صوب وحذب، يعرضون علومهم المختلفة، ويتناظرون فيما بينهم في مجالس تطرح فيها الإشكالات والمستجدات الفقهية التي يتم النظر فيها، حيث حرص علماء الصحراء على أداء المناسك الدينية بالديار المقدسة وملاقة فطاحل العلماء والأخذ عنهم، والبحث عن الإجازات في مختلف صنوف المعرفة والفقهاء وغيرهما، حتى إذا عادوا إلى بلادهم نقلوا تلك المؤثرات وبنوا المدارس لتدريسها للطلاب.

شكلت مصر مصدرا آخرًا للتأثير لوقوعها في طريق الحج حيث كانت تلتقي فيها كل ركاب الحج المنطلقة من مناطق الغرب الإسلامي، ولعب الأزهر الشريف دورا محورها في هذا التأثير، إذ كان يستقبل أعدادا مهمة من العائدين من الحج يقضون فيه السنة والسنتين والثلاث لشهد معارفهم في اللغة والأدب والفقهاء.

هذا وتشكلت من مدة ليست بالقصيرة عدة ركاب للحج بيضانية وسودانية محكمة التنظيم على كل المستويات البشرية والمالية، كما كانت عبارة عن إمارات متنقلة شديدة التنظيم وكان من بينها<sup>2</sup>:

- رُكب الحج الشنقيطي.

- ركب الحج السجلماسي.

- الحج كأفراد وجماعات ترتبط بعلاقات القربى وغيرها.

- الحج بمعية ركب الحج الفاسي.

1- بوزنكاض محمد: التواصل بين بلاد البيضان والمشرق العربي خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، م.س، ص: 103.

2 ن. م، ص: 116.

وإلى جانب الرحلة الحجية لعبت الرحلة العلمية أدوارا لا تقل أهمية في التأثير الثقافي والديني على منطقة البيضان، حيث كان شغف طلب العلم ولا يزال كبير في أوساط أهل هاته الربوع، وقد تكبدوا الصعاب في سبيل تحقيقه، خاصة وأن الموقع الجغرافي للصحراء، وبلاد البيضان عموما بعيد كل البعد عن الحواضر الإسلامية الكبرى، خاصة المشرقية بالإضافة إلى ندرة الورق وبعد مراكز الحصول عليه<sup>1</sup>، الشيء الذي دفع هؤلاء الصحراويين خاصة من الزوايا إلى الانخراط بكثافة في الرحلة نحو المشرق للإستزادة من العلم، وقد مكنهم ذلك من الاطلاع على كثير من المستجدات العلمية والثقافية والفقهية التي كانت تعيش على وقعها تلك الأقطار الإسلامية، وقد تبادلوا التأثير والتأثر مع علمائها، كما كانت مناسبة لتعرف المشاركة على علماء البيضان والاستزادة من علومهم المختلفة، وكان القرن التاسع عشر أكثر القرون تلاقحا حيث تعرف المشاركة بشكل كبير على بلاد البيضان وعلمائها الذين اشتهروا في مصر والحجاز بسعة الحفظ وموسوعية معارفهم، فكان من نتائج هذا الاتصال ببلاد الحجاز نشوء فكر سلفي وهابي وصل إلى بلاد البيضان منذ بداية القرن التاسع عشر<sup>2</sup>.

هكذا إذن استفاد مجال البيضان من انفتاحه المبكر على روافد مغربية ومشرقية في إشاعة العلم به، وفي ظهور المحاضر التي خرجت أجيالا من الطلبة والعلماء، فشكل محطة وصل مع إفريقيا جنوب الصحراء وبلاد السودان التي نقل لها كل تلك التأثيرات الفكرية والدينية.

لعبت هذه الأطر مجتمعة أدوارا مهمة في تشكيل معالم الهوية الثقافية والحضارية لمجتمع المجال الصحراوي المغربي، أدت إلى وسمه بسمات ثقافية واقتصادية واجتماعية وسياسية ودينية ميزته عن غيره من المجالات، ساهمت من جهة في تشكيل وعيه العام اتجاه قضايا دينية وحقوقية كالموقف من الشريعة الإسلامية، وطرق تأويل أحكامها، ومداخل تحكيمها، وحضورها في قضايا المجتمع، ومن جهة أخرى أدت إلى الدفع به نحو إنتاج أطر قانونية تنظم أواصر العيش المشترك بين عناصره، وتحفظ لحمته في تناغم تام مع هويته الدينية والثقافية، وتعمل على تنظيم العلاقات المختلفة لأفراده داخليا وخارجيا، وقد شكلت الأعراف المتوارثة أهم عنصر في هذا الاختيار لما لها من أهمية نابعة من تجذرها التاريخي والاجتماعي في ذهنية الناس، وحمولتها الثقافية المستقاة مما راكمه المجتمع من تجارب سابقة.

1 - النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م. س، ص: 150.

2 - بوزنكاض محمد: م. س، ص: 164.

## الباب الأول:

ملاح من دور الشريعة الإسلامية في الحياة  
الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من  
ق11هـ إلى أواخر ق 13هـ / 17م إلى أواخر ق19م.

## تمهيد:

ظلت المطالبة بتحكيم الشريعة أولوية في حياة المجتمع الإسلامي طيلة الألف سنة التي أعقبت قرون التشريع الأولى، وقد استمر المجتمع في الدفاع عنها باعتبارها صالحة لكل زمان ومكان، مع المطالبة بخلق آليات ووسائل للتكيف مع الوقائع والمستجدات الجديدة التي أصبح الناس يعيشون على وقعها في كل عصر من العصور.

وقد عانى المجتمع الإسلامي عموماً أيما معاناة بعد إقفال الاجتهاد قروناً عديدة بعد عهده الزاهر الذي استمر إلى نهاية الدولة العباسية، فأضحى عمل العلماء والفقهاء لا يخرج عن محاولة القياس على ذلك التراث، وتجاوزه في أحيان كثيرة تحت مبررات متعددة " كالضرورات تبيح المحظورات " و " جلب المصالح " و " درء المفاسد " وغيرها من القواعد الفقهية التي عمل بها الفقهاء المغاربة تيسيراً للناس وتوافقاً مع تحولاتهم الاجتماعية المتسارعة التي تبقى الأحكام الشرعية حسبهم المقياس الأول في تأطيرها والإحاطة بها، لقد حاولت الدولة المغربية خلال كل فتراتنا التاريخية المتعاقبة توحيد المجتمع تحت ظل الشريعة ونبذ الفرقة والمذهبية، فأنتج علماءها تراثاً فقهياً وتشريعياً أضحى مرجعاً لا غنى عنه لكل مجتمعات الغرب الإسلامي، عملت على النهل منه والبناء على قواعده تماشياً مع متطلبات كل مرحلة.

ولا يمكن في خضم هذا الزخم الهائل من التشريعات والتصنيفات الفقهية المقاسة على سابقتها أن يبقى التعريف الأول للشريعة والشرع ساري المفعول، بل تعداه إلى شموله لكل محاولات تأويل الوحي والمصنفات الفقهية من كتب الفروع ونوازل الأزمنة والعصور والاجتهادات القضائية والفتاوى وغيرها من المستجدات. التي عمقت التحولات المجتمعية، وجعلتها متسارعة، الشيء الذي حتم على العلماء المسلمين الاستمرار في إنتاج قواعد ومبادئ جديدة اعتبروها ضرورية للإجابة عن المشكلات المستحدثة، ومن تلك القواعد: العرف والعمل والعادة المحكمة وقاعدة ما جرى به العمل إلى غير ذلك من القواعد التي تهدف في مجملها إلى سد الذرائع وجلب المصالح، عبر تأويلات واجتهادات قد لا تكون دائماً موافقة لآراء عينة من فقهاء ومشايخ الأمس واليوم، بل قد تناقضها أو تفسرها بمنطق عقلي لا يساير الأصول أحياناً، لكنه مقبول اجتماعياً عند فصيل من المجتمع أو عينة من نخبته من العلماء والفقهاء ارتباطاً بمدرسة فقهية أو تأويلية معينة.

ودائماً ما يكون الحكام أو رؤساء القبائل وشيوخها أو قوادها هم المبادرين في حث الفقهاء أو القضاة على العمل بتلك القواعد ارتباطاً بظرفيات اقتصادية أو اجتماعية جهوية أو محلية، فتصبح

مع مرور الوقت أصلا يعمل به ومرجعا في قادم الأيام والسنوات، وقد يرتقي إلى أن يكون عملا يسود مناطق بكاملها لفترة من الزمن.

وخلال هذا الباب الذي ارتأينا أن نعطيه عنوان جوانب من دور الشريعة في حياة مجتمع الصحراء المغربية أوردنا فصلا كاملا عن مفهوم الشريعة ومقاصدها ومناهج الاجتهاد فيها باعتباره تأصيلا نظريا لموضوع الدراسة؛ يبين كيف حدد الفقهاء الأولون الغرض من تحكيم الشريعة ومقاصد الشارع الحكيم في إقرار أحكامها ومواطن التخفيف، وأساليب تطبيقها والظروف المختلفة لذلك، فضلا عن مناهج الاجتهاد في أحكامها و شروطه التي ترتقي بممتهنيه إلى درجة التحكيم الشرعي عن طريق الفتوى أو القضاء، وغيرها من المدارج الفقهية والوظيفية، ثم فصلا ثانيا عن ملامح من تاريخ الحركات المطالبة بنصب الإمام وتطبيق الشريعة في ربوع منطقة الصحراء؛ والتي بدأت مع الدعوة المرابطية المتمخضة عن تكوين دولة سنية مالكية وحدت المغرب الأقصى والأندلس ردها من الزمن، وعرّفت المجتمع المغربي بالشريعة الإسلامية وحكمته إنطلاقا منها، إلى أن انتهى أمرها بعد أن إندثر حكمها في الصحراء والمغرب، وانبثاق حركة جديدة مع بداية العصر الحديث حاولت بعث مشروع تلك الدولة التي اعتُبرت عند فئة الزوايا دولة راشدة، وكان ذلك على يد الإمام ناصر الدين الذي طلب البيعة لنفسه لإقامة دولة الشريعة وتوحيد بلاد شنقيط والسودان تأسيا بالتجربة المرابطية. ثم حركة الشيخ ماء العينين الدينية والجهادية المعاصرة، المطالبة بتوطيد نفوذ دولة السلطان الشريف في ربوع الصحراء باعتبارها دولة للشرع وللوحدة؛ كفيلة بالقضاء على حالة التشرذم التي كانت تعانيها المنطقة، وتدشين عملية الجهاد لمواجهة التدخل الأوربي.

ثم فصلا ثالثا تطرقت فيه لمختلف المدارس الفكرية والدينية التي عرفتها بلاد الغرب الصحراوي، والتي انتشر خطابها في مختلف المدن الشنقيطية القديمة وبوادي الصحراء المغربية، وتكفلت بتفسير التراث الشرعي والعقدي للإسلام؛ كل منها حسب وجهة نظرها الفكرية وانتمائها الصوفي الطرقي، فأنتجت رصيда فقها ونوازلها أسهم بشكل كبير في تأطير حياة المجتمع ونشر التعليم والثقافة الإسلامية في أوساطه، فشكل مادة مرجعية للفقهاء والقضاة في الأحكام وإبرام العقود، والإحاطة بمختلف أوجه الحياة الدينية والاجتماعية لمجتمع المنطقة.

فيما خصصت الفصل الرابع لنماذج وشواهد من تطبيق الشريعة الإسلامية ومقاصدها في الحياة الاجتماعية لأهل الصحراء في ميادين الأحوال الشخصية؛ كالأنكحة، ونماذج الطلاق المختلفة، والإرث، والتي تشمل أفضية، وفتاوى، وتركات، وميادين أخرى كالمعاملات ومنها المعاوزات

والهبات، والتي حرص أصحابها على ضرورة إخضاعها للشرع الإسلامي السمح، متبعا منهجية عرض الوثائق، وتحديد موضوعها، واستخراج شواهدها، وأدلتها الشرعية، ودراسة محتواها التاريخي وامتداداته الفكرية، وعلاقة ذلك بالواقع الاقتصادي والاجتماعي لمجتمعها.

## الفصل الأول:

### الشريعة الإسلامية ومقاصدها ومناهج الاجتهاد فيها

#### تمهيد

الشرع في اللغة عبارة البيان والإظهار، يقال شرع الله كذا أي جعله طريقا ومذهباً ومنه المشرعة<sup>1</sup>، وقد عرفها الفيروزآبادي بكونها تعني: ما شرعه الله تعالى لعباده، ويقال شرع لهم كمنع وسن، والدار الشارعة هي التي صارت على طريق نافذ، والدواب في الماء شرعا وشروعا أي دخلت<sup>2</sup>. وفي معجم الوسيط تعني الشريعة مورد الماء الذي يستقى منه بلا رشاء<sup>3</sup>، والشرع هو الطريق وما شرعه الله تعالى، يقال الناس في هذا شرع واحد أي سواء، وهي تشمل بحسب هذا المعنى كل ما شرعه الله من العقائد والأحكام<sup>4</sup>. يقول الله تعالى: " ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا"<sup>5</sup>.

ويقال شرع الوارد يشرع شرعا أي تناول الماء بفيه، وشرعت الدواب في الماء تشرع شرعا وشروعا أي دخلت، ويقال دواب شروعا وشرع أي شرعت نحو الماء ولم يستقى لها. والشريعة والشراع والمشرعة تعني المواضع التي ينحدر الماء منها، قال الليث:

"وبها سمي ما شرعه الله للعباد شريعة من الصوم والصلاة والحج والزكاة وغيره من سائر أعمال البر"<sup>6</sup>.

وقد عرفها ابن حزم بكونها:

" ما شرعه الله تعالى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم، وعلى السنة الأنبياء عليهم السلام قبله والحكم منها للناسخ"<sup>7</sup>.

أما ابن تيمية فينطلق في تعريفه من أصول الشريعة فيقول:

" الشريعة هي الشريعة، قال تعالى: " لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَاةٌ"<sup>8</sup>.

والمنهاج هو الطريق، قال تعالى:

1- الجرجاني علي: معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة 2004، ص: 108.

2- القاموس المحيط، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط 8، القاهرة 2005، ص: 733.

3- أي بلا حبل

4- أنيس إبراهيم وآخرون: معجم الوسيط، الطبعة الرابعة 2004/1425 مكتبة الشروق، منشورات مجمع اللغة العربية ص: 470.

5- سورة الجاثية الآية: 18.

6- ابن منصور محمد: لسان العرب، م. 8، دار صادر، ط 3، بيروت، سنة 1993/1414 م، صص، 175-176.

7- ابن حزم أحمد: الأحكام في أصول الأحكام، ج 1، تحقيق أحمد بن محمد شاكر، دار الأفاق الجديدة، بيروت 1403 هـ/1983، ص: 46.

8- سورة المائدة: الآية: 48.

"وَأَلُو أَسْتَقْمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا"<sup>1</sup>.

فالشرعة بمنزلة الشريعة للنهر، والمنهاج هو الطريق الذي سلك فيه والغاية هي حقيقة الدين<sup>2</sup>.  
ثم يقول أيضا:

" ودين الإسلام هو دين الأولين والآخرين من النبيين والمرسلين"<sup>3</sup>  
أما التهانوي فقد عرفها بكونها:

"ما شرعه الله لعباده من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء سواء أكانت متعلقة بكيفية عمل فتكون فرعية وعملية، أو متعلقة بكيفية الاعتقاد فتكون أصلية"<sup>4</sup>.

ويبقى تعريف الدكتور ليوبي من أحدث التعاريف التي قدمت حول الشريعة، ويقول فيه:  
"الشريعة هي ما سنه الله لعباده من الأحكام عن طريق نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، وجعلها خاتمة لرسالاته"<sup>5</sup>.

وهكذا فهي في الاصطلاح مجموع ما شرعه الله سبحانه وتعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم سواء كانت هذه الأحكام اعتقادية إيمانية أو عملية فقهية أو أخلاق لتحقيق سعادتهم وصلاحهم في الدنيا والآخرة، التي يبتغي الخالق سبحانه وتعالى من ورائها تحقيق غايات سامية تنتهي كلها عند أفراد العبودية له، وتحقيق سعادة المكلفين في الدنيا والآخرة.  
وقد اهتم علماء الأمة منذ فجر الإسلام بالبحث في هذه الغايات، ومعرفة كنهها فنشأ علم كبير جراء ذلك سمي بعلم المقاصد.

1- سورة الجن: الآية 16.

2- ابن تيمية: مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمان بن محمد بن القاسم، م. 11، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/2004، صص، 108-109.

3- ن. م، ص: 219.

4- التهانوي محمد علي: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، ج. 2، تحقيق رفيق العجم وعلي دحروج، دار صادر، د. ط، بيروت، لبنان، ص: 859.

5- ليوبي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط1، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1998، ص: 31.



## المبحث الأول: مقاصد الشريعة الإسلامية

### المطلب الأول: تعريف المقاصد

كان الإمام الغزالي من أوائل المتحدثين عن مقاصد الشريعة الإسلامية، وقد عرفها بكونها: "مقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ومالهم، ونسلهم، فكل ما يتضمنه حفظ هذه الأحوال فهو مصلحة وكل ما يفوتها أو يفوت جزء منها فهو مفسدة ودفعها مصلحة"<sup>1</sup>.

وقد اهتم بها الإمام أبو إسحاق الشاطبي<sup>2</sup>، وقسمها إلى مقاصد الشارع ومقاصد المكلف، وقال عنها:

" تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام، أحدها أن تكون ضرورية والثاني أن تكون حاجية والثالث تحسينية"<sup>3</sup>.

على أن العلماء المعاصرين كانوا أكثر وضوحاً في تعريفها، ومنهم الطاهر ابن عاشور الذي قال في شأنها:

"مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تقتصر ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة"<sup>4</sup>.

أما علال الفاسي فقد قال فيها:

" المراد بمقاصد الشريعة الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"<sup>5</sup>.

وهو بهذا التعريف يكون قد استجمع معاني المقاصد العامة والخاصة. وقد تطور علم مقاصد الشريعة الإسلامية كغيره من العلوم الشرعية عبر مراحل حتى وصل إلى مرحلة نضجه كعلم قائم بذاته يخضع لمناهج في التدوين والتبويب والتطوير.

1- الغزالي أبو حامد: المستصفى من علم الأصول، ج 2، الأدلة، دراسة وتحقيق، حمزة بن زهير حافظ، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، د.ت، ص: 482.

2- هو الإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي أبو إسحاق المعروف بالشاطبي من علماء الأندلس المالكيين من كتبه الموافقات في أصول الفقه وكتاب المجالس والإفادات والإنشادات وأصول النحو والاعتصام وشرح الألفية توفي سنة 790 هـ/1388 (الشاطبي: الموافقات في أصول الفقه، تحقيق محمد عبد الله دراز وعبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1 بيروت لبنان 1425 هـ/2004م، ص: 4).

3- الشاطبي أبو إسحاق: الموافقات، ج. 2، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط. 1، الخبر، المملكة العربية السعودية، 1997/1417، ص: 17.

4- ابن عاشور محمد الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، ج. 3، تحقيق ومراجعة محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، 2004/1425، ص: 165.

5- مقاصد الشريعة ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط. 5، بيروت، لبنان، 1999، ص: 7.

وقد ظهر الاهتمام بالمقاصد في منطوق النصوص الشرعية من الأصول كالكتاب والسنة ثم بعدهما في أقوال الصحابة، قبل أن يظهر ذكرها في أقوال العلماء والمفسرين. فقد ورد في القرآن الكريم تضمين الحديث عن بعض مقاصد الشريعة الإسلامية في قوله تعالى:

"يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ"<sup>1</sup>.

كما قال عز من قائل:

"مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ"<sup>2</sup>.

وقوله أيضا: "يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا"<sup>3</sup>.

وأما في السنة فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله:

"فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين"<sup>4</sup>.

كما قال أيضا:

" لو لا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت ثم لبنيته على أساس إبراهيم عليه السلام، فإن قريشا

استقصرت بناءه وجعلت له خلفا"<sup>5</sup>.

إلى غير ذلك من الدلائل المقاصدية المقررة في السنة، والتي اقترنت ببيان الحكم والمصالح في إقرار الأحكام.

أما عمل الصحابة؛ ففيه الكثير من الأعمال المقاصدية التي استهدفت التيسير على المسلمين، وتذليل الصعاب أمام تصرفات المكلفين وربطها بغايات الشرع الحكيم. ومن ذلك مثلا: ما قام به الصحابة من أقوال وأفعال ترجع في أصلها إلى مقاصد حفظ الدين، ومنها جمع القرآن الكريم خوفا من الضياع، وكذا تضمين الصناع حفظا للأموال<sup>6</sup>.

كما أن العلماء المسلمون الأولون تكلموا في القياس قبل التأليف في الفقه، وذلك بحثا منهم وبيانا لما يصلح أن يكون علة وما لا يصلح، وهذا جزء من الكلام عن مقاصد الأحكام الشرعية، وإن لم يكن قد ظهر علمها آنذاك. كما أنهم نبهوا في كل العصور اللاحقة من بعد ذلك إلى ضرورة العمل

1- سورة البقرة، الآية: 185.

2- سورة المائدة، الآية: 6.

3- سورة النساء، الآية: 28.

4- ابن حجر أحمد: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 1، كتاب الوضوء، رقم الحديث 220، تحقيق وإخراج محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت، ص: 223.

5- ن.م، ج.3، كتاب الحج، فضل مكة وبنائها، رقم الحديث 1585، ص: 439.

6- ليوبوي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م.س، ص: 44.

بالاجتهاد، وحددوا معاييره الإجرائية المختلفة، للإفتاء في النوازل الجديدة التي حملتها مستجدات الحياة الاجتماعية، وعدم تركها دون أحكام، وهذا أيضا يعد من صميم اختصاص المقاصد. ويجمع علماء المقاصد على أن تحقيق مصالح الخلق جميعا في الدنيا والآخرة يعد المقصد العام والكلي للأحكام التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، وتتفرع عنه باقي المقاصد الفرعية التي تسعى الشريعة الإسلامية إلى تحقيقها في حياة الناس؛ التي تشمل كل المجالات كالاقتصاد والأسرة والمجتمع والدولة، التي تنظم سيرها أحكاما تفصيلية يجتهد العلماء والفقهاء في كل مجتمع لملاءمتها مع تحولاتها المختلفة دون إفساد جوهرها. وقد صنفوا مراتب مصالح الناس إلى ثلاثة حسب أولويتها في حياتهم، وقربها من معيشتهم اليومي، وهي: الضروريات والحاجيات والتحسينات. يقول الطاهر بن عاشور:

" تنقسم المصالح باعتبار آثارها في قوام الأمة إلى ثلاثة أقسام: ضرورية وحاجية وتحسينية<sup>1</sup>."

## المطلب الثاني: أنواع المقاصد

### 1-الضروريات

وهي التي لا يستغني الناس عن وجودها بأي حال من الأحوال، بحيث أنها هي الأساس في قيام مصالح الدين والدنيا، فإذا فقدت ضاعت المصالح، وهذه الضروريات خمسة هي: حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل مع مراعاة الاختلاف في ترتيبها حسب الأولوية بين فقه المذاهب. وقد قال الشيخ ماء العينين عنها ناظما:

أما الضرورية فهي لقيام \*\*\* مصالح الدين ودنيا قد تُرام  
بحيث قل إن فقدت لم تجر \*\*\* مصالح الدين ودُنيا فآذر  
على استقامة تكون بل على \*\*\* نفس الفساد وتهاجر جلا  
وحفظها يجب بالذي يقيم \*\*\* وجودها ويدفع العدم مُديم  
وهي خمسة فدين نفس \*\*\* والنسل والمال وعقل رَسُوا<sup>2</sup>.

وتنقسم حسبها إلى ضروريات عينية وإلى ضروريات كفائية، فأما العينية فهي التي يتوجب على كل مكلف حفظها في نفسه؛ كالدين والنفس والعقل والنسل والمال. وفي هذا يقول أيضا:

1- مقاصد الشريعة الإسلامية، م.س، ص: 231.

2- المرافق على الموافق، تخريج وتحقيق أبي عبيدة مشهور آل سلمان، م. 1، دار ابن القيم، د.ط، د.ت، ص: 154.

وانقسمت عينية وكفائية \*\*\* عينية على الجميع جائية

كالدين والنفس وعقل نسل \*\*\* وجب حفظ لهذه بالنقل<sup>1</sup>.

وأما الكفائية فلأنها عقلت أو نيطت بالغير حال كونها آتية على ذلك الوجه، وعليه فإن الشخص مثلاً مأمور في حفظ نفسه، فإن أراد أن يقتلها، فعلى الناس منعه، وهكذا في سائر الضروريات. قال الشيخ ماء العينين:

وكونها جاءت لنا كفائية \*\*\* لأنها بالغير نيطت آتية

كلُّ الغير بها يقوم إن \*\*\* يأبى بأمر أو ينهي قد زكُّ<sup>2</sup>.

### أ- حفظ الدين

يعتبر الدين أهم قضية فطرية وثقافية مرتبطة بالمجتمع الإنساني، فهو مرتبط بها منذ النشأة بحيث نجده يسبق العلوم والفنون والقوانين، فكل المجتمعات البشرية أثبتت الدراسات أنها مارست طقوساً تعبدية لديانة ما استجابة لفطرة خلقت بها. وقد حافظت الشريعة الإسلامية على هذا النزوع الإنساني التواق إلى عبادة رب الكون؛ بأن شرعت تعاليم إيمانية، وحددت لها سلوكات تعبدية تدعم أصولها، وتنميها وتحافظ على استمرارها وتدفع عنها الشكوك والمبطلات، ومن وسائل حفظ الدين: - تقوية اليقين بأركان الإسلام وهي: الإيمان بالله، ورسله، وكتبه، وملائكته، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، يقول تعالى:

"أَمَّنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ"<sup>3</sup>.

- تشريع العبادات وأركان الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وحج بعد تحقيق الإيمان، يقول النبي صلى الله عليه وسلم:

"بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسولاً وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً"<sup>4</sup>.

- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتوفير أسباب تحقيقه، وهذا الأمر أو كله الشرع لولاية الأمر والسلطان.

- الالتزام بتعاليم الدين وتطبيقها تشريع الجهاد لمداخلة أعداء الدين.

1- م، س، ص: 247.

2- ن، م، ص: 248.

3- سورة البقرة الآية: 285

4- ابن حجر أحمد العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج. 1، كتاب الإيمان، باب دعاؤكم إيمانكم، حديث رقم 8، م، س، ص: 49.

يقول تعالى:

"وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ"<sup>1</sup>

- تشريع عقوبة الردة حتى يمنح للإنسان الفرصة للتحول إلى دين الإسلام عن قناعة وحرية يصبح بعدها الخروج عنه مخالفة عظيمة تستوجب إقامة الحد.

#### ب- حفظ النفس

أقرت الشريعة الإسلامية العديد من الوسائل للمحافظة عليها فمن جهة الوجود فتم تشريع الزواج للمحافظة على النوع البشري وتحقيق استخلافه في الأرض، وقد اعتبره الله آية من آياته:

"وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ"<sup>2</sup>.

أما من حيث البقاء والاستمرار فقد شرع الشارع الحكيم عدة وسائل لتحقيقها ومنها:

- تحريم الاعتداء عليها.

- سد الذرائع المؤدية إلى القتل.

- القصاص.

- ضمان النفس.

ومن إجراءات الحفاظ عليها<sup>3</sup>:

- أنه أوجب على الإنسان أن يمد نفسه بوسائل البقاء، كتناول الطعام والشراب وتوفير اللباس،

والمسكن وتحريم الامتناع عن هذه الأشياء الذي يهدد حياته.

- الترخيص باقتحام المحضورات كلما شعر أن هذه الضروريات مهددة وفق قاعدة "الضرورات

تبيح المحظورات".

- تشريع الرخص المختلفة لرفع الحرج والمشقة عن النفس البشرية في حال وجود أضرار شرعية

ومنها رخص الإفطار في رمضان أو بسبب السفر وتقصير الصلاة في السفر.

- حرم قتل النفس سواء من فعل الأمر بنفسه أو فعله بغيره:

"وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا"<sup>4</sup>.

1- سورة البقرة الآية 190.

2- سورة الروم الآية 21.

3- محمد سعد اليوبي: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م. س، ص: 211-212.

4- سورة النساء الآية: 29.

فاعتبر قتل النفس واحدة بمثابة قتل النفس جميعا، كما أوجب القصاص في القتل العمد والدية، والكفارة، في القتل الخطأ:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ"<sup>1</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم:

"إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، فلا ترجعن بعدي كفارا أو ضلالا، يضرب بعضكم رقاب بعض ألا يبلغ الشاهد الغائب"<sup>2</sup>.  
ومن أمثلة حفظ النفس أيضا تشريع العفو عن القصاص في حال العفو عن القاتل، وهذا ضرب من ضروب حفظ النفس، والحرص على استبقائها، وقد رغبت الشريعة في اتباعه، يقول تعالى:  
"فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ"<sup>3</sup>.

وقال في الجراح:

"فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ"<sup>4</sup>.

### ج- حفظ العقل

ميز الله الإنسان وأكرمه بنعمة العقل وميزه بها عن باقي المخلوقات، وعليه فالمحافظة على هذه النعمة من المفسدات أمر مطلوب لدفع الأضرار المحتملة عنه.

وبالعقل كرم الله الإنسان وفضله على سائر المخلوقات، وأنيبت به مهمة الخلافة في الأرض وحمل الأمانة من عند الله، يقول تعالى:

"إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا"<sup>5</sup>.

ومن وسائل حفظ العقل ما جاءت به الأحكام من أوامر ونواهي شرعية في هذا الشأن:

1- سورة البقرة الآية: 178.

2- ابن حجر أحمد: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج. 3، كتاب الحج، باب الخطبة في أيام منى، حديث رقم 1739، م.س، ص: 573.

3- سورة البقرة: الآية 178.

4- سورة المائدة الآية 45.

5- سورة الأحزاب، الآية: 72.

- تحريم شرب الخمر لأنه يعطل بدهة العقل ويضر به.
- تشريع عقوبة شرب المسكرات، وذلك لأثرها البالغ على الفرد والمجتمع.
- الدعوة إلى العناية بالعقل بالغذاء الجيد الذي يقوي الجسم وينشط الذهن.
- رفع مكانة العقل، وتكريم أولي العقول.
- تحرير العقل من سلطان الخرافة والأوهام، وتحريم أعمال السحر والكهانة والشعوذة.

#### د- حفظ النسل

يعتبر حفظ النسل من الضروريات المهمة لأنه هو علة بقاء النوع البشري، وتعطيله يؤدي إلى اضمحلاله وانتقاصه، كما قال تعالى عن قوم لوط:

"أَنْتُمْ لَتَأْتُونَ الرَّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ"<sup>1</sup>.

فحينما يقصد الشارع حفظ النسل من التعطيل فإن ذلك يعتبر مرادفا لحفظ النسل مع بعض التخصيص، ومن آفات محاربة النسل؛ تفشي العادات السيئة كالعزوبية الاختيارية من جانب الذكور والإناث، وتأخر سن الزواج، وانتشار الإجهاض، وغيرها من الآفات التي تعد اليوم جزءا من موبقات عصرنا.

أما إن قصد به حفظ إنتساب النسل إلى أصله، وعدم اختلاط الأنساب، فقد شرع لحفظه الأنكحة، وحددت لها الأحكام التي تهم الصداق وتحريم الزنا، وفرض الحدود باعتبارها الكفيلة بحماية النسل من الإختلاط<sup>2</sup>.

ويترتب عن ذلك:

- الترغيب في الزواج باعتباره رباط مقدس يجمع رجل وإمرأة، يهدف إلى حفظ النوع البشري، وابتغاء الذرية الصالحة التي تستخلف في الأرض.

- الدعوة إلى العناية بتربية النشء، وتعميق روابط الألفة معه ورعايته والإنفاق عليه.

- العناية بالأسرة وتخصيص فقه كامل لها باعتبارها الحصن الحصين لأجيال المستقبل، والبيئة الفريدة التي يمكن لها احتضان النسل، وحمايته من الآفات، وترسيخ القيم الدينية والمجتمعية داخل عناصرها.

- تحريم الإعتداء على الأعراض؛ وذلك بتحريم الزنى، وتحريم القذف، يقول تعالى:

<sup>1</sup> - سورة العنكبوت: الآية 29.

<sup>2</sup> بن عاشور طاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، م.س، ص: 81.

"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ"<sup>1</sup>.

ويقول أيضا:

"وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً"<sup>2</sup>.

## هـ - حفظ المال

يعتبر المال من العناصر التي لا تستقيم مصالح العباد إلا بها، فقد أودع الخالق حب تملكه في الشخصية الإنسانية بشكل فطري، فأباح لها تحقيق إشباعها منه ضمن الحدود الشرعية المعقولة التي تعود عليها بالخير وتجنبها الشر، وعليه فقد أباح الدين الحنيف الملكية الفردية للأموال والمنقولات، وشرع لها أحكاما لتجنب آثارها الضارة، وتحقيق مبدأ الاستخلاف في الأرض، فأوجد لها العديد من النظم التي توظفها العبادات ومنها نظم التصرف في الأموال، ومحاذير ذلك، فالمال هو عصب الحياة داخل الأمم، ووسيلتها لمواجهة الأعداء والطامعين.

ولذلك فإن الدين الإسلامي الحنيف حث على حفظ الأموال من خلال وسائل متعددة، منها:

- تشريع الحدود؛

- الدعوة إلى الكسب الحلال؛

- مشروعية الدفاع عن المال في حالة الاعتداء؛

- الحث على توثيق الديون والإشهاد عليها؛

- ضمان المتلفات، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الشأن:

"على اليد ما أخذت حتى تؤديه"<sup>3</sup>.

- الحث على حماية اللقطة، وفي هذا الإطار أمر الشرع الحكيم بالحفاظ على المال الضائع حولا

كاملا يجري فيه تعريف الناس به، وبصفاته في المجامع العامة لكي تبلغ أصحابه أخباره، يقول

الرسول صلى الله عليه وسلم<sup>4</sup>:

1- سورة النور: الآية 2.

2 نفسها، الآية 4.

3- أبو داود سليمان: سنن أبو داود، ج5، باب تضمين العارية، حديث رقم 3561، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قروللي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ/2009م، ص: 414 وابن ماجه في سننه، كتاب الصدقات، باب العارية، ج3، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قروللي وأحمد برهوم حديث رقم 2400، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ/2009م، ص: 479.

4- الإمام مسلم: صحيح مسلم، م.1، باب تحريم مكة وصيدها وشجرها ولقظتها إلا لمنشد على الدوام، تحقيق نظر بن محمد الفاريابي، ط1، دار طيبة، الرياض سنة 1427هـ/2006م، ص: 615.



" إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله تعالى، إلى يوم القيامة ... لا يعضد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط إلا من عرفها، ولا يختلى خلالتها".

وفي رواية أخرى:

"لا يلتقط لقطته إلا من عرفها"

- الترغيب في تحصيل المال لما له من منافع دنيوية وأخروية، وإنفاقه بالأوجه الشرعية

المطلوبة.

يقول تعالى: "مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"<sup>1</sup>.

- إباحة المعاملات المالية التي تتم وفق العقود والمعاملات المالية التي لا محاذير شرعية حولها، كالبيع والإجارة والرهن والشركة، والانفتاح في ذلك على مستجدات التحولات الاقتصادية والاجتماعية والتقنية، شريطة عدم الانطواء على الاضرار بمصالح الآخرين.

- ضبط وسائل التصرف في المال بحدود المصلحة العامة.

وعموما فقد تواجه المجتهد صعوبات في ترتيب المقاصد الضرورية الخمسة السابقة أثناء تعرضه للفتوى أو التحكيم، فيكون مضطرا إلى تقديم أقوى المصلحتين، وقد دأب قسم من الفقهاء على تقديم الدين على غيره من الضروريات باعتباره المقصود الأعظم من خلق الإنسان، وما عداه من النفس والنسل والمال والعقل مقصود لأجله<sup>2</sup>.

قال تعالى:

"وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ، مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ، إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ"<sup>3</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم:

"فدين الله أحق أن يقضى"<sup>4</sup>.

1- سورة البقرة الآية: 261.

2- البيهقي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م.س، ص: 307.

3- سورة الذاريات: الآية 56.

4- ابن حجر أحمد: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 4، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، رقم الحديث: 1953، م.س، ص: 192.

ومن أمثلة ذلك: تقديم الصلوات المفروضة عند ضيق الأوقات على الرفاهية والشراب والطعام وسائر التصرفات، ومنها أيضا بدل النفوس والأموال في سبيل جهاد الكفار مع تعريضها للوفات<sup>1</sup>. أما الفريق الثاني الذي يرى بتأخيره عن الضروريات الأخرى؛ فيستند إلى القاعدة القائلة بأن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة والمساهلة، وحقوق الأدميين مبنية على المشاحة والمضايقة<sup>2</sup>. وأن الله تعالى لا يتضرر بفوات حقه، والإنسان يتضرر بفوات حقه، وبالتالي فالمحافظة على حق يتضرر صاحبه أولى من المحافظة على حق لا يتضرر صاحبه<sup>3</sup>.

ومن ذلك تقديم بعض حقوق العباد على حقوق الرب رفقا بهم في دنياهم، ومنها: التلفظ بكلمة الكفر عند الإكراه حفظا للنفوس والأعضاء، والأعذار المجوزة لقطع الصلوات، وتلك المجوزة لترك الجماعات والجمعات، وتأخير الصيام بسبب المرض والسفر، وتقديم إنقاذ غريق على أداء الصلاة، ووجوب الفرار من الكفار في حق من علم أنه لو ثبت لقتل من غير نكاية في الكفار، وكذلك جمع التقديم بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في الأسفار والأمطار، وأيضا الشرب في أواني الذهب والفضة عند الحاجة ولبس الحرير عند الحكمة<sup>4</sup>.

ويرى الكثير من الأصوليين أن هذا التعارض غير موجود أصلا لأن هاته الحقوق في جوهرها هي حقوق لله قبل أن تكون حقوق للعباد؛ فالنفس ليست حقا محظا للإنسان؛ بدليل أنه ليس له أن يقتل نفسه، ويحرم عليه تفويتها، كما أن سبب تطبيق القصاص على القاتل المرتد ليس معناه تقديم لحق الإنسان على حق الله تعالى، وإنما هو تقديم لحق يتحقق في أخذه مقصدان هما: إنهاء الفساد ومقصد تخليص أولياء الدم من التشفي، عكس لو قتل ردة فإنه لا يتحقق إلا مقصد واحد. أما ترك الصلاة من أجل إنقاذ غريق فلأنه اجتمع فيه حقان؛ حق لله تعالى، وحق للعبد على ما ليس فيه إلا حق واحد وهو الصلاة.

يقول العز بن عبد السلام:

" ليس تقديم إنقاذ الغرقى وتخليص الهالك على الصلوات من هذا الباب، وإنما هو من باب تقديم حق الله وحق العباد على الصلوات"<sup>5</sup>.

1- العز بن عبد السلام: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، ج1، مراجعة وتعليق، طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، 1414 هـ/1991م، ص:173.

2- محمد سعد البيوي: نفسه.

3- نفسه.

4- العز بن عبد السلام: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، م.س، ص: 175.

5- ن.م، ص: 173.

و على نفس المنوال يأتي التشديد على حفظ النفس التي تأتي مباشرة بعد حفظ الدين من أجل القيام بعبادة الله سبحانه وتعالى وطاعته.

أما الترتيب بين بقية الضروريات بعد حفظ الدين فقد اتفق الأصوليون على تقديم النفس على الأمور الأخرى، واختلفوا في الترتيب بين النسل والعقل على قولين<sup>1</sup>:

- قول الأمدى وابن حاجب والكمال بن همام وابن عبد الشكور وهو تقديم النسل على العقل، وعللوا ذلك بالقول أن حفظ النسل راجع إلى حفظ النفس لأنه من أجل الاعتناء بالولد حتى لا يبقى ضائعا لا مربى له، وبالتالي فما كان راجعا لحفظ النفس يكون مقدما على العقل.

- قول ابن السبكي في جمع الجوامع وسيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي الشنقيطي<sup>2</sup> في مراقي السعود حيث قدما العقل على النسل لأن النفس تفوت حسبهم بفوات العقل. يقول صاحب المراقى:

دين ونفس ثم عقل نسب \*\*\* مال إلى ضرورة ينتسب  
ورتبين ولتعطفن مساويا \*\*\* عرضا على المال تكن موافيا  
فحفظها حتم على الإنسان \*\*\* في كل شريعة من الأديان<sup>3</sup>.

## 2- الحاجيات

وهي التي يحتاجها الإنسان لإحداث التوسعة، ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب<sup>4</sup>، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة، فالحاجيات لم تبلغ فيها الحاجة مبلغ الضرورة، بحيث لو فقدت لاختل نظام الحياة، وتعطلت المنافع، وهدمت الضروريات أو بعضها، فإن لم تراعى دخل على المكلفين الحرج والمشقة، وهي جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات<sup>5</sup> يقول الشيخ ماء العينين:

وحاجيات هي ما يقتص \*\*\* إليه في توسعة تشتهر  
ورفع تضيق يؤد للحرج \*\*\* مع المشقة لكل من درج

1- اليوبي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م.س، ص: 313.  
2- يعتبر من أهم العلماء المتبحرين في علم الكلام والتشبيث بالفروع على مستوى الفقه توفي سنة 1233 هـ/1818م (أحمد ولد السعد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن 13 الهجري، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط 2015، ص: 141).  
3- سيدي عبد الله ولد الحاج إبراهيم: نشر البنود على مراقي السعود، ج. 2، اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، دط، دت، صص، 177-178-179.  
4- الشناطي أبو اسحاق: الموافقات، ج. 2، م.س، ص: 21.  
5- نفسه.

تكون في عبادات وعادات \*\*\* معاملات وكذا الجنايات<sup>1</sup>.

يقول الشاطبي:

"لو فقدت لَلْحَقَّ النَّاسَ عَنَتَ وَمَشَقَّةَ وَحَرَجَ يَشْوِشُ عَلَيْهِمَ عِبَادَاتِهِمْ، وَيَعَكِّرُ صَفْوَ حَيَاتِهِمْ وَرَبَّمَا أَدَى ذَلِكَ إِلَى الْإِخْلَالِ بِالضَّرُورِيَّاتِ"<sup>2</sup>.

ففي العبادات تم تشريع الرخص لدفع المشقة التي قد تلحق بالعبادات كرخصة التقصير في الصلاة للمسافر أو المجاهد، ورخصة الفطر في رمضان للمريض والمسافر. وفي العادات كإباحة الصيد والتمتع بالطيبات مما هو حلال مأكلا ومشربا وملبسا ومسكنا ومركبا. وفي المعاملات كالقراض والمساقاة والسلم وإلقاء التوابع في العقد على المتبوعات، كثمرة الشجر ومال العبد.

وفي الجنايات كالحكم باللوث والتدمية، والقسامة، وضرب الدية على العاقلة، وتضمين الصناع وما شابه<sup>3</sup>.

- في الصلاة، يقول تعالى:

"وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا"<sup>4</sup>.

- في الصوم، يقول تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ"<sup>5</sup>.

وفي العادات هي كل ما شرعه الله تعالى، وأباحه للمكلف مما يرفع عنه الحرج من شتى أنواع الطيبات مما هو حلال مأكلا ومشربا وملبسا ومسكنا ومركبا وما شابه، وهذه الأشياء ليست على جنس واحد من حيث المقاصد.

وفي المعاملات ما شرعه الله تعالى للناس مما يحقق الانتفاع والمصلحة في اجتماعهم واستقرار حياتهم من المعاملات؛ كالمساقاة، والقراض، والسلم، وإلقاء التوابع في العقد على المتبوعات؛ كثمر

1- المرافق على الموافق، م، س، ص: 156.

2- الموافقات، ج. 2، م، س، ص: 17.

3- ن. م، صص، 21-22.

4- سورة النساء: الآية 101.

5- سورة البقرة: الآية 283-284.

الشجر، ومال العبد. وفي الجنايات كمثل ضرب الديات على العاقلة والحكم باللوث<sup>1</sup>، والتدمية<sup>2</sup>، والقسامة<sup>3</sup>، وتضمين الصناعات<sup>4</sup>.

وتعني المساقاة تعهد شجر بجزء من ثمره؛ فإذا كان البعض لديه الأرض المزروعة، ولم يكن قادراً على سقيها ومباشرة استثمارها لمانع معين من ذلك، فالشارع الحكيم أباح له أن يعقد عقداً مع من يقوم بسقيها والإتيان بكل ما يلزم لها من عمل، على أن يكون لكل منهما جزء من الثمرة، وبهذا يحقق الشارع أمرين هما: محاربة فقر المساقى وحصول المنفعة لصاحب الأرض.

كما أن القراض شرع لنفس المقصد؛ هو تنمية مال المقارض بالتجارة، وحصول المنفعة لصاحب الدراية المحتاج للمال. ونفس الأمر بالنسبة لبيع السلم الذي يعني عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في مجلس العقد؛ فهو تقديم للثمن، وتأخير للمنتج، وقد شرعه الله تعالى للحاجة إليه لأن أرباب الزرع والثمار والتجارات يحتاجون إلى النفقة على أنفسهم وعليها، لتكتمل وقد يعوزهم ذلك، فجوز لهم السلم ليرتفقوا<sup>5</sup>.

وفي الجنايات تم جعل الدية في القتل الخطأ على العاقلة لرفع الحرج فيها عن القاتل وجبر ضرر أصحاب الحقوق، وذلك لما قد يلحقه من ضرر وضيق لتحمل الدية لوحده، مع أنه لم يقصد القتل، يقول ابن قدامة:

”وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم دية الخطأ على العاقلة، بما قد روينا من الأحاديث، وفيه تنبيه على أن العاقلة تحمل دية الخطأ، ومعنى ذلك أن جنایات الخطأ تكثر ودية الأدمي كثيرة فأجابه على الجاني وحده في ماله يجحف به فاقتضت الحكمة إيجابها على العاقلة على سبيل المواساة للقاتل، والإعانة له“<sup>6</sup>.

إن غاية الشريعة في كل هذه الأمثلة من العبادات والعادات والمعاملات هو: الوفاء بحاجات الناس في مناحي حياتهم المختلفة، ورفع الحرج عنهم في عباداتهم ومعاملاتهم دون الإخلال

1- يقصد به العداوة الظاهرة التي تكون بين المقتول والمدعى عليه والتي قد يشهد بها بعض الناس.

2- هي ادعاء المجني عليه على المتهم قبل وفاته كأن يقول فلان قتلني أو دمي عند فلان.

3- القسامة هي: أيمان يحلفها أولياء المقتول، ويستحقون بها في العمد القصاص أو الدية على خلاف في ذلك، وفي الخطأ يستحقون بها الدية وقد شرعت في جرائم القتل التي لا يعرف فاعلها على وجه التحديد بهدف الحفاظ على دماء المسلمين.

4- إجبار الصناعات على تأدية تعويض عما أتلفوا مما أوكل لهم إصلاحه من قبل الناس.

5- البيهقي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م.س، ص: 321.

6- ابن قدامة موفق الدين: المغني، ج12، كتاب الديات، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلوي، دار عالم الكتب للطباعة والنشر، ط.1، الرياض، المملكة العربية السعودية 1406-1986، ص: 21.

بالتكاليف الشرعية التي حددها الشارع لهم. فتحقيقها يؤدي إلى حماية الضروريات بدفع ما يلامسها أو يؤثر فيها ولو من بعد، وخدمتها بتحقيق صلاحها وكمالها<sup>1</sup>.

### 3- التحسينات

ومعناها أن الشريعة تأخذ بما يليق من محاسن، العادات، وتجنب المندسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويشمل ذلك قسم مكارم الأخلاق.

وهي ما يتم به اكتمال أحوال الناس وتصرفاتهم، ومنها حسن الملبس وإعداد المأكل ومحاسن العادات في سلوك الناس. وهذه المحاسن زائدة على أصل المصالح الضرورية والحاجية، إذ أن فقدانها لا يؤدي إلى الإخلال بما هو ضروري ولا حاجي، وإنما جرت مجرى التحسين والتزيين. يقول الشيخ ماء العينين:

وجاءنا التحسين في محاسن \*\*\* عاداتنا لخائف وآمن  
مثل الطهارة لدى العبادات \*\*\* ومثل حسن الأكل قل في العادات  
ومنع بيع النجس في المعاملات \*\*\* والحر لا بالعبد في الجنايات<sup>2</sup>.

وتجري هي الأخرى فيما جرت فيه سابقتها:

ففي العبادات كتشريع إزالة النجاسة ومجمل الطهارة وستر العورة، وأخذ الزينة والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات والقربات.

وفي العادات كأداب الأكل والشرب، ومجانبة أكل النجاسات، والمشارب الخبيثة والإسراف والإقتار في المتناولات.

وفي المعاملات؛ كمنع بيع النجاسات، وفضل الماء، والكأ، وسلب العبد منصب الشهادة، والإمامة، وسلب المرأة منصب الإمامة، وإنكاح نفسها، وطلب العتق، وتوابعه من الكتابة والتدبير، وما أشبهها، وفي الجنايات؛ كمنع قتل الحر بالعبد أو قتل النساء، والصبيان، والرهبان في الجهاد<sup>3</sup>. حتى إنه نقل منع الصوم إذا خاف التلف به عن مالك والشافعي، وأنه لا يجزئه إن فعل، ونقل المنع في الطهارة عند خوف التلف والانتقال إلى التيمم، وفي خوف المرض أو تلف المال احتمال.

1- البيهقي محمد سعد: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، م.س، ص: 324.

2- المرافق على الموافق، م.س، ص: 157.

3- م.س، ص: 23-22.

لأن الأعمال بالنيات والمقاصد معتبرة في التصرفات كما يذكر، فلا يصلح منها إلا ما وافق قصد الشارع، فإذا كان قصد المكلف إيقاع المشقة، فقد خالف قصد الشارع، من حيث أن هذا الأخير لا يقصد بالتكليف نفس المشقة، وكل قصد يخالف قصد الشارع باطل، وفيه الإثم لأنه لا يقصد الحرج فيما أذن فيه يقول الشيخ ماء العينين:

وهل لأجل حقنا أو حق رب \*\*\* رفع عنا حرج من الطلب<sup>1</sup>.

ومعناه كما وضح ذلك أنه إذا قلنا إنه حق لله تعالى؛ فسيتجه المنع حيث وجهه الشارع، وقد رُفِع الحرج في الدين، فالدخول فيما فيه حرج مضاد لذلك الرفع، وإن قلنا أنه حق للعبد، فإذا سمح العبد لربه بحظه كانت عبادته صحيحة، ولم يتمخض النهي من تلك العبادة<sup>2</sup>.

---

<sup>1</sup> - ن. م، ص: 233.

<sup>2</sup> - ن. م، ص: 234.

## المبحث الثاني: مناهج الاجتهاد في الشريعة

الاجتهاد هو المصدر الرابع من مصادر الشريعة الإسلامية بعد الكتاب والسنة والإجماع، وهو في اللغة بذل المجهود واستفراغ الوسع في فعل من الأفعال، ولا يستعمل إلا فيما فيه كلفة وجهد<sup>1</sup>. ويتخذ أسماء من قبيل العمل والعقل، وقد عده الفقهاء من فروض الكفاية على المسلمين الهادفة إلى معرفة الأحكام التي شرعها الله، الملزمة بأداء الفرائض المختلفة والقيام بالواجبات، فخص به الله تعالى طائفة من المسلمين اشترط فيها التفقه في الدين، والقدرة على استنباط أحكامه من المصادر الشرعية، وبلوغ مقاصده المختلفة التي قصدها الشارع الإسلامي، وقد اهتم به فقهاء الأمة منذ الوهلة الأولى باعتباره أصلاً من أصول الشريعة، وعلماً محدد الضوابط والمناهج، فوضعوا له شروطاً ومناهج في الاشتغال، وحددوا درجات المجتهدين وشروط عملهم.

### المطلب الأول: أهمية الاجتهاد في التشريع الإسلامي

الاجتهاد هو الأصل الرابع للتشريع الإسلامي، وهو الساهر على نمو الشريعة الإسلامية وتجديدها، ومواكبتها لتطور العصر، والنافي عن أحكامها التحجر والجمود، فيربطها بالمقاصد الكبرى التي شرعت لها التي تجعل منها قانوناً متكيفاً مع المصلحة الزمنية الشرعية ومتغيراتها، وظروفها المستجدة بتطور الأزمنة والعصور. وقد اعتبره المستشرق الهنغاري إينياس غولد زيهر I. GOLDZIHAR القوة الكامنة وراء تكيف الإسلام مع العصر قائلاً:

"سنتوصل من غير شك إلى أن هذا المبدأ يتضمن القوة الكامنة التي تجعل الإسلام يتحرك ويتقدم بكل حرية"<sup>2</sup>.

ويعتبر الاجتهاد الأصل والطريق لبلوغ المقاصد المختلفة التي أرادها الله من أحكامه المختلفة، وقد عده الإمام جلال الدين السيوطي من فروض الكفاية قائلاً:

"إن الاجتهاد في كل العصور فرض من فروض الكفاية، وأنه لا يجوز شرعاً إخلاء العصر منه، وأعلم أن نصوص العلماء من جميع المذاهب متفقة على ذلك"<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - الغزالي أبو حامد: المستصفى من علم الأصول، ج 4، كتاب الاجتهاد، دراسة وتحقيق حمزة بن زهير حافظ، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، د. ط، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ص: 4.

<sup>2</sup> -IGNÂC GOLDZIHAR: Le Dogme et La Loi de L'islam, Histoire d'un Développement Dogmatique et Juridique de La Religion Musulmane, Traduction de L'anglais Filix arin, Librairie PAUL GEUTHNER 13, rue JACOB, 1920, p :46.

<sup>3</sup> السيوطي جلال الدين: الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، مكتبة الثقافة الدينية، د. ط، القاهرة، د. ت، ص: 3.



وقد نُقل عن الإمام الشافعي أنه كان من أوائل الأئمة من أصحاب المذاهب المشجعين عليه، ذلك أنه نهى العلماء عن تقليده وتقليد غيره، ودعاهم إلى الاجتهاد من النص الشرعي لاستنباط الحكم، وإبعاد الحرج عن الدين، وأسقط ذلك النهي عن العوام لأنهم مستفتون، ولو فرض عليهم عدم التقليد والاجتهاد لتحول إلى فرض عين على الناس جميعاً<sup>1</sup>، وفي هذا يقول الإمام السيوطي:

"ولو منع جميع الناس من التقليد وكلفوا الاجتهاد لتعين فرض العلم على الكافة وفي هذا اختلال نظام وفساد، ولو كان يجمعهم التقليد لعطل الاجتهاد وسقط فرض العلم، وفي هذا تعطيل للشريعة وذهاب العلم لذلك وجب الاجتهاد على من تقع به كفاية ليكون الباقيون تبعاً ومقلدين"<sup>2</sup>.

وقد كانت مصادر الشريعة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كما نعلم؛ الكتاب والسنة، وفي مرحلة لاحقة زاد لهما مصدران آخران هما: الإجماع والقياس، وبدخولهما تكفل لأحكام الشريعة الإسلامية المرونة والخصوبة على مر الزمن.

وقد حدد العلماء صفات المجتهد: في كل من خرج من عداد المقلدين إلى رتبة الاجتهاد ومحل الفتوى والقضاء<sup>3</sup>.

وهؤلاء هم موضوع فرض الكفاية، يقول البغوي<sup>4</sup>:

"وفرض الكفاية، وهو أن يتعلم ما يبلغ رتبة الاجتهاد، ومحل الفتوى والقضاء، ويخرج من عداد المقلدين، فعلى كافة الناس القيام بتعلمه"<sup>5</sup>.

كما ذهب الحنابلة إلى أنه لا يجوز أن يخلو الزمان من مجتهد لقوله صلى الله عليه وسلم:

"لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله"<sup>6</sup>.

ويرى بعض العلماء بأن جوهر الحاجة إلى الاجتهاد هو النهوض بالشريعة الإسلامية، وجعلها مواكبة للعصر ومستجداته، وأن ذلك لا يكون بالعكوف على الفروع الفقهية الجزئية فحسب، وإنما

1- نفسه.

2- ن.م، ص:7.

3- ن.م، ص:4.

4- هو أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي المعروف أيضاً بابن الفراء، فقيه شافعي، له مجموعة من التصانيف في التفسير والحديث والفقه منها: كتاب التهذيب؛ شرح المختصر؛ الفتاوى؛ كتاب شرح السنة؛ معالم التنزيل في التفسير والمصابيح؛ الجمع بين الصحيحين، توفي سنة 516 هـ/1122م. (انظر: الحسين بن مسعود البغوي، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، ج 1، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، لبنان، 1997/1418، صص، 114-124).

5- الحسين بن مسعود البغوي: ن.م، ص: 113.

6- النووي يحيى أبو زكرياء: شرح النووي على صحيح مسلم، ج13، إعداده علي عبد الحميد أبو الخير، دار السلام، القاهرة، 1416 هـ/1996م،

ص: 57.

بالتوجه إلى كليات الشريعة وأصولها، وقيمها الإنسانية الخالدة التي لا تظهر للوجود إلا بالاجتهاد وتكييف النص مع المقاصد.

ويذهب **علال الفاسي** إلى أن الاجتهاد واجب عيني على كل إنسان تعرض له حادثة ويخاف موتها، وكفائي على كل مسؤول عرضت له حادثة ولم يخف فوتها، وهناك غيره من المجتهدين<sup>1</sup>. وقد أبدى حسرته على واقع الأمة الذي غاب عنه الاجتهاد، وساد الخمول والجمود بسبب إحلال أقوال الإئمة والفقهاء مقام الكتاب والسنة، ورفض كل المحاولات الاجتهادية ووصف أصحابها بالفسوق وغيره من الموبقات التي جعلت الشريعة بقصد أو بغيره كما لو أنها جامدة لا تقبل التغيير، ولا تصلح لكل العصور.

ولا يفوت بعض العلماء التذكير بأن سبب ذلك إنما يعود لواقع علم الأصول (خاصة في شمال إفريقيا)، وما لقيه من تفريط وإقصاء في أزمنة معينة إذ به يتطور الاجتهاد، وحقيقة الشرع أصوله لأنها سابقة عن الفروع، التي هي مستنبطة منها بالنظر والاجتهاد<sup>2</sup>. ولهذا فالاجتهاد ضروري لجعل التشريع مواكبا لمستجدات العصر والإجابة عن نوازل الأزمنة.

### المطلب الثاني: مراتب المجتهدين.

يذهب الكثير من فقهاء فروع المالكية إلى القول بفقدان المجتهد المطلق في العصور المتأخرة تبريرا للجوئهم للفروع وشروحها المختلفة، وقد كان من بين من عارض هذا النزوع الإمام **جلال الدين السيوطي**، وفقهاء أصوليين آخرين؛ **كالشاطبي** و**البغوي**، و**القرافي**، و**ابن عاشور**، و**علال الفاسي**، الذين أكدوا في كل تأليفهم على أن جذوة الاجتهاد باقية في الأمة ما بقيت الشريعة حية والإمامة قائمة، فهو مصدر تشريعي يتجدد باستمرار بفعل هذا العدد المهم من الفقهاء والعلماء ممن تعلقتمهم بالبحث في الشريعة، ومقاصدها لإنتاج أحكام شرعية مستقاة من الأصول تجيب عن الإشكالات المستجدة، ولا تخرج عن كليات الشريعة الإسلامية السمحة.

وقد واكب هذا الاهتمام بأحكام الشريعة ومقاصدها إهتمام آخر فكري، ومنهجي؛ قنن شروط إمتهان هذا الفرع الأصولي؛ فحدد مراتب المشتغلين به، وشروط اشتغالهم ومجالات تخصصهم. وقد اتفق الفقهاء على أن لفظ المجتهد يطلق على كل فرد خرج من عداد المقلدين إلى رتبة الاجتهاد ومحل الفتوى والقضاء. لذلك فكلمة مجتهد يمكن أن تتخذ عدة صيغ في تأليف العلماء

1- الفاسي علال: مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، م.س، ص: 163.

2- الولاتي محمد يحيى: نيل السؤل على مرتقى الوصول، تحقيق بابا محمد عبد الله محمد يحيى الولاتي، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1412هـ/1991م، ص: 5.

الأصوليين؛ فقد تكون مفت، أو قاض، أو فقيه، أو غيرها من المفاهيم المرتبطة بشؤون الاجتهاد والفتوى.

وكان صاحب نور البصر أكثر تخصيصاً في تحديد مراتب المجتهدين ناقلاً بعضها عن القرافي<sup>1</sup>، حيث حددها فيما يلي:

- المجتهد المطلق وهو المجتهد الذي يقتبس أدلته أو يستخرجها من كل المذاهب، وهذا يجمع العلماء على انعدامه في القرون اللاحقة للقرون الأربعة من بداية نزول الوحي.

- مجتهد المذهب وهو من تخلف عن بعض شروط المطلق، وهو على الأوجه التالية:

\* عالم بمذهب إمامه ومتبحراً فيه، عن طريق الإطلاع على مختلف نقول المذهب وشروحه، عارفاً بكل أصولها في التقييد والعام والخاص، مدركاً لقواعد المذهب ومداركه، ومستنداته في الاستنباط لأحكام الشريعة، عارفاً بأصول الفقه وعلوم اللغة العربية وفنونها من نحو وبيان، وإليه النظر في الترجيح لحصول آتته عنده.

\* فقيه متبصر ومستحضر لبعض القواعد وله الإقتناء بما حفظه من نصوص مما هو مطابق لعين النازلة، ويلزمه ألا يقيس مما لا نص فيه على النصوص.

\* فاقداً لإتقان القواعد وما بعدها وله الفتوى بما حفظه من نصوص المذهب بما هو مطابق لعين النازلة.

\* أن يكون ممن ينتسب للعلم، وهو من حفل ببعض المختصرات من كتب المذهب في مسائل عامة مخصوصة في غيرها ومطلقة مقيدة في غيرها، وفيها ضعيف وغيره ولا تحقيق عنده، ولا علم بالمخصصات والقيود، ولا تمييز للمشهور من الضعيف وهذا تحرم عليه الفتوى بما حصله لأنه هو، والعامي المحض سواء في الجهل.

أما الشاطبي فقد رأى بأن مرتبة الاجتهاد يحظى بها من اتصف بوصفين:

- الأول هو فهم مقاصد الشريعة على كمالها، ويحصل للفقيه إذا بلغ من العلم مبلغاً يجعله يفهم قصد الشارع في كل مسألة من مسائل الشريعة، وفي كل باب من أبوابها، وهذه الدرجة أوصل الشاطبي صاحبها إلى منزلة خليفة للنبي صلى الله عليه وسلم.

- الثاني هو التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها، وهذا كالخادم للأول ولتحقيقه لا بد من معارف يحتاج لها المجتهد في فهم الشريعة، وبناء عليه فإن المجتهد هو إما:

1- بن عبد العزيز أحمد: نور البصر، شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، مراجعة وتصحيح محمد محمود ولد محمد الأمين، دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك، ط 1، كيفة، موريتانيا، 1428 هـ / 2007 م، صص، 117-118.

\* عالما بها مجتهدا فيها؛

\* حافظا لها متمكنا من الاطلاع على مقاصدها غير بالغ رتبة الاجتهاد فيها؛

\* غير حافظ ولا عارف، إلا أنه عالم بغايتها وله افتقار إليها في مسألة موضوع الاجتهاد، وهنا عليه أن يقيس على معارف أهل المعرفة، ولا يقضي فيها إلا بعد مشاورتهم. وليس بعد هذه المراتب مرتبة يعتد بها حسب ما ذهب إليه الشاطبي<sup>1</sup>.

ويري السيوطي نقلا عن الإمام النووي بأن للمجتهد مراتب متعددة تختلف باختلاف ما يمتلكه من علوم ومناهج في استنباط الأحكام من الأصول؛ تبدأ من المجتهد المستقل وتنتهي عند مجتهد الفئيا<sup>2</sup>، وهي:

- المجتهد المستقل وهو الذي يبني قواعده الاجتهادية بنفسه في استقلال عن قواعد المذاهب المقررة، وهذا شيء فقد كما قال من قديم، ولو أراد الإنسان اليوم لامتنع عليه، لأن ذلك سيؤدي إلى إحداث مذاهب جديدة وهو شيء أنكره العلماء؛

- المجتهد المطلق المستقل وهو من توافرت فيه شروط الاستقلال بالأدلة بغير تقليد أو تقيد بمذهب واحد وفيه يتحقق فرض الكفاية؛

- المجتهد غير المستقل أو مفتي المذهب وهو على أربعة أحوال:

\* المجتهد غير التابع لإمامه في المذهب أو في الدليل لكنه ينهج سلوكه في الاجتهاد، وهذا اتباع منهجي في طريقة معرفة الأحكام، ويسمى هذا بالمجتهد المطلق.

\* المجتهد المقيد وهو الذي يتقيد بمذهب إمامه وإن كان مستقلا بتقرير أصوله بالدليل، غير أنه لا يتجاوز في أدلته أصول إمامه وقواعده وشروطه كونه عالما بالفقه وأصوله، وأدلة الأحكام وتفصيلاتها، ويسمى مجتهد التخريج.

\* الفقيه الحافظ لمذهب إمامه العارف بأدلته؛ يقرر ويضيف ويرجح، لكنه لم يصل إلى مرتبة حفظ المذهب، أو الاستنباط ومعرفة الأصول ونحوها ويسمى بمجتهد الترجيح.

\* فقيه حافظ للمذهب، وناقل له في الواضحات، والمشكلات لكن لديه ضعف في تقرير الأدلة وتحرير الأقيسة، وهذا يعتمد في فتواه على ما يحكيه من مسطورات مذهبه، ويسمى بمجتهد الفئيا.

1- الموافقات، م5، ضبط وتحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط1، الخبر، المملكة العربية السعودية، 1417هـ/1997م، ص:41.

2- السيوطي جلال الدين: الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، م.س، صص، 39-42.

### المطلب الثالث: الاجتهاد والمقاصد

كان الشاطبي من أوائل من نادى باعتماد مقاصد الشريعة في الاجتهاد، لأن ما انبنت عليه تلك المقاصد من تحقيق المصالح واستبعاد المفسد كفيل بإدراك الأحكام المحققة للغايات العليا للشارع من وراء وضعه للتشريع، فنظرية المقاصد حسبه لصيقة بمنهج الاجتهاد، وأن التوافق بينهما هو الكفيل بحماية الشرع، والمحافظة على كلياته وجعله مواكبا للمستجدات، وأن النهوض بالشريعة الإسلامية، وجعلها مواكبة للعصر ومستجداته لا يكون بالعكوف على الفروع الفقهية الجزئية فحسب، وإنما بالتوجه لكليات الشريعة وأصولها، وقيمها الإنسانية الخالدة، ومقاصد الشريعة كفيلة بتحقيق هذه الغاية<sup>1</sup>. وقد فرق في ذلك بين العبادات والمعاملات على اعتبار أن التشريع في العبادات واضح وله أحكام لا تحتمل الزيادة أو النقصان لأن ذلك يسقط صاحبه في زيادة التكليف الرباني أو إنقاصه. أما المعاملات فقد بنيت على المعاني، ومن ثمة جاز الاجتهاد فيها على مقتضى النظر المصلحي، لأنها مسابرة لأحوال المجتمع تخفيفا عليهم من الشارع، كما أن المتغير من المعاملات هي الأحكام الفرعية لأنها هي مجال الاجتهاد، أما الكليات الخمس الكبرى: الدين؛ النفس؛ العقل؛ الأموال؛ الأعراض، لا تتغير لأنها هي التي انبنت عليها الأحكام الفرعية في كل العصور<sup>2</sup>.

ويترتب على هذا وجوب عدم اقتصار الفقيه المجتهد على أصول الفقه لوحدها والإمام بعلم المقاصد باعتباره جزءا من الاستنباط وفقه في الدين. ذلك أن القواعد الأصولية هي قواعد تساعد على فهم النصوص لأنها تمد المجتهد بأدوات تفسيرية؛ ومنها قواعد اللغة، أما المقاصد فتمنحه معرفة الحكمة من تشريع الحكم، وهذا مرتبط أشد الارتباط بمنهج الصحابة وتابعيهم وأئمة أهل السنة.

ويرى الشاطبي بأن الاجتهاد حسب قواعد الأصول يؤدي في أغلب الأحيان إلى هدم الجزئيات للكليات، فيأخذ بما ظهر له دون الإحاطة بالمقاصد أو يأخذ بالأدلة الجزئية مأخذ الاستظهار على غرضه في النازلة العارضة، فيحكم الهوى عليها حتى تكون تبعا لغرضه من غير إحاطة بمقاصد الشريعة<sup>3</sup>.

1- العبيدي حمادي: الشاطبي ومقاصد الشريعة، دار قتيبية للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت لبنان، 1412هـ/1995، ص: 179.

2- ن.م، ص: 182.

3- الشاطبي أبي إسحاق: الموافقات في أصول الشريعة، تقديم عبد الله دراز، ج.1، المكتبة التجارية القاهرة، د.ط، د.ت، ص: 9.

## المطلب الرابع: أدوات الاجتهاد وشروطه

أجمع العلماء الأصوليون على أن الوصول إلى مرتبة الاجتهاد يقتضي من الفقيه التوفر على مجموعة من الشروط التي اعتبروها لازمة لمن يريد الاجتهاد من النصوص الأصلية. وقد تفاوتت بين هؤلاء العلماء تبعاً لمناهجهم في الاجتهاد، وهذه بعض النماذج:

### 1- أبو حامد الغزالي

كان الإمام الغزالي من أوائل العلماء اللذين اهتموا بتحديد شروط المجتهد، وقد فصل فيها على الشكل الآتي<sup>1</sup>:

- أن يكون محيطاً بمدارك الشرع، متمكناً من استتارة الظن بالنظر فيها، وتقديم ما يجب تقديمه، وتأخير ما يجب تأخيره.

- أن يكون عدلاً متجنباً للمعاصي القادحة في العدالة، وهذا شرط لقبول الفتوى.

- أن يكون ملماً بعلوم الاجتهاد المختلفة، التي لا تتأتى إلا بمعرفة المدارك المثمرة للاجتهاد وهي أربعة: الكتاب؛ والسنة؛ والاجماع؛ والعقل.

وتتجلى طرق استثمارها بأربعة مدارك هي:

- كتاب الله: لا يشترط معرفة جميع الكتاب بل ما تعلق منه بالأحكام وهو مقدار خمس مائة آية، ولا يشترط حفظها بل يكفي بمعرفة مواضعها وقت الاجتهاد.

- السنة النبوية: معرفة الأحاديث المتعلقة بالأحكام وهي محصورة، وإن كانت تزيد عن الألوف، ولا يطلب حفظها بل يفترض أن يكون للمجتهد أصل مصحح بجميع الأحاديث المتعلقة بالأحكام، ويكفي معرفة مواقعها عند الحاجة للفتوى وإن حفظها المجتهد كان أحسن.

- الإجماع: معرفة مواقع الإجماع ومعرفة النصوص حتى لا يفتي بخلافها، ولا يطلب حفظ جميع مواقع الإجماع والخلاف بل تكفي معرفة رأي المذهب إن كان أو إن لم يتحقق إجماع فيها.

- العقل: ويرى الغزالي في هذا الباب أن يرجع المجتهد في كل واقعة إلى النفي الأصلي، والبراءة الأصلية المؤدية إلى نفي الحرج في الأقوال والأفعال ونفي الأحكام إلا ما استثنته الأدلة السمعية من الكتاب والسنة، فالمستثناة محصورة وإن كانت كثيرة.

أما بالنسبة للعلوم الأربعة الأخرى فقد حصرها فيما يلي<sup>2</sup>:

1- المستصفى، م.س، صص، 5-10.

2- م.س، صص، 10-12.

- معرفة نصب الأدلة وشروطها التي بها تصير البراهين والأدلة منتجة.
- معرفة اللغة والنحو على وجه يتيسر له به فهم خطاب العرب إلى حد يميز فيه بين صريح الكلام وظاهره ومجمله وحقيقته ومجازه وعامه وخاصه ومحكمه ومتشابهه ومطلقه ومقيده ونصه وفحواه ولحنه ومفهومه.
- معرفة الناسخ والمنسوخ من الكتاب والسنة.
- فيما يخص السنة؛ تجب معرفة الرواية وتمييز الصحيح عن الفاسد والمقبول عن المردود.
- وقد أخضع كل شرط من هاته الشروط لمجال واسع من التخفيف.

## 2-البغوي

- كان الإمام البغوي من أكثر العلماء وضوحا في تحديد شروط الفقيه المجتهد، وقد حصرها في خمسة شروط هي<sup>1</sup>:
- أن يكون عارفا بكتاب الله عز وجل، وسنته، وناسخه، ومنسوخه، وخاصه، وعامه، مجمله ومفصله؛
- أن يكون عارفا بأقوال السلف الصالح في الأحكام من الصحابة، ومن بعدهم إلى عصر إجماعهم، واختلافهم؛
- أن يكون عارفا بلسان العرب، وعلوم لغتهم بهدف معرفة قصد الشارع؛
- أن يكون عارفا بوجوه القياس من الجلي، والخفي، وكيفية رد الفرع إلى نظائر من الأصول، ومعرفة السنن التي جاءت بها الأحكام، صحيحها وسقيمها وأسانيدها ومراسيلها، ويعرف ترتيب الكتاب على السنة والعكس.

## 3-القرافي

- تنقسم شروط الفقيه المجتهد حسب الإمام القرافي إلى أربعة شروط هي<sup>2</sup>:
- أن يكون المجتهد عالما بمعاني الألفاظ، وعوارضها من التخصيص، والنسخ وأصول الفقه؛
- أن يكون عالما بخمسة آية من آيات الأحكام ولا يشترط الحفظ، وإنما العلم بمواضعها؛
- أن يكون عالما بمواضع الإجماع والاختلاف، والبراءة الأصلية وشرائط الحد والبرهان، والنحو واللغة والتصريف، وأحوال الرواة، ويقلد من تقدم في ذلك؛

1- البغوي الحسين بن مسعود: التهذيب في فقه الإمام الشافعي، م، س، ص، صص، 114-124.

2- القرافي شهاب الدين: شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول من الأصول، تقديم صدقي جميل العطار، مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1424هـ/2004، ص: 343.

- لا يشترط عموم النظر، بل يجوز أن يحصل صفة الاجتهاد في فن دون فن، وفي مسألة دون مسألة.

#### 4- الشاطبي

يرى أبو إسحاق الشاطبي أن من يتقدم للاجتهاد ملزم باستيفاء الشرطين:

- العلم بقواعد اللغة بالنسبة للمجتهد من النصوص في لغتنا العربية، وتسقط على من ترجمت له النصوص إلى لغته لأن الاجتهاد مبني على المقاصد<sup>1</sup>؛
- الاجتهاد إذا تعلق بالاستنباط من النصوص فلا بد من اشتراط اللغة العربية والعلم بها، وإذا تعلق الأمر بالمعاني من المصالح والمفاسد المجردة عن اقتضاء النصوص لها، فلا يلزم في ذلك العلم بالعربية لأن تلك المعاني يشترك في فهمها كل العقلاء<sup>2</sup>.

#### 5- الطاهر بن عاشور

تطرق ابن عاشور للاجتهاد، فحدد مداخل تصرف المجتهدين بفهمهم للشريعة، وذكر أنه على خمس مناح:

- فهم النصوص والأقوال بحسب الاستعمال اللغوي، والنقل الشرعي بالقواعد اللفظية التي عمل بها الاستدلال الفقهي، وهذا تخصص ميدان علم أصول الفقه؛
- ملاحظة مدى سلامة الأدلة التي استنبطها المجتهد مما يبطل دلالتها، ويقضي عليها بالإلغاء والتنقيح؛
- قياس ما لم يرد حكمه في أقوال الشارع على حكم ما ورد حكمه فيه بعد أن يعرف علل التشريعات الثابتة بطريق من طرق مسالك العلة المبينة في أصول الفقه؛
- إعطاء حكم لفعل أو حادث للناس لا يعرف حكمه فيما لاح للمجتهدين في أدلة شرعية بدون وجود قياس نظير يقاس عليه؛
- من لم يعرف علل أحكام الشريعة في تشريعها، فهو يتهم نفسه بالقصور عن إدراك حكمة الشارع منها، ويستضعف علمه، ويسمى هذا النوع بالتعدي<sup>3</sup>.

1- الشاطبي أبو إسحاق: الموافقات، م5، م، س، ص: 124.

2- ن. م، ص: 125.

3- ابن عاشور الطاهر: مقاصد الشريعة الإسلامية، م س، صص، 40-41.



إن الفقيه المجتهد بحاجة إلى معرفة مقاصد الشريعة في هذه الأنحاء كلها، لأن الاجتهاد حسب المقاصد هو الكفيل بالنهوض بالشريعة الإسلامية ودوام أحكامها، وجعلها مواكبة لمستجات كل عصر، ومسايرة للأجيال والتغيرات الاجتماعية المختلفة. وذلك لا يتأتى إلا بالتوجه إلى كلياتها وأصولها، وقيمها الإنسانية الخالدة التي لا تظهر للوجود إلا بالتأويل وتكييف النص مع المقاصد.

## الفصل الثاني: الحركات المطالبة بتحكيم الشريعة في أرض البيضان من المرحلة

### المرابطية إلى أواخر القرن 19، مقارنة تاريخية.

#### تمهيد:

شكل خطاب المطالبة بتطبيق الشريعة شعارا للعديد من حركات الإسلام السني التي عرفتھا منطقة البيضان فيما سبق، بدءا من حركة المرابطين ومرورا بحركة ناصر الدين وصولا إلى مرحلة الشيخ ماء العينين وأبنائه، وهو خطاب تحكمه مرجعية دينية موحدة تعمل على تطبيق أحكام الشريعة، وتواجه الخصوم المحليين والخارجيين. ولئن توحدت هاته الحركات في مطالبها، وبرنامجها العام القاضي بإنشاء الدولة المتمركزة التي توحد المجال وتطبق حدود الشريعة وتجاهد المشركين، فقد كان لكل واحدة منها أولوياتها الخاصة في تحقيق ذلك الهدف، على أنها وهي من فترات زمنية متباعدة أجمعت على مقولة ارتباط إقامة الشريعة بتنصيب الإمام وإقامة الدولة.

#### المبحث الأول: حركة عبد الله بن ياسين المرابطية.

ظهرت حركة المرابطين بداية القرن الخامس الهجري الحادي عشر الميلادي، وتعتبر من أولى الحركات التي اقترن نشاطها السياسي بنشاط ديني وفكري، وقد تظن زعمائها إلى أن نجاح دعوتهم لن يتم إلا إذا اقترن فيها الديني بالسياسي.

تفيد المصادر التاريخية للدولة المرابطية أن القبائل الصنهاجية المرابطية كانت تعيش تفككا ناتجا عن انهيار دولة الأنباط اللمتونية، وتحول المجتمع إلى أحلاف، وقسمات يقاتل بعضها بعضا، وفي هذا الإطار يقول ابن أبي زرع:

"وكان أول ملك منهم بالصحراء تيولوثان بن تيكلان الصنهاجي اللمتوني ملك بلاد الصحراء بأسرها... فولي من بعده حفيده الأثير بن بطين بن ثيولوثان... إلى أن توفي سنة 237... فولي من بعده ولده تميم بن الأثير فقام ملكا على قبائل صنهاجة إلى ست وثلاثمائة، فقامت عليه أشياخ قبائل صنهاجة فقتلوه، فافترق أمرهم فلم يجتمعوا على أحد بعده فاختلفت كلمتهم وتفرقت أهواؤهم مدة من مائة وعشرين سنة إلى أن قام فيهم الأمير أبو عبد الله محمد بن تيفاوت المعروف بتارسنا اللمتوني... فلما توفي الأمير أبو عبد الله بن تيفاوت اللمتوني ولي أمر صنهاجة بعده صهره يحيى بن إبراهيم الجدالي"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> - الأبيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرباط، 1972 ص: 121.

ورغم هدوء الأوضاع بتولية يحيى بن إبراهيم الجدالي على رأس ذلك التحالف القبلي إلا أن رابطة الشعور بالوحدة والمصير المشترك في ظل جوار زنجي معادي ظلت ضعيفة في غياب مذهب موحد للشعور العام، وناذ للعصبية القبلية أو مقلدا من فعاليتها على الأقل. وهكذا فإذا كانت الدولة المرابطية قد قامت لضرورة دينية؛ وهي وجوب أن يكون للجماعة المؤمنة إمام راتب يبين لها أمور الدين ويقيم فيها الحد، فإن المطالب الدنيوية هي الأخرى كانت حاضرة بقوة، وهي جوهر الحدث التاريخي بمجمله<sup>1</sup>.

### المطلب الأول: بدايات الدعوة.

لا شك إن إسلام القبائل الصنهاجية الصحراوية كان أصيلا أصالة الفتح الإسلامي، لكنه لم يصبح بذلك العمق المعترف، فالعديد من المصادر الإخبارية تحدثت عن سرايا العربية التي ظلت تنطلق بعد ذلك من السوس في اتجاه الصحراء، والتي يفترض أنها وصلت نهر السنغال، وقد استهدفت على الخصوص الاتحاد الصنهاجي الذي كان يقوده أمراء عشيرة أنبيتا اللمتونيين، واستمر في السيطرة على مدينة أوداغست إلى سنة 306هـ 918م<sup>2</sup>.

وفي هذا الإطار تقول الباحثة ماجدة كريمي:

"فالعرب أثناء فتوحاتهم بالغرب الإسلامي بلغوا المناطق الموجودة جنوب الصحراء المغربية بل وأرسلوا جيشا لفتح بلاد السودان كما كان الحال مع الأمويين، واستقرت ذرية ذلك الجيش ببلاد غانة"<sup>3</sup>.

كما أن الدولة الإدريسية هي الأخرى لعبت دورا أساسيا في نشر الإسلام بكل ربوع المغرب بدءا من بلاد تامسنا إلى ماسة الشيء الذي أدى إلى القضاء على بقايا النصرانية واليهودية والمجوسية، وبناء تمدولت على مشارف الصحراء واتخاذها مكانا لضرب السكة، وتجاوزوها إلى منطقة زاغة بالنيجر التي وصلها النفوذ السياسي للأدارسة حسب بعض المصادر<sup>4</sup>.

ولئن كان الأمر هكذا فإن الإسلام السني الصحيح لم يعم بلاد الملثمين إلا بعد مجيء عبد الله ابن ياسين عبر رحلته الطويلة من شمال المغرب، وقد تميزت دعوته إلى جانب طابعها التعليمي الروتيني بشحنة سياسية واضحة، حيث شكلت في جوهرها عملية تطويق للمذهب الإسماعلي من

1- ولد السالم حماد الله: حركة المرابطين بين العصبية والدعوة، م.س، ص: 25.

2- ابن الفقيه: مختصر كتاب البلدان، طبعة ليدن، هولندا 1888، ص: 24.

3- تجارة القوافل آثار وبصمات على تاريخ دول المغرب الأوسط، دار النشر الجسور، ط. 1، وجدة 1996، ص: 168.

4- كريمي ماجدة: الحكم الذاتي بأقاليمنا الصحراوية، المرتكزات التاريخية، م.س، صص، 106-107.

الغرب استكمالاً لما قام به السلاجقة في المشرق. كما كانت تطبيقاً لآراء الفقيه أبي عمران الفاسي، وتنظيم طبقة الفقهاء السنيين المالكيين الطامح لمواجهة واقع التجزئة الذي تعاني منه منطقة الغرب الإسلامي ككل بعد استقلال الزناتيين عن الأمويين سنة 390 هـ/1000م، وما اتسم به حكمهم من صراعات وفوضى وتعسف جبائي ضد الناس، والرغبة في بناء دولة مركزية موحدة تحكم هذه الأصقاع البعيدة عن مركز الدولة الإسلامية في بغداد. لذلك فكل ما قام به أبو عمران الفاسي من معارضة سياسية شديدة للحكم الزناتي المغراوي يمكن أن يكون الأساس الأول الذي شيدت عليه الدعوة السياسية المرابطية الراجبة في توحيد المغرب الإسلامي تحت راية واحدة والحاملة لشعار ديني هو الدعوة إلى الأمر المعروف والنهي عن المنكر، الذي كان موجهاً منذ بدايته نحو السلطة الزناتية.

ويذهب البكري إلى أن الكثير من عناصره الدعوة وجدت تطبيقاً فعلياً مع حركة المرابطين، التي اعتمدت مشروع الفاسي الدعوي والقتالي الطامح لتأسيس الدولة وتوسعتها وإقامة الشريعة ورد المظالم عن الناس.

يقول البكري:

**" وخلف قبيلة لمتونة قبيلة من صنهاجة تسمى جدالة وهم يجاورون البحر ليس بينهم وبينه أحد وهذه القبائل هي التي قامت بعد الأربعين والأربع مائة بدعوة الحق ورد المظالم وقطع جميع المغارم وهم على السنة متمسكون بمذهب مالك بن أنس رضي الله عنه ...<sup>1</sup>"**

وتعطي رحلة الحج لزعيم جدالة يحيى بن إبراهيم ولقائه الفقيه أبي عمران الفاسي بالقيروان الكثير من المعلومات المهمة عن بدايات الدعوة المرابطية وخصوصياتها وطريقة اشتغالها، حيث وجه الفقيه للرجل العديد من الأسئلة التي كان هدفها جمع المعلومات عن بلاد الملثمين، ومنها ما ينتحله قومه من المذاهب ودرجة تمسكهم بتعاليم الدين ومعوقات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعن أصله، ونسبه، وبلده، وهي كلها أسئلة وإن بدت ذات دلالة دينية فإنها لا تخلو من شحنة سياسية تبحث في طبيعة حقل الدعوة الجديد، ومدى خلوه من المذاهب الأخرى المناوئة للمذهب المالكي أو من أي ارتباط بدعوة سياسية أخرى.

1- البكري أبو عبيد الله: المغرب في ذكر بلاد أفريقية، م.س، ص: 164.

"فراه أبو عمران محبا للخير فأعجبه حاله فسأله عن إسمه ونسبه وبلده، وأخبره بذلك وأعلمه بسعة بلاده وما فيها من الخلق فقال له ومن ينتحلون من المذاهب. فقال له إنهم قوم غلب عليهم الجهل وليس لهم كثير علم."<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: التكوين العلمي والسياسي لصاحب الدعوة.

ولد أبو محمد عبد الله بن ياسن بن مكوك بن سيربن علي التمنارتي الجزولي بقرية تامنارت في الجنوب بالسوس على تخوم الصحراء، وبالرغم من أننا لا نتوفر على أخبار سنوات حياته الأولى إلا أن المراحل التي خضبت تجربته العلمية والسياسية باتت معروفة بالنسبة للمؤرخين خاصة مع بداية القرن الخامس الهجري حين رحل إلى الأندلس في طلب العلم، وقضى بها سبع سنوات أو أكثر ينهل من مختلف صنوف العلوم والفنون متنقلا بين أكثر من مكان في سبيل ذلك، ومنفتحا على اتجاهات فكرية وفقهية متنوعة كالمالكية والظاهرية، لكنه اختار المالكية باعتبارها مذهب شيوخه في العودة الجنوبية.

وقد مكنت هذه الرحلة الفقيه من الإطلاع على الواقع السياسي المرير الذي أضحت تعيشه تلك البلاد على عهد ملوك الطوائف الذين استحال الأندلس على عهدهم إلى دويلات متنازعة ومتناحرة يحكمها ملوك وأمراء في حيز جغرافي يزداد ضيقا مع مرور السنين، ولم يكن حال الضفة الجنوبية للبحر المتوسط مختلفا عن العودة الشمالية حيث عمها التشرذم السياسي والضعف العسكري حيث انقسم المغرب الأقصى وقتها إلى خمس دويلات هي: بنو يفرن بسلا وتادلا والمغراويون بفاس وأغمات وبني خزرون بسجلماسة ودرعة والبورغواطيون بتامسنا وبنو حمود بسبته وأحوازاها. كل هاته العوامل سيكون لها تأثير صاحب الدعوة المرابطية الطامح بمعية شيوخه إلى تجاوز هذا الوضع.

وتحفظ لنا بعض المصادر أنه بعد رجوعه من الأندلس كان طالبا من طلبة الفقيه اللمطي وجاج بن زلو<sup>2</sup>، حيث درس على يديه في داره التي سماها بدار المرابطين<sup>3</sup>، وربما اقتبس منها تسمية حركته فيما بعد، ويقال أن هذا الأخير تتلمذ على يد محمد ابن تيسبيت بأغمات، وجاهد برغواطة واتجه بعد ضعف رباط الأغماتيين إلى شيوخه أبي عمران الفاسي حيث درس عليه قبل أن يرجع

1- ابن أبي زرع: الأنيس المطرب، م.س، ص: 122.

2- فقيه المالكي أسس رباطا في السوس للعلم والخير سماه دار المرابطين يعتبر شيخ عبد الله بن ياسين الذي كلفه بالذهاب إلى بلاد صنهاجة ليفقههم في الدين ويقوم بإمامتهم (القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ج 8، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، الرباط 1403 هـ/1983 م، ص: 81).

3- السبتي عياض: ترتيب المدارك، م.س، ص: 81.

إلى السوس ليؤسس رباطه الخاص، بمعنى أن ابن ياسين هو خريج مدرسة فقهية مالكية تبنت موقفا مناهضا للفرق الباطنية القادمة من الشرق وخصوصا من بلاد فارس، التي نشطت بشكل كبير في الحج، كان من تلامذتها أيضا المتكلم المغربي القاضي محمد بن الحسن الحضرمي قاضي المرابطين في مدينة أزوكي (توفي 489هـ) الذي وصل أغمات قادما من القيروان<sup>1</sup>.

ويرى بعض الباحثين ومنهم حماه الله ولد السالم أن حضور هذا القاضي المترامن مع حضور ثان لتلاميذ أبي عمران الفاسي في أغمات وهما الفقيه عبد العزيز التونسي<sup>2</sup> ومحمد بن صدين يؤكد على وجود علاقة تلمذة أو ما شابه بين الحضرمي والفاسي يمكن أن تجلي بعض الغبار، وتعطي معلومات مهمة عن بدايات الدعوة المرابطية<sup>3</sup>.

تؤكد هاته المعلومات أن مشروع الدعوة المرابطية قد تبلور في ذهن ابن ياسين على مراحل، وارتبط بتجارب سابقة قادها شيوخه، ومنهم صاحب رباط سوس الفقيه وجاج بن زلو اللمطي وشيخه أبو عمران الفاسي وأن لحظة انتدابه من قبل شيخه وجاج ليرافق شيخ كدالة كانت البداية الفعلية لتحقيق برنامج الدعوة كما صاغه فقهاء المرابطين لعقود، والقاضي بتطويق المذهب الإسماعيلي من الغرب تنويجا للدور السلجوقي في الشرق<sup>4</sup>.

### المطلب الثالث: تطبيق الشريعة وإقامة الدولة

راكم الفكر السياسي الإسلامي طيلة فترات تشكله وتطوره قناعة مهمة أضحت مع مرور الوقت مسلمة لامحيد عنها، وهي جدلية ارتباط تطبيق الشريعة بإقامة الإمامة والسلطنة المتعالية عن الأفراد والمجتمع، والمحتكرة للعنف، باعتبارها الطرف القادر على تطبيق الحدود والفصل في المنازعات، وإقامة الحسبة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ولم تحد الدولة المرابطية منذ نشأتها الأولى عن السير وفق هذا المنهج السياسي الإصلاحية، إذ كان أول ما فكر فيه فقيها هو تأسيس سلطة تبنى على أوامر وعلاقات تتجاوز القيم القبلية إلى مشتركات أخرى تنهل من الدين والسياسية، محاولا جعلها قيما عليا لأتباعه، حيث قام بعملية فرز اجتماعي لهم لتمييزهم عن مخالفيهم، وتلقينهم قواعد الدعوة السنية المالكية، والبدء بتطبيق شرائع الدين بينهم، وتنظيم علاقاتهم الاجتماعية وفقا

1- الحضرمي محمد بن الحسن: الإشارة إلى أدب الإمارة، تحقيق رضوان السيد، دار الطليعة بيروت، لبنان، 1981، ص: 10. أنظر أيضا التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، لابن الزيات، تحقيق أحمد التوفيق، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط، ط2، سنة 1997، ص: 106.

2- فقيه زاهد أصله من تونس، تتلمذ على يد أبي عمران الفاسي وأبي اسحاق التونسي، استقر بأغمات وبها توفي سنة 486هـ/ 1093م عاش حياته زاهدا متقشفا. (أنظر ابن الزيات: التشوف، م.س، صص، 92-93).

3- ولد السالم حماه الله: حركة المرابطين بين العصبية والدعوة، م.س، ص: 61.

4- م.س، ص: 36.

لأحكام الشريعة. فكانت أول مهمة للفقير ابن ياسين ورفيقه الجوهر لما حلا بلمتونة هو تعريف المجتمع بشريعة الإسلام، فبين لهم العقائد والفرائض كاملة، وهنا وقعت أولى الصعاب، حيث أجابوه:

"بأن ما ذكر من الصلاة والزكاة فهو قريب، أما قوله من قتل يقتل، ومن سرق يقطع، ومن زنى يجلد أو يرحم فذاك أمر لا نلتزمه إذهب إلى غيرنا"<sup>1</sup>.

فكان ذلك أول امتحان واجه ابن ياسين وكان تدبيره يتطلب بدهاء سياسية عالية، لأنه كان حينها في مواجهة تحديين إثنيين هما:

- الدفاع عن حدود الشريعة كما جاء بها القرآن والسنة وعرضها على هذا المجتمع.

- تدبير رفض قطاعات عريضة من لمتونة وكدالة لما جاء به من أمر.

وقد أدار الفقيه هذا التحدي بنجاح حيث غادر لمتونة اختياريا بعدما رفضت تطبيق الحدود وقبول الدعوة في حدودها الدنيا من قبيل الاقتصار على العبادات، وبعض الفضائل وترك الأمور الصعبة. فانتهى الجوهر والفقيه إلى جدالة، قبيل الجوهر، فدعاهم والقبائل الذين يجاورونهم إلى حكم الشريعة، فمنهم من أطاع ومنهم من أعرض وعصى. وقد كانت أول ثمرات نجاحه في تشكيل مجتمع متدين ومتعال عن القبيلة هو تمكنه من تقسيم المجتمع الكدالي وجيرانه إلى قسمين أحدهما مساند للدعوة والآخر متناقل منها، فطلب من المساندين الاستعداد لقتال المخالفين الذين رماهم بمخالفة الحق وإنكار شرائع الإسلام، وقد بدأت أولى خطوات بناء السلطة بطلب ابن ياسين من الجوهر تولي القيادة والإمارة فاعتذر عنها قائلا: " لو فعلت هذا تسلط قبيلي على الناس، ويكون وزر ذلك علي فقال له ابن ياسين الرأي أن نولي ذلك أبا بكر بن عمر، رأس لمتونة وكبيرها، فهو رجل سيد مشكور الطريقة، مطاع في قومه، فهو يستجيب لنا لحب الرئاسة، وتتبعه قبيلته، فنتقوى بهم، فأتيا أبا بكر بن عمر، وعرض عليه الأمر فأجابهم، فعدوا له البيعة وسماه ابن ياسين أمير المسلمين، وعادوا إلى كدالة للنظر في أمر المخالفين، فاستعان ابن ياسين بالمصلحين منهم لقتال الناكثين<sup>2</sup>.

وتشير الروايات إلى أن عملية تصفية المعارضين من كدالة وجيرانها بلغت نحو ألفي رجل من أهل البغي والفساد كما ذكرت المصادر<sup>3</sup>، وهذا الأمر يحمل إشارات إضافية تفيد بمعارضة هؤلاء

<sup>1</sup> - ابن الأثير: الكامل في التاريخ، م. 8، مراجعة وتصحيح محمد يوسف النفاق، دار الكتب العلمية، ط. 1، بيروت لبنان، 1407هـ/1987م ص: 328.

<sup>2</sup> نفسه.

<sup>3</sup> - ن. م، ص: 329.

أيضا لتولي لمتونة الإمارة في المجتمع الصنهاجي، ومعارضة منطلق ابن ياسين في التمييز في تعامله بين المخالفين الكداليين، ونظرائهم اللمتونيين. كما أنه حمل الكثير من الدلالات العميقة التي يمكن أن تسلط الضوء على جوانب أخرى فكرية وسياسية من شخصية صاحب الدعوة المرابطية، الذي ميز في تعامله بين قبيلتين صنهاجيتين تشكلان وقتها عماد المجتمع الصنهاجي الصحراوي، حيث أظهر لامبالاة اتجاه رفض اللمتونيين إقامة الحدود في مجتمعهم، فرحل عنهم اتجاه الكداليين، ويبدو أنه كان مجبرا على ذلك؛ بالنظر إلى عدم وجود مناصرين له بينهم أو على الأقل لقتهم، وهو شيء تحقق له في المجتمع الكدالي، الذي رفض امتناع بعضهم عن مناصرته.

لقد وصل ابن ياسين إلى قناعة مفادها أن الذي يستطيع حمل لواء الإمارة يجب أن يكون منحدرًا من قبيلة متماسكة، وطامحة لمجد سياسي، وعسكري، واقتصادي، وهو أمر جعله يرجع إلى قبيلة لمتونة التي غادرها غاضبا لأول وهلة، وهذا أمر يمكن أن يدخل في إطار براغماتية الفقيه ابن ياسين الذي أظهر تمرسا وحرفية كبيرة في هذا الشأن؛ بدا معها كما لو أنه ينفذ برنامج سياسي محكم، ومحدد المعالم.

المهم في كل هذا أن خطته هاته جعلته يحفل بقائد سياسي كبير مطاع في قومه، وله صدى كبيرا واحتراما عند القبائل المجاورة.

وقد كانت أولى خطواته في تدشين أمر الحكم والدعوة هو التخلص من المخالفين الكداليين بمن فيهم الجوهر الكدالي الذي اتهمه بنكث البيعة، وشق عصا الطاعة للأمر الجديد، يقول ابن الأثير: " فاجتمعت القبائل على طاعتهم ومن خالفهم قتلوه"<sup>1</sup>.

يتضح مما سبق أن المشروع المرابطي كان أعمق من مجرد دعوة دينية تشريعية في أوساط قبائل صنهاجة بالصحراء، إلى كونه مشروعًا سياسيًا كبيرًا محدد المعالم، وخاضعًا لتنظيم دقيق من قبل مدرسة فقهية وسياسية اشتغلت عليه منذ فترة طويلة، وكانت تنتظر الظروف لتنزيله، فأتتها الفرصة موالية من عمق الصحراء.

وقد انتهج عبد الله بن ياسين في تنزيل دعوته أسلوبًا تميز بالمغالاة، حيث كان يأخذ من الأموال المختلطة ثلثها زاعما أنه يطيب باقيها ويحله، ومن دخل في دعوته من الرجال تقام عليه حدود ذنوبه السابقة؛ فيضرب حد الزاني مائة جلدة وحد المفتري ثمانين وحد السارق مثلها وربما زيد عن ذلك، بل أن من يقر بالقيام بالقتل في سالف أيامه فإنه يقتل، وهذا أسلوبهم مع كل من تغلبوا عليه

<sup>1</sup> نفسه.



ودخل دعوتهم ورباطهم<sup>1</sup>. وعلى مستوى العبادات كان ابن ياسين يعاقب المتخلف عن صلاة الجماعة بالضرب خمس وعشرين سوطاً، أما الذي تفوته الركعة الواحدة فيضربه خمسة أسواط، ومن رفع صوته في المسجد ضرب أيضاً، كما أن زكاة الفطر كانوا ينفقونها على أنفسهم<sup>2</sup>. واستمرارا في تكريس سيطرته ومركزيته على الجماعة المرابطية، واختبار طاعتها له فقد قرر ذات يوم إنزال العقوبة بالأمير يحيى بن عمر جراء مخالفة تعتبر بسيطة وغير ذات معنى، هي مباشرة القتال بنفسه دون ترك المهمة للجنود.

يقول ابن أبي زرع: " ... وكان يحيى شديد الانقياد لعبد الله بن ياسين كثير الطاعة له فيما يأمره به وينهاه عنه. فمن حسن طاعته له أنه لما قال له يوماً وجب عليك أدب، قال في ماذا يا سيدي؟ قال له: لا أعرفك به حتى أخذه منك. فكشف من بشرته فضربه عشرين سوطاً، ثم قال له: إنما ضربتك لأنك باشرت القتال وأمضيت الحرب بنفسك، وذلك خطأ منك، فإن الأمير لا يقاتل وإنما يقف يحرض الناس ويقوي نفوسهم، فإن حياة الأمير حياة عسكره وموته فناء جيوشه<sup>3</sup>."

ولا تخلو هذه إجراءات من حضور للاعتبارات السياسية، ففقيه الدعوة المرابطية أراد تدريب أتباعه وتقويتهم ليكونوا نواة للدولة المستقبلية، فضلا عن الاعتبارات الظرفية كما ذهب إلى ذلك عياض السبتي، إذ نبه إلى أن ابن ياسين قد أخذ صنهاجة بصلاة الجماعة لأنهم كانوا عنده مما لا تصح صلاته إلا مأموماً لجهلهم بالقراءة والصلاة، لذلك كان يعاقب كل من تخلف منهم عنها بجلده عشر أسواط عن كل ركعة تفوته<sup>4</sup>.

وقد كانت إجراءاته تلك ذات هدف تربوي إحصائي لأتباعه لتعويدهم على الإذعان لحكم السلطان أكثر من جزاءات دينية لمخالفات تعبدية مرتكبة.

هكذا إذن خلص عبد الله ابن ياسين إلى أن الدعوة إلى الشريعة، والعيش تحت كنفها، وإقامة الدولة؛ هما صنوان لا يفترقان إذ أن إقرار الحقوق، وتطبيق الشريعة لا يتم إلا بوجود سلطة يذعن لها الجميع. وقد شكلت الحركة المرابطية الأصل الأصيل لتأسيس النموذج السياسي والمذهبي للصحراء والمغرب الأقصى ككل، وبناء مرجعيته الثقافية والاجتماعية التي ستصمد مع توالي القرون والدول، وتشكل رافدا مهما لهويته المتجددة التي يعيش على وقعها اليوم.

1- البكري أبو عبيد الله: المغرب في ذكر إفريقيا والمغرب، م.س، ص: 169.

2- نفسه.

3- الأنييس المطرب، م.س، ص: 127.

4- السبتي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ج. 2، م.س، ص: 82.

## المبحث الثاني: حركة ناصر الدين (ت1085هـ / 1674م)

شكلت هاته الحركة مبادرة قادتها الزوايا من أجل بناء مجتمع يستجيب للمعايير الدينية والأخلاقية التي يحلم بها الوسط الديني البيضاني. في مقابل ما هو سائد<sup>1</sup>. وقد رفعت شعار تطبيق أحكام الشريعة ونصب الإمام الناهي عن البدع والمدافع عن النفس ضد الجور والطغيان والحاكم بما أنزل الله، ورأت أن هذا الأمر هو الكفيل بتبرير قيامها في مجتمع أهلي مسلم. الشيء الذي يوضح أنها اتبعت أسلوبا سياسيا مستقى من نظم الحركات الأولى التي عرفت الدولة الإسلامية منذ فجر الإسلام، وخاصة الدعوة الكيسانية<sup>2</sup>، ومن بعدها العباسية، وغيرها من الدعوات التي ظهرت في المجتمع الإسلامي بعد العهد الأموي، وقد كانت أكبر موارد الشرعية لها التجربة المرابطية، التي اتبعت أسلوبها الدعوي والسياسي القائم على البدء بالدعوة في صفوف المقربين، ووضع الخطط لاستقطاب الأتباع والمريدين، وتأسيس الجيش، ثم الجهر بالمطالب السياسية والدينية والدفاع عنها ضد الخصوم.

### المطلب الأول: أصل الحركة ومنابعها.

تعود حركة ناصر الدين<sup>3</sup> في أصولها إلى المجتمع التشمشوي الصنهاجي، وتعني تشمشة في اللسان الصنهاجي الخمسة، وقد أطلق الاسم اصطلاحا على خمسة رجال وفدوا على بلاد شنقيط من السوس وتحديدا من منطقة تارودانت، فأقاموا في أدرار عند قبيلة مدلش ثم خرجوا منه بسبب الفتن إلى تيرس. وقد تفرعت عنهم بعد ذلك العديد من قبائل القبلة، ويُروى أنهم قد أسسوا حلفهم أواخر القرن 7 الهجري على أربعة مبادئ أخلاقية هي<sup>4</sup>:

- التمسك بالقرآن والسنة؛

- صيانة الكرامة؛

- العدل؛

- مكارم الأخلاق.

1- بوبريك رحال: دراسات صحراوية، م.س، ص: 88.

2- دعوة دينية شعبية قامت ضد الدولة الأموية بدافع نصره آل البيت والدفاع عن حقهم في الخلافة.

3- مؤسس حركة إصلاحية دينية اجتماعية في الجنوب الغربي من بلاد شنقيط (موريتانيا الحالية) والتي لم يكتب لها الاستمرار بفعل حرب شريية التي انتهت بهزيمة الزوايا. وقد قتل صاحبها يوم ترتلاص إحدى وقائع تلك الحرب في شهر أغسطس سنة 1674م الموافق 1085هـ، وهو في ربيع شبابه (البيدالي محمد: أمر الولي ناصر الدين ونصوص من التاريخ الموريتاني لمحمد ولد باباه).

4- البيدالي محمد: شيم الزوايا، نصوص من التاريخ الموريتاني، م.س، ص: 57.

وقد شكل الوفاء واتباع سنة رسول الله وصحابته قاعدة هذا التحالف للتميز عن الوسط الذي يهيمن عليه الظلم والطغيان والجهل. وهؤلاء الرجال الخمسة الذين تتفرع عنهم هاته القبائل هم<sup>1</sup>:

- أتشفغ يد أبيال؛

- مهنض أمغار؛

- يدمس بن عامر بن بهنة؛

- يداج إكدبرغه؛

- أبهنضام بن محمد بن يعقوب بن سام.

وقد استرسل اليدالي في التغني بأمجادهم واصفا إياهم بأهل الفضل ومكارم الأخلاق، والالتزام بالشرع والتمسك به في جميع مناحي حياتهم الدينية والدينية حتى صار لهم طبعاً وديناً، وأن كل هاته الصفات يجري تجديدها عند كل جيل من أجيالهم. وهذا ما يميزهم عن باقي الزوايا:

يقول اليدالي:

"أنتم جماعة تشمشة قدوة الزوايا قديماً وحديثاً، وأسوة لها تقتدي بكم في كل أمر"<sup>2</sup>.

انتهج فقهاء تشمشة سياسة الانعزال والهجرة كلما أرادوا تجديد منهجهم الدعوي والتربوي ارتباطاً بنظرية الولاء والبراء المشهورة عند الحركات السلفية في المجتمع الإسلامي، وهي التي جعلتهم مؤهلين باستمرار لإنتاج قيادات سياسية تتبنى الدفاع عن الشرع، وإعلان الجهاد، وتوحيد المجتمع على ذلك في فترات معينة.

وقد تحدث اليدالي على أن المجتمع الزاوي التشمشوي تعرض للكثير من التعديات من قبائل حسان الذين وصفهم بالظلمة، والتي قابلوها بالصبر على كل صنوف الامتهان والضغط، ومن صور ذلك حسبه صبرهم على ما كان يقع عند الآبار والمرحان مما كان يحدث معهم من سوء المعاملة، وعدم احترام حق الأسبقية في السقي وتحمل الغرامات المرتفعة<sup>3</sup>.

ويقول في هذا الشأن:

1- م، س، صص، 57-58.

2- ن، م، صص، 35-36.

3- ن، م، ص: 61.

" ومن كثرة الصبر على جور الظلمة لشهودهم أن ما جاروا به عليهم دون ما كانوا يستحقونه بذنوبهم، وكثرة الحلم عن جار عليهم، وكظم الغيظ، وكانوا يصبرون كثيرا من جور قبائل قبل أولاد الرزك منهم لخبابشة ولعزيزات والبرابشة ثم جاءت أولاد الرزك<sup>1</sup> فاشتد جورهم عليه<sup>2</sup>."

وإلى جانب منازلهم المتعددة مع حسان فإن هؤلاء الأخيرين يحتفظون لبعض شيوخ زوايا تشمشة بمكانة كبيرة حيث يتوسلون بهم عند مرضهم، فإن شفوا اعتبروا ذلك كرامات تبنى على آثارها علاقات طيبة، قد تؤدي أحيانا إلى توقف عمليات التعریم في حقهم.

" فأتاهم رجل من أولاد اخليفة من أولاد يني، الرزك، فطلب منهم المغرم فأبوا فأغر عليهم، ثم أتاهم ثانية، فراودهم بالمغرم فأبوا فأغار عليهم فأرسل إلى مرابطه رجل من تندغة من اركاكنة... قال له إنما أرسلت إليك لأتوسل بك لعل الله يشفيني فقال له لا أنفكك، إنما أتيت من قبل القوم الذين أغرت عليهم مرارا فرد عليهم أموالهم فأرسل الخليفة إلى تشمشة أن يأتوا ليذهبوا بأموالهم فأبوا... فقال التندغي للخليفة: " أرسل إليهم أموالهم إذا أبوا فأرسلها إليهم وبرئ هو..."<sup>3</sup>

ولا شك أن ناصر الدين أحد أحفاد هذه القبائل الدينية قد تمثّل الكثير من مثلها وقيمها في الحياة، وأراد توظيفها لصالح حركته الراضية لواقع التجزئة، والسطوة الذي فرضته القبائل الحسانية الوافدة على المنطقة والحاملة لتراث قبلي بدوي معارض لمركزة السلطة والخضوع لها.

### المطلب الثاني: عملية استقطاب الأتباع وتوسيع قاعدة الدعوة

تحدث اليدالي في نصه المناقبي عن ناصر الدين، وعن توالي كراماته قائلا:

"جلب له الأتباع الكثر من الباحثين عن البركة وقد مكثوا ثلاث سنين وهم عاكفون عليه يعظّمهم المواعظ البليغة التي تدرّف لها الدموع، وتخشع لها القلوب، فتاب الناس وخشعوا وأقبلوا على طاعة الله، والاشتغال بالآخرة عن الدنيا حتى سمت العامة تلك السنين بسنين التوبة وأحبه الناس حبا شديدا ولزموه، ويدع الرجل أهله وولده وماله للضياع للزومه، ولا يفارقه الناس إلا لقضاء حاجته في الخلاء. وألزم النساء منازلهن وبيوتهن فلا يرى لهن شخص ولا يسمع لهن صوت،

1- ينسب هذا الفصل الحساني إلى رزك بن أدي بن حسان أخ مغفر تملكوا على بلاد شنقيط من القرن 9 إلى 11 الهجري إنقسموا في أوج نموهم إلى 11 قبيلة منها: أولاد بوعلي - أولاد اخليفة - لكتيبات - أولاد عابيد- العساكرة - أولاد عبد الواحد - أولاد رحمون - أولاد عطية وقبائل أخرى، وبيت الرناسة فيها أولاد بوعلي، قضى على حكمهم المغفرة في معركة إنيش حوالي 1039 هـ (شيم الزوايا، ص: 64).

2 اليدالي: ن.م، ص: 63-64.

3 ن. م، ص: 74-75.

وأذهب الله ببركته ما كانوا عليه بالتحاسد والتباغض مع أبناء الدنيا، وجعلوا يلتمسون ببركته ويرشفون ريقه، ويشربون من ماء تميم فيهم، ويأكلون سوره من الطعام"<sup>1</sup>

وقد اتبع ناصر الدين أسلوباً تدريجياً في عملية استقطاب الأتباع وتوحيد المجتمع، وإيجاد لحمة جديدة له تتجاوز حال الضعف والتشردم التي أصبح عليها منذ انهيار دولة المرابطين، فقام في البداية بالتحشيد ضد الأعداء البعيدين، وكانت عملياته الأولى التي سميت بالفتوحات موجهة ضد الإمارات والممالك الزنجية في الضفة الجنوبية لنهر السينغال تحت قيادة أخيه منير الدين، ومن تلك المناطق فوتا، وكانت الاستراتيجية المعتمدة لديه تقضي بتنصيب أمير على كل منطقة مفتوحة، وقد تمت كل تلك العمليات بسلاسة كبيرة لأنها محط إجماع الأتباع والمريدين وحتى البعيدين، فقد كان من السهل تعبئة الناس ضد عدو خارجي اعتبر من منظور العامة خارجاً عن الإسلام أو ذو إسلام ضعيف<sup>2</sup>، وهذا أمر مستوحى من التجربة المرابطية الشيء الذي ساعد على حشد الهمم، وتوحيد القلوب خاصة أن العمليات شارك فيها إلى جانب الأتباع والمريدين مجموعات من المغفرة، عرفوا برباطة الجأش وقوة الشكيمة وفي هذا الإطار يقول اليدالي:

"ولما بويع اشرايت الناس إليه كلهم، من مغفري ورزكاتي وسوداني وأزناكي وزاوي"<sup>3</sup>.  
وقد اتبع ناصر الدين سيرة النبي في بناء شخصيته الكارزمية، واستعمل لذلك بعض الرمزيات تأسيا به صلى الله عليه وسلم حيث بويع تحت شجرة السمرة، فقال لما بويع:

"وَأَمَّا زَوْا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ"<sup>4</sup>

مستشهداً بالآية ومتوعدا خصومه من حسان، وواصفاً من تخلف عن بيعته بالمجرم<sup>5</sup>.  
واستمراراً في استحضار النموذج النبوي يقول في موضع آخر:  
"أحييت السنة في تلك البلاد كلها، وأقيمت فيها الحدود كما كانت عهد الصحابة رضي الله عنهم، وكان يقول: نحن من الصحابة يوم القيامة كشبه الغراب بالغراب"<sup>6</sup>.

الشيء الذي يبين أن بدايات الحركة كانت تتميز باتساع القاعدة الاجتماعية، وتنوع أصول المنتسبين لها وأنماط عيشهم وأسلوبهم في الحياة، وقد نجح ناصر الدين في تجنب الصراع مع حسان

1- م.س، ص: 36.

2- ن. م، ص: 83.

3- ن. م، ص: 165.

4- سورة يس: الآية 59.

5- اليدالي: م.س، ص: 127.

6- ن.م، ص: 134.

لأول وهلة، وبنى إستراتيجيته على التغلغل داخل صفوفهم بخلق مزيد من الأتباع لحركته واستغلالهم في الحرب على الزنوج، وهذا ما ذكره اليدالي، وقد استقى كلامه من أحد قادة حركته عقب عقد ميثاق مع حسان يتعهد فيه بعدم المس بخيراتهم وممتلكات التابعين لهم.

يقول اليدالي:

"فأتينا الترارزة فطلبنا منهم العافية، فأجابونا إلى ذلك حتى قدم إليهم محمود بن عبل من عند المغفرة، فأبطل ذلك فأصبحوا متكرين يريدون الغزو إلى عساكرنا فقلنا لهم: ما هذا؟ فاعتذروا لنا بأنهم يريدون أن يرحلوا أصحابهم هناك، فقلنا لهم: أتركونا نحيا السنة ونقيم حدود الله، ونخدم العلم ونعبد الله ونعمر لكم البلاد ونعدل فيها ولا نتعرض لكم ولا لأزناقتكم ولا لأموالكم ولا لملككم بشيء، ولم نفعل شيئا ينقم منا إلا أن بايعنا إماما يسوس لنا أمرنا ديننا ودينانا"<sup>1</sup>.

### المطلب الثالث: مرحلة الصراع مع بني حسان

أدى تتابع انتصارات ناصر الدين وتوسع قاعدة اتباعه إلى تنامي تخوفات حسان من حركته، فبادروا بالهجوم عليه الشيء الذي دفع ناصر الدين أمام توالي استفزازاتهم إلى تبني خطاب صارم اتجاههم واصفا إياهم بالكفار موظفا رمزية انتمائه الزاوي المحتكر لوظيفة تأويل الإسلام. وهو ما أثار جدلا فقهيا بين بعض علماء البلاد الذين استنكروا هذا التوجه معلنين رفض ذلك، بل أن بعضهم ذهب لوصف أتباع ناصر الدين بالكفر المبين بسبب تكفير المسلمين، ومن جملة هؤلاء العلماء الفاضل بن بابا أحمد ومحمد المختار بن الأعمش وبارك الله بن بازيد<sup>2</sup>.

كان إذن هدف الحركة الناصرية وقتها البحث عن كل السبل لتوحيد الناس ومركزة الدولة تأسيا بالتجربة المرابطية، وتجاوز ذلك الوضع السياسي والاجتماعي القائم على بني القراة والقبيلة إلى بناء رابطة أعم وأشمل؛ تتغى الانتماء إلى دولة الأمة<sup>3</sup>، والتي ضحى من أجلها ناصر الدين كثيرا، ودخل الحرب مع حسان بالرغم من كل دعوات ضبط النفس، وعدم الزج بالمنطقة في أتون مواجهة خطيرة تهدد مصير الكل. وعلى الرغم من جهود كل الفقهاء الراضين لإدخال المجتمع في حرب طاحنة إلا أنها وقعت وآلت إلى انهزام الزوايا في حرب مرت بمرحلتين، وكانت مدمرة على الإنسان البيضاني ومجاله، وانتهت مرحلتها الأولى بموت قائد الحركة ناصر الدين 1085هـ/1674م، ثم

1- اليدالي محمد، م.س، ص: 165

2- النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، عرض للحياة العلمية والإشعاع الثقافي والجهاد الديني، من خلال الجامعات البديوية - المحاضر

- م.س، ص: 313.

3- ولد السعد محمد مختار: الإمارات والنظام الأميري الموريتاني، م.س، صص، 38-39.

مالبت أتباعه أن انقسموا على أنفسهم بعد ذلك فانتهت الحرب سنة 1088هـ/1677م<sup>1</sup> بتلاشي هذه الحركة المسلحة، وتعزيز سيطرة القبائل الحسانية على مجالات واسعة من تراب البيضان ومنع الزوايا من حمل السلاح<sup>2</sup>، الشيء الذي أدى إلى ظهور تقسيم وظيفي جديد أفرز وجود قبائل محاربة اهتمت بحماية المجال وحمل السلاح، وأخرى تفرغت لنشر العلم وتلقيه، وجمعه من مختلف مصادره، وبدأت عملية تكوين اتجاهات فكرية وفقهية محلية وبناء المدارس العلمية التي تسمى بالمحاضر<sup>3</sup> وتكوين الطلاب<sup>4</sup>.

وقد حاول محمد اليدالي بث الحماسة في نفوس الزوايا المنكسرين، باستحضار أمجاد الحركة وأهدافها التي اعتبرها نبيلة تتجسد في بناء مجتمع مسلم يطبق الشريعة ويمنع البدعة.

"وغلّب المغفرة بقضاء الله... ولكن لكل شيء سبب، ومن سبب غلبهم أن المغفرة أدرى منهم بالمحاربة وحومة الشر والكيد والتدبير، وعندهم من المكر والتدبير ما لا تطيق الطلبة"<sup>5</sup>.

بيد أن انهزام الزوايا في شربيه، رغم تبعاته السياسية والاقتصادية السيئة عليهم، إلا أنه أدى إلى تفرغهم لشؤون الإمامة والدراسة والتلقين وبناء ثقافة محلية بيضانية عوضتهم عن أفول حركتهم، الشيء الذي مكنهم من رد الاعتبار لأنفسهم والتخلص من تبعات العقوبات الاقتصادية التي فرضتها عليهم حسان وانصرافهم للاهتمام بذلك الجانب أكثر من غيرهم من البيضان<sup>6</sup>. فأدركوا بالعلم ما عجزوا عن إدراكه بالسلاح، وتمكنوا من فرض سلطانهم واحترامهم على سائر القبائل البيضانية، لتطبيقهم الحدود الشرعية في مضاربهم، وترسيخ العدل بين الناس وأخذ القصاص من الظلمة والمعتدين<sup>7</sup>. وهو أمر أكد عليه الشيخ المامون اليعقوبي في أبيات تغنى بها في مدح وظيفة الزوايا، ودورهم الديني في المجتمع، بقوله:

حرب الزوايا جدال أو مناظرة \*\*\* أقلامهم كقسي النبع والسمر  
لا بد أن تشهدوا يوم الجدال بها \*\*\* إن المدار على ما خط في الزبر

1- الخليل النحوي: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م.س، ص: 307.

2 - ABDALLAH OUALD KHLIFA: La Région Du Tagant en Mauritanie, L'Oasis De Tijgja entre: 1660et 1960, Edition Karthala , PARIS , 1998,p : 66.

3- معاهد أو جامعات يدوية متقلبة يحاضر بها شيوخ الزوايا تعلم القرآن والمتون الفقهية المختلفة ومواد أخرى كالحساب والمنطق والفلك وغيرها يحصل منها الطلاب على مرتبة العالمية في بلاد شنقيط وإفريقيا جنوب الصحراء.

4- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، م.س، ص: 75.

5- اليدالي محمد، شيم الزوايا، م.س، ص: 46.

6- بابكر محمد بن حجاب: منظومة ابن حجاب في تاريخ إمارة الترارزة 1185-1314 هـ/ 1771-1896 م، تحقيق وتطبيق خديجة بنت الحسن، بيت قرطاج، وزارة الثقافة، المؤسسة الوطنية للجمهورية التونسية، د.ت، ص: 22.

7- الظريف محمد: الحركة الصوفية وأثرها في أدب الصحراء المغربية 1800-1956، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، ط. 1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2002، ص: 35.

ليس المدار على من يدعي شرر \*\*\* إن الجحيم إذا تكفي من الشرر<sup>1</sup>.

بات هذا المجال يعرف فئاتا متميزة بعد شربيه يضطلع فيها كل مكون بمهام محددة (حربيون؛ زوايا؛ تابعون؛ عبيد)، فهناك في قمة الهرم قبائل حسان التي بيدها السلطة السياسية منذ نهاية حرب شربيه، تليها قبائل الزوايا ذات الأصول الاجتماعية المختلفة والمكونة من غالبية صنهاجية وفئات حسانية تائبة تخصصت في الشؤون الدينية والتعليمية وممارسة النشاطات الاقتصادية المختلفة، من تنمية حيوانية وتجارة وزراعة. أما الفئة الثالثة فتتكون من الأتباع ومنهم أزنافة المشتغلين في التنمية الحيوانية ومجموعات الحرفيين الصناع والمطربين والأرقاء الموجودين عند قاعدة الهرم الاجتماعي، على أن الدعوة إلى نصب الإمام لم تتوقف في أوساط الزوايا، فقد جددوا بدءا من القرن الثالث عشر الهجري عدة دعوات إلى الجهاد وإقامة الدولة التي تلم شتات المسلمين، وتحقن دماءهم وترعى مصالحهم، وقد صدر ذلك من أوساط الفقهاء والمتصوفة، وكانت البداية منطلقها كما كان الأمر في عهد ناصر الدين.

يقول الشيخ محمد المامي<sup>2</sup>:

وينصب حاكم بالعدل يقضي \*\*\* فلستم بعد تتنازعونا

فينفي ظلم بعضكم لبعض \*\*\* وبالحد المقام تطهرونا

ويصبح أمركم شورى لديكم \*\*\* وتتفقون فيما تصنعونا

وتعرض عنكم حسان لما \*\*\* رضيتم مله الإسلام ديناً<sup>3</sup>.

وهو أمر نادى به كذلك القاضي والعالم محنض باب رغم أنه اشتغل عند الأمير الحساني التروزي محمد لحبيب<sup>4</sup> حيث يقول:

حرض على نصب الإمام فإنه \*\*\* بدوائه يشفي من الأسقام

فرض الجهاد على الأنام فريضة \*\*\* يعصي إذا تركت جميع الأنام

كيف الجهاد وكيف كف محارب \*\*\* من معشر فوضى بغير إمام

1- النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م.س، ص:308.

2- هو أبو عبد الله محمد المامي بن البخاري بن حبيب الله بن براك الله فيه، يتصل نسبه بابن أبي هندام (أبهنضام) وهو خامس الخمسة المعروفين بتشمشة، ولد شمال تيرس بمنطقة دومس ضواحي وادي الذهب اليوم على الأرجح في 1208 هـ/1793 م. كان فقيها مالكيًا أشعريًا مجتهدًا قادري الطريقة، له العديد من المؤلفات التي ضمنها منهجه وأسلوبه في الفتوى والفقهاء ومنها: رد الضوال والهمل إلى الكروع في حياض العمل، كتاب البادية، الجمال، الدلفينية و شروحها، الميزابية، نظم مختصر خليل، سفينة النجاة، صداق القواعد، إداخلات البحر في الغدير، الدولاب في المذاهب الأربعة والأربعين توفي سنة 1286 هـ/1869 م. (محمد المامي: كتاب البادية ونصوص أخرى، م.س، صص، 23-27).

3- النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م.س، ص:312.

4- هو الأمير محمد لحبيب ولد أمير ولد المختار ولد الشرغي ولد اعلي شنظورة أحد أمراء الترازة، توفي سنة 1860 م.



فاغدوا على نصب الإمام بقرعة \*\*\* وابتغوا بذلك نصيحة الإسلام<sup>1</sup>.  
وبالرغم من فشل هاته الحركة في تنفيذ برنامجها الثوري القاضي بنصب الإمام، وتطبيق الشريعة  
بعد هزيمة شربه إلا أنها وضعت إطارا مرجعيا عاما للحركات السياسية اللاحقة بالغرب  
الصحراوي على مستوى منهج الدعوة، ووسائل التعبئة والامتداد داخل المجتمع.

---

<sup>1</sup> - النحوي الخليل: نفسه.

## المبحث الثالث: حركة الشيخ ماء العينين (1246هـ - 1328هـ / 1831 م - 1910م)

### تمهيد

يعتبر الشيخ محمد المصطفى بن الشيخ محمد فاضل بن مامين بن الطالب أخيار بن إجميه المختار الشهير بلقب ماء العينين من أهم علماء الأمة الإسلامية المجددين في القرن 19 وبداية القرن 20، ولد في بيت علم وصلاح على الأرجح في 27 شعبان عام 1246هـ / 1831م<sup>1</sup>، تلقى تعليمه بشكل كامل عن والده الشيخ محمد فاضل بن مامين شيخ الطريقة الفاضلية وإمامها الأول، حفظ القرآن الكريم برواية ورش في سن العاشرة، وأخذ الإجازة فيه عن شيخه الثاني محمد فاضل بن لحبيب اليعقوبي، الذي أخذ عنه أيضا بعضا من الفقه خاصة حفظ كتاب مختصر خليل، تفرغ بعد ذلك للعلوم الشرعية فبرع فيها، كما تلقى قسطا لا يستهان به من علوم الباطن على يد أبيه، يقول المختار السوسي:

" ثم لازم والده ملازمة المرید لشيخه لا ملازمة الولد لأبيه ولا التلميذ لأستاذه، فبذلك نال ما نال من العلوم العجيبة<sup>2</sup>."

الشيء الذي أهله للتدريس في حلة والده بعد أن تأكدت نباهته في العلوم الجملة في وقت وجيز، كما يقول محمد العاقب بن مايابي:

" فلما قرأ جميع المتون وتفنن في العلم انتصب للإقراء والتعليم بمحضرة أبيه<sup>3</sup>."

وقد اتجه بعد أن أصبح ناضجا صوب الشمال إقتداء بنصيحة والده<sup>4</sup>، فاستقر أول الأمر بصحراء تيرس ثم بعدها بأرض الساقية الحمراء حيث بنى داره الأولى عام 1864م بالقرب من مزار الشيخ سيد أحمد لعروسي، فأقبلت عليه القبائل من كل حدب وصوب، فلما ذاع صيته وكثر أتباعه فكر في توسيع مكان محضرته، فبنى زاويته التي ستكون فيما بعد قبلة للعلماء والمريدين في 26 ماي 1898 بمساعدة من السلطان المولى عبد العزيز وحاجبه أحمد بن موسى على النمط المغربي

1- الطالب أخيار بن الشيخ مامين: الشيخ ماء العينين، علماء وأمرء في مواجهة الاستعمار الأوربي، ج.1، مؤسسة مربييه ربه لإحياء التراث والتبادل الثقافي، ط. 1، مطبعة بني يزناسن، سلا، 2005، ص:15.

2- المعسول، ج.4، مطبعة الشمال الإفريقي، الرباط، 1380هـ / 1961م، ص: 96.

3- الطالب أخيار: م. س، ص: 17.

4- قال النحوي الخليل أن الشيخ محمد فاضل أب الشيخ ماء العينين وزع أبنائه على الترب البيضاني لنشر طريقته الفاضلية، فالشيخ سعد أبيه استقر بالترارزة، والشيخ ماء العينين بمنطقة الساقية الحمراء، ولما سنل عن السر في هذا التقسيم أجاب: " ليعلم الأول أهل الشمال ويتعلم الثاني من أهل القبلة "(المنارة والرباط، م.س، ص:122).

الأصيل، حيث بعث له مواد البناء من جبص وزجاج وخشب وعدد من المهندسين والبنائين عبر سفينة ضخمة حطت في ميناء طرفاية<sup>1</sup>.

وقد إلتف حول زاويته بعد اكتمال بنائها الآلاف من الأتباع والمريدين حسب ما ذكر أحمد بن الأمين الشنقيطي:

" ورأيت منه ما حيرني، لأنني أقدر من معه في وادي السمار من الساقية الحمراء بعشرة آلاف شخص ما بين أرملة ومزمن وصحيح البنية، وكل أصناف الناس"<sup>2</sup>.

كل هؤلاء جاؤوا للتفقه في الدين وأخذ الأوراد وتعلم الحلال والحرام في زمن عم فيه الانحطاط في كل مجالات الحياة في بادية الصحراء، حيث الحروب القبلية وبداية التكالب الاستعماري<sup>3</sup>، ويمكن تحديد مداخل البرنامج الإصلاحي للشيخ ماء العينين الذي استهدف من ورائه تكوين نخبة مثقفة عالمة تتولى مهمة توعية الناس، وتثقيفهم بأمور دينهم ودنياهم وجهاد النصارى، وتوطيد دعائم حكم السلطان في هاته الربوع عبر ثلاثة عناصر هي: الدور التربوي والتعليمي، وتوحيد المجتمع ونبذ الانقسامية، والدور الجهادي.

### المطلب الأول: الدور التربوي والتعليمي للزاوية

كان هذا المحور الأول في اهتمامات الشيخ ماء العينين فمن أجله بنى الزاوية، واستضاف الأتباع، والمريدين وذلك باعتباره الجانب الأهم في بناء الإنسان، وتكوينه الشخصي، وتوعيته الدينية، والثقافية، التي تغطي مختلف مراحل العمرية من الطفولة مرورا بالشباب فالكهولة. وقد أولاه الشيخ عناية خاصة لما يتميز به أهل العلم والفكر من مكانة رمزية واجتماعية في أوساط الناس؛ فهو الطريق الأسهل لصناعة جيل من الرجال والنساء القادرين على تحقيق النقلة النوعية التي كان ينتظرها الشيخ. وعلى عكس بعض المحاضر البيضانية التي كانت متخصصة في فنون بعينها مثل محاضر تجكانت التي اهتمت بعلوم القرآن، ومحاضر إيجيبة وأهل محمد سالم المتخصصة في الدراسات الفقهية، ومحاضر مدلش في الدراسات النبوية وغيرها، فقد كانت مدارس الشيخ ماء العينين مراكز علمية متنقلة، تجمع الكم الغفير من الطلبة في مختلف الاختصاصات

1- الطالب أخيار بن الشيخ مامينا: م. س، ص: 81.

2- الوسيط في تراجم أدياء شنقيط، م. س، ص: 365-366.

3- بدأ التكالب الاستعماري على القارة الإفريقية قبل انعقاد مؤتمر برلين بنهج سياسة تغلغل حثيث لوضع يد الدول الأوروبية على مناطق شاسعة من تلك القارة، وشكل انعقاده فرصة لتثبيت تلك الأطماع وحسم الصراعات بينها في هذا المجال؛ فقسمت أراضي إفريقيا بالقلم والمسطرة بين تلك الدول المتنافسة الشيء الذي أدى إلى ظهور بوادر عمل وطني مقاوم لكل تلك المخرجات كانت الحركة المعينية إحدى مظاهره.

الفقهية والنحوية والقرآنية والدراسات الصوفية والتاريخية والأدبية<sup>1</sup>. وبدا الشيخ فيها بحرا لا ساحل له، يمنح الطلاب كل الفنون، ويجب عن كل الإشكالات المعرفية والعلمية المستعصية<sup>2</sup>. وقد كان يشرف شخصا على وضع منهاجه التعليمي، ويلقي الدروس على تلامذته ومريديه، ويشرح ويفسر المتون التي يتم تلقينها لهم في العلوم النقلية والعقلية من الفقه وأصوله وقواعده والبلاغة ومصطلح الحديث والمنطق والسيرة النبوية<sup>3</sup>.

جدول رقم:1 منهاج السننتين الأولى والثانية في زاوية الشيخ ماء العينين

المستوى	المواد والكتب المقررة <sup>4</sup>
السنن الأولى والثانية	الفقه: - رسالة أبي زيد القيرواني. - مختصر خليل.
	قواعد الفقه: - المنهج للزقاق. - التكملة لميارة.
	أصول الفقه: - نظم ورقات إمام الحرمين للشيخ ماء العينين المسمى الأقدس. - مراقي السعود لسيدي عبد بن الحاج إبراهيم.
	اللغة والنحو: - مقامات الحريري. - ديوان الشعراء الستة والمعلقات - الفية ابن مالك ولاميته.
البلاغة: - فيض الفتاح على نور الإقحاح لسيدي عبد الله ولد الحاج إبراهيم. - الجوهر المكنون.	
المنطق: - السلم للأخضري.	
السيرة: - قرّة الأبصار. - نظم الغزوات للبدوي.	
مصطلح الحديث: - طلعة الأنوار.	

1- عبد الوهاب التازي سعود: الشيخ ماء العينين، فصل من فصول إشعاعات الصحراء، مجلة جامعة القرويين، العدد 12، سنة 1421 هـ/2000م ص:18

2- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيطاني خلال القرنين 18م و19م، م.س، ص:114.

3- الشمسدي عبداتي: التصوف والمجتمع بالصحراء الأطلنتية، مقارنة تاريخية وأثنوبولوجية، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ المعاصر، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن زهر أكادير، الموسم الجامعي 2015/2016، ص:246.

4- ن.م، ص:145.

جدول رقم 2: منهاج السننتين الثالثة والرابعة.

المواد والكتب المقررة <sup>1</sup>		المستوى
اللغة: -المثلث والمقصور، والممدود لابن مالك، - نظم ابن المراجل، - مقصورة ابن دريد.	- تحفة الحكام، - لامية الزقاق، - دليل الرفاق على شمس، - لاتفاق للشيخ ماء العينين.	السنن الثالثة والرابعة
المنطق: - الطيبية.	أصول الفقه: - لكوكب الساطع للسيوطي، - المرافق على الموافق للشيخ ماء العينين.	
مصطلح الحديث: - ألفية العراقي.	البلاغة: - عقود الجمان للسيوطي.	
	القراءات: - مؤلفات الشاطبي وابن الجرزي.	

وقد استعان الشيخ ماء العينين على تدريس ذلك الجمع الغفير من مريديه الذين وصلوا إلى الآلاف بثلة من العلماء والشيوخ، وفي مقدمتهم أبناؤه الذين أجازهم بعدما بلغوا مستويات أهلّتهم للتدريس في الزاوية بالإضافة إلى مجموعة من العلماء؛ ومن جملتهم:

<sup>1</sup> - الشمسدي عبداتي: م. س، ص: 246.

جدول رقم 3: بعض شيوخ التدريس بالمدرسة المعينية<sup>1</sup>:

محمد محمود بن سيدي محمد بن عمار <sup>3</sup>	الشيخ إشبیهنا بن الشيخ ماء العينين <sup>2</sup>
الشيخ محمد بابا الديراني <sup>5</sup>	الحضرمي بن الشيخ أحمد <sup>4</sup>
عبد الله بن باريك الجكني <sup>7</sup>	الشيخ محمد بن امباله التيشيتي <sup>6</sup>

وقد حرص في منهجه التربوي والتعليمي هذا على تربية أتباعه تربية صوفية خاصة، استلهمها من موسوعته التربوية المسماة: " نعت البدايات وتوصيف النهايات"<sup>8</sup> حدد فيها طبيعة العلاقة ونموذج السلوك الذي يجب أن يقتدي بهما المرید اتجاه شيخه والعكس. كما حرص الشيخ أيضا في هذا المجال على توحيد جميع فئات المجتمع في زاويته، فكانت مجتمعا صغيرا متجانسا تغيب فيه مظاهر التراتب، وتعمه الأخوة والشعور بالانتماء والوحدة والتضامن، وهي قيم كانت أقل حضورا في الحياة الاجتماعية للناس حينها.

- 1- م.س، ص: 247
- 2- محمد لمين الشبيبه بن الشيخ ماء العينين المعروف بالشيخ شبيهن ولد عام 1863م - تميز بغزارة عطائه الديني والفقهية، توفي في أكردوس مجاهدا الفرنسيين إلى جانب أخيه أحمد الهبية يوم 30 يونيو 1932 م (الطالب أخيار بن مامينا في علماء وأمرء مواجهة الاستعمار، م. س، الطبعة الثانية ص 446-447)
- 3- محمد محمود بن سيدي محمد بن عمار، كان من تلامذة الشيخ ماء العينين، تميز في علوم القرآن الكريم وتولى تعليم أبناء الشيخ (ن.م، ص: 317-318).
- 4- الحضرمي بن الشيخ محمد الأمين السباعي بن الشيخ أحمد ابن أخت الشيخ ماء العينين أخذ عنه الطريقة أجازته الشيخ ماء العينين، كلفه بتدريس أبنائه، جاهد إلى جانب الشيخ ماء العينين في بعض المعارك ومنها معركة الداخلة سنة 1885 توفي في أكردوس يوم الجمعة 3 ذي الحجة عام 1345هـ / 5 يونيو 1927 م (ن. م، صص، 317-318).
- 5- الشيخ محمد بابا الديراني: هو محمد بن بابا بن محمد بن امبارك بن بابيه بن عبد الله بن المختار بن محنض بن احمدناه من قبيلة إيد كودي علم وشاعر رحل إلى مدينة اسمارة عام 1321هـ / 1903 أخذ عنه الطريقة، كان خبيرا بالنحو واللغة، توفي بكردوس عام 1343هـ / 1927 م (ن.م، صص، 571-572).
- 6- محمد بن المختار التيشيتي: هو محمد بن المختار أسري امباله عالم وفقه عالم وفتية حافظ لكتاب الله، أخذ الطريقة القادرية عن الشيخ ماء العينين حين قدم عليه في تيرس ودرس عليه الفقه والأصول ولازمه زمنا طويلا ورتبه مدرسا للقرآن الكريم في بعض مدارس، حفظ على يديه بعض أبناء الشيخ ماء العينين، شارك في إحدى المعارك ضد الفرنسيين إبان احتلال بلاد شنقيط، استشهد في معركة إكنينت بولاية إنيشيري سنة 1908. (ن.م، ص: 435).
- 7- عبد الله بن باريك الجكني: عبد الله بن المختار بن باريك الجكني، عالم وفقه مجاهد، رتبه الشيخ ماء العينين قاضيا، استشهد في معركة إكنينت التكويت سنة 1908م (ن.م، صص 409-410).
- 8- موسوعة تربوية لصاحبها الشيخ ماء العينين مكونة من ثمانية أبواب خصت الأربعة الأولى منها لنعته البدايات ، وقد خصص الباب الأول لأداب المرید مع شيخه و الثاني لعلاقته مع عبادة ربه و الثالث حول آدابه في علاقته مع إخوانه والرابع فيما ينتفع به من الأقوال والأفعال .أما الكتاب الثاني فقد خصص لتوصيف النهايات و ما يصلح لأهلها بعد الممات، وقد خصص بابيه الأول للحديث عن آداب المربي مع ربه و الثاني لأدابه مع تلامذته و الثالث في آدابه مع غيره من الخلق و الرابع فيما ينتفع به من الأقوال و الأفعال (الشيخ ماء العينين :نعته البدايات و توصيف النهايات، تصحيح وتنقيح خليل المنصوري، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ص: 5).

## المطلب الثاني: توحيد المجتمع ونبذ الانقسامية

### 1- توحيد الطرق الصوفية

شكل هذا الإجراء الحلقة الأهم في منهج الشيخ ماء العينين الإصلاحية، وقد سعى من خلاله إلى توطيد التصوف السني بطرق جديدة قائمة على التآخي بين الطرق، ونبذ التفرقة، والقضاء على أسباب الخلاف بينها، التي كانت إحدى أهم معضلات العالم الإسلامي قديما وحديثا، إذ كان يروم توحيد المنطقة اجتماعيا، ووجدانيا لمواجهة الضغوط الإمبريالية الراكبة في إحكام سيطرتها على التراب والمجال بعدما باتت تجهر بمطالبها باستعمار البلاد العربية والإسلامية في مؤتمرات استعمارية عديدة، لذلك شكل مشروع الأخوة هذا أهم منهج جاء به الشيخ ماء العينين لتحقيق الوحدة الاجتماعية والسياسية بين مكونات الشعب المغربي في الصحراء، وبلاد شنقيط، ونبذ الفرقة والخلاف بين الطرق الصوفية والاتجاهات الفكرية والفقهية للمشايخ والعلماء. وهذا ما يؤكد الشيخ في حديثه عن الطريقة الفاضلية، قائلا:

"إني لما تفضل الله علي بأوراد الأولياء المروية عن خير الأنبياء عن شيخي أبي<sup>1</sup> قرّة عين الأصفياء وأعطاني الإذن في إعطائها لمن شاء من أوليائها صار من لم تكن له خبرة باتحاد طرق أهل الله يتعجب من ذلك"<sup>2</sup>.

هكذا ركز في دعوته على الاهتمام بمصادر الشريعة من كتاب وسنة، وتربية المريدين والأتباع على الإكثار من الأذكار ومجاهدة النفس.

وقد قال موضحا معالم طريقته:

" إن طريقتنا إن يسأل عنها سائل فهي مستحسن الشرع فمن اتبعني فعليه بمستحسن شريعة الله المبينة في كتاب الله وسنته عليه الصلاة والسلام"<sup>3</sup>.

وقد حرص في ذلك على القيام بدور تأسيري متميز للنخبة العاملة الموكول لها قيادته في هذه الظروف، وعبر عن آرائه الإصلاحية في عدد من المؤلفات ذات المحتويات الغزيرة من مثل:

- دليل الرفاق على شمس الإتفاق.

1 - المقصود هنا هو الشيخ محمد فاضل بن مامين أب الشيخ ماء العينين ومؤسس الطريقة الفاضلية المتوفي بالحوض الموريتاني سنة 1286هـ/1865م (محمد الظريف: الحركة الصوفية وأثرها في أدب الصحراء المغربية، م.س، ص:122).

2 - الشيخ ماء العينين: مفيد الراوي على أني مخاوي، تحقيق محمد الظريف، منشورات مؤسسة مربييه ربه لإحياء التراث والتبادل الثقافي، مطبعة المعارف الجديدة، ط.2، الرباط، 2008، ص:42.

3 - دادي مارية: الإشعاع الثقافي لزواوية السمارة في شرق المغرب، مدينة وجدة نموذجا، أعمال الندوة: السمارة الحاضرة الروحية والجهادية للصحراء المغربية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ط.2، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، 1420هـ/2002م، ص:142.

- مبصر المتشوف على منتخب المتصوف.

- هداية من حارى في أمر النصارى.

- مفيد الراوي على أني مخاوي.

- فاتق الرتق على راتق الفتق.

ومؤلفات أخرى في العقيدة والفقه ضمنها منهجه في الفقه والنصح والتدافع، وبين فيها طريقته في إحياء السنة وإماتة البدعة ونبذ التفرقة والطائفية بين أتباع المذهب الواحد، وقد استندت إلى عدة اعتبارات ذكرها في قصيدته المشهورة التي يقول في مطلعها:

إني مخاو لجميع الطرق \*\*\* أخوة الإيمان عند المتقي

ولا فرق للأولياء \*\*\* كمن يفرق للأنبياء

قال تعالى: المومنون إخوة \*\*\* وعدم التفريق في أسوة

لأفضل الخلق بعكس التفريق \*\*\* ففيه إسوة لكل زنديق.

من اليهود والنصارى لعنوا \*\*\* عند الذي بربه قد يومن<sup>1</sup>

وقد استطاع هذا المنهج الإصلاحى أن يوحد طرق الصحراء الصوفية، ويساعد على انتشارها أورادها بين القبائل وأهل المدن والقرى، والتعاون فيما بينها، وجمع كلمتها على فكرة التوحيد، ونبذ الفرقة، والانقسامية.

## 2- توحيد القبائل

أدت الاجراءات الاجتماعية التي باشرها الشيخ في محضرته وزاويته إلى انتشار قيم الشعور بالانتماء للأمة المغربية بين المرابين والأتباع، ورؤساء القبائل، وتكرست معالمها على المستوى الاجتماعى والأهلى، بإجراءات اجتماعية هدف من خلالها إلى توحيد الجنوب المغربى من سوس إلى أقصى الأقاليم الصحراوية تحت سيادة السلطان، وذلك بالقضاء على الحروب القبلية، وكل آثار التمزق الاجتماعى الناتجة عنها، وأعاد بناء علاقاتها على مبدأ "الأخوة" والتضامن والاستقرار، كما عمر تلك المنطقة بالمحطات الأمنية، والمراكز الحضرية فساد الأمن والاستقرار، واستعادت تلك المناطق دورها التاريخى فى الربط بين شمال المغرب وجنوبه، كما نادى بتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، فنبت القيم والعادات الفاسدة المكروسة للانقسام ودعا إلى بناء العلاقات الاجتماعية بين القبائل على مبدأ المؤاخاة والمساواة بين الفئات الاجتماعية الصحراوية كيفما كانت وظيفتها

1- الشيخ ماء العينين: مفيد الراوي على أني مخاوي، م.س، ص: 24.



(حملة سلاح ، زوايا ، تابعين ) ومقاطعة القبائل المعتدية<sup>1</sup>. وقد أنتج الشيخ ماء العينين بإجراءاته تلك لحظة توحيدية فريدة غادرت الصحراء بعد أفول المرابطين<sup>2</sup>.

مكنت هذه الإجراءات الزاوية المعينية من إنشاء مجتمع صغير متعلم ومتضامن ملتف حول المحضرة المعينية، وزاويتها في السمارة، وآخر قبلي أوسع متضامن وفر لها الحماية والمساعدة على تحقيق الأمن ومراقبة المجال، فأصبحت يتطلعان للقيام بأدوار كبرى تتلاءم وحجم التحديات التي أضحت تواجه المنطقة الصحراوية والدولة المغربية على العموم، خطط لها الشيخ بتوجيه من السلطان، وبمعية أبنائه ومريديه، وبعض مساعديه من المشايخ والعلماء ورؤساء القبائل المحاربة، ومن هاته الأدوار الانخراط في عملية جهاد القوى الاستعمارية المتربصة بأمن المغرب واستقلاله ووحدة أراضيه.

### المطلب الثاني: الدور الجهادي للحركة المعينية

لقد لعبت المحضرة المعينية أو المخيم الديني كما سماها روبير مونتاني **R. MONTAGNE** دورا هاما في حياة أهل الصحراء، حيث شكلت منطلقا لبداية العمليات الجهادية التي دخلت تحت لوائها الرجال الزرق التواقين إلى توحيد الجنوب المغربي، فكانت هذه المقاومة فرصة للمخزن لمراقبة ربوع نائية عن مركز السلطة يمكن أن تشكل منطلقا للتغلغل الأوربي، فقد قام الشيخ ماء العينين بصفته نائبا للسلطان على المنطقة الجنوبية بتحريك منظومة رمزية دينية تمتح مفاهيمها من حقل الجهاد الديني ضد النصارى؛ اعتمدت تقنيا وماديا على المعطى الحربي القتالي لقبائل حسان الصحراوية التي رهنت مستقبلها مع استمرار الجهاد لحفظ كينونتها، وقد ظلت رمزية هذا الفعل توحد المجتمع عقودا بعد ذلك، إلى أن ظهرت ملاحم جيش التحرير في خمسينيات القرن الماضي، لما قادته القبائل الصحراوية متبنية لفظ الجهاد باعتباره حربا مقدسة ضد النصارى، أضافته للمفهوم الوطني للمقاومة الذي تبنته الحركة الوطنية وقيادة جيش التحرير<sup>3</sup>. ولا يعني هذا أن الشيخ ماء العينين كان يحتكر الفعل المقاوم في الصحراء بشكل كلي، فرغم خلفيته الدينية الواضحة، إلا أنه لم يتحول إلى قائد ميداني تنفيذي؛ فوجوده كان رمزيا إلى حد بعيد، وقيادته

<sup>1</sup> م.س، ص:25.

<sup>2</sup> حريش شغالي: النخب السياسية في الصحراء: المسارات والخطاب، مساهمة في كتابة التاريخ السياسي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاجتماعية والاقتصادية، جامعة القاضي عياض، مراكش 2014/2013، ص:120.

<sup>3</sup> **MUSTAFA NAIMI: L'ouest Saharien, La perception de L'espace Dans La Pensée Politique Tribale, Editons Karthala, PARIS 2013, p :171.**

استفادت من الرغبة العامة في جهاد النصارى، ومقاومة الاستعمار التي كان أوارها متفشيا بين قبائل المنطقة التي ساندت الشيخ باعتباره مرابطا مجاهد لم يكن يطلب السلطة لنفسه. لقد أصبح المغرب بعد هزيمتي إسلي وتطوان محط أطماع خارجية مباشرة ازدادت حدتها نظير الضعف الذي أضحى يعانيه الجيش المغربي على مستوى التسليح والتنظيم والتمويل. وقد سارعت بعض القوى الاستعمارية إلى إرسال بعثات استكشافية لترسيم معاهدات واتفاقات مع السكان المحليين بالجنوب المغربي محاولة تتجاوز المخزن، فيما بدأت أخرى بالتوغل بدءا من الجنوب الموريتاني للسيطرة المباشرة على الأرض، فرد عليها المجاهدون الصحراويين بمجموعة من العمليات في أكثر من مكان وزمان:

### 1- مواجهة بعثة د. ماكينزي DONALD MACKENZIE

وهي بعثة إنجليزية حصل بموجبها قائدها على أرض بساحل طرفاية لبناء مركز تجاري، ومرسى بعد توقيع اتفاقية مع محمد بن بيروك في 26 يوليوز 1879. وصار يعقد صفقات تجارية مع بعض الأفراد فيستورد الصوف مقيضا إياه بالشاي والسكر، ثم تطلع للتوغل داخليا اتجاه الجنوب لعقد اتفاقية تجارية مع إمارة أدرار<sup>1</sup>.

وقد راسل الشيخ ماء العينين البريطانيين برسالتين في يناير وفبراير 1888 تساءل فيهما عن تفاصيل ما ينوون القيام به في طرفاية، وهل تم بموافقة سلطان المغرب الحاكم الشرعي للمنطقة أم، لا؟ ولما ردوا عليه بأنه لا حكم للسلطان على هاته المنطقة، وأخبروه أن لديهم مكاتبه مع الأعيان تكفيهم لأجل مباشرة التجارة معهم، قام بتعبئة المجاهدين الذين هاجموا ذلك المركز التجاري ونهبوا محتوياته وأحرقوه<sup>2</sup>. وقد وقع المخزن اتفاقية مع بريطانيا حول تعويض الشركة الإنجليزية المالكة للمركز عن خسائرها في مارس 1895م، ثم أرسل وفدا إلى طرفاية لاستلام المنشآت التي خلفتها الشركة وتهنئة المجاهدين. وقد وصلت تلك البعثة إلى واد النبط بالساقية الحمراء حيث مضارب الشيخ حاملة معها ظهير تعيينه باشا على طرفاية وأحوازها<sup>3</sup>، فاستقبلهم بحفاوة كبيرة كما يروي عبد الرحمان بن زيدان:

"نحز لهم ناقة هائلة على عادة الكرام"<sup>4</sup>.

1- الطالب أختيار بن الشيخ مامين: الشيخ ماء العينين، علماء وأمرء في مواجهة الاستعمار الأوربي، ج.1، م.س، ص:16.

2 نفسه.

3 حريش شغالي: النخب السياسية في الصحراء: المسارات والخطاب، مساهمة في كتابة التاريخ السياسي، م.س، ص:117.

4- إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، تحقيق الدكتور علي عمر، ج 1، مكتبة الثقافة الدينية، ط.1، القاهرة 2008، ص: 447.

كما استفاد بعدها الشيخ من مساعدة مالية ومادية في بناء زاويته بالسامرة.

## 2- مواجهة المطامح الإسبانية بالمنطقة

### أ- تدمير مركز الداخلة التجاري الإسباني

حل مبعوث الشركة الأفريكانية الإسبانية في نونبر 1884 لبناء وكالة تجارية للإسبان في الداخلة، وربط علاقات تجارية مع قبائل الإقليم، فقام ببناء الأكواخ وجعلها مخازن ومستودعات للسلع الأوربية المختلفة. وفي دجنبر من نفس السنة أعلنت الحكومة الإسبانية حمايتها على سواحل وادي الذهب، وراسلت في هذا الشأن الدول الأوربية لإخبارها بالأمر.

لكن هذا الأمر لم يستتب لها بهذه السهولة. فقد راسلهم الشيخ ماء العينين عما إذا كانوا يملكون تصريحاً عن تواجدهم هناك من السلطان المولى الحسن الأول أم لا؟... وإلا فليدعوهم للإسلام، فإن أبوا فالى الجزية وهم صاغرون، وإن أبوا فليقولوا لهم أخرجوا عن بلاد المسلمين<sup>1</sup>. وقد تم الهجوم على المركز في 9 مارس 1892 بواسطة أتباعه، واستولوا على مواد تجارية هامة على متن السفينتين الإسبانيتين (LAS MARIAS) و (TRES DE MAYO)، وخرّبوا المنشآت التي أقامها الإسبان بفيلا سينيروس<sup>2</sup>، كما وقع هجوم ثان في نونبر من سنة 1894 من قبل قبائل المنطقة خاصة من أولاد باعمر من أولاد ادليم، وقبائل لعروسيين، وأولاد بوسباع، وقد شاركت المحضرة المعينية بجماعة من المريريين من قبائل مختلفة كان على رأسهم أبناء بنات الشيخ العتيق بن محمد فاضل والحضرمي بن الشيخ أحمد<sup>3</sup>.

وقد قتل العديد من الإسبان في تلك الواقعة، كما تم الإستيلاء على البضائع التي كانت في الباخرتين بعد تدمير البناء وحرق الأكواخ، وقال الفقيه محمد سالم بن أبوه اليعقوبي مادحا هذه المعركة:

سل الروم يوم ولت حماتها \*\*\* أيادي سبا من بين صرعى ومُكلم  
تظل بنات الجو تسحب قُصبها \*\*\* وتُرغم منها كل أنف مُرغَم  
فذلك مضروب بسيف مهند \*\*\* وذا ينضح العفراء بالفرت والدم  
وفرت حماة الكفر كرها وغادروا \*\*\* كرائم مال الكافر المتنعَم

<sup>1</sup> - MUSTAFA NAIMI: Op. Cit, P: 182.

<sup>2</sup> بلحداد نور الدين: السلطان مولاي الحسن الأول والسيادة المغربية على الأقاليم الجنوبية 1873-1894م، منشورات المندوبية السامية للمقاومين وأعضاء جيش التحرير، ط. 2، الرباط، 2016، ص: 100.

<sup>3</sup> الطالب أخيار بن الشيخ مامين: الشيخ ماء العينين، علماء وأمرء في مواجهة الاستعمار الأوربي، م.س، ص: 20.

فأصبحت الأموال تقسم بيننا \*\*\* تباع وتشرى في يدي كل مسلم<sup>1</sup>.

### ب- مواجهة مصالِح إسبانيا في ساحل طرفاية

واجهت الزاوية المعينية بتكليف من السلطان المولى الحسن الأول مطامح إسبانيا في ساحل طرفاية؛ فقد تمحور النشاط الإسباني في هذه المنطقة حول محاولة كسب ود شيوخ القبائل الصحراوية لعقد صفقات تجارية معهم وقطع الطريق على المحاولات الأوربية الأخرى، وقد قامت إسبانيا في هذا الإطار بإرسال مبعوثين عنها للتفاوض مع هؤلاء الشيوخ لتحقيق ذلك، ومن هؤلاء المترجم اليهودي إسبير الذي خبر المنطقة بعد إشتغاله سابقا مع ماكنزي **MACKENZI**<sup>2</sup> الذي أرسل إلى طرفاية سنة 1888 لعقد اتفاق تجاري مع أحد الشيوخ لكنه اعتقل من قبل بعض أتباع الشيخ ماء العينين، ولم يطلق سراحه إلا بعد ذلك، وقد أرسل مرة أخرى ووصل إلى ساحل طرفاية يوم 8 يونيو 1892، واجتمع مع الشيخ ماء العينين وقدم نفسه على أنه مسلم وأسمه محمد الصابر وأنه يرغب في إقامة علاقات تجارية معه، فكتب الشيخ ماء العينين في شأنه رسالة إلى السلطان مولاي الحسن الأول بعدما ارتاب من محاولاته المتكررة<sup>3</sup>، وقد جدد السلطان رفضه لأي نشاط تجاري أجنبي يعقد دون إشراف مباشر من المخزن وبعلمه، فانتهدت هذه المحاولات إلى الفشل في العقد الأخير من القرن 19، لكنها ما لبثت أن عادت وبوتيرة متسارعة مع بداية القرن 20.

### 3- مواجهة الوجود الفرنسي

كانت مواجهة المستعمر الفرنسي هي الأكثر ضراوة في العمليات الجهادية للشيخ ماء العينين نظرا لما لتلك الدولة من قوة عسكرية، ومطامع حثيثة في المغرب وبلاد شنقيط، فقد سعت فرنسا منذ سنة 1844 لإتمام مشروعها الاستعماري الكبير ببسط نفوذها على المغرب عبر بوابة الصحراء، وجهزت لهذا الغرض الرحالة والمستكشفين لسبر أغوار هذه المناطق البعيدة عن المركز وجمع المعلومات عنها، ومن هؤلاء الرحالة كاميل دولز **CAMILE DOLS** الذي حل برأس كارني **CAP GARNET** بين بوجدور والداخلة يناير 1887 مدعيا بأنه من أصول تركية مسلمة يسكن

1- نفسه.

2- م. س، ص: 95.

3- ن. م، ص: 97.

الجزائر، وأنه حل بالمنطقة بغرض ممارسة التجارة وعقد صفقات مع الأهالي<sup>1</sup>، وقد تم القبض عليه من قبل أفراد من قبيلة أولاد دليم الذين ارتابوا من هيئته وعرضوه على عدة مشايخ للنظر في أمره كان أحدهم الشيخ ماء العينين الذي امتحنه في قضايا مرتبطة بمبادئ الدين الإسلامي، وبعض مفردات اللغة العربية فانطلت عليه خدعته<sup>2</sup>، ولم يتم اكتشاف أمره إلا في مراكش من قبل الشيخ عابدين بن بيروك لما قفل عائداً<sup>3</sup>. وقد تمكن من النجاة بنفسه بعد تدخل الوزير البريطاني كيربي كرين (KERBY GREEN) بطنجة لدى السلطان المولى الحسن الأول فعاد إلى بلاده، وبدأ في التدشين لرحلة أخرى لاكتشاف تمبوكتو لكنه قتل قبل أن يصل إلى هدفه من قبل بعض الطوارق في سنة 1888<sup>4</sup>. وقد واصلت فرنسا إرسال بعثاتها إلى الصحراء المغربية، فجهزت حملة بقيادة المغامر ليون فابير (LEON FABER) وأرسلته إلى أدرار سنة 1891 بهدف إقناع أميرها بإقامة علاقات تجارية معها مقابل الحماية الفرنسية، وحملة أخرى بقيادة المغامر كاستون دونيت (DONNET GASTON) سنة 1893م، وأرسلته للصحراء المغربية للتجسس على مراكز البريطانيين والإسبان في سواحلها<sup>5</sup>.

وقد واجه الشيخ ماء العينين هذه المطامع بتأطير المجاهدين وإرسال القوات، وجلب الأسلحة لها، فمنذ العقد الأخير من القرن 19م والشيخ يعمل على إعداد دفاعات متقدمة في أدرار ولد عيدة ضد الوحدات الفرنسية في تكانت، وقد تمكنت قوات المجاهدين من تحقيق انتصارات هامة هناك<sup>6</sup>، وقد أرسل ابنه الشيخ الحسن لمساعدة الأمير المجاهد بكار بن اسويد أحمد أمير تكانت التي سيخوض ضد فرنسا العديد من المعارك بداية القرن 20.

وبالرغم من أن بعضاً من الكتاب الغربيين، ومن حذا حذوهم اعتبروا أن المقاومة الصحراوية آنذاك كانت بمضمون قبلي صرف جعل معاركها أشبه بالغزوات القبلية التي استحالَت فيها إسبانيا وفرنسا إلى مجرد قبائل غازية، فإننا نجزم بعدم رجاحة هذا الرأي، وتهافته بالدلائل التاريخية التي أكدت بالملموس أن الفعل الجهادي في الصحراء كان فعلاً مؤطراً بمحتوى ديني، وسياسي وبصيرة عقدية

1- دولز كاميل: خمسة أشهر لدى البيضان في الصحراء الغربية، ترجمة وتقديم حسن الطالب، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط 2015، صص 47-58.

2- بلحداد نور الدين: مولاي الحسن الأول والسيادة المغربية على الأقاليم الجنوبية 1873-1894م، م.س، ص: 108.

3- نفسه.

4- ن. م، ص: 109.

5- نفسه.

6 - TONY HODGES: Sahara Occidental, Origines Et Enjeux d'une Guerre Du Desert , traduit de L'Anglais par Dominique Kugler, L'harmattan, PARIS ,p: 84.

تروم حفظ الأهل والعرض والمال والوطن. وهو ما جعلها تستمر بعد هجرة الشيخ ماء العينين إلى تزنييت ووفاته بها<sup>1</sup>.

هكذا إذن كان الفعل الجهادي في الصحراء نهجا تشاركيا أنتجته مجموعة من الظروف الموضوعية التي لعب الشيخ ماء العينين دورا محوريا في بلورتها، بشكل جعل شيوخ الزوايا ومريدوها يقاتلون جنبا إلى جنب مع القبائل الحسانية المحاربة فأبلوا فيها البلاء الحسن في الدفاع عن حوزة الوطن ضد المحتلين، وإعادة إحياء الروابط مع مركز الدولة في فاس ومراكش. وعلى الرغم من تباعد الفترات الزمنية بين هذه الحركات إلا أنها ظلت في محاولاتها الإصلاحية مرتبطة أشد الارتباط بالرهان على قضية الدفاع عن أولوية الشريعة الإسلامية في حكم المجتمع والدولة، وسخرت لأجل ذلك كل إمكانيات التعبئة التي أتاحتها مجتمعا المحلي. وقد كانت المطالبة بنصب الإمام المحور الأهم في نشاطها الدعوي والسياسي منطلقة من تراث مالكي أشعري يجعل تلك القضية الشرط الأساسي في بقاء المجتمع ضمن أحواز الشريعة، على أن تناول هذا الموضوع عرف تدرجا زمنيا جعل لكل فترة أولويات ميزتها عن نظيراتها، فإذا كانت الحركة المرابطية اهتمت في تعبئتها الدعوية والسياسية على البعد التربوي العبادي الممارس من نخبة قائدة بهدف نقل المجتمع من حالة الإسلام الضعيف إلى حالة إسلام جديد تسهر على رعايته دولة مركزية جمعت بين الروحي والزمني، فإن حركة ناصر الدين رفعت شعار العودة إلى الماضي المرابطي الزاهر وتجاوز حالة التشرذم السياسي والفتور الديني التي أصبح المجال الصحراوي الصنهاجي والحساني يعيش على وقعها بعد قرون من وصول القبائل العربية إلى ربوع الصحراء، وما أحدثه من إنقلابات على المستويين السياسي والاجتماعي، موظفة آليات تعبئة جديدة في مواجهة مسلمين موحدين رافضين لفكرة احتكار السلطة باسم الدين، ومستعدين لقتالها، وهو شيء أدى إلى نشوب حرب أهلية طاحنة دامت سنينا عديدة أطاحت فيها القبائل العربية بفكرة الدولة الدينية، ونتج عنها تقسيم وظيفي جديد للمجتمع الصحراوي الحساني أدى إلى خدمة الشريعة بمعزل عن فكرة تنصيب الإمام ومركزة السلطة، ولأدل على ذلك من حركة الشيخ ماء العينين التي كانت حركة سياسية صوفية اتبعت النهج المرابطي في المطالبة بتحكيم التشريعة عبر توظيف آليات ووسائل زاوجت بين أسلوب فئة الزوايا الوعظي والدعوي عبر الوسائط التقليدية التي تعارف عليها مجتمع البيضان

<sup>1</sup> - بورد الدكتور حريش شغالي بأن المقاومة الصحراوية تميزت بحالة فريدة لم يجد لها نظيرا في المقاومة الريفية أو الأطلسية تتجلى في خاصية تجدد الزعامات القاندة للجهاد حيث أنه بعد وفاة الشيخ استأنف ابنه أحمد الهبيبة مهام الجهاد، وبعدهما إتجه هذا الأخير شمالا إلى مراكش تقلد مهام الجهاد الشيخ محمد المامون، الذي حضر للمنطقة بعد هجرة طويلة في مناطق تازة ولبرانس وغيانة والريف، وهكذا ستأجج عمليات الجهاد وتستمر إلى 1934 (النخب السياسية في الصحراء: المسارات والخطاب، م.س، ص: 110).

بعد حرب شريبه، وأسلوب أقوى مستمد من التجربة المرابطية وحركة ناصر الدين تجلى في تعبئة المجتمع للبدء في التحرك الجهادي ضد الوجود الأجنبي في الصحراء وشنقيط وشمال المغرب.

## الفصل الثالث:

### مدارس تأويل الشريعة بمنطقة الغرب الصحراوي ما بين القرنين 11هـ

و13هـ/ 17م و19م

#### تمهيد

عرفت منطقة البيضاء بروز مدارس مختلفة على مستوى المقاربات والمناهج في تفسير الشريعة، وتأويل أحكامها، قدمت كل منها تبريرات حول اختياراتها المنهجية وطريقة قراءتها لأصول التشريع الإسلامي وتأويل نصوصه، فعم تأثيرها منطقة الصحراء وظهر بها بعض الفقهاء المجتهدين. وقد عرف المجال الصحراوي ظهور هاته المدارس على الأقل منذ نهاية القرن الثامن عشر وبداية التاسع عشر بسبب انفتاح المنطقة على تحولات العالم العربي والإسلامي وازدهار رحلات الحج. واتخذت شكل تيارات واتجاهات فكرية تبنت كل منها خطابا دينيا واتجاهها تربويا وتعليميا تماشى مع الخط العام لمنهجها، حيث اهتم بعضها بعلم الظاهر خاصة العلوم الفقهية واختص بعضها الآخر بالعلم الباطني والغوص في معاني الروح كالتصوف وعلم الكلام، بينما ظل القسم الأخير وفيما لمنهج التقليد والدعوة للعودة إلى منابع الإسلام الأولى وأسلوب السلف الصالح في معرفة أحكام الشريعة والعمل بها. وتتفرع اتجاهات تأويل الشريعة على مستوى مجتمع غرب الصحراء عموما إلى أربع مدارس هي:

- المدرسة الفقهية؛
- المدرسة الكلامية؛
- المدرسة السلفية؛
- المدرسة الصوفية.



## المبحث الأول: المدرسة الفقهية

شكلت المدرسة الفقهية إحدى أهم المدارس الفكرية والدينية في أرض البيضان، وأقواها انتشاراً في أوساط المجتمع استناداً إلى تاريخ مذهبي مالكي عريق تمتد جذوره من زمن الدولة المرابطية إلى اليوم، وقد عرفت بالصلابة في التشبث بمذهب مالك، ونبذ كل ما علق به من أشعرية وغيرها من عوالم علم الكلام وخلاصات الفلسفة والفكر الإسلامي، وتبنت أولوية النقل على العقل، وانقسمت إلى ثلاثة تيارات هي:

- تيار يأخذ بالفروع؛
- تيار يأخذ بالأصول؛
- تيار يجمع بين الفروع والأصول.

## المطلب الأول: تيار أول يأخذ بالفروع

يعتمد هذا التيار على منهجية استخلاص الأحكام والقياس عليها من الكتب التي تركها مشايخ المالكية ومجتهدوها الذين قدموا فيها آراءهم الفقهية عن كل المسائل استناداً إلى اجتهادات الإمام مالك وآرائه الفقهية، وأضافوا لها بعضاً من تقديراتهم واجتهاداتهم التي لا تحيد في الغالب عن جادة المذهب. ومن تلك الكتب مختصر خليل<sup>1</sup>، والرسالة لأبي زيد القيرواني<sup>2</sup>، وكان من أهم أنصار هذا الاتجاه الإمام ناصر الدين، الذي اعتمد المذهب المالكي في نشر دعوته، سيرا على نهج أسلافه المرابطين، ومن سار على طريقهم من علماء المغرب الإسلامي، متبعين ومقلدين، ومتشددين اتجاه كل من يريد دخول مضمار التأويل من الكتاب والسنة ممن ليس بمجتهد ترجيح، وفي هذا الإطار قال أحد رواد هذه المدرسة وهو سيدي عبد الله ولد الحاج إبراهيم العلوي في مراقي السعود<sup>3</sup>:

من لم يكن مجتهداً فالعمل \*\*\* منه بمعنى النص مما يحظل.

وقال القاضي محمد بن محمد فال متماشياً مع نفس النهج<sup>4</sup>:

وأهل مغرب عليهم يمنع \*\*\* غير الإمام مالك أن يتبعوا

1- خليل بن إسحاق بن موسى ضياء الدين الجندي المالكي المصري يلقبه العلماء بأبو المودة، تعد شروحه المالكية أهم مصدر لفقه الفروع ومنها كتاب المختصر في فقه مالك توفي 776هـ/1374م.

2- عبد الله بن عبد الرحمان أبي زيد القيرواني نسبة إلى القيروان سنة 310هـ/923م وقد لقب بمالك الصغير لأنه كان من أهم شراح أقوال مالك وجامع مذهبه وكثير الرواية عنه، توفي في 386هـ/996م. (الدباغ: معالم الإيمان، تحقيق محمد ماضور، ج.3، مكتبة العتيقة، بتونس / مكتبة الخانجي بمصر د.ت، ص140).

3- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاوي خلال القرنين 18 و19م، م.س: 152.

4- أحمدو ولد حمين: التجديد أو النظر الفقهي عند علماء الصحراء، ندوة لجنة القيم الروحية والفكرية أيام 26 و27 ذو الحجة 1422هـ/11 و

12 مارس 2002م، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، المعارف الجديدة، الرباط 2003، ص: 185.

لفقد غيره وكل خارج \*\*\* عن نهجه فهو من الخوارج.

وقوله أيضا:

"بيد أي لا أحتج إلا بنص في مذهب مالك فليعانقه من كان أهلا لذلك"<sup>1</sup>.

وقد ترتب عن هذا الوضع أن مُنع الكثير من الفقهاء من النظر في كثير من النوازل التي عاصروها بحجة أن الإفتاء خاص بالمجتهدين، وأن هؤلاء مفقودون في ذلك العصر، كما أن المقلدين بمفهوم الفقهاء القدماء<sup>2</sup> مفقودون أيضا، ولا يوجد حسب رأيهم إلا مقلد جاهل. وقد استغرب الشيخ محمد المامي من نزوعهم هذا، وأكد أن فقهاء هذا الاتجاه يعيشون تناقضا كبيرا بين موقفهم النظري المتشدد من الاجتهاد وموقفهم التطبيقي المناقض له، فقال:

"لا تمر بهم سبعة أيام إلا اجتهدوا في نازلة، ويردون دعوى من التمس لهم السلامة باطلة،

ومن حيلة القبول عاطلة"<sup>3</sup>.

وأضاف متسائلا:

"كيف لا يجتهدون وأحكام البادية غير منصوص عليها؟ فلا بد من الاجتهاد وإلا عطلت الأحكام

إن لم ينظر في النوازل أمثل مقلد مع فقد المجتهدين الثلاثة"<sup>4</sup>.

وقد نظم في هذا الإطار قائلا:

بقينا وعصر الاجتهادات قد مضى \*\*\* فما الرأي إن لم يفت فينا مقلد<sup>5</sup>.

وقد عوضت هاته المدرسة تشدها اتجاه الإجهاد، بالعناية بمختصر خليل حيث تعمق مشايخها في دراسته وتحليله وبلغوا درجة النظم في ذلك، وأضحت خلاصاته مادة مدرسية للعديد من المحاضرات البيضاوية، ومنها محاضرة أهل محمد سالم<sup>6</sup> التي ألف شيخها شرحا شاملا على مختصر خليل في سبعة مجلدات، إلى جانب شرحه للقرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، مما يؤكد رسوخ المذهب المالكي في مجال البيضان<sup>7</sup>.

1- م. س، ص: 186.

2- المقلد الذي يتكلم عنه المتقدمون هو مجتهد الترجيح، وهو مفقود حسب رأيهم في العصور المتأخرة.

3- محمد المامي بن البخاري: كتاب البادية ونصوص أخرى، م. س، ص: 52.

4- نفسه.

5- نفسه.

6- هو محمد بن محمد سالم بن محمد سعيد بن محمد بن عمر المجلسي الشنقيطي ولد سنة 1203 هـ / 1787 م، أحد شيوخ تفسير القرآن في بلاد شنقيط ألف العديد من المؤلفات منها الريان في تفسير القرآن في سبعة مجلدات ومؤلف النهر الجاري على صحيح البخاري المكون من سبع مجلدات أيضا بالإضافة إلى كتاب لوامع الدرر في هتك أستار المختصر وهو شرح للمختصر في سبعة مجلدات، توفي سنة 1302 هـ / 1884 م (ترجمة تم جمعها من مراجع المتفرقة).

7- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاوي خلال القرنين 18 و19، م. س، ص: 153.

وقد أدى انتشار الفقه المالكي ذو الصبغة الفروعية إلى التقليل من دراسة الأصول، وحلت العديد من النوازل بواسطة مصادر ثانوية كقواعد الفقه وأصول المذهب، التي انتشرت أيما انتشار ودرسها العلماء البيضان. وأدت في النهاية إلى خدمة المذهب والالتزام به، لكنها لم تثن البعض من الفقهاء عن المطالبة بتجاوز الفروع إلى ضرورة النهل من الأصول، والدفاع عن أولويتها في استنباط الأحكام عن طريق الاجتهاد.

### المطلب الثاني: تيار يأخذ بالأصول ويدعو للاجتهاد

دعى أنصار هذا التيار إلى المطالبة بالعودة إلى أصول الشريعة الإسلامية من قرآن وسنة، وتقديمها على كل مصادر التشريع الأخرى من الفروع والقياس، والخروج من قبضة المتون الفقهية الجاهزة التي ارتبط إنتاجها بظروف أصحابها الذين ألفوها إلى الاجتهاد إنطلاقاً من النص الأصلي، ومن العلماء البيضان الذين دافعوا عن أفكار هذا التوجه نجد الشيخ محمد المختار بن الأعمش<sup>1</sup> والشيخ بابا بن الشيخ سيدي وآخرون<sup>2</sup>. وقد اعتبروا أن التشبث بكتب الفروع وشروحاتها، والابتعاد عن الأصوليين الكبارين القرآن والسنة كان أمراً طارئاً على بلاد البيضان، وخاصة منذ القرن الثاني عشر الهجري، حيث كانت دراسات الموطأ والصحيحين مزدهرة قبل هذا التاريخ<sup>3</sup>.

ومن رواد هذا الاتجاه أيضاً العالم محمد يحيى اليونسي<sup>4</sup> الذي قال أبياتاً يحث فيها على تجنب الأخذ من كتب الفروع والنهل من مصادر التشريع مباشرة<sup>5</sup>:

وليس يحتاج بقول عالم \*\*\* أو فعله دون دليل حاسم  
فالفتوى بالفروع غير هادية \*\*\* بل هي بدعة طرت معادية

1- محمد المختار بن الأعمش بن يعقوب بن أبجة بن يحيى أحد شيوخ المحاضر ببلاد شنقيط، كان من رواد الاجتهاد من الأصول، كما لقب بشيخ النوازل لكثرة الإفتاء فيها له العديد من المؤلفات منها: رسالة في الدماء وشرح على فريدة السيوطي، ونظم مغني اللبيب في النحو ومجموعة من النوازل توفي سنة 1107 هـ/1695 م (أنظر يحيى بن البراء: المجموعة الكبرى، م.1، ط.1، صص، 253-254)

2- الظريف محمد: الحركة الصوفية، وأثرها في أدب الصحراء المغربية 1800-1956، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، ط.1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2002، ص: 71.

3- ابن أحمد محمد محفوظ: مكانة أصول الفقه في الثقافة المحظرة الموريتانية، المكتب العربي للخدمات الثقافية، ط.1، نواكشوط، 1996/1406، ص: 111.

4- فقيه وعالم اجتهاد شنقيطي معاصر من رواد مدرسة الاجتهاد ألف العديد من مختصرات الكتب، توفي سنة 1354 هـ/1936 م (المجلس الأعلى للفتوى والمظالم بموريتانيا، [www.fatwamadhahim.mr](http://www.fatwamadhahim.mr))

5- حديدي الحسين: م.س، ص: 153.

وللشيخ الكنتي كتاب سماه هداية الطلاب في الفقه المالكي<sup>1</sup> بحث فيه طلاب العلم على النهل من القرآن الكريم وتدبره، ويقال أنه سمع ذات مرة أبياتا لأحد دعاة الفروع، وكتاب المختصر يقول<sup>2</sup>:  
قبضت على ديني بنص خليلي \*\*\* وإن لآمني في ذلك كل خليلي  
وإن سألوني عن دليلي وحجتي \*\*\* أقول لهم خليل حجتي ودليلي.  
وقد رد عليه الشيخ الكنتي بأبيات شعرية تحت على التمسك بالكتاب والسنة، ونبذ ما سواهما قائلا<sup>3</sup>:

قبضت على ديني رسولي \*\*\* وتلك لعمري حجتي ودليلي  
تمسكت بالأصلين أي وسنة \*\*\* فلم أك أصغي فيهما لعذولي.

وقد كان التعارض بين أتباع الفروع والأصول وجها من أوجه الصراع السياسي والفكري بالمغرب منذ نهاية الدولة المرابطية، وبداية دولة الموحدين، حيث واصل المرابطون تمسكهم بكتب فروع المالكية، ونبذ ما سواهما بشكل أدى إلى تكلس الفقه المالكي وارتباطه بأراء فقهاء اجتهدوا حسب ظروفهم فكانت تصانيفهم محط اهتمام الدارسين، والفقهاء والقضاة الذين أثروا اعتمادها على الرجوع إلى القرآن والسنة واستنباط الاحكام منهما بالاجتهاد، وهو أمر كان قد أغاظ الموحدين، ومن بينهم الأمير عبد المومن الكومي الذي جمع فقهاء مراکش لينكر عليهم تمسكهم بكتاب المدونة، وعدم رجوعهم للقرآن الكريم والسنة النبوية، محاولا حملهم على اعتناق المذهب الظاهري، لكن الفقهاء ردوا عليه في ذلك الأمر ومنهم الفقيه ابن زرقون<sup>4</sup>، وهو رأس فقهاء المالكية حينها معلنين استمرار تمسكهم بالفروع، ونبذ المذهب الظاهري. واستمر عدا الموحدين لكتب الفروع يتنامى إلى أن تولى أبو يوسف يعقوب المنصور حكم المغرب سنة 585هـ/1189م فأصدر أوامره بإحراق كتب فروع المالكية سنة 591هـ في أنحاء البلاد شمالا وجنوبا، بعد أن تجرد من الآيات القرآنية، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، معلنا أن هدفه من ذلك محو الخلافات الفقهية، والأقوال المتعددة المتشعبة التي عقدت بساطة المذهب المالكي<sup>5</sup>.

1- هذا الكتاب يضاهي مختصر خليل على مستوى قوة المتن وغزازه العلمية، بحث فيه طلاب العلم على طلب القرآن والتبحر فيه، ويقال إنه مكث في تحريره عشرين يوما فقط مقابل عشرين عاما قضاها خليل في تحرير مختصره، وقد لمح صاحبه إلى أن كتابه هذا كان فيضا ربانيا فاض به الله على مجتهد مجدد.

2- حديدي الحسين : م. س، ص: 154.

3- نفسه.

4- هو أبو عبد الله محمد بن سعيد بن زرقون الأنصاري، من أهل إشبيلية، كان حافظا للفقه ميرزا فيه عارفا بالكتاب والسنة من كتبه كتاب الأنوار في الجمع بين المنتقى والاستنكار والجمع بين صحيح الترمذي وسنن أبي داود توفي سنة 586هـ/1190م.

5- الحسين عبد الهادي: مظاهر النهضة الحديثية في عهد يعقوب المنصور الموحد، ج. 1، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1403هـ/1983م، ص: 207.

يقول الناصري في هذا الباب:

"أمر يعقوب برفض فروع الفقه وأن الفقهاء لا يفتون إلا من الكتاب والسنة النبوية، ولا يقلدون أحدا من الأئمة المجتهدين بل تكون أحكامهم كما يؤدي إليه اجتهادهم، من استنباطهم القضايا من الكتاب والحديث والإجماع والقياس"<sup>1</sup>.

لكن المدرسة الفروعية سرعان ما عادت للانبعاث من جديد مع بداية العهد المريني حيث رجعت كتب مالك، واجتهاداته، وفروعه لتستأثر باهتمام العلماء، والفقهاء في التدريس والفتوى، وأبقت على قوتها في الحضور إلى عصرنا الحالي.

### المطلب الثالث: اتجاه الجمع بين الأصول والفروع

كان من رواد هذا الاتجاه في منطقة الصحراء الشيخ محمد المامي بن البخاري؛ الذي دعا إلى الجمع بين التيارين (الأول والثاني) متأثرا بتراث المالكية في المنطقة، ومنفتحا على كل المستجدات الفقهية التي عرفها المغرب منذ عصر الموحدين، حيث كان شغوبا بتصانيف الفروع وأبوابها التي لم تترك شيئا إلا وتحدثت فيه، لكنه كان محبطا في أحيان كثيرة من سكوت علماء عصره عن الكثير من الأمور الجديدة التي لم يُفْتَّ فيها، ومنها بعض أمور أهل البادية التي أقر أن عدم الخوض فيها كان بسبب أن كل التصانيف الفقهية كانت حسب قوله مدنية المنشأ والمنهج، وهو يقول في هذا الإطار:

"فقد شاع في علمائنا من لدن مسكة وابن محم أن جل مسائل أهل البادية الخاصة بهم غير متكلم فيه، وغير مصنف فيها ولم تجمع، فقام تفريقها في الكتب الذي صار سببا لجهلها مقام العدم... لأن التصانيف مدنية، وإنما تكلم أهلها غالبا على مسائلهم الخاصة أو على المسائل الجامعة بيننا وبينهم وسكتوا عن غالب المسائل الخاصة بالبادية"<sup>2</sup>.

كما قال ناظما:

وإن للبدو أحكاما تخصهم \*\*\* مثل الآلاء بها خص البساتين  
ونجل شعبان واليوسي قد سكتا \*\*\* عن أول سكتت عنه المدايين<sup>3</sup>.

1- الناصري أحمد بن خالد: الاستقصاء لدول المغرب الأقصى، تحقيق وتعليق الأساتذة جعفر الناصري ومحمد الناصري، ج. 1، دار الكتاب الدار

البيضاء 1418هـ/1997م ص: 200

2- محمد المامي بن البخاري: كتاب البادية ونصوص أخرى، م.س، ص: 51.

3- نفسه.

ثم قال أيضا:

وأحكام باد غير أحكام حاضر \*\*\* فذكر الضعيف والشهير تسامح  
وأهل البوادي لم يولف عليهم \*\*\* مسائل قبل التلميحات<sup>1</sup> كواشح  
فيعذر ما قصرت فيها لأنني \*\*\* كواضع فن عنه ذو اللب صافح.  
وأمام هذه الأزمة فإن الشيخ محمد المامي لم يكتف بانققاد علماء عصره في هذا الباب بل أخذ  
المبادرة لدخول باب الاجتهاد بإيعاز من العلامة محنض بابنه بن عبيد الديماني<sup>2</sup> الذي قال له:  
"أدرك الفقه فإنه خرج من الأيدي"<sup>3</sup>.

مبيناً أن الحل الوحيد أمام هاته الأزمة هو أن يجتهد فقهاء البادية لاستخراج أحكام شرعية  
لنوازلهم، خاصة وأن البلاد كانت سائبة حسب رأيه ليس فيها أمير السياسة ولا القاضي الذي يجلب  
الخصم بخاتم ورسول<sup>4</sup>.

وفي هذا الإطار يقول متوجعا:

يا من لقطر به الأحكام ضائعة \*\*\* يكش في كل ظل منه تنيين  
ليبعده من مسافات بها عرفت \*\*\* عدوى القضاء فما فيها مساكين<sup>5</sup>.  
وكان ثمرة توفيقه بين الاتجاهين الفكريين سألني الذكر تأليف كتاب البادية الذي ناقش فيه رأيه  
المدرستين بنظرة استحضرت شمولية موقفيهما، والانفتاح على أحوال عصره، التي حاول الإجابة  
عن بعض معضلاتها مسترشدا بأقوال كبار فقهاء المالكية وعلمائها من المغرب والأندلس ومصر.  
وقد رد فيه الشيخ على فقهاء التقليد والتجديد معا بقوله:  
"أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، وبه أستعين على الهول الجسيم، ولا حول ولا قوة إلا بالله  
العلي العظيم، أما غزارة فروع الفقهاء مع قطع النظر عن النظر فيما ينظر فيه من التخريج  
والترجيح والعرف، وغير ذلك فقصور. وأما ذم أصولي زماننا لهؤلاء الفقهاء، وطرحهم ورفض  
حكمهم، وجعلهم سخرية مع عدم ادعائهم للإغناء عنهم في النوازل فليس بمنصور<sup>6</sup>".

1- مفردتها تلمية، وهي الأجزاء الأربعة لكتاب البادية، التي ألفها، وتضم أغلب اجتهاداته وردوده على علماء عصره، وقد سميت بهذا الاسم لأنها  
تبدأ بكلمة "لما".

2- فقيه شنقيطي، أشعري المعتقد، تجاني الطريقة، فروع الفقه؛ أسهم بقسط وافر في الإنتاج الفقهي لمنطقة شنقيط، توفي سنة 1277 هـ/1860 م  
أنظر: (أحمد ولد السعد: المساجلات الكلامية، م. س، ص: 142).

3- محمد المامي بن البخاري: م. س، ص: 52.

4- ن. م، ص: 53.

5- ن. م، ص: 54.

6- ن. م، ص: 132.

وقد ساهم بفعل هذا المنهج بدور كبير في إنتاج الكثير من الأحكام الخاصة بأهل البادية مطبقا مبدأ الضرورات تبيح المحظورات، وراغبا في التيسير عليهم مخافة دخولهم في الحرام كما قال: "وعندي أنهم لو ضيق عليهم لاقتحموا النهي بلا شبهة"<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> نفسه.

## المبحث الثاني: المدرسة الكلامية

### المطلب الأول: منابع الاتجاه الكلامي في غرب الصحراء

يمكن تعريف علم الكلام بكونه المعرفة الخاصة بإدراك الإيمانيات، أي الإيمان العقلي بإثبات أصلين عقليين هما التوحيد والعدل بالنبوة والشريعة، ويتأسس على اليقين عبر النظر، والتفكير، والحجة، والبرهان، والدليل، والفهم، والجدل، والحجاج. وقد ظهر منذ فجر الإسلام وانتقل معه إلى الأمصار وعرف أوجه مع حكم الخليفة المأمون. واختلف العلماء في أهميته والحاجة إليه، وقد كان الإمام الغزالي أهم من تكلم في شأنه ورأى بأن فائدته تتجلى في طلب الدليل للرد على الشبهات وحفظ عقائد العوام عن تشويشات المبتدعة بأنواع الجدل، وذلك لما للعامي من ضعف إدراكي لبعض الحقائق يمكن أن يستفزها جدل المبتدع، لكنه من جانب ثان له ضرر يتجلى في إثارة الشبهات وتأكيد اعتقاد المبتدعة، لما يتضمنه من مجادلات ومشاغبة، الشيء الذي يجعل الاشتغال به واجب كفاي لحراسة العقيدة وقمع المبتدعة<sup>1</sup>.

وإذا كانت بدايات الإسلام بمنطقة الصحراء تميزت بشبه غياب للمتكلمين من أشاعرة وغيرهم، والحرب على من وجد منهم من قبل المرابطين عملاً بما ذهب إليه أئمة المذاهب من مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وجميع أهل الحديث من السلف، فإن ذلك لم يحل دون ظهور فطاحلة لهذا العلم بعد ذلك بوقت طويل استهوتهم الحكمة العقلية، وطلب المنطق والبحث عن الدليل العقلي، ومن هؤلاء الشيخ المختار بن بونا الجكني (ت 1220 هـ).

وقد شكلت المدرسة السنوسية<sup>2</sup> بداية للدراسات الكلامية في شنقيط بلونها الأشعري، وقد ركزت على الاهتمام بعلم التوحيد الذي يورث من أخذ به معرفة الله ومراقبته، وقد أفنى السنوسي عمره ساعياً إلى تصفيته من الشوائب والرد على المنحرفين ومن أهم تأليفاته<sup>3</sup>:

- عقيدة أهل التوحيد والتسديد المخرج من ظلمات الجهل وربقة التقليد المرغمة أنف كل مبتدع

عنيدي؛

- العقيدة الوسطى وهي أقصر من سابقتها؛

- أم البراهين وتعرف بالعقيدة السنوسية الصغرى.

1- الديبو أحمد إبراهيم: موقف الإمام أحمد الغزالي من علم الكلام وأدلة المتكلمين، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الثالث، 2011، ص: 465.

2- راندها هو محمد بن يوسف عالم تلمسان ومتكلمها، تلقى تعليمه على يد ثلة من علمائها في القرن 9 هـ/15 م (أحمد ولد السعد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن الثالث عشر الهجري، م.س، ص: 113).

3- ولد السعد أحمد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن الثالث عشر الهجري، م.س، صص، 114-115.



وقد دعى السنوسي إلى نبذ التقليد في العقائد، لأن الاقتصار على النطق بالكلمات من غير تحقيق لمعناها ولا معرفة لمدلولها لا يكفي في حصول الإيمان وحقيقته.

ويستشهد على نظرية إعمال العقل بالقول:

"أن الصحابة وهم ذوو مناعة ضد التلوث بأدران البدع والانحرافات قد ضمنوا حرزا مأمونا ليس مضمونا في زمان السنوسي الذي كثرت فيه البدع وخيف فيه على الضعيف من المروق والانحراف"<sup>1</sup>.

كما حذر من التقليد لأن إيمان صاحبه في خطر قائلا:

وفي المقاد خلاف مستطير \*\*\* لأنه إيمانه على خطر<sup>2</sup>.

يعتبر الشيخ ابن بونا سالف الذكر تلميذ السنوسي بامتياز، وقد اعتمد على مؤلفاته في نظم ما يربو عن ألف ومائتي بيت شعري حوَّثها رسالته المعنونة ب: "وسيلة السعادة في نشر ما تضمنته الشهادة".

وقد أشار ابن بونا إلى ذلك في بداية نظمه:

نظما حوى عقائد الشريف \*\*\* محمد السنوسي الظريف

لخصت فيه ما حوته الصغرى \*\*\* مع ضمن وسطاه وضمن الكبير<sup>3</sup>.

### المطلب الثاني: منهجها في التعامل مع الأصول الشرعية

كان المختار بن بونا الجكني أول من وضع أسس هاته المدرسة بأرض البيضان، ونشر مبادئها عن طريق التعليم المحضري الذي طور منهاجه الدراسي ليشمل علم الكلام والنحو<sup>4</sup>، فقد وجد الناس لا يتجاوزون ما في الألفية وشروحها، حتى نظم لهم ما تخلف عن الألفية مما تضمنه التسهيل، وألصق كل شذرة بما يناسبها وضم إلى ذلك طرته المفيدة وأتى على كل مسألة بالشواهد من كلام العرب<sup>5</sup>.

وقد كان هذا الشيخ أول من وضع مقررا دراسيا لعلم البلاغة سماه تبصرة الأذهان، وسار على نهجه عدد من علماء المحاضر البيضانية في اعتماد المنطق وأصول الفقه وعلم الكلام في النظر إلى الشريعة الإسلامية، لاستنباط الأحكام الخفية ومقاصدها، وعدم الاقتصار على ظاهر النصوص.

1- م. س، ص: 116.

2- ن. م، ص: 117.

3- ن. م، ص: 115.

4- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، م. س، ص: 156.

5- الشنقيطي أحمد بن الأمين: الوسيط في تراجم أدياء شنقيط، م. س، ص: 277.

وكثيرا ما برر متكلمو الصحراء ولوجهم لعلم الكلام أمام خصومهم كثيري العدد بالبحث عن الدليل عن حدوث العالم، ووحداية الخالق وصفاته وكشف الحقائق ومعرفتها على ماهي عليه وعمارة القلب بنور اليقين، وفي هذا الأمر قال **بنو الجكني**:

قلت أرى الأقوال ذي المخالفة \*\*\* محلها ما صنف الفلاسفة  
أما الذي صنفه من أسلما \*\*\* لا بد أن يعرف عند العلماء  
لأنه يصحح به العقائد \*\*\* ويدرك به الفوائد<sup>1</sup>.

وقد تجاوز مألوف علماء عصره المقتصرين على دراسة العلوم الشرعية، والارتباط بغيرها من العلوم، والانفتاح على علوم جديدة كالفلسفة وعلم المنطق. وإذا كان لهاته المدرسة الدور الكبير في مساندة الاتجاه المقاصدي في الشريعة على مستوى العقائد، والتمكين له من خلال الحديث حول أسباب النزول والنقاش حول الناسخ والمنسوخ وغيرها، فإنها على المستوى الفقهي اعتمدت على النقل المالكية المفصلة في المسائل الفقهية، عوض الاستنباط المباشر للأحكام من النصوص القرآنية أو الحديثية، وخاصة بالاعتماد على المتون الفقهية المنظومة، مقتدية بقوله تعالى:

"فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ"<sup>2</sup>

وقد ذهب **ابن بونا** إلى أن الأشاعرة لم يحدثوا إلا مصطلحات وأقاب صنعوها لضبط قضايا العلم لأهل زمانهم تخفيفا لمؤونة التعليم والتعلم، وهو أمر حدث في سائر العلوم<sup>3</sup>. وقد اعتبروا أن العقائد لا تعرف بالمصطلحات التي لاتعدو أن تكون مجرد وسيلة حاملة للحق العقدي الذي لا يهم بأي وسيلة يدرك<sup>4</sup>. كما أن استحداث المناهج الجديدة في الاستدلال والانفتاح فيها على المنطق اليوناني راجع بالضرورة إلى مستحدثات المنكرين وأهل الشبه في الأزمنة المتأخرة<sup>5</sup>.

وقد أدخل الأشاعرة المغاربيون ومنهم السنوسي ومن بعده **ابن بونا الجكني** جميع مسائل العقيدة في نطاق الجدل مع اشتداد معارضة الخصوم، فالحجة حسبهم تفرع بالحجة على أساس العقل والمنطق، وبذلك تم اعتماد القضايا المنطقية والبراهين الفلسفية في النقاش حول أمور الدين، وهو أمر أغضب كثيرا أنصار التيار الأصولي السلفي.

1- حديدي الحسين: م. س، ص: 156.

2- سورة الأنبياء الآية 7.

3- ولد السعد أحمد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن الثالث عشر الهجري، م. س، ص: 190.

4- نفسه.

5- السنوسي محمد بن يوسف: العقيدة الوسطى وشرحها، تحقيق السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت، ص: 51.

وقد أسس ابن بونا منهجه في استنباط العقيدة على مبدأ التكامل بين العقل والنقل وتقديم العقل عند التعارض، على اعتبار أن العقل والنقل وسيلتان للوصول إلى الحقيقة، فيقول:

وما بْبُرْهانٍ من المقاصد \*\*\* يُنمى إلى العقل مع الفوائد

يُنْبَتُ أو بالنقل، فالمسائلُ \*\*\* وبعضها لبعضها وسائلُ<sup>1</sup>.

مبيناً أن الوصول إلى الاستنباط الفعال يقتضي التكامل بين وسائل البرهنة العقلية والنقلية، على أن مضمون الشرع المتصل كلما خالف العقل يصبح مردوداً قطعاً لأن الشرع لا يخالف العقل حسبهم<sup>2</sup>.

وإلى جانب الشيخ المختار بن بونا ظهر رائد آخر لهذه المدرسة يسمى عبد الله بن الفاضل<sup>3</sup>، وقد سار على منهج أستاذه المختار في الرد على مخالفيه.

### المطلب الثالث: السجال الفكري مع الخصوم

كان خطاب هاته المدرسة مثار معارضة شديدة من بعض علماء البيضان خاصة بسبب اعتماد الفلسفة اليونانية في عالم العقيدة، لأنها وثنية المنشأ والمنطلق حتى وإن أدى برهانها إلى إثبات وجود الله حسبهم<sup>4</sup>.

وقد كان من جملة هؤلاء المعارضين العالم المجيدي بن حبيب الله اليعقوبي<sup>5</sup> الذي كانت علاقته جد متردية مع شيخه المختار بن بون وزميله عبد الله بن الفاضل، ومن صور المساجلات الحادة بين المجيدي و عبد الله بن الفاضل أنه عندما كان يستعصي على هذا الأخير الرد الفوري على المجيدي، كان يقول له أمهلني ساعة فيرد عليه المجيدي بكل عجرفة أمهلتك عمرك<sup>6</sup>.

وفي مقام آخر يشتكي عبد الله من عجزه عن مواجهة المجيدي فيستسلم مخاطباً المجيدي:

"أبلغني ريقى"، فيعقب المجيدي:

"بل أبلغتك دجلة والفرات"<sup>7</sup>.

1- ولد السعد أحمد: المساجلات، م.س، ص: 198.

2- ن.م، ص: 200.

3- عبد الله بن الفاضل تلميذ ابن بون الجكني درس على يديه، تمكن من التمرس بالجدل والمناظرة، ينحدر من قبيلة أهل باريك الله توفي سنة 1209/هـ 1794م (ترجمة جمعت من عدة مصادر).

4- السنوسي محمد بن يوسف: العقيدة الوسطى وشرحها، م.س، ص: 5.

5- هو كمال الدين بن حبيب الله ابن الفاضل بن أشفغ موسى، من أهم رواد الفكر السلفي في بلاد شنقيط، لا يعرف تاريخ ولادته لقبه سلطان المغرب محمد بن عبد الله بالمجيدري لظهور أثر مرض الجدري على وجهه، توفي سنة 1204/هـ 1789م بمنطقة بنر إيكن. (يعقوب الموسوي: خير الموسويين المتأيد بتزكيات القاضي موسى بن احميد، مطبعة المنار ط1، لكصر، موريتانيا، 2013، ص: 671).

6- ولد السعد أحمد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن الثالث عشر الهجري، م.س، ص: 137.

7- نفسه.

ومنهم كذلك المامون بن محمد الصوفي<sup>1</sup> الذي وجه للمختار بن بونا الجكني نقدا لاذعا قال فيه:

ما الدين إلا الذي تسعى لتوهنه \*\*\* أي النبي وآثار الهدى العتق

لا كل خبط من اليونان<sup>2</sup> مبتدع \*\*\* قد سن بين أصول الدين مختلق<sup>3</sup>.

كما أن الفقيه الشيخ محمد بن حبيب الله المجيدري اليعقوبي لم يتوانى هو الآخر في شن حرب على ابن بونا شيخه السابق وكان حينها أعظم تلامذته، حيث رماه بالضلال والبدعة، ووقعت بينهما وحشة شديدة كما قال أحمد بن الأمين الشنقيطي<sup>4</sup>، وقد مات المجيدري في حياة ابن بون، فقال في وفاته قصيدة بدأها بهذا البيت:

أودي الضلال ألا فليفرح الجدلا \*\*\* من عاش مضل شاقق الرسلا.

ففضها مولود<sup>5</sup> بقصيدة مطلعها:

أودي الكمال ألا فليفرح الجدلا \*\*\* من لا يموت ومن لا ينقضي أجلا؟<sup>6</sup>

ونفس الأمر قام به الشيخ حبيب بن الأمين بن الحاج الشقروي أحد علماء الحديث في المنطقة، الذي جاء بأمر تخالف مذهب الفقهاء، فرد عليه محنض بابه أحد تلاميذ ابن بون وألف في تضليله المؤلفات، وقد كان ابن الأمين هذا تخافه الناس لكثرة علمه وسلطة لسانه لكن محنض باب لم يبال بذلك<sup>7</sup>.

وقد استند هؤلاء المعارضون إضافة إلى انتمائهم لهذا التيار السلفي إلى تراث فقهي مرابطي قديم عارض الأشعرية لحظة دخولها المغرب، وفي هذا الإطار يقول صاحب المعجب:

"...ودان أهل ذلك الزمان بتكفير كل من ظهر منه الخوض في شيء من علوم الكلام وقرر

الفقهاء عند أمير المسلمين تقبيح علم الكلام وكراهة السلف له وهجرهم من ظهر عليه شيء

منه، وأنه بدعة في الدين وربما أدى أكثره إلى اختلال في العقائد، في أشباه لهذه الأقوال"<sup>8</sup>.

1- هو أحمد المامون بن محمد الصوفي: (1140هـ/1235) عالم ومحدث وشاعر كان أحد علماء القرآن والحديث بشنقيط كما كان من أهم رواد

المدرسة السلفية النصية. (أحمد ولد السعد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط، خلال القرن 13، م.س، ص: 151)

2- كلمة يونان هنا استعملها الشاعر للدلالة على افتتاح أصحاب المدرسة الكلامية على التراث العقلي للفلسفة اليونانية المترجم أثناء الفترة العباسية والمنقول في كتب الفكر الإسلامي.

3- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاوي خلال القرن 18 و19، م.س، ص: 215.

4- الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، م.س، ص: 215.

5- هو مولود بن أحمد الجواد اليعقوبي الذي يعرف بالجويد، كان من تلاميذ ابن بون إلا أنه تحول إلى ألد خصومه ينتمي إلى قبيلة إد يغب كان شاعرا ولغويا ألف العديد من القصائد في المدح والدفاع عن منهج أهل السنة والرد على مذهب الفقهاء.

6- الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، نفسه.

7- ن.م، ص: 236.

8- المراكشي عبد الواحد: المعجب في تاريخ المغرب، شرحه الدكتور صلاح الدين الهوارى، المكتبة العصرية، بيروت لبنان، ط.1، 2006/1426،

صص، 131.

وخاض فقهاؤه حرباً مع الموحدين حتى أقول دولتهم. وتمكنوا من العودة مجدداً إلى مسرح الأحداث مع الدولة المرينية التي أرجعت كل تراث المالكية المغيّب في العهد الموحيدي، وبنّت له المدارس لتشره وغرسه في وجدان المغاربة من جديد.

وقد كان علماء العقيدة في الصحراء في غالبيتهم أقل انفتاحاً على الفكر الأشعري متأثرين بمناهج أهل السلف الذين يأخذون النصوص على ظواهرها، على نحو ما قرره الإمام مالك بن أنس.

أدت هاته المساجلات بين السلفيين والفقهاء المتكلمين إلى حدوث أثر عميق على الساحة الفكرية بأرض البيضان، جعلها تعج بأراء مختلفة لتفسير الشريعة، وطرق إعمال العقل والنقل في النهل من مصادر التشريع الإسلامي من قرآن وسنة.

### المطلب الأول: الأصول الفكرية للاتجاه السلفي في منطقة الغرب الصحراوي

ترجع أصول هاته المدرسة إلى الحركة الوهابية التي انتشرت في المشرق العربي منذ القرن الثامن عشر، وقد وصلت إلى بلاد البيضان بسبب الرحلات الحجية التي استثمرتها لنشر أفكارها وقرأتها للدين الإسلامي، حيث كان شيوخها يتحدثون إلى حجاج كل الأمصار خاصة حجاج الأماكن البعيدة ومنها بلاد شنقيط، وقد شكل وصول أفكار هذا التيار لهاته التخوم الصحراوية البعيدة مظهرا عميقا من مظاهر الوحدة بين أقطار العالم العربي والإسلامي، وكان أول من تأثر بها الشيخ محمد بن حبيب الله المجيدري الذي شن بعد عودته من رحلته الحجية حربا على الذين بالغوا في تأويل النصوص الشرعية داعيا إلى العودة بالدين إلى صفائه الأول، واعتمد أصحاب هاته المدرسة على منهجية الأخذ بظاهر النصوص، ونبذ الغوص في معانيها العميقة، ومقاومة البدع المستحدثة التي لا توافق أصول العقيدة، وعدم التقيد بمذهب بعينه ونبذ التقليد ومعارضة كل أنواع التصوف. وقد دعوا إلى الاستنباط المباشر من الكتاب والسنة ورفض التقليد.

وإذا ما وضعنا جانبا سلفية المجيدري يمكن القول أن المجال البيضاني كما قال ولد السالم لم يعرف رواجاً للأفكار السلفية الإصلاحية بشكل عميق إلا مع جمال الدين الأفغاني ومحمد عبده وخاصة على يد العالم الشيخ سيديا، حيث دعى إلى إقامة السنة وإماتة البدعة ولزوم فاتحة الكتاب للمأموم، ومحاربة كل أنواع الشعوذة، وما ارتبط بها من بدع بهدف الحفاظ على التعاليم الإسلامية لمواجهة المد الإستعماري الذي بات على مشارف المنطقة خلال القرن 19<sup>1</sup>.

وقد لعب المجيدري دورا كبيرا في انتشار أفكار هذا التيار وتحوله إلى مدرسية فقهية وفكرية اصطف إلى جانبها تيار من الفقهاء والمتعلمين الذين وروجوا لأفكارها، وخاضوا المعارك الكلامية من أجلها.

وقد راكم شيخها تجربة فكرية قوية نهلت من التصوف المغربي الفاسي أولا قبل التأثر بالوهابية، فقد كان تلميذا لسيدي محمد بن عبد الوهاب التازي بفاس<sup>2</sup> الذي كان شيخا متواريا خامل الذكر لم يعرف مقامه الكثير من الناس، وكان المجيدري يتردد عليه بفاس مرات عديدة، وكان سبب معرفة

1- ولد السالم حماد الله: حوار المركز والأطراف في الثقافة العربية، بلاد شنقيط في الذاكرة العربية العالمية أتمونجا، إصدارات دائرة الثقافة والإعلام، ط. 1، الشارقة 2004، ص: 231.

2- يحيوي يعقوب بن موسى الموسوي: خبر الموسويين المتأيد بتزكيات القاضي محمد موسى بن احميد، م.س، ص: 672.

الناس بعلاقة التلمذة تلك أن سيدي أحمد السجلماسي مؤسس الطريقة الإدريسية الذي كان أحد تلامذة المجيدري طلب منه مرافقته إلى الصحراء ليساعده على إتمام بعض كتبه فقال له لمجيدري: " اصبر حتى استأذن لك شيخي فقال له هل لك من شيخ؟ فقال له:

نعم هو سيدي عبد الوهاب التازي، فبقي قليلا ثم أجابه بأنه لم يأذن له، ثم أخذ عنه السجلماسي طريقته تلك المتصفة بالحياء"<sup>1</sup>.

هناك معلومات أخرى تزيدنا تأكيدا بأن وهابية المجيدري لم تكن صافية صفاء المنشأ بل كيفها مع خصوصيات بلاد المغرب المتميز بهيمنة التصوف، وتعدد مدارسها، فقد أخذ ورد الطريقة الشاذلية الناصرية والخضرية بالمغرب عن شيخه محمود بن الخطاط<sup>2</sup>. فهو رغم معاداته المعلنة للتصوف ومحاربة البدع وتوجيه سهامه لرموزه باعتبارهم جاهلين وكفاراً ومبتدعين، إلا أنه كان يضمّر صوفية كما يبدو. كما ثبت أنه أخذ في طريق عودته للمغرب الطريقة الشاذلية الخضرية<sup>3</sup>. وهو بهذا قد ساهم بدرجة كبيرة في تقريب الهوة بين المتصوف والفقهاء بالإشارة إلى وحدة مشاربهما الفقهية والثقافية بالرغم من كونه سعى إلى مناهضة التصوف الشعبي وتحريم زيارة الأولياء والأضرحة، التي كانت ولا تزال سلوكاً تعبدياً لدى الكثير من الحركات الصوفية.

وقد كانت مبادئ وهابية المجيدري وتلامذته تتلخص فيما يلي:

- تطهير الإسلام من البدع وإرجاعه إلى مناهله الأولى عبر العودة للأصول وتشجيع الاجتهاد واعتبار الإسلام هوية مشتركة وموحدة بين المسلمين؛
- العودة للأصول ونبذ الفروع والتمسك بالنص ومعاداة علم الكلام والمنطق اليوناني؛
- رفض التمذهب؛
- التوفيق بين العلم والدين وإصلاح التعليم الديني؛
- الدفاع عن الدين الإسلامي ضد التيارات الغربية، وتقوية الأمة أمام الأطماع الاستعمارية.

1- م. س، صص 672-673.

2- ولد السالم حماد الله: م. س، ص: 213.

3- النحوي الخليل: المنارة والرباط، م. س، ص: 197.

## المطلب الثاني: السجل الفكري مع المتصوفة

أثار خطاب المدرسة السلفية في منطقة الغرب الصحراوي معارضة أقطاب الفكر الصوفي وكان من أولهم الشيخ المختار الكنتي (1226هـ/1811م) الذي اعتبره خطرا على الحجاج المسلمين، ودعا إلى إعادة النظر في تنظيم الرحلة الحجية في تلك الظرفية بسبب استيلاء عرب الحجاز ونجد على الحرمين، فقال:

" فأقل ما يخاف على الحاج تحت ولايتهم الافتتان في دينه أو التغيرير بنفسه"<sup>1</sup>.

كما قال أيضا منتقدا موقف المجيدري من التمدب والطعن في إمام الهجرة:

"وقد بلغني أن ابن حيب الله طعن في مالك بن أنس إمام الأئمة وعالم دار الهجرة"<sup>2</sup>.

ويختزن هذا الموقف للشيخ الكنتي حنقا كبيرا على الوهابيين الذين يكفرون الأولياء والصالحين حسب ما قاله. وقد استمرت العائلة الكنتية في معارضة المد الوهابي في المنطقة على يد وريث تلك الطريقة محمد الخليفة الكنتي (1242/1826)، الذي نظم قصيدة في مدح حاكم مصر محمد علي ضمنها في رسالته له تقديرا لما قام به من تحجيم للمد الوهابي في مصر والشام آنذاك<sup>3</sup>.

وقد سار الكثير من متصوفة المنطقة على خطى رواد المدرسة الكنتية في معارضة الفكر الوهابي الذي ضرب العديد من القناعات الفكرية والسياسية لديهم، وهدد مصالحهم ومنهم الفاضل بن برك الله الذي ألف كراسة في الرد على المجيدري، ذبجها بعنوان:

"السامع السلي في الرد على المشاqq البدعي"<sup>4</sup>.

وقد رد فيها على المجيدري ومنهجه الأصولي بالدليل من الكتاب والسنة مؤكدا على أولوية العقل على النقل ومدافعا عن الأولياء والصالحين، بشكل عكس علو كعبه في الفتوى<sup>5</sup>.

وبالرغم مما واجهه هذا الفكر من معارضة شديدة إلا أنه شكل نقطة بداية لإشعاع الحركة الفكرية بالمنطقة، ومظهرا من مظاهر التنوع في مشهدها الثقافي الذي أفرز جدلا فقهيًا وعقائديًا في أوساط الفقهاء بين اتجاه أشعري عقلي متجذر في المنطقة منذ الفتوحات الإسلامية، واتجاه نصاني نقلي،

---

1- ولد السالم حماد الله: حوار المركز والأطراف في الثقافة العربية، بلاد شنقيط في الذاكرة العربية العالمية أنموذجًا، م.س، ص: 223-224.  
2- الشيخ سيدي المختار الكنتي: جذوة الأنوار في الذب عن أولياء الله الأبرار مخطوط ورد ضمن كتاب مكانة أصول الفقه في الثقافة المحضرية الموريتانية لمحمد محفوظ بن أحمد، المكتب العربي للخدمات الثقافية نواكشوط، ط. 1، 1996، ص: 113.  
3- ولد السالم حماد الله: موريتانيا في الذاكرة العربية، مركز الدراسات العربية، م.س، صص: 223-224.  
4- بوزنكاض محمد: التواصل بين بلاد البيضان والمشرق العربي خلال ق 19 و 20، م.س، ص: 168.  
5- نفسه.



كسر الجمود الفكري الذي ظلت تعيشه منطقة البيضان، الذي جسده الوحدة الفكرية التي كانت تمثلها المدرسة الأشعرية<sup>1</sup>.

وقد تعرض التيار السلفي إلى إلغاء فكري من قبل الأشعرية والفروعية المالكية باعتباره مخالفاً لنهجها العقدي والفقهى، فتم منع أي اجتهاد خارج نطاق المتون التي حلت كما يرى **المجيدري** وأصحابه محل القرآن والسنة، واستمرت الفروع المرجع الأسمى في القضاء والفتوى والأحكام.

---

<sup>1</sup> م. س، ص: 166.

## المبحث الرابع: المدرسة الصوفية

عرفت بلاد البيضان إلى جانب المدارس الفكرية والدينية السابقة وجود تيار فكري وروحي باطني هو تيار التصوف الذي انخرط أتباعه في أوراد طرقية شاذلية وقادرية وتجانية، وأضافوا لها ممارسة طقوسية شنيطية وسمتها بطابع البداوة والبساطة، بالإضافة إلى أوراد خاصة كانت محط إنكار من قبل الفقهاء الشناقطة الأشعريين، وحتى السلفيين، واعتبروها بدعة في الدين توجب المقاومة، فقد تصدى الفقهاء الأشاعرة في بداية مواجهتهم للفكر الصوفي لحركة ناصر الدين بالقبلة، وأفتوا بعدم مسانده في حركته ضد حسان، لأنهم مسلمون موحدون، كما أنكروا عليه ادعاءاته الصوفية، وكان من هؤلاء الفقيه عبد الله البوحسيني الذي عمل إلى جانب ابن الأعمش العلوي على ترسيخ مباحث العقيدة وعلم الكلام في الثقافة المحضرية في النصف الثاني من القرن 11هـ/17م<sup>1</sup>.

وقد انبنت منهجية الطرح الصوفي في بلاد شنقيط والصحراء على ازدياد مناهج الفقهاء من قواعد عامة وضوابط موضوعية، واعتبروها مقيدة لمجالات الإدراك الإنساني، وتضييقاً لرحابة أفكاره<sup>2</sup>. وقد اعتبرت أفكار هاته المدرسة خروجاً عن المألوف، وتمرداً على ثقافة الفقهاء البيضان بسبب ما جاءت به من تأملات لواقع الكون والحياة.

وينظر أهل التصوف إلى أن علاقة علومهم ومناهجها بعلوم الشرع الظاهر نظرة تكامل وانسجام، ويعتبرون أن ثمة اتساقاً بين الحقائق البارزة في الشريعة والدقائق الكامنة في الحقيقة، وهو ما يعبرون عنه بالتصوف<sup>3</sup>. كما يرون أن الإيمان بالعقيدة القائم على النظر العقلي والاستدلال المنطقي إيمان جاف، وأن الإيمان الصائب الصحيح هو إيمان العارفين بالله المتصوفة<sup>4</sup>.

وقد أورد هؤلاء المتصوفة مثالا على ادعائهم من سورة الكهف<sup>5</sup>، حيث كان موسى صاحب الشريعة والخضر صاحب الحقيقة، وأسسوا على ذلك مقارنة بين إنكار موسى على الخضر. وإنكار علماء الظاهر عموماً على أهل الحقيقة، وذهبوا إلى أن المنشأ في الإنكار واحد هو عدم الإطلاع

1- عبد الله ولد محمد سالم: الشعر الشنقيطي من القرن 12هـ إلى القرن 13هـ، المرجع والبنية، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الآداب، في الآداب، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادال، الرباط، السنة الجامعية: 2000-2001، صص: 72-73.

2- ولد السعد أحمد: المساجلات الكلامية، م.س، ص: 300.

3- ن.م، ص: 301.

4- النعمة محمد الغيث: ديوان الأبحر المعينية في بعض الأمداح المعينية، تحقيق المداح محمد المختار، رسالة لنيل دبلوم الدراسات في اللغة العربية وآدابها، ج. 1، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1414-1415/ 1994-1995، ص: 28.

5- سورة الكهف الآيات: 60-80.

على السر القائم وراء منهج أهل الحقيقة وتصرفاتهم، فتبدو في ظاهرها مخالفة للشريعة<sup>1</sup>، وضرباً من البدعة، ومن ذلك ما قاله المختار بن بونا في حق الشيخ المختار الكنتي<sup>2</sup> وقد عارض الفقهاء الأشاعرة نظرية الولاية التي أتى بها الكثير من هؤلاء المتصوفة واعتبروها مروفاً عن الشريعة، ودخلوا معهم في مساجلات كلامية عارضوا من خلالها فكرة الغلو في الدين والغوص في الباطن التي نهجها المتصوفة، ونظم الطرفان الكثير من الأبيات التي لخصت نظرة كل تيار من هما للدين والعبادة والشريعة، وقد بدأ السجال بين أعمدة التيارين الفكريين المختار بن بون الجكني والشيخ سيدي المختار الكنتي حيث عارض الأول الثاني وطعن في ولايته، ووصفه بالمروق عن الشريعة واتباع البدع بقوله<sup>3</sup>:

لئن تكن استظهرتم أن جعلتموا \*\*\* أمورا علينا في الشريعة لم تكن

فلا تنكروا أن كانت الكتب عنكم \*\*\* سرائر عن حالة البحث لم تكن.

وكان لهذا الفعل الذي صدر عن المختار بن بونا الجكني، أن كفره سيدي المختار الكنتي لطعنه في أولياء الله الصالحين<sup>4</sup>، لأن هؤلاء حسبه أثنى عليهم الله في كتابه قائلاً:

"أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَأَخْوَفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ"<sup>5</sup>

وسار على هذا النهج أيضاً الفقيه أحمد بن حنبل الحسني<sup>6</sup> الذي نظم أبياتاً يسأل فيها أهل الباطن عن دور الأوراد وانشغال الناس بها عن العلم الشرعي حيث قال:

يا خائضين بحور العلم مسألة \*\*\* عنها أجيبوا بأفهام زكيات<sup>7</sup>.

فأجابه الشيخ عبد الله بن مختارنا الحاجي (ت 1330هـ) بقوله:

الورد يا خل ذكر والدوام على \*\*\* ذكر المهيم من أسمى المزيات<sup>8</sup>.

وقد أجابه الشيخ ماء العينين بقوله<sup>9</sup>:

فالبداء بالعلم للذي نفسه طهرت \*\*\* أولى وذاك كأدراع حصينات

1- ولد السعد أحمد: المساجلات الكلامية م.س، ص: 301.

2- هو الشيخ سيدي المختار ابن أحمد ابن أبي بكر الكنتي (1142هـ/1730م - 1226هـ/1811م)، من أبرز علماء بلاد الصحراء وشنقيط، نشر الطريقة القادرية الكنتية في بلاد البيضان والسودان الغربي (الخليل النحوي: م.س، ص: 517).

3- الشنقيطي أحمد بن الأمين: الوسيط في تراجم، أدباء شنقيط، م.س، ص: 282.

4- ولد محمد سالم عبد الله: الشعر الشنقيطي، م.س، ص: 78.

5- سورة يونس: الآية 62.

6- هو الشيخ محمد بن حنبل بن الفك الحسني من قبيلة إيداب لحسن ولد سنة 1239هـ/1824م، في بلاد الترارزة أخذ الطريقة القادرية عن الشيخ سيديا وكان من أبرز تلاميذته ومادحيه، ومدح الأمير محمد لحبيب، ومن مؤلفاته: "رأي الضمان في تفسير القرآن" و"تنبيه الغمور على ضروريات الأمور" (انظر حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، م.س، ص: 164).

7- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، م.س، ص: 164.

8- نفسه.

9- ن.س، ص: 165.

ومن تكن نفسه في الانهماك عصت \*\*\* فالبدء أولى بأوراد سنيات

وقد نظم الشيخ محمد يحيى الولاتي مدافعا عن مكانة هاته الفئة ما نصه<sup>1</sup>:

خل المشايخ قد دعاك زمانهم \*\*\* إياك فاحذر بابهم أن تطرقه

واعكف على طلب العلوم محررا \*\*\* من ماجد كشف الغوامض أرهقه.

وقد أبدى المتصوفة جراءة اتجاه فكرة التجديد والاجتهاد، وكانوا أكثر حماسا في ذلك من الكثير من معاصريهم من الفقهاء، خاصة خلال القرن 13هـ/18م، وقد كان الشيخ سيدي المختار الكنتي الكبير أول من ناقش مسألة الشيخ المجدد في عدد من مؤلفاته وخص نفسه بهذه المرتبة، مستشهدا بالحديث القائل: " بأن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها"<sup>2</sup>.

وقد تميزت هذه المدرسة بالتوسع في العلوم الشرعية والعقلية والباطنية، وأسهمت في نشر المعارف الإسلامية وأسست لذلك المحاضر والمدارس التي شكلت قناة لنقل تعاليمها؛ ونذكر منها مدرسة الشيخ سيدي المختار الكنتي ومحمد فال بن متالي التندغي، ومحاضرة الشيخ ماء العينين وزاويته في السمارة وبلاد سوس في تيزنيت، وتمحورت أروها حول تصحيح بعض آراء الأشاعرة بشأن التصوف باعتباره تيارا توفيقيا هدفه الإصلاح وتقويم الآراء وتصحيح المعتقدات أكثر منه تيارا متعصبا لمرجعية معينة<sup>3</sup>.

إن كل هاته الاتجاهات الفكرية والفقهية والروحية وجدت لها أتباع من داخل المجال البيضاني؛ سواء في بلاد شنقيط، أو في الصحراء المغربية، اشتغلوا على نشر أفكارها في أوساط المجتمع، واتبعوا مناهجها وطرق استدلالها في تحقيق إيمانياتهم، وقد تم ذلك عن طريق المحاضر التعليمية البدوية المتنقلة، الفريدة التعليم، الطوعية الممارسة، التي قدمت للطلبة مختلف العلوم والمعارف الإسلامية، مثل القرآن والحديث والعقيدة والفقه والسيرة والتاريخ والأنساب، إلى جانب الأدب والشعر واللغة والصرف والعروض والبلاغة، وعلوم دنيوية أخرى كأسرار الحروف والحساب والهندسة والجغرافيا والفلك والطب، وغيرها من الحقول العلمية. على أن هذه التخصصات كانت تختلف من حيث حضورها في المنهاج الدراسي من محاضرة إلى أخرى ارتباطا بمدرستها الفكرية واتجاهها الطريقي الصوفي، وقد تفرق خريجو هذه المدارس المحضرية في البوادي البيضانية من شنقيط جنوبا إلى وادنون شمالا يدرسون الأطفال ويشغلون بالقضاء والفتوى، الشيء الذي ساعد

1 - م. س: 165.

2 - ولد السالم حماد الله: حوار المركز والأطراف، م. س، ص: 229.

3 - الحسين حديدي: م. س، ص: 167.

على محو الجهل، وتعلم الدين الصحيح، والدفاع عن الشريعة عن علم، كما وفرت إنتاجاتها العلمية والأدبية والدينية رصيذا فكريا وفقهيا متنوعا ساعد الفقهاء والقضاة وباقي المشتغلين في الشأن الديني والقضائي في التحكيم بين الناس والإجابة عن نوازلهم المختلفة، وتأطير معيشتهم اليومي وتنظيم مختلف أوجه حياتهم الاجتماعية.

**الفصل الرابع: شواهد من حضور الشريعة الإسلامية في الممارسات المجتمعية  
للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من ق 11هـ إلى أواخر ق 13هـ/ ق 17م  
إلى أواخر ق 19م.**

**المبحث الأول: فقه البادية عند الشيخ محمد المامي ونماذج من فتاويه**

**المطلب الأول: الظروف العامة لنشأة فقه التبدي للشيخ محمد المامي (1206هـ -  
1286هـ / 1791م-1869م).**

يعتبر الشيخ محمد المامي أول فقيه ببيضاني اهتم بفقه البادية والاجتهاد في نوازلها، وقد دخل هذا المضمار بعد بحث عميق حول عادات، وأعراف أهلها الذين كان ينتمي إليهم. وتطرق لأحكامهم بنوع من التفصيل الذي يميل إلى التماس العذر لهم في كل سلوكياتهم التي تبدو منافية للدين، ولعوائد مجتمع المدن. وعليه فقد أنتج من اشتغاله على نوازل أهل البادية تراثا فقهيا غنيا جعل منه فقيها المتخصص، والمعبر عن وجهة نظر مجتمعا، الذي ظل لفترات طويلة رهينا لسلطة فقهاء المدن، وتصنيفاتهم غيرالمتسامحة مع جزء من أعرافها وعاداتها. وقد عرّف الشيخ البادية بكونها المكان الذي لا تناله أحكام المدن، أي لا تصل إليه سلطة أهل المدن سواء أكانت تلك السلطة زمنية أو روحية، كما أن سكانها يعيشون على الترحال بسبب الضرورة التي تحتم عليهم التنقل بمواشيهم بحثا عن الكأ والماء. وتبعاً لذلك فإنه رأى بأن أهل هاته الأصقاع لا يجب أن يخضعوا في جل مناحي حياتهم الاجتماعية والدينية لفقهاء المدن وأحكامهم.

وبنى تجربته الفقهية حول البادية على لبنات من سبقوه من فقهاء شنقيط، الذين لا يفوته التذكير بأسمائهم، والترحم عليهم من أمثال ابن رازقة العلوي؛ الذي كان كما قال محمد المامي ينوي تأليف كتاب يشمل بين ثناياه أحكام البادية الخاصة بها، لو لم يمت:

وكان يهتم لولا أنه اخترمت \*\*\* له المنايا بما يفتى الطواعين<sup>1</sup>.

وقد اشتغل في هذا الإطار بمنهجية تقتضي الاستفادة من مجهودات من سبقه من الفقهاء، وبناء منهجه الخاص في التأصيل لفقه البادية، وطرق التخريج له، وشروط القيام بالاجتهاد، وترتيب درجات المجتهدين، والمفتين، والقضاة. ويتركب هذا المنهج من الخطوات التالية:

- حصر الفتاوى الشنقيطية المتعلقة بالمسائل الخاصة بالبدو.

<sup>1</sup> - محمد المامي الباركى: كتاب البادية، ونصوص أخرى، م، س، ص: 51.

- البحث في أحكام أهل البادية المتفرقة في الكتب الحضرية، وجمعها في كتاب واحد.
- فتح باب التخريج والاجتهاد والقضاء.
- اعتماد التيسير والتسهيل.

فعلى مستوى جميع فقه البادية اشتغل بمنهجية تقوم على ترتيب درجة الانفتاح على الفقه الشنقيطي الخاص بالبدو بحسب بعد المسافة وقربها من بلاد تيرس<sup>1</sup>، حتى يتأتى له القياس على منطقة تشبه بلده الأصلي، أو تتقاطع معه في بعض المناحي، وهذا منهج فقهي مستمد من العرف أساسا، حيث قال: " الأنسب التصدير بكلام الأعهدين البلديين وأقرب البلاد إلينا شنقيط ثم تيشيت ثم تنبكتو"<sup>2</sup>.

وأول هؤلاء الأعهدين حسبه هو محمد المختار بن الأعمش الشنقيطي؛ الذي كان مرجعا مهما له في الكثير من فتاويه حيث رجع له في عدة فتاوي، كما أخذ عنه بعض نوازله في البيوع خاصة في كيفية تحديد المكابيل حيث يقول الشيخ المامي:

"قلت ولا قول لي: المكيال الشرعي لا يعم المكيلات، وإنما قطعنا به المعشرات، إذ لا بد فيها من الكيل الشرعي لتوقف زكاتها عليه كالزراع والتمر والزبيب، وأما اللبن واللحم والخبز ونحو ذلك فلا معيار له شرعا وإنما معياره العادة؛ فإن كانت كيلا فلا يوزن، وإن كانت وزنا فلا يكال، لأن الخروج عن العادة إلى غيرها خروج عن المعلوم إلى المجهول، وأنظر إن كانت عادة البلد التحري"<sup>3</sup>.

وعليه فإنه نقل عن محمد المختار بن الأعمش في البيوع مايلي:

"وأما المسألة الرابعة وهي بدل اللبن بالزرع؛ فاعلم أن اللبن لا معيار له شرعي، بل معياره العادة والعرف تختلف باختلاف البلاد والزمان، وقد قال ابن بشير: "ما اختلف فيه البلاد قدر بعادة بلده ولا ينتقل عنها إلا أن يعلم نسبة التنقل إليه من الجاري في العوائد". وأما الزرع فمعياره الكيل، وكل بلد بمكيالهم المعروف لهم، واللبن في هذه البلاد معياره التحري، فكيفية البديل أن يتحرى اللبن فذلك بيع جزاف بجزاف مع المناجزة بينهما، وهو جائز في الجنسين... والله تعالى أعلم"<sup>4</sup>.

1- منطقة تيرس تقع بإقليم أوسرد جهة الداخلة وادي الذهب، وهي المنطقة التي عاش فيها الشيخ المامي وبها يوجد قبره بجبل إبيق.

2- محمد المامي: كتاب البادية ونصوص أخرى، م. س، ص: 58.

3- ن. م، صص 214-215.

4- نفسه، ص: 216.

كما نقل العديد من أحكامه الاجتهادية من فقهاء آخرين ففي مسألة بيع الملاحف نقل عن ابن

رشد:

"إذا نصب الوالي للناس ذراعا منصوبا يتبايعون عليه لم يجز اشتراط ذراع رجل بعينه كما يجوز ترك المكيال المعروف الجاري للمكيال المجهول... إن الذراع الوسط كالمصوب فلا يجوز السلم على ذراع رجل معين، وإنما يجوز على ذراع وسط أو على ذراع لا يسميانه فيحكم لهما بذراع واحد..."<sup>1</sup>

كما نقل أيضا عن حبيب الله بن القاضي الايجيبي والشيخ سيدي محمد الخليفة، وأبيه الشيخ سيدي المختار الكنتي، وشيوخ آخرين من بلاد منطقة البيضان كشنقيط ووادان وتيشيت وعاداتها حيث يقول في هذا الإطار:

وقيدت بمكان فيه مفتـتخر \*\*\* شنايط وتيشيت والأوادين

وأنظر إذا شئت يوما في نوازلهم \*\*\* يظهر لك الحق من ذوا البهاتين<sup>2</sup>.

إن المتمعن في هذا القليل من فقه الشيخ محمد المامي يستنتج أنه كان أشد الارتباط بقضايا قومه، ونوازلهم اليومية محاولا وضعها في ميزان الشرع قدر المستطاع، فاللبن واللحم يعتبران أهم منتجين في حياة البدو لكثرة قطعان الماشية، ولأنهما عماد نمط الإنتاج الرعوي، لذلك فالبحث في مكابيلهما، ومقايضتهما بمنتجات أخرى كان ضرورة ملحة للكثيرين من قومه، والفقه المديني لا يوفر الكثير عن ذلك، كما أن بعد الأسواق وقلة الزرع وانعدام أماكن غراسته، يجعل منه منتوجا ذا أهمية عند سكان تلك البقاع؛ لذا فالبحث عن طرق شرعية لمقايضته باللبن مثلا كان أولى الأولويات عند ساكنة المجال الصحراوي في ما مضى، نفس الأمر كان ينطبق على رداء المرأة الذي يسمى بالملحفة التي تعد الزي الرئيس للمرأة الصحراوية، والبحث في مكيال بيعها يعتبر ذا أهمية بالنسبة للصحراويين حيث يحقق فائدة مزدوجة للمجتمع: فهو يوحد مكابيل البيع عند التجار، ويمنع التجاوزات، كما أنه يربط الناس أكثر بالشرع الإسلامي السموح، ويحقق لهم الاستقرار العقدي والروحي المطلوب.

أما على مستوى البحث عن مسائل البدو في كتب الحضر وتجميعها، فقد إنطلق الشيخ في هذا الإطار من فكرة مفادها أن استمرار تناثر فقه البادية في المراجع المختلفة يعقد عمل الفقهاء البدو ويعرقل جهودهم في تجميع الأحكام، وحصرها، ويضيق مساحة الاختيار أمامهم، لذلك أخذ على

1- محمد المامي الباركي، كتاب البادية، م.س، ص: 216

2- ن.م، ص: 59



عاقته جمع الأحكام المهمة لأهل البادية خاصة تلك المتماشية مع كتب المذهب المالكي، وقد قام في هذا الإطار بتلخيص بعض شروح المختصر، وحواشيه، وما نسخ على منواله كالزرقاني<sup>1</sup> والبناني<sup>2</sup>، وبعض كتب النوازل كنوازل بن هارون<sup>3</sup> وابن أبي زمنين<sup>4</sup>، وكتب الأحاديث كصحيح البخاري والتبصرة لابن فرحون والتنقيح للقرافي، وبعض كتب الفروع ككتاب الميزان وكتاب الحفيد بداية المجتهد ونهاية المقتصد وشرح الفرائض لابن رشد وبعض كتب التفسير<sup>5</sup>. وعلى مستوى منهج الاجتهاد فقد كان الشيخ المامي من أكبر فقهاء زمانه المتحمسين لتوسيع قاعدة الاجتهاد تيسيرا على الناس، حيث أسس منهجه على قاعدة إقناع معاصريه بالاجتهاد فيما لم يفت فيه الأقدمون، وتعبيد الطريق أمامهم للتخريج والاشتغال بالقضاء. وقد اتبع منهاجا دقيقا في استخراج الأحكام حول المسائل تبدأ أولا بعرضها على ثلاثة أجناس من الأصول:

- القواعد الأصولية ذات الأدلة الكثيرة؛
  - القواعد الشرعية التي اختص بها علم القواعد؛
  - التخريج على ما في المختصر وشروحه ومتون الفقه من الضرورات والعادات.
- وبالرغم من المرونة التي يبديها في مسألة الاجتهاد إلا أنه مع ذلك حرم التخريج دون أدلة قائلًا:
- " وأنظر أيضا أي الحرامين يقدم من تجاسر من علمائنا على التخريج بالتخمين من غير معرفة القياس"<sup>6</sup>

1- هو عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن محمد بن علوان الزرقاني المصري المالكي، ولد بمصر سنة 1020هـ/1611م، وتوفي بها سنة 1099هـ/1688م، من مؤلفاته: شرح مختصر خليل وشرح العزبة، ورسالة في الكلام إذا. (عبد الباقي الزرقاني: شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل، ومعه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني للعلامة محمد بن الحسن البنان، ضبط وتصحيح وتخريج محمد أمين، الجزء الأول، منشورات دار الكتب العلمية، ط1، بيروت لبنان، 1422هـ/2002م، ص:4).

2- البناني هو محمد بن الحسن بن مسعود البناني فقيه مالكي من أهل فاس، إمام الضريح الإدريسي، من مؤلفاته: الفتح الرباني وهو حاشية استدرك بها على الزرقاني، وكتاب حاشية على شرح السنوسي لمختصره في المنطق، ثم فهرسة في إسناد ما أخذه عن أشياخه، توفي سنة 1194هـ/1780م. (عبد الباقي الزرقاني: شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل، ومعه الفتح الرباني فيما ذهل عنه الزرقاني للعلامة محمد بن الحسن البنان، م، س، ص:4).

3- هو أبو الحسن علي بن موسى بن هارون، كان مفتي فاس وعالمها وشيخ الجماعة بها وخطيب القرويين، له العديد من الفتاوى التي اعتبرت من فروع المالكية رغم أنه لم يتصدى للتأليف توفي بفاس سنة 1511هـ/917م (أنظر موقع مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث [www.almarkaz.ma](http://www.almarkaz.ma)).

4- هو عيسى ابن أبي زمنين المري الإيبيري أصله من العدة، تفقه في قرطبة عند أبي إبراهيم وسمع عنه، كان حسن التأليف حيث خلف العديد من المصنفات الفقهية كان أشهرها: المغرب في اختصار المدونة وشرح مشكلها، والتفقه في نكت منها، يعد من فقهاء فروع المالكية ولد سنة 324هـ/936م وتوفي سنة 399هـ/1009م، أنظر (القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ج.7، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1402هـ/1982م، صص، 183-186).

5- محمد المامي الباركبي: كتاب البادية، م، س، ص: 56.

6- ن.م، ص: 61.

وقد جاء هذا في إطار كتابه إدخالات البحر في الغدير على الأري ومن وافقه من الغلاة في الدعوة إلى فتح باب الاجتهاد<sup>1</sup>.

وقد اعتمد في منهجه على التيسير والتسهيل حيث أباح جميع المسائل التي بحث فيها في كتاب البداية أوجعها من باب الشبهة على الأقل.  
يقول في هذا الإطار:

" وهو أنني ذهبت إلى التحليل في جميعها ولم أذهب إلى التحريم، وفي ذلك فتح باب لا ينسد بسبب أن الداعي هو عدم وجود النصوص على الأحوال والثاني التسهيل على هذه الطائفة التي ألجأتها الضرورة إلى التبدي<sup>2</sup>".  
ويقول أيضا:

"ولما كان أهل البادية يعانون من هذه الضرورات الشديدة، فإنه لا يقدم على وجوب منع ما تؤدي إليه ضروراتهم كما يقول في مسائل معينة: كاللباس مثلا لأن الإفتاء في النوازل ينبغي أن يراعي الأحوال والأزمئة المختلفة"<sup>3</sup>.

وقد أورد طرة أعماله الأصولية، ومنهجه في ميدان الاجتهاد والتخريج في مؤلفه المشهور:  
"رد الضوال والهمل إلى الكروع في حياض العمل"<sup>4</sup>، الذي اعتبره حاشية على مؤلف طرد الضوال والهمل من الكروع في حياض العمل لصاحبه سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوي<sup>5</sup>، الذي نادى بمنع التخريج على أهل عصره من الفقهاء لأن ذلك من خصائص مجتهد المذهب وهو مفقود حسبه، كما منعهم من الإفتاء بما جرى به العمل إذا كان لا يوافق نصا، وقد حشاه الشيخ المامي بحاشية رد الضوال والهمل التي نادى فيها بضرورة فتح باب التخريج والاجتهاد لإنقاذ الفقه من الابتذال والجمود.

1- مخطوط للشيخ المامي خرجته زاوية الشيخ ماء العينين في طبعة أولى 1986/1406م.

2- محمد المامي: كتاب البداية، م.س، ص: 62.

3- ن.م، ص: 63.

4- مخطوط مخرج يوجد ضمن كتاب البداية ونصوص أخرى الذي اعتمدنا عليه.

5- هو سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم بن عبد الرحمان العلوي (1152هـ/1739م - 1233هـ/1818م)، طلب العلم مدة 40 سنة، أخذ عن المختار بن بونا الجكني وسيدي عبد الله بن الفاضل الباركي، رحل للحج ولقي العلماء، من مؤلفاته مراقبي السعود في الأصول (الخليل النحوي: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م.س، ص: 513)

## المطلب الثاني: نماذج من فتاوى البادية عند الشيخ محمد المامي

خص الشيخ محمد المامي بن البخاري أهل البادية باجتهدات خاصة صاغها على شكل فتاوى بُنيت على قاعدة جلب المصالح وذرء المفساد، وحدد المجال الجغرافي لتلك الأحكام بشكل مضبوط حتى لا تلتبس الأمور وتتشابه على الناس؛ بأن ميز بين التبدي الحقيقي المقترن بالرحيل، والتبدي الآخر المقترن بالانضمام الحسي لأهل المدن، والتخلق بأخلاقهم بالرغم من العيش في البادية، قائلاً بأن التبدي الأول هو موضوع اجتهاده لأن أهله لا تنالهم أحكام المدن وسلطتها، فهم جبلوا على الترحال فلو تركوه لما عاشوا، في إشارة منه إلى نمط العيش المعتمد على الترحال بحثاً عن الكلاً، وقد خص الشيخ هؤلاء بفتاوى واجتهادات تستحضر خصوصية ظروف عيشهم<sup>1</sup>.  
ومن فتاوى الشيخ محمد المامي الخاصة بالبادية:

### 1- فتوى المداراة

ذبح الشيخ المامي فتواه في هذا الأمر بحديث مطول عن مناقب ومآثر الإمام المجدد الشاطبي الذي اعتبره قدوته في الاجتهاد، وفقه المقاصد، وفي تحمله جراء ذلك النقد اللاذع لبعض معاصرة مستشهداً ببيتين له<sup>2</sup>:

بليت يا قوم والبلوى منوعة \*\*\* بمن أداريه حتى كاد يرديني  
دفع المضرة لا جلباً لمصلحة \*\*\* فحسبي الله في عقلي وفي ديني.

واعتبر منهجه في الاجتهاد المقاصدي سبيلاً يسير عليه في التعامل مع نوازل أهل البادية، وبيضان الصحراء. وقد اعتبر الشيخ محمد المامي "المداراة"<sup>3</sup> سورا للزوايا في بلاد الفترة<sup>4</sup>، لأن الزاوية كما قال لابد لها من سور يحميها، ولهذا أجاز أن تعطى الصدقة عن الضعاف لبيت المال، وأن إعطاءها لحسان هو صدقة للضعفاء لأنها تؤدي إلى دفع الضرر عنهم، وعن غيرهم، معتبراً ذلك أفضل من الصدقة عليهم لأن تأديتها أجر كفاية.  
مستحضراً في هذا الأمر قول إمام الحرمين<sup>5</sup>:

1- كتاب البادية: م، س، ص: 219

2- محمد المامي: كتاب البادية م، س، ص 212.

3- المداراة هي ضريبة غير شرعية أقرب إلى المغرم يؤديها الزوايا عن أنفسهم وعن اللحمة لحسان سواء في البوادي الصحراوية أو في قرى شنقيط كوادان وشنقيط وتيشيت ويعمل الزوايا على أخذ هذا المال من اللحمة مدعين أنها زكاة مقابل مداراتهم عنهم أو لأنهم يدعون ملكية هاته الأموال التي لا يستطيع أصحابها الدفاع عنها.

4- بلاد الفترة أي بلاد السبية وهي المناطق التي لا تشملها أحكام السلاطين وسلطة القضاة الشرعيين.

5- هو الإمام عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، ولد بنيسابور على الأرجح سنة 419/1028م وتربى في حجر العلم والعلماء رحل إلى بغداد لتلقي العلم ثم قصد بعدها الحجاز للدراسة فعلا شأنه في العلم والمناظرة فلقب بإمام الحرمين برع في العديد من العلوم إلى جانب الأصول

"إن أجر الكفاية أفضل من فرض العين، والسعي في سقوط الإثم عن جميع الأمة أفضل من السعي في سقوط الإثم عن المفرد"<sup>1</sup>.

كما استند في ذلك إلى بعض ما جاء به محمد المختار بن الأعمش في نوازل الهبة والقضاء، والذي استند فيها على حكم قضائي لقاضي مدينة وادان محمد بن عبد الله ابن أحمد الواداني بلزوم المداراة على جميع ما اشتمل عليه وادان من قطنها وطارئها وما انضاف إليهم وأن من لم يعطها تؤخذ منه كرها، ويبيع فيها ملكه شرعا، معتبرا لزوم المداراة ظاهر للجميع، لا تبرأ ذمة المؤهل لدفعها إلا بدفعها. وقد أكد الشيخ محمد المامي أن الاستغناء عن دفعها لا يتم إلا باستتباب الأمن وتحقيق العدل بين الناس، وقيام السلطان بحماية الناس أجمعين. وقد حققت المداراة أهدافها في حقن دماء المسلمين في هاته الربوع البعيدة عن مركز السلطة، وساعدت الفئات الاجتماعية المنتجة على تنمية قطعانها في جو من الاطمئنان والسكينة بعيدا عن الغزوات، والمصادرة التي كانت حسان لا تفتأ أن تقوم بها كل مرة، كما حددت لكل حساني مكان أخذ المداراة وقدرها.

## 2-فتوى المكيال

ذهب الشيخ المامي في هذا الباب إلى أن الأكيال المنقولة بالروايات لا يجب الوثوق بها لأن بها اختلافات متباينة. أما اللبن واللحم والخبز ونحو ذلك فلا معيار له شرعا، وإنما معياره العادة، فإن كانت كيلا فلا يوزن وإن كانت وزنا فلا يكال لأن الخروج عن العادة إلى غيرها خروج عن المعلوم إلى المجهول، ومستند ذلك حسب المامي أن المكيال الشرعي لا يهم المكيلات، وإنما قطع به في المعشرات لتوقف زكاتها على الكيل الشرعي كالزراع والتمر والزبيب. وفي هذا الأمر يقتبس الشيخ من الأعهدين كما أشرنا سابقا وهما:

ابن احماسة في نوازله حول المكايل، التي حث فيها على ضرورة توحيدها، ونبذ ما هو غير معهود منها عند الناس لدرء مفسدة مع أنه لا يحرم المكيال معلوم النسبة، وما يترتب عنه من بيوع، ومعاملات إن وقعت لأن منعه له ليس لفساده وإنما لأن اعتماده خروج عن جماعة البلد القائمة مقام الحاكم في لزوم الطاعة لها. ثم محمد بن المختار بن الأعمش الشنقيطي الذي أخذ عنه فتواه في بدل اللبن بالزراع لما لها من راهنية في مجتمع البداوة الصحراوي لكثرة تردد الحوادث من هذا

ومنها علم الكلام والمناظرة والجدل والأدب، توفي بعد أن رجع إلى نيسابور سنة 478هـ/1085م. (أنظر محمد الزحيلي: الإمام الجويني، سلسلة أعلام المسلمين العدد 26، ط 2، دار القلم، دمشق، 1412هـ/1995م، صص، 42 و45 و220).

<sup>1</sup> محمد المامي: كتاب البداية، م.س، ص: 213.

الشأن؛ باعتبار أن المادتين عماد قوت هذه الأمصار، وفحواها أن اللبن لا معيار له شرعي، بل معياره العادة، وهي تختلف باختلاف البلاد والزمان، وقد نقل قول ابن بشير في هذا الشأن: "ما اختلف فيه البلاد قدر بعادة بلده ولا ينتقل عنها إلا أن يعلم نسبة المنتقل إليه من الجاري في العوائد"<sup>1</sup>.

وأما الزرع فمعياره الكيل، واللبن معياره التحري، ولذلك على صاحب الزرع العلم بكيله مع المناجزة بينهما فذلك بيع معلوم، أو يتحرى الزرع، ويتحرى اللبن، فذلك بيع جزاف بجزاف مع المناجزة بينهما.

وقد نقل عن ابن رشد في مسألة السلم في الملاحف، الذي ذهب فيه إلى أن الناس مدعوة إلى اتباع الذراع المنصوبة من قبل الوالي وعدم اعتماد مكيال مجهول، وفي حالة انتقائه يكون الذراع الوسط كالمنصوب فلا يجوز السلم على ذراع رجل معين، وإنما على ذراع رجل وسط<sup>2</sup>.

### 3- العقوبة بالمال

استند الشيخ المامي في فتوى العقوبة بالمال على فتوى الشيخ أبو القاسم البرزلي الذي أفتى بجوازها، وأضاف أنه مع عدم وجود الإمام وتمكنه من إقامة الحدود، وإقامة الأحكام الشرعية على أصلها، فإن العقوبة بالمال ضرورية، وأولى من الإهمال وعدم الزجر وترك القوي يأكل الضعيف وعظم المفسدة، وهو يرى بأن ذلك لا يسقط الحد بل هو غاية ما تصله الاستطاعة، فإن أمكن بعد ذلك إقامة الحد أقيم إن اقتضت الشريعة إقامته، والظالم أحق أن يحمل عليه. وعن مآل المال المأخوذ يرى بأنه يتعين على أهل الحل والعقد صرفه في مصالح القبيلة، ولا يجوز استبدادهم به، ونجد لهاته الفتوى الاجتهادية حضور واسع في الدواوين العرفية لقبائل أهل الصحراء حيث غالباً ما تختص الجماعة بتسلم جزء من الذعائر المالية التي تؤدي عن الجروح والسرقات والجنح المختلفة، وحتى الديات لتنفقها على مصالح القبيلة من تطويع للأراضي الفلاحية واستصلاحها، أو دفع ديات ومغارم لقبائل أخرى. وقد علق على عادة قطع الأذن بالنسبة للعبيد المنتشرة في تراب البيضان كعقوبة بأنها لا دليل عليها وإن لم يكف الفساد إلا بها لا يجب أن تستبعد من العمل. ومن صور العقوبة بالمال إجبار مالكي العبيد على عتقهم بعد التمثيل بهم أو قطعهم أو جرحهم لأن العبد مال والعقاب بمنعه من صاحبه يدخل في العقوبة بالمال<sup>3</sup>.

1- محمد المامي: م.س، ص: 216.

2 نفسه.

3- ن.م، ص: 217.

#### 4- ستر العورة

يرى الشيخ هنا أن البدو لهم حظ من اسمهم الذي هو بُدُو العورة، وليس هذا حجة في تعريتهم إلا لضرورة أو عذر، والبدو هم على حالتين في ظعنهم:

- حالة الخلوة التي لا خلاف في ندب الستر عليهم؛
- حالة الاجتماع بالأجانب والمحارم وعليهم فيها غض الأبصار عما أمكن وستر العورة ما أمكن.

وقد حدد الشيخ بدو العورة لأهل البادية بما ذكر عن عياض من كشف الساق، ومفهوم الموافقة معتبرا هذا إذا لم تدع الضرورة أو العذر إلى أعم منه كخوف هلاك أو شديد أذى، لأن البدو إذا ضيق عليهم اقتحموا الحرام بلا شبهة<sup>1</sup>.

#### 5- الاستئذان في بلاد الفترة

اعتبر الشيخ المامي أن السؤال عن ضياعه في هاته الأصقاع مع معاينة ضياع جنسه جهل بالسنة، لأنه حسب كالتفقد لقطرة في بحر كان ينتفع الناس فيه فغار، البحر هنا هو الإمام المفقود في زمن الفترة بين السلاطين أو الجماعة التي تقوم مقامه، ويرى الشيخ بأن الأمر بالاستئذان من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الواجب على كل من بسطت يده في الأرض، وعلى كل من تصل يده إلى ذلك، فإن لم يقدر فبلسانه فإن لم يقدر فبقلبه. كما يذهب إلى أن الاستئذان خاص بدخول البيوت من أجل ستر العورات في الأبدان والأمتعة والأكل والشرب، فإن أذنت الأجنبية لرجل دخل عليها بيتها، وأكل معها من غير تماس الأيدي، وتحدث معها من غير لذة، ورأى وجهها وأيديها من غير لذة شيطانية، وجلس معها على سرير لا يتحرك فذلك مباح حسب مذهب مالك المبسوط في الكتب، وأن ما تراكم من المنع في العصور اللاحقة كان بسبب غلبة الشر والفساد تماشيا مع قاعدة سد الذرائع فجاء تحريم الكلام والرؤية<sup>2</sup>. وتأتي هاته الفتوى استجابة لضرورات ملحة تعيشها المرأة الصحراوية، وأسرتها في الصحاري القاحلة حيث تتباعد المسافات، ويقل الزاد، وتتردد زيارات الأغراب بحثا عن الضوال<sup>3</sup>، وطلبا للإيواء. وغالبا ما تصادف تلك الزيارات تواجد النساء بمفردهن في خيامهن، وأحيانا مع أطفال صغار؛ فتضطر المرأة لإقراء ضيوفها في إطار ما تسمح به الشريعة، وتبعا لإمكاناتها المادية.

1- م، س، ص: 220.

2- ن، م، ص: 221.

3- البهائم التائهة.

## 6-زكاة مال أزنائغة

كثير ما أثار مال ازنائغة الكثير من اللغط الفقهي حول من تجب عليه زكاته؛ هل هو منميه؟ أو المدافع عنه؟

وكلاهما لا يتمتع نظريا حسب الشيخ المامي بملكه ملكا تاما، وعليه فقد كان يرى أن المتنازعين<sup>1</sup> ملزمان بالاتفاق على مقدار ملك كل منهما، استنادا لقاعدة ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب مطلقا، محذرا من أن يكونا متمالئين على عدم الزكاة باطنا، ومعلنان عكس ذلك ظاهرا بادعاء عدم معرفة ذلك المقدار. وعن كيفية تمام الملك يرى الشيخ بأن يأخذ المدافع شيئا من المال المقدر له دون فتننة أو رذيلة، يكثر أو يقل حسب درجة المدافعة عن المال، وأقصى ذلك رده من العدو مرتين حسب زعم الشيخ، فتكون زكاة المدافع على قدر ما أوتي من الخراج المتراضى به حسب حاكم أو جماعة أو عرف متبع<sup>2</sup>.

أما أخذ المدافع لزكاة صاحب المال مع ادعائه للشركة فيه؛ فبعضه كان له قبل الزكاة، والبعض الآخر يحل له أخذه، لأنه لا مانع من زكاة أحد الشريكين على الآخر. كما أن أحقية الزكاة للمالك المغصوب المال ثابتة، وإن كانت بجزء من ذلك المال.

وقد توسع الشيخ محمد المامي كثيرا في أحكام زكاة مال النزاع استجابة لضرورة معاشة في مجتمعه، حيث غالبا ما كانت تكثر عمليات السطو المسلح على مال الفئات الزناكية التابعة، لدرجة أصبح تملكها له مثار شك وريبة جعلت الفقهاء يستحضرون ذلك في فتاويهم.

كانت اجتهادات الشيخ محمد المامي أكثر ارتباطا ببيئته البدوية التي جعلت فقهه متحركا يواكب إكراهات مجتمعه دون المساس بجوهر الأحكام الشرعية، ومقاصدها، مؤسسا مدرسة فقهية بدوية أضافت تأويلاتها الاجتهادية لخلاصات المدرسة الفروعية المالكية الحضرية، دون أن تفرط في هوية اتجاهها المالكي.

1- يقصد هنا الزناقي والذي يحميه، وقد يكون من حسان أو الزوايا.

2- محمد المامي: كتاب البادية، م، س، ص: 222.

## المبحث الثاني: القبيلة الصحراوية المغربية والعيش وفق تعاليم الشريعة الإسلامية

### المطلب الأول: لمحة عن تدين ساكنة المجال الصحراوي المغربي في القرون الماضية

شكلت الشريعة الإسلامية ومبادئها المرجع الأعلى للتشريع في الصحراء المغربية؛ سواء تعلق الأمر بتطبيق حرفي ومباشر لنصوصها وأحكامها، أو تأويل مبادئها المستقاة من معينها الأصل، وقد تكفل بهاته المهمة جمع غير من الفقهاء والقضاة والعلماء الذين حضوا بتبجيل واحترام المجتمع، وقدمتهم الجماعة وقيادة القبائل ورجحت رأيهم للقيام بذلك.

وقد أكدت جل المصادر التاريخية، وكتابات البعثات الأجنبية التي تعرضت بالدراسة والاهتمام بمنطقة البيضاء على تمسك ساكنة الصحراء بتعاليم الإسلام على مستوى الإيمان والتطبيق، فالأسر الصحراوية تحرص على تعليم أبنائها القرآن الكريم منذ نعومة أظافرهم حتى يتسنى لهم حفظ ما تيسر منه لإعدادهم في سن السابعة وما بعدها للبدء في القيام بالصلاة، فقد أشار أحمد بن الامين الشنقيطي إلى إسلام أهل هاته الربوع بقوله:

"بقي (... ) منذ فتحه المسلمون إلى سنة 1317هـ / 1899م، لا يوجد فيه فرد واحد خارجا عن الإسلام، إلا أن أهله متفاوتون في الاستقامة. فالأغلب على الزوايا الدين، وربما وجد فيهم بعض السفهاء، كما أنه ربما وجد في حسان من ينسب إلى الاستقامة بالنسبة إلى غيره منهم..."<sup>1</sup>.

ويذكر هذا الطرح ماقاله الرحالة الأجانب الذين زاروا منطقة الصحراء ورأوا ذلك، ومنهم الرحالة كاميل دولس C.DOLS الذي قال بأن وضوح كلامهم وفصاحتهم ناتجة عن قراءتهم للقرآن الكريم<sup>2</sup>، كما يمتازون بكثرة توظيفهم له في حديثهم اليومي حيث غالبا ما ينتقلون دون سابق إنذار من الحديث في بعض الأمور الحياتية والمعيشية إلى الاستشهاد بالآيات القرآنية<sup>3</sup>.

كما أن الرحالة الفرنسي مولين MOLIEN أكد إبان زيارته لمجال البيضاء في النصف الأول من القرن التاسع عشر على حفاظهم على إقامة الشعائر الإسلامية، ومنها التزام الصلوات وهنا يورد محمذن نصا له يقول فيه:

1- محمد المختار ولد السعد: إمارة الترابزة وعلاقتها التجارية والسياسية مع الفرنسيين من 1703م إلى 1860، ج1، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، جامعة محمد الخامس - السويسي-ط.1، مطبعة كوثر، الرباط، 2002، ص: 253.

2 - Voyage d'exploration à travers le Sahara occidental et le sud Marocain، Imprimerie d'espérance، Cania Rouen 1888 P :459.

3 -Ibid. p:459.



" في جميع الجهات نرى رجال دين يسجدون ضارعين الى الله يقلدهم في ذلك الرجال والشيوخ والنساء والاطفال خارين سجدا نحو الشمس (القبلة) موجّهين دعواتهم (... ) للخالق"<sup>1</sup>.

وقد كان الاهتمام بإقامة هاته الشعيرة العبادية قاعدة عامة لجميع الفئات والأعمار في مجتمع أهل الصحراء، حتى وإن قاموا به جنبا إلى جنب مع اقتراف كبائر أخرى كالسرقة والزنى، فالمثل الحساني يقول:

" ياسر من الكفر دون ترك الصلاة"<sup>2</sup>.

وقد كان البيضان يؤدون هذه الشعيرة العبادية في غالب الأوقات بالتيمم، وهو أمر لاحظته الرحالة الأجانب، ومنهم كاميل دولس C. DOLS الذي أشار إلى ذلك قائلا:

" توافد البدو بوجوههم المثلثة بهدوء وصمت، ثم اصطفوا واقفين على خط واحد ينتظرون بخشوع لحظة أداء سنة الوضوء، في الصحراء ونظرا لندرة الماء يؤدي المسلمون وضوءهم بالتيمم"<sup>3</sup>.

وكثيرا ما أثار هذا السلوك حفيظة بعض الفقهاء، ومنهم بابه بن أحمد بيبه العلوي، الذي أفتى في إحدى قصائده بضرورة الطهارة المائية إن لم يكن هناك عذر شرعي يمنع فقال:

هذا وإني أرى التطهر لا \*\*\* يكون إلا بماء حيث يوجد ما  
ومن تيمم لا يجدي تيممه \*\*\* وقد أتى بذنوب لم تكن لَمَّا<sup>4</sup>.

وغضب العالم محمد بن الطلبة اليعقوبي لذلك فقال:

يصلون لا يأتونها بطهارة \*\*\* وعند الأذان تؤوهم متكاسل

يصلون دأبا بالتراب جهالة \*\*\* بأفواههم ترب الحصى والجنادل<sup>5</sup>

ويعزى هذا السلوك في كثير من الأحيان إلى ندرة الماء التي عانت منها الصحراء فترات طويلة، فكان اللجوء إلى التيمم شكلا من أشكال تدبير ذلك المشكل<sup>6</sup>.

وإلى جانب الصلاة حافظ الصحراويون على غرار إخوانهم من المجتمعات الإسلامية الأخرى على إخراج الزكاة سواء تعلق الأمر بزكاة الفطر أو زكاة الأموال حين يمر عليها الحول وتبلغ

1- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيطاني خلال القرنين 18 و19، م.س، ص: 117.

2- ولد السعد محمد المختار: إمارة الترازة وعلاقتها التجارية والسياسية، م.س، ص: 255.

3- خمسة أشهر لدى البيضان في الصحراء الغربية، م.س، ص: 63.

4- الشنقيطي أحمد بن الأمين: الوسيط في تراجم أدباء شنقيط، م.س، ص: 449.

5- الظريف محمد: الحركة الصوفية وآثارها في أدب الصحراء المغربية، م.س، ص: 25.

6- كريمي ماجدة: اقتصاديات الصحراء المغربية، م.س، ص: 31.

النصاب، وفي هذا الإطار كان الصحراويون يحرصون على تمتيع ذوي القربى بها لإغنائهم عن السؤال وتمتين الروابط بهم<sup>1</sup>.

وقد حرصوا أيضا على أداء فريضة الصوم والسفر إلى الحجاز لأداء فريضة الحج رغم الصعاب وطول المسافة التي لم تمنعهم من الذهاب رفقة الركب التواتي والسجلماسي والفاصي على ظهور الجمال والخيول في القرون الماضية، وعلى متن السفن البخارية عبر المحيط والمتوسط انطلاقا من سواحل المغرب في النصف الأول من القرن التاسع عشر وما بعده، وقد دونوا رحلاتهم تلك شعرا ونثرا<sup>2</sup>.

## المطلب الثاني: حضور تعاليم الشريعة الإسلامية في الحياة الاجتماعية لساكنة المجال الصحراوي المغربي.

تحتل الشريعة الإسلامية مكانة مهمة في سلوكات قبائل الصحراء بتأطيرها كل مناحي حياتهم الدينية والدينيوية، وكان هذا التأطير يتوقف على مجهود الفقهاء والعلماء المحليين ودورهم في تأويل النصوص، لذلك وجدنا في ديباجة أغلب المدونات العرفية تبريرا مقدا من قبل الفقهاء الذين كتبوا تلك الدواوين العرفية؛ يقول بأن اللجوء للعرف هو لجوء مرحلي وسد للذريعة في غياب سلطة سياسية تقيم القضاء وتحكم البلد مستشهدين باجتهادات الشيخ البرزلي<sup>3</sup> الناصة على إمكانية العقوبة بالمال في حال استحالة تطبيق الأحكام الشرعية، وفي هذا الإطار تقول المدونة الأيتوسية:

"وتمسكوا بأذيالها حتى قدمت افرنسة ووجدت القبيلة متمسكة بالشريعة وأحكامها وأيت الأربعين يسدون للذريعة سدها، ولما رصت الدولة استلتت عن القبيلة أحكامها"<sup>4</sup>.

ونجد في آخر المدونة السباعية بأن ما اتفقت عليه الجماعة كان لسد الذرائع وذراء المفاسد<sup>5</sup>.  
أما ديوان قبيلة يكوت فيقول بأن اللجوء للعرف كان بهدف الإصلاح:

"واتفقت القبيلة على إقامة حدود الله وشريعته... وإياهم إياها وردع المظالم وزجرها والعقوبة شرعا تؤخذ من مال من خالفهم لكي يصلح شأنهم وتحفظ دنياهم وأخرتهم"<sup>6</sup>.

1- بونت بيير P.Bonte: الساقية الحمراء، مهد ثقافة الغرب الصحراوي، م.س: 157.

2- ولد السعد محمد المختار: إمارة الترازو وعلاقتها التجارية والسياسية، م.س: ص: 260.

3- هو أبو القاسم بن أحمد بن محمد بن المعتل البلوي القيرواني الشهير بالبرزلي ولد بالقيروان على الأرجح 738هـ/1337م كان فقيه تونسي ومفتيا من مؤلفاته، كتاب الفتاوى أو النوازل أو ديوان البرزلي توفي سنة 841هـ/1438م، (البرزلي: جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تقديم وتحقيق محمد لحبيب الهيلة، ج.1، دار الغرب الإسلامي، ط.1، بيروت لبنان، 2002، صص، 5-7-45).

4- أنظر الفقرة الأولى من وثيقة ديوان أيتوسى في الوثيقة رقم 1 من الملحق.

5- أنظر الوثيقة رقم 2 في الملحق.

6- أنظر الوثيقة رقم 3 في الملحق.

وقد كانت القبائل الصحراوية غالبا ما تكلف الفقهاء بمهام كتابة الدواوين العرفية، وتحويل آراء الجماعة إلى أفكار مسجوعة ومقفاة متضمنة كل الشروط التي من شأنها إضفاء صفة القداسة والمشروعية على العقد، ففي كل النصوص العرفية تكون هناك إرادة لإضفاء طابع الشرعية الدينية على العملية بالتأكيد بأن القبيلة لا تزال ضمن أحواز الشريعة، والقول بأن العرف والعمل يقع في منطقة وسطى بين واقع اجتماعي نشأ من ميراث نظام السبيبة يقوم على نمط إنتاج مبني على السطو والتنازع على المجال وإمكانياته المحدودة، ورغبة متعلقة متنامية تمتح من الشريعة الإسلامية ونظامها، وتسعى للحد من ذلك الواقع وكبحه بإجراءات توافقية ودية للحد من عنفه وجبروته، لذلك كان التأكيد دائما من لدن الفقهاء على أولوية تقديم درء المفسد على جلب المصالح لمنع أسباب الفتن بين القبائل، وداخل المكون القبلي الواحد.

لقد حتمت "السبيبة" على الفقهاء المالكيين الفروعيين في أرض البيضان عموما، ومنطقة الصحراء خصوصا التكيف المستمر مع رهانات الصراع الدموي بين القبائل على السلطة والغنيمة، بل حوصرت الشريعة في أحياب كثيرة داخل شوكة القبيلة. وأضحى الفقهاء أشبه بمبررين "شرعيين" للكثير من المغامرات القتالية لرؤساء القبائل. كما أنهم أصبحوا مجبرين أيضا على ممارسة التأويل المذهبي للتوافق مع متطلبات وضعية الترحال إلى درجة إضفاء الشرعية الدينية على العرف القبلي بوصفه ضروريا لعملية البقاء، واعتباره نتاجا ليقظة محلية في ظل قصور المجتمع العالم على بناء معرفة اجتهادية تأويلية للنصوص الشرعية تواكب حجم التحولات الاجتماعية، وتتكيف مع ظروف البادية وإكراهات العيش داخلها، لذلك فالقبائل الصحراوية شأنها شأن مجتمعات ومنظمات المدن في العالم الإسلامي استمرت في إنتاج القواعد الضرورية لحياتها الاجتماعية (قانون - عرف - عمل) التي لم تكن توافق دائما مقاييس الشريعة الإسلامية كما يراها الفقهاء، وكانت هذه القواعد مثلا للتوافق بين التراث الشرعي الممثل في النصوص المقدسة غير المؤولة، وقواعد اجتهاديه لها مضمون متغير تسمى في اصطلاح الفقهاء: الضرورات وذرء المفسد وجلب المصالح.

وكانت هذه الوضعية قد أفرزت منذ قرون عدة مطالبات من داخل مجتمع الفقهاء بالعالم الإسلامي بفتح باب الاجتهاد والتأويل لتدارك وتيرة التحول المجتمعي السريع بما يحفظ للشريعة الإسلامية الحضور المتواصل في تنظيم وتأطير حياة الناس، الشيء الذي أدى إلى ظهور العديد من المدارس الدينية والفكرية التي حاولت كل منها تقديم قراءتها للشريعة الإسلامية، ومنهجها لتفسير النصوص المقدسة من قرآن وسنة استنادا إلى مرجعياتها الفكرية والفقهية.

وهكذا توصل الفقهاء إلى ضرورة شرعية عمل جماعة الحل والعقد المسماة في التقليد الاجتماعي الصحراوي "أجماعة"، وقد اتجهوا إلى هذا المسار مجبرين بعدما ظلوا لقرون عدة يمتنعون عن التأويل والاجتهاد والاكتفاء بما سنته الفروع المالكية من أحكام واجتهادات ثابتة متعالية عن واقع القبيلة ورافضة للخوض في ثنائه ومآلاته. وقد ساعدهم على ذلك الثقة التي منحت لهم من رؤساء القبائل بهدف تشجيعهم على المضي قدما في التأويل والتكييف الفقهي، بشكل جعلهم فاعلا أساسيا في المؤسسة القبلية على الأقل منذ القرنين الماضيين، ولم يقتصر هذا الأمر على صغار الفقهاء المشتغلين بالتدريس وتدبير الأحوال الشخصية، بل شمل كذلك علماء وشيوخ كبار من أمثال الشيخ المامي الذي لم يثنه أسفه الكبير على شغور الإمامة، وضعف سلطتها، وفقد وظيفة الحسبة وشيوع الجرائم بسبب إنعدام الحدود والتعازير في هذه الفيافي البعيدة عن المركز عن مطالبته للقبائل بالاجتهاد لإبقاء نفسها داخل أحواز حكم الشرع، والانفتاح على العرف وتحري صلاحيته، ونبذ فساده إن وجد، والانفتاح على العادات المحكمة الحاقنة للدماء والنابذة للفتن باعتبار ذلك أخف الضررين، إن كان معلوم أن أخذها جميعها قد يؤدي إلى سفك دماء عظيمة أو مفسدة أعظم، في ظل بعد حكم السلطان، فيكون حينئذ من الضرورة الكلية القطعية<sup>1</sup>.

وفي وقت استمر فيه شيوخ الفقه من قبائل الزوايا مستميتين في الدفاع عن تصورهم لمكانة الشريعة وحدود تطبيقها في حياة الناس، ورفض أي تأويل خارج النص أو اجتهاد قد يضر بحكم من الأحكام فيما يتعلق بالأمور القطعية الخاصة بالأحوال الشخصية أو الحدود أو المعاملات وغيرها. انبرى فقهاء القبائل المحاربة<sup>2</sup> إلى ممارسة حدود دنيا من الاجتهاد والتأويل مستغلين استقلالهم الفكري والاجتماعي عن زواياهم السابقة، فمارسوا مفاضلة بين الأولويات الشرعية والعرف المحلي تجنباً للحرب التي اعتبروها أكبر مفسدة تهدد الأنفس والأعراض والممتلكات، التي وجب احترامها والدفاع عنها وعدم تعريضها للخطر<sup>3</sup>.

1- محمد المامي: كتاب البادية، م، ص: 148.

2- كانت قبائل حسان تشارط بعض الفقهاء لتدريس أبنائها القرآن الكريم ومبادئ من السيرة النبوية والفقه تمكنهم من التعرف على المبادئ الأساسية لدينهم، وكان هؤلاء يتكفون بتوثيق العقود المختلفة.

3- تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن فقيه القبيلة قد يكون إما عالما متفهما في الدين وأصول المذهب فيختص بالتدريس في المحاضر أو في مدارس المراكز وامتهان القضاء والإفتاء، والفصل في كل الأمور المتعلقة بالشأن الديني والاجتماعي للبدو، أو فقيه قليل الزاد العلمي والفقهي ويسمى "الطالب" ويشارط في المساجد الصغرى أو في البوادي على تحفيظ القرآن الكريم للأطفال وبعض المتون الفقهية، وقد يكلفه الفريخ بإمامة الصلاة، كما يمكنه عقد الزيجات والفصل فيها وتقسيم الإرث غير المعقد لكنه غير معني بالفتوى (الحافظ بنمان: تحالفات اتحادية أيت أوسى ودورها في ضبط المجال ما بين القرن 19 والقرن 20 مونوغرافية، أطروحة لنيل الدكتوراه الوطنية في القانون العام تخصص علم السياسة كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق جامعة الحسن الثاني، السنة الجامعية 2012-2013، ص: 98).

لقد أدى تنزيل الأحكام بحسب المتاح والمألوف المعتاد إلى بقاء القبيلة ضمن حدود حياة الشريعة أو على الأقل داخل مقاصدها العامة، وأضحت هاته الاجتهادات البسيطة جزءا من التراث الفقهي لهاته المناطق البعيدة عن فقهاء المدن، الذي يشكل بدوره قسما من تراث الشريعة الإسلامية الأكبر. هكذا كانت الشريعة الإسلامية مرجعا أساسيا في الحياة الاجتماعية للقبائل الصحراوية في حلها وترحالها، فكان كل اجتهاد أو تأويل من داخل نصوصها أو عرف أو عمل لحل بعض النوازل يفهم كأنه تأويل فقهي لأحكامها، ومحاولة تبييء محلي لها، عملا بقواعد اعتبرها ابن البراء ذات أثر كبير في إنتاج وتطور فقه القبيلة، ومنها:

- الضرر يزال.
- المعدوم شرعا كالمعدوم حسا.
- السكوت في معرض البيان بيان.
- الأمور بمقاصدها.
- الأصل بقاء ما كان على ما كان.
- الوسيلة إلى الحرام حرام.
- تنزيل الأحكام بحسب المتاح والمألوف والمعتاد تحقيقا للمناط وفهما للمصلحة<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup>- ابن البراء يحيى : الفقه والمجتمع والسلطة، دراسة في النظر الاجتماعي السياسي للفقيه الموريتاني، مشمول أهل القبلة وأصرة أبناء القبيلة، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، نواكشوط 1994، ص:20.

## المبحث الثالث: شواهد من حضور الشريعة في الحياة الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة المدروسة

### المطلب الأول: العبادات

#### 1 - نوازل الصلاة

حرص فقهاء وقضاة الصحراء المغربية على تأطير السلوك العبادي للناس في هذا الركن المهم، وكانوا يكتبون بعض الكتيبات أو الأوراق التي تضم بعض المختصرات لأركانها ومبطلاته تسهل تملكه وحفظه من قبل العامة، وتغني عن المصنفات الكبيرة التي لا طائل منها، ومن هؤلاء القاضي الفقيه محمد يحظيه بن عبد الباقي<sup>1</sup> الذي له بعض الأوراق في هذا الأمر حيث يقول في إحداها<sup>2</sup>:  
" تبطل الصلاة بكل مشغل عن فرض كالحاق وهو الحصور بالبول والجافي وهو الحصور بالغائط والحاقم وهو الحصور بهما والحازق وهو المحصور بالخف والفرفرة<sup>3</sup>".

ويستند في ذلك الى حديث شريف نقله ابن حبيب:

" لا صلاة لأحدكم إذا حضر الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان"<sup>4</sup>.

كما يضيف: " أنها تبطل بتعمد إخراج قيء أو قلس ليلعبه المصلي بين أسنانه أثناء الصلاة، أو أكل قل أو كثر أو شرب قل أو كثر".

ويقول أيضا: " أن الصلاة تبطل بترك ركن من أركانها عمدا أو جهلا أو سهوا إن طال وفات تداركه بالسلام، أو كان الركن من الركعة الأخيرة، وعقد الركوع الأصلي من الركعة التي تلي ركعة النقص إن كان من غير الأخيرة وعقد الركوع، وهو رفع الرأس عند ابن القاسم والانحناء عند أشهد".

1- محمد يحظيه بن عبد الباقي: هو القاضي والمفتي محمد يحظيه بن عبد الباقي بن الحبيب بن ملاي امحمد بن مولاي المهدي بن الحاج عبد الملك الشريف الحسني، ولد بمنطقة أنفري الجداري بالصحراء المغربية عام 1273هـ/1856م درس القرآن في مدرسة سيدي الزوين بضواحي مراكش وتلقى مختلف العلوم الأخرى بفاس وبلاد شنقيط والسنغال، له مجموعة من الفتاوى والأحكام في قضايا اجتماعية واقتصادية، خلف العديد من المؤلفات التي لا يزال بعضها مخطوطا ومنها: الأسرار في الكف عن أبناء أبي المختار- كتاب الجهاد - شرح لسان العرب لابن منظور- نيل المطلوب في كل ما من الأصول الثلاثة مطلوب - سلم المطر- جمع النظائر - نظم في أحكام البطلان- تقيد في السيرة - طائفة اليمان- صور من أمتنا... توفي سنة 1370هـ/1950م ببادية الصحراء المغربية، ( ترجمة جمعت عند حفيد القاضي ذ عبد الوهاب سبيوييه).

2 أنظر الملحق الوثيقة رقم:4.

3 تدفع قلة الماء العديد من الناس في الصحراء إلى تحمل الحقن الشديد والبعد في الصلاة خوفا من إفراغ البطن وعدم وجود الماء للوضوء، وقد كان هذا الأمر يتكرر في أزمنة سابقة لذلك وجدت لهذا النازلة نظائر في العديد من الكتب الفقهية القديمة خاصة في الجزيرة العربية نظرا لتشابه الظروف المناخية، وقد تراوح الرأي الفقهي فيها بين الكراهة مع عدم القول بإعادة الصلاة، وهذا رأي الأحناف والحنابلة وبعض الشافعية، والبطلان عند المالكية المقضي إلى حتمية الإعادة مبررين ذلك بالحديث المذكور " لا صلاة لأحدكم إذا حضر الطعام ولا يدافع الأخبثين". على اعتبار أن الحقن الشديد ناقض للوضوء، لذلك وجدنا الفقيه ولد عبد الباقي وهو فروعى المنهج يفتي بالبطلان.

4 في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه مسلم (أنظر: صحيح مسلم، م.س، كتاب المساجد وموانع الصلاة، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام، حديث رقم 560، ص:251).

ويقول في ذلك الأمر:

ويطلق بحدث أو بالسجود \*\*\* لسنة خفيفة قيل يعود.

ولها فضيلة وبالمشغل عن \*\*\* فرض وسنة بوقت إن يكن.

ويستمر قائلاً: "كما تبطل أيضا بحدث أو بسبق حدث أو بذكره، وكذلك بكل ما ينقض الوضوء،

وكذلك بسجود قبلي لسنة خفيفة عمدا ولم يقتد بمن سجد لها وإن سجد لها بعد السلام".

وقد كانت هذه التلخيصات أو المختصرات تقدم على شكل دروس دينية للرجال والنساء في بعض

الولائم والأفراح، وأحيانا دون سابق تحضير، حيث كان غالبا ما يبادر أحد الحاضرين إلى مساءلة

القاضي أو الفقيه عن نازلة معينة، فيبدأ الحديث عنها بالتفصيل في كل ما يرتبط بها من الأمور

الواجبة أو المستحبة أو المحرمة.

ثم يضيف في نازلتين أخريين حول التقصير في الصلاة والسهو فيها مايلي:

جدول رقم:4 نوازل الصلاة

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
5	التقصير في الصلاة بيون تاريخ	فرع من عرضت له نية الإقامة بعد أن صلى مقصرا لم يعد وفي المدونة استحبابها... واستشكل وفي الطراز لعلها حدثت له في أثنائها ومن عرضت له في أثناء الصلاة خمسة أقوال فانظرها ابن الحاجب إن لم ينو أربعة أيام قصر في غير موطنه أبدا ولو نوى في منتهى سفره وفي تعليق الوانوعي <sup>1</sup> على المدونة قال النووي: " لو نوى العبد أو الزوجة أو الجيش إقامة أربعة ولم ينويها متبوعهم ففي لزوم الاتمام في حقه قولان أقواهما ليس لهم الاتمام لأن نيتهم لا تفيد لعدم استقلالهم قال وأنظر على مذهبنا".	كتب فروع المالكية
6	السهو في الصلاة بيون تاريخ	بجهره به النصوص وردت أي من ترك سرا أو سورة أوجها بمجمله من فرض سهوا ولو يتذكره حتى انحنى لركوع نفس الركعة التي ترك منها السر أو الجهر فلا يرجع وإن رجع بطلت صلاته لرجوعه من فرض لسنة وكذلك تكبير عيد لفوت تداركه بانحنائه لركوع الركعة التي ترك تكبيرها وكذا من ترك سجدة تلاوة سهوا فتفوت بانحنائه لركوع الركعة التي قرأ فيها أيه السجدة ثم إن كانت نفلا أعاد الآية الثانية وسجد وإن كانت فرض فلا إعادة وذكر بعض الصلاة [...] بالانحناء وذلكم انبنى أي تذكر ركنا أحرم به عقب سلامه <sup>2</sup>	لم يتذكر مراجع القوى

1- أبو عبد الله محمد بن عمر الوانوعي التونسي المالكي المتوفى سنة 819هـ/1416م، له كتاب تعليقة الوانوعي على تهذيب المدونة ضمنه شرح لمعاني الألفاظ والعبارات الغامضة الواقعة في كتاب التهذيب للبرادعي استعمل فيه أسلوب المحاجة والإقناع، كتبه في ثلاثة أجزاء (محمد بن أحمد الوانوعي التونسي: تعليقة الوانوعي على تهذيب المدونة، وبهامشها تكملة التعليقة لمحمد بن أبي القاسم المشدالي، تحقيق أحمد بن عبد الكريم نجيب وحافظ بن عبد الرحمان خير، م. 1، ط. 1، دبي الإمارات العربية المتحدة، 2014/1435م، صص، 36-40).

2- مضمون النازلة أنه حسب الفقه المالكي الفروعي من رجع من فرض إلى سنة تبطل صلاته ومن تذكر السر والجهر في القراءة حين أراد الركوع فإن رجع لها بطلت صلاته لأنه رجع أيضا من فرض إلى سنة، ثم من ترك الجلسة الوسطى وقام عنها فلا يرجع إليها لأنه رجع من فرض إلى سنة، وجواب الشيخ محمد يحظيه بن عبد الباقي هنا اقتبس من كتاب من فروع المالكية هو "جواهر الإكليل شرح مختصر خليل" للشيخ صالح عبد السميع الأبى الأزهرى.



## 2- حكم زكاة الفطر و ما تصح به

جدول رقم: 5 نازلة مقدار زكاة الفطر

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
الفقرة 2 من الوثيقة 5	السؤال عن مقدار الزكاة وبماذا تصح	<p>فرع وفي كبير الخرشبي<sup>1</sup> وقولها صاعا عن كل نفس هو المشهور معا مطلقا وقال ابن حبيب<sup>2</sup> البر نصفه أي نصف الصاع يكفي أعني يجزئ وأما من لم يفضل عن قوته وقوت عياله ولا أقل من صاع فهو فرضه واختلف في أول وقت الوجوب فقول غروب الشمس ليلة الفطر وهو المشهور وقيل طلوع بحر يومه وشهره أيضا وقيل طلوع شمس وصح وقيل من غروب الشمس إلى زوال يومه وقيل ما بين الغروبين وينبني عليهما من ولد أو مات أو أسلم أو اعتق أو ملك رقيقا أو أخرجه من ملكه أو أنكح أو طلق أو إذا أسلم في آخر يوم في رمضان ولم يدرك الصوم فلا يجب عليه بناء على أنها لشكر اليوم أو كفارة ملاغات الصوم... إلى أن قال: وقال أشهب<sup>3</sup> إن أفتيت التين أو السويق أو اللحم أو اللبن أجزى على المشهور وكذا القطنية وفي من ذبح شاة الزكاة وفرقها على الفقراء الأجزاء لأشهب وعدمه لإبن القاسم<sup>4</sup>.</p>	أحكام الزكاة في الفقه المالكي واجتهاداته المتنوعة <sup>5</sup>

1- فقيه مالكي مجتهد ولد في 1010 هـ/1601 م، تولى مشيخة الأزهر من أهم مؤلفاته الشرح الكبير على متن خليل المعروف بشرح الخرشبي، توفي بالقاهرة سنة 1101 هـ/1689 م (أنظرخير الدين الزركلي: الأعلام، قاموس تراجم ج6، دار العلم للملايين، ط.15، بيروت لبنان، 2002م، صص، 40-41).

2- هو الفقيه المالكي عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جهممة بن العباس القرطبي حفظ الفقه على مذهب المندنيين وكان نبيلاً فيه، له العديد من المؤلفات في الفقه والتواريخ والأدب منها الواضحة في السنن والفقه، وتفسير الموطأ وسيرة الإمام في الملحددين والفرانض وكتاب مصابيح الهدى وكتاب طبقات الفقهاء توفي سنة 238 هـ أو 239 (أنظر عياض السبتي: ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج4، م. س، صص، 122-127-141).

3- هو أشهب بن عبد العزيز بن داوود بن إبراهيم القيسي العامري المالكي المصري من فقهاء الطبقة الأولى من المالكية ولد سنة 140 هـ/757 م وتوفي سنة 204 هـ/819 م كان مفتياً لمصر، وصاحب رأي واجتهاد، قال عنه الشافعي:

"أنه من أفتى أصحاب مالك" من فرط جرأته في الرأي والاجتهاد. (أنظر موقع الرابطة المحمدية للعلماء [www.alfiqh.ma](http://www.alfiqh.ma)).

4- هو أبو عبد الله عبد الرحمان بن القاسم بن خالد بن جناة مولى زبيد بن الحارث العتقي المصري، يعرف بابن القاسم ولد بمصر سنة 132 هـ/750 م وتوفي في التاسع من صفر سنة 191 هـ/807 م تفقه على يد مالك وكان شديد الملازمة له اشتهر بكتاب المدونة الذي يعد أكبر المراجع الفقهية للمالكية وأشهرها. (أنظر موقع الرابطة المحمدية للعلماء [www.alfiqh.ma](http://www.alfiqh.ma)).

5- يتضح من خلال هذه النازلة أن المفتي محمد يحظيه بن عبد الباقي انفتح على رأيين فقهيين من المذهب المالكي في زكاة الفطر وزكاة الأموال وهما: رأيا الشيخ أشهب بن عبد العزيز والشيخ ابن القاسم وهما من أعمدة الطبقة الأولى من المالكية، وكانا على خطين متوازيين على مستوى منهج الاجتهاد، وغرضه في ذلك التوسعة على طالبي الفتوى، وتنويع أشكال وصور هذه العبادة تيسيراً عليهم، ويظهر ذلك بالخصوص مع رأي الأول الأكثر ملاءمة لواقع أهل البادية المتميز بقله الحبوب وغلبة اللبن واللحم على أقاتهم، ونفس الأمر ينطبق على ذبح شاة الزكاة وتقسيمها على الفقراء الذي كان الأنسب في كثير من الأحوال للبدو خاصة حين تعترضهم ظروف من قبيل وجود فقراء كثر في فريغ واحد (تجمع بدوي).

## 5- نازلة عتق الرقبة

جدول رقم 6: إسهاد على عتق رقبة عبد

رقم الوثيقة	الموضوع والسنة	المضمون	السند الشرعي
7	عتق رقبة	الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه وصل الله على من لا نبي بعده وبعد فقد أمرني واستكثبني محمد بن اعلي بن عثمان أنه عتق عبده <sup>1</sup> امبيريك بحضرة جماعة من المسلمين عتقا صحيحا تاما منهم عبد الله بن الرو وأحمد محمود بن محمد يحظيه ومحمد بن صلح وسيد أحمد بن امبيريك بن لفضل والمختار بن جلال وحمد بن إبراهيم بن امديش والمام الصوفي ومحمد بن دي والسلام.	عتق الرقبة قد يكون عبادة أو كفارة <sup>2</sup>

1 - ظلت تجارة الرقيق إحدى موارد خزينة دول وإمارات السودان الغربي في تعاملها مع الدول المغربية المختلفة منذ بداية العصور الوسطى مكنها من الحصول على العديد من السلع المختلفة فضلا عن الجياد والألبسة وغيرها (كريمي ماجدة: العلاقات التجارية بين المغرب والسودان في العصر المريني [668 هـ - 759 هـ / 1269 م - 1358 م] رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية 1988-1989، ص: 270).

2 عتق الرقبة قد يكون تطوعا وتبرعا لله تعالى يبغى به فاعله الأجر والثواب، وقد يكون بغرض التكفير عن ذنب اقترفه صاحبه لا يجبر إلا بالعتق، ومن أمثله كفارة القتل وكفارة الوطء في رمضان وكفارة الظهار وكفارة اليمين، والوثيقة هنا لا تتحدث عن سبب العتق، ولكن غالبا ما يعتق العبيد والإماء عند أهل الصحراء للحصول على الأجر. وتتعدد مصادر تملك العبيد لدى الصحراويين ومنها البيع والشراء، وهو الأكثر شيوعا، أو السطو عليهم عن طريق عمليات النهب من المناطق البعيدة خاصة من منطقة أزواد، أو من عند قبائل معادية لحظات الحرب معها، ثم تتم قسمتهم بين المشاركين في الصنكة (الغزوة)، كما كان يجري نهبهم من منطقة الصويرة أو من مناطق سوس عندما تحط القوافل التجارية الصحراوية هناك، حيث يتم خطف الصغار منهم أو شرانهم من بعض السراق فيعاد بيعهم في بوادي الصحراء، وقد استمرت هاته العملية حتى عشرينيات القرن الماضي (رواية شفوية للمرحوم الوافي ولد لبشير ولد بوستة استقاها من والده الذي كان مع أجداده من تجار القوافل، كما كان أحد شيوخ قبائل أيتوسى في مكتب ضابط الشؤون الأهلية الفرنسي بأساس منذ سنة 1934).

## المطلب الثاني: الأحوال الشخصية والمعاملات

### 1- الأحوال الشخصية

الأحوال الشخصية هي كل الصفات الطبيعية أو العائلية التي يوظرها الشرع والقانون والعرف فيرتب عليها آثارا اجتماعية، ومنها طبيعة الجنس والحالة العائلية وتمام الأهلية الاجتماعية أو نقصانها والعوامل المؤثرة على ذلك كالعته والجنون والصغر. وقد ظلت وما تزال الحصن الحصين لأحكام الشريعة الإسلامية التي ما فتئت توظرها منذ بزوغ فجر الإسلام إلى اليوم، فبقيت على مدار الأزمنة المجال الأكثر حضورا لنشاط الفقهاء واجتهاداتهم، فأنتجوا حولها تصانيفا لا تخرج في أغلبها عن منطوق القرآن والسنة، وتنهل من معين الاجتهادات المختلفة استنادا لتنوع المذاهب والفرق والنحل من جهة، وما جاء به التطور التاريخي من مستجدات فرضت بعضا من التغيير في جزء من جوانب أحكامها من جهة أخرى.

ويعتبر المذهب المالكي أحد أهم المذاهب التي أنتجت فقها واسعا في ميدان الأحوال الشخصية أضافه إلى تراث الشريعة الإسلامية الكبير، فأضحى معه أكثر راهنية وانفتاحا بالمقارنة مع الميادين الأخرى التي بقي التشريع فيها جامدا جمود اجتهادات العلماء.

وقد استمرت ساكنة المجال الصحراوي المغربي كغيرها من مجتمعات العالم الإسلامي في العمل بمبدأ حاكمية الشريعة في هذا الميدان، فظلت كل الأحوال الشخصية فيه مؤطرة بنصوص الشارع لا تحيد عنها قيد أنملة مع بعض الاجتهادات التي أضيفت في القرون الأربعة الأولى لمجيء الدعوة الإسلامية، والتي صاغها أصحاب المذاهب وقاس عليها تابعوهم، من أجل احتواء النوازل الجديدة، وعلى الرغم من اختصاص فقه بعض المذاهب بمناطق معينة دون غيرها من العالم الإسلامي أحيانا، ومنها منطقة الغرب الإسلامي وداخلها المغرب وصحرائه وبلاد البيضان عامة، التي يعمها المذهب المالكي، إلا أن ذلك لم يمنع من انفتاح علمائها على المذاهب الأخرى طلبا للتيسير في أحيين كثيرة، خاصة في بعض قضايا الزواج والطلاق التي بدا فيها الفقهاء المالكيين أكثر انفتاحا من غيرهم. وهذا ما سنراه في مسألة توثيق الزواج بشرط " لا سابقة ولا لاحقة "، وفي نازلة توثيق الزيجات دون حضور الولي، إلى غير ذلك من أوجه التيسير.

أما على مستوى الإرث الذي يعتبر عنصرا ذو أهمية بالغة في الأحوال الشخصية، فقد ظل مؤطرا بشكل كلي بالنصوص الشرعية، وكان تطبيق أحكامه ساريا على كل أفراد المجتمع على حد سواء، ومنهم المرأة التي تمتعت بنصيبها من مختلف صنوف الإرث، والقسمات في جل مناطق

الصحراء كما يظهر من الوثائق التي حصلنا عليها، التي أظهرت سلاسة تحصيل إرث النساء في وضعيات عائلية مختلفة بدءا بالبنت والأخت ثم الزوجة والأم فالجدة، وهذا أمر يبدو أنه يتأسس على ماض عريق من حضور الشريعة في حياة ساكنة هذه الربوع مكنه من الصمود في وجه العادات والأعراف المتركمة التي لم تنل منه رغم قوتها في مناحي اجتماعية أخرى.

أ- الزواج.

كانت الأنكحة في كليتها مؤطرة بنصوص الشرع وكتب الفقه، وكان كتاب ابن خليل المرجع الأكثر اعتبارا وأهمية بالنسبة للفقهاء والعدول في هذا الشأن، وكان القضاة والفقهاء لا يعقدون الأنكحة أو يطلقون أو يحكمون أو يفتون في النوازل المتعلقة بالنكاح أو الطلاق أو النشوز أو النفقة إلا بالتأصيل لعلمهم من الكتاب والسنة، أو الإحالة على فتاوى واجتهادات سابقة لفقهاء المالكية أو ممارسة القياس عليها، متمسكين بشعار ناصر اللقاني وبعده أحمد بابا التنبكتي:

**"نحن أناس خليليون إن ضل خليل ضللنا"<sup>1</sup>**

ويعتبر هذا الأمر من الدلائل على تمسك أهل الصحراء بالشريعة الإسلامية، حيث كانوا يحرصون على استفتاء الفقهاء والقضاة أو العالمين بدين الله عن نوازلهم المختلفة المتعلقة بأحوالهم الشخصية، وكل مستجدات حياتهم الاجتماعية، وكانوا يقبلون بأرائهم في نهاية الأمر.

وقد صادفنا عددا لا يستهان به من النوازل التي حوتها وثائق متعددة حصلنا عليها من بعض الخزانات الخاصة في موضوع الأنكحة ومختلف أوجه توثيق عقودها، وبعض دعاوى الطلاق وأنواعه المختلفة بدءا بالطلاق الرجعي وانتهاء بالخلع، التي تعرض أحيانا لدعاوى تتضمن حالات يبحث أصحابها عن الدليل الشرعي حولها، أو عن كيفية معالجتها أو مدى شرعية سلوك أو منهج أو طريقة في إبرام العقود أو فسخها.

ومن الأمثلة التي سنعرض لها في هذا الأمر مجموعة من النوازل حول بعض الأقضية والفتاوى التي تحتوي على رصيد مهم من المعلومات التاريخية المبينة لذهنية المجتمع الصحراوي ككل، والفقهاء كفئة اجتماعية خاصة تشتغل على هذه النوازل، وكيفية تقديرها للعديد من القضايا التي تكون المرأة طرفا فيها.

<sup>1</sup> - النحوي الخليل: بلاد شنقيط المنارة والرباط، م. س، ص: 199.

\* نماذج من الأقضية والفتاوى حول الأنكحة ومتعلقاتها

جدول رقم 7: الأنكحة ومتعلقاتها

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
8	- زواج المرأة - بون ولي - بون تاريخ	الحمد لله وحده وبعد فإنني سئلت عن... فلانة بنت فلان من القبيلة الفلانية ونازلتها زوجها أمها وهي من قبيلتها والأولياء معها في البلد وهي شريفة من القبيلة وغنية بمالها فأجبت وبالله استعنت أن <b>نكاحها لا يصح</b> بوجه من الوجوه إلا إذا ولدت ولدين غير توأمين أو مكثت ثلاث سنين... قال ابن أبي زيد أن المرأة لا يصح تزويجها إلا بإذن وليها أو ذي الرأي من أهلها أو الرجل من عشيرتها، وقال الزرقاني أن الكافلة لا ولاية لها على المذهب وقال أيضا عند قول خ <sup>1</sup> شرط الدناءة بأن تكون المكفولة لا قدرة لها وأما من لها غنى وقدر فإن مالكا قال لا يزوجه إلا وليها أو السلطان وأما إن لم يكن لها ولي... فشخص من المسلمين مع وجود الحاكم . التاريخ غير واضح بسبب تآكل أسفل الوثيقة.	الفتوى استندت إلى مدونة مالك وكتب الفروع منها حاشية الزرقاني <sup>2</sup> والرسالة لابن أبي زيد القيرواني <sup>3</sup> والتحفة لابن عاصم <sup>4</sup> لتغيير عرف سابق عند القبيلة <sup>5</sup> .
9	حكم الهاربة من بيت الزوجية ومدعية الطلاق <sup>6</sup>	فليعلم الواقف عليه أن الهاربة عن زوجها في حال النشوز وتدعي الطلاق من غير شهود يشهدون... أن لا نفقة لها ولا كسوة كما نص على شروح المختصر وحواشيه... وشرحها لأن العصمة إذا ثبتت لا يقطعها إلا أمر قطعي محقق من شهادة عدلين على طلاق الرجل أو أمر رفع لقاض... وحكم القاضي لذلك حكما مبرما غير منقوض من الجهات الكثيرة التي قل أن يسلم معها في هذا الزمن أو ثبوت قاطع من ردة من أحدهما وأما... الرجل لامراته أو هجرانه لها زمنا يعلم موجب فلم يقل به... بلغة الدعوة أخرى أحد يعلم أو يسمع أن هذا يقطع العصمة وهروب المرأة عن زوجها يسقط نفقتها عنه... والاستمتاع نص على ذلك الدردير والدسوقي... والعدوي هذا قول المختصر أو منعت الوطاء فإنها تسقط في اليوم الذي منعه فيه	كتاب مختصر خليل وشروحه خاصة شرح الدسوقي والدردير

1- يعني قول خليل في مختصره.

2- حاشية الزرقاني على مختصر خليل لصاحبها عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن محمد الزرقاني المصري الفقيه الأصولي الذي يعتبر أحد مجددي المالكية في القرن الحادي عشر الهجري وهي عبارة عن 8 مجلدات تشتمل كلها على شرح مختصر خليل وتبيان بعض إشكالاته وحل لبسها (الجبرتي: عجائب الآثار في التراجم والأخبار ج 1، ص 69)

3- هو عبد الله بن عبد الرحمان أبي زيد القيرواني نسبة إلى مدينة القيروان التي ولد بها سنة 310هـ/923م يعد من أهم أقطاب المالكية بل لقب بمالك الصغير اعترافا من لدن الفقهاء والمؤرخين بدوره الكبير في جمع أقوال مالك وشرحها، والدفاع عنها أمام العبيديين وفقهائهم الذين عاصر حكمهم في إفريقية، مالكي المذهب أشعري العقيدة من أهم كتبه كتاب الرسالة (أبو زيد عبد الرحمان بن محمد بن علي الأنصاري المشهور بالدباغ : معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، ج3، تحقيق محمد ماضور، المكتبة العتيقة بتونس/ مكتبة الخانجي بمصر، د.ت، ص:140. وآخرون)

4- هو أبو بكر محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي القيسي ولد بغرناطة سنة 760 هـ/1359م كان من أهم مؤلفاته تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، التي عبارة عن نظم شعري مكون من 1698 بيتا جمع فيها صاحبها كل ما يتعلق بعلم القضاء وأحكامه على المذهب المالكي لذلك وجدنا أن القاضي استشهد به كجزء من كتب الفروع توفي سنة 829هـ/1426م (ابن عاصم: تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، تحقيق محمد عبد السلام محمد، دار الأفاق العربية، ط1، القاهرة 2011، صص، 7-8-9-10)

5- هذا العرف بقضي بإمكانية أن تزوج المرأة ابنتها أو أختها ويظهر أنه مستمد من الفقه الحنفي، ويستنتج من كلام طالب الفتوى أن زواج المرأة بدون ولي كان شائعا ومنتشرا في أوساط المجتمع، وهو أمر لا تعطينا الوثيقة تفسيراً تاريخياً له.

6- كانت حياة الترحال تساعد على تردد مثل هاته الحالات التي تؤدي بالنساء إلى هجران أزواجهن لسبب من الأسباب والذهاب بعيدا إلى مضارب قبائل أخرى حيث لا يعرفهن أحد فيؤسسن أسرا أخرى.

	فاذا أتم هذا وأمعنت النظر في اللوازم ... المرأة باقية على حكم الزوجية ولا تحل لزوج إلا بالفراق بينهما مع الزوج الأول ...		
تحريم الوطء في العدة بالاستناد إلى قول خليل وشروح مختصره	ليعلم الواقف عليه أن من عقد على امرأته في العدة وفعل لها المقدمات في العدة أو وطأها فيها أو بعدها فإنه يتأبد تحريمها عليه لقول أبو الموددة <sup>1</sup> وتأبد تحريمها بوطء ... أنظر الزرقاني لدى المحل فإنه قد جعل المسألة ست وثلاثين صورة عشرة منها متفقا على تأبيد التحريم فيها، وما بقي ففيه الخلاف وكما نص على ذلك غير واحد من شروح المختصر وفحول المذهب أن المرأة إذا عقد عليها...	حكم الوطء وقت العدة	10
كتب الفروع	الحمد لله الحكم العدل الذي لا معقب لحكمه ولا مرد لقضائه والصلاة والسلام على أفضل من أوتي الحكمة والخطاب الفصل والصلاة والسلام خير خلقه وخاتم رسله وأنبيائه وعلى آله وأصحابه أولي السماحة والبدل، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم القيامة، وبعد فقد سئل مقيد الحروف اللهم ألهمه الرشد والصواب ومتابعة السنة والكتاب عن شريعة ثيب تزوجت بغير إذن وليها وعرث الولي على ذلك قبل الدخول وأراد الفسخ فهل له ذلك أم لا؟ فأجبت وبالعلم الخبير استعنت وبه من الضلال والخطأ اعتصمت بما درج على ذلك المصنف مسبوكا بكلام عبر البلد والكفاءة أي المماثلة والمقاربة بين الزوجين يعتبر فيها الدين أي التدين أي كونه غير فاسق لا بمعنى الدين أي الإسلام إلخ... أبي رحال منع تزويجها من الفاسق ابتداء وإن كان مأمونا وأنه ليس لها ولا للولي الرضى به وهو ظاهر لأن مخالطة الفاسق ممنوعة وأنه واجب شرعا فكيف بخالطة النكاح ويتحصل من كلامه بعد وقوع العقد ثلاثة أقوال أحدها ظهور الفسخ لفساده وهو ظاهر للحماني وابن بشير <sup>2</sup> وابن فرحون <sup>3</sup> وابن سلمون <sup>4</sup> الثاني أنه نكاح صحيح وشهده الفاكهاني الثالث لا يصح إن كان لا يؤمن عليها منه فرده الإمام،	حكم زواج الثيب دون ابن الولي	11

1- أبو الموددة يعني خليل

2- هو أبو طاهر إبراهيم بن عبد الصمد ابن بشير التنوخي المهدي من مشايخ طبقات المالكي من أشهر مؤلفاته كتاب التنبيه ضمنه أغلب آراءه الاجتهادية في الفقه المالكي كما تطرق فيه للأراء المخالفة ورد عليها توفي على الأرجح سنة 536هـ / 1141م) التنبيه على مبادئ التوجيه، قسم العبادات، م.1، تحقيق محمد بلحسان، مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث، دار ابن حزم، بيروت لبنان، ط.1، 2007/1428م، صص: 68 و 69 و 111)

3- هو برهان الدين بن علي بن محمد بن أبي القاسم بن محمد بن فرحون اليعمري ولد بالمدينة المنورة على الأرجح سنة 729هـ / 1329م، وكان قاضيا بها، من أهم مصنفاته كتاب تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، توفي على الأرجح سنة 799هـ / 1441م. أنظر: (نجية أعرابي: القاضي برهان الدين بن فرحون وجهوده في الفقه المالكي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1421هـ/ 2000م صص: 41-43-76)

4- عبد الله بن سلمون، صاحب مؤلف العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من العقود والأحكام، وهو مؤلف ضخيم يضم العديد من الآراء الفقهية حول الأحوال الشخصية والمعاملات (مدونة الفقه: ELMALIKIA.BLOGSPOT.COM)

	وإن رضيت به وظاهره أن القول الأول هو الراجح والله أعلم وعليه <sup>1</sup>		
رأي فقهي للمفتي	يجب على الولي أن يراعي خصال الزوج وينظر لكريمته فلا يزوجها ممن ضعف دينه أو قصر عن القيام بحقها، وكان لا يكافئها نسبا قال عليه الصلاة والسلام: " <b>النكاح رق فليُنظر أحدكم أين يضع كريمته</b> " فالاحتياط أهم في حفظها لأنها رقيقة والنكاح لا مخلص لها منه والزوج قادر على الطلاق، ومهما زوج ابنته فاسقا أو مبتدعا فقد جنى على دينه فقد قطع رحمها وتعرض وقال عليه الصلاة والسلام: " <b>من زوج كريمته من فاسق وتعرض لسخط الله بما قطع من الرحم وسوء الاختيار</b> " قال رجل للحسن خطب ابنتي جماعة فممن أزوجها؟ قال ممن يتق الله فإنه إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها. والحاصل أن المسألة اضطربت فيها أقاويل العلماء بين مثبت وناق والمشهور منها على الفسخ <sup>2</sup> .	مراعاة خصال الخاطب قبل الزواج	12

1- الظاهر أن المفتي أظهر لمستفتيه كراهة هذا الأمر مقدما حججه، لكنه حاول أن يوسع عليه في نهايتها بأن عرض عليه ثلاثة آراء من فقهاء الفروع، وهذا نهج الكثير من الفقهاء في المنطقة حيث يحرصون على عدم التشدد في الفتوى حال وجود آراء متعددة حول النازلة.

2- يعتمد الكثير من الصحراويين على مثل هذا النوع من الفتاوى لمنع تزويج بناتهم خارج الفئة التي ينتمون إليها من فئات مجتمع البيضان الثلاث (حسان- زوايا- تابعون) محاولين جعل الأمر واجبا دينيا لكن الأمر لا يعدو أن يكون سلوكا ذو خلفية اجتماعية مرتبطة بالعادات والتقاليد، والفتوى تحمل شيئا من التوضيح في هذا الشأن هو: عبارة لا يكافئها نسبا. لأن الفسوق أو الكفر أو الخصال الذميمة الأخرى ليس حكرا على فئة من البشر دون غيرها، وقد كانت هاته الحيلة وسيلة يتبعها أغلب الزوايا لتجنب تزويج بناتهم من الفئات الأخرى بمن فيهم حسان خوفا عليهم من نقص التدبير أو الرحيل بعيدا عن الأهل أو المغامرة بهن في الحروب وغيرها.

<p>- الاستناد إلى فتوى سابقة للعلامة عبد الله ولد الحاج إبراهيم. - قاعدة فقهية تقول بمعاملة المرأة بمقبوض مقصودها في كل الشروط التي تختمل شبهة التحريم.</p>	<p>" الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده، وبعد فقد سئل كاتبه ألهمه الله رشده وأقام أوده، عمن قال لزوجته بعد أن شكته بأنه إذا أراد تزويج أجنبية إن فعلت فأنت طالق أي علق الطلاق بمجرد التزويج فأجاب من ليس له في هذا الفن نصاب لكنه يرجوا من الله الثواب أن يتوب عليه ويوفقه للصواب إن هذه المسألة أضربت فيها أقاويل العلماء بين مثبت وناف ففي أجوبة العلامة سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم وكفى به فقيها وأصولا وعربية أن من شرطت زوجته إن تزوج عليها فأمرها بيدها فقبل الشرط فأساءت عليه إساءة لا تحملها النفس كمخالطة الأجانب أو ... العشرة عليه إساءة لا تحملها النفس أيضا كمنع نفسها منه فإن تزوج عليها فشرطها باطل لقوله صلى الله عليه وسلم كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وإن شرطت مائة شرط . وفي كتاب الله فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان وللرجال عليهن درجة فشرطها باطل بالإساءة ولو سكت ذكرها فله أن يتزوج بما ذكر وفي فتح الجليل مسائل يقضى على المرأة فيها بنقيض مقصودها منها تعليق المرأة على الزوج إن تزوج بأجنبية فأمرها بيدها فأساءت عليه بالإساءة الشرعية كمخالطة الأجانب أو خروجها من بيته بلا إذن منه ومنها الحالف على امرأته بطلاقها إن لا تفعل فعلا فتفعله فاصدة لحنثه أنه لا شيء عليه من اليمين والطلاق لأن فيه معاملة الزوجة بنقيض مقصودها ... وقد عدها في المنهاج المنتخب من جملة الفروع التي اندرجت تحت القاعدة التي أشار إليها بقوله: وبنقيض القصد عامل إن فسد. حيث قال: ومن زنت أو اشترت بعلا كما **لأشهب إن أحنثت قد علما</p>	<p>السؤال عن مشروعية توثيق الزواج بشرط: لا سابقة ولا لاحقة<sup>1</sup> التاريخ غير واضح بسبب تاكل طرف الورقة.</p>	<p>13</p>
---	---	---	-----------

1- لا شك أن الفقهاء رفضوا تضمين عقد الزواج هذا الشرط لأنه يفرض على الزوج تطبيق زوجته السابقة، كما أنه يشجع المرأة على التلطيق إذا ما علمت بزواج زوجها، لذلك كان بعضهم يفضل عدم الأخذ به أو تغييره من الشروط والحيل الأخرى سدا للذريعة، وغالبا ما كانت الصحراويات تسكتن على زواج الزوج، وبعد فترة من الزمن تأخذ بشرطها، وتطلق نفسها. وكان الرجال يلجأون إلى بعض الحيل منها إرجاع المرأة الأولى داخل آجال عدتها دون عقد جديد أو إلى الزواج السري. وقد اختلف المهتمون بتاريخ المجتمع الصحراوي، وقبلهم الفقهاء في تحديد العصر الذي ظهرت فيه هاته العادة؛ هل كان ذلك سابقا لدخول الإسلام؟ أو ظهرت بعد دخوله إلى هاته الربوع؟ إلا أن محاولة البحث في ثقافة وعادات وأعراف الزواج مجتمع بدوي مجاور للمجتمع الصحراوي، وله قواسم مشتركة معه، وهو مجتمع الطوارق مكنتنا من معرفة أن هاته العادة أكثر تجذرا وأصالة في هذا المجتمع. حيث أنه لا يزال يحتفظ بالكثير من مميزاتة الأميمسية التي تجعل المرأة محور النشاط الاقتصادي والاجتماعي، فالمرأة الطارقية تكون مرغوبة للزواج كلما تعددت مرات طلاقها، كما أنها تبقى عند أهلها لعام على الأقل بعد زواجها وقد تزيد عليه، وقد تشتترط أيضا على زوجها أن يستقر معها وأن لا تغادر قبيلتها، وعند طلاقها يتكلف أهلها بتربية أبنائها، ويدعى الأبناء بأسماء أمهاتهم أولا ثم آبائهم، وهي عادة لا تزال منتشرة إلى زمن قريب عند أهل الصحراء، ولا يزال وجودها ساريا عند كبار السن من النساء والرجال، وتظهر أساسا في بعض طقوس الترحم على الأموات أو عند إبرام عقود الزواج حيث يسمى الزوج بفلان ابن فلانة والزوجة بفلانة ابنة فلانة. وعموما فاستمرار كل هاته العادات والأعراف بعد دخول الإسلام إلى هاته الربوع يؤكد النشاط الكبير للفقهاء المحليين الذين سهروا على تكييف رسالة الإسلام مع التقاليد الاجتماعية لبدو الصحراء، والسير بهذه الأعراف بمنطق يحقق مبدأ التلاوم والاستمرار ونيد القطائع سدا للذرائع وجلبا للمصالح. وتأسس عادة "لا سابقة ولا لاحقة" المانعة من التعدد في المجتمع البيضاني، على ثقافة شعبية رافضة لهاته الظاهرة وتسخر من كل امرأة تقبل أن تكون لها ضرة، وهذا ما يجعل الأمر مذموما وغير مقبول اجتماعيا عند النساء، وتنهل هاته الثقافة من العديد من الأمثال منها: "الحررة ما تعود ضرة ولا ترضى بضررة" (أي أن الحررة لا تكون ضرة ولا ترضى بوجود ضرة) ومقولة: "الإ دخلت الضرة من لكفا تمر ك الحررة بلحقاء" (أي أن الضرة حينما تدخل من خلف الخيمة أي من كفاها فإن الحررة لا ترضى بدخولها وتخرج مسرعة حافية القدمين)، فالضررة إذن غير مرغوب فيها ولا تدخل الدخول المباشر لذلك غالبا ما تدخل متخفية. وغالبا ما كانت بعض النساء الصحراويات تغادرن بيت الزوجية بطلب الطلاق عندما يفكر الزوج بالتعدد. وهكذا فظاهرة التعدد وجدت صعوبات كبيرة لاستنباتها في مجتمع أهل الصحراء رغم كل مجهودات الفقهاء والقضاة، وعليه تؤكد أن هؤلاء الفقهاء تكيفوا في كثير من الأوقات مع هذا الرفض وضمنوا عقود الزواج شروطا عديدة لم تكن معتادة عند علماء الإسلام السابقين، إلا أنهم من جهة أخرى كانوا لا يتوانون في التوثيق لزيجة أخرى حينما يطلب الزوج ذلك.



	أي من زنت وهي بكر قاصدة رفع إجبارها ومن اشترت زوجها قاصدة حل النكاح ومن أحنثت زوجها بطلاقها <sup>1</sup> كتبه محمد يحظيه بن عبد الباقي".		
كتب الفروع	الحمد لله وصلى الله على من لانيبي بعده هذا وأن من علق لزوجته في أجنبية أنها متى حلت عليه حرمت فأغضبته زوجته بإساءتها عليه فتزوج المرأة المعلق عليها بسبب إساءتها فرجع للمرأة الأولى فامتنعت منه بدعواها أن العصمة انقطعت بينهما وبين زوجها بتلك التعليق فأجاب من ليس أهلا للفنون ولا للفتاوى أن التعليق معدوم شرعا لأنه لم يفعله إلا لجبر خاطرها وكان الجبر في هذا المهيح معدوم شرعا والمعدوم شرعا كالمعدوم حسا هذا في حق الزوجة الأولى أما دعوى الثانية أنها لم تقبل الزواج له إلا بقطع عصمة الأولى فهذه الدعوى لا تجد شيئا لفقد الصفة من أصلها لفساد ماهيتها ولأن العلة جامعة للاستشهاد كما درج عليه غير واحد من فحول المذهب والسلام	شرط تعليق العصمة بعدم الزواج بالمرأة أخرى أو رد الأولى <sup>2</sup>	14
والرسالة لأبي زيد القيرواني، واجتهاد القاضي	...والحاصل أن بلوغها عشرا مطلوب لمراعاة القول الآخر وهو مذهب المدونة والرسالة أنها أي اليتيمة إلا إذا بلغت وليس شرطا يتوقف عليه تزويجها على القول الذي جرى به العمل بتزويجها وكذا مشاوره القاضي. ولكن كانت واجبة على ما علمت فلذلك قال شيخنا العلامة المفد والمعتمد في هذه المسألة ما ارتضاه المتأخرون هو أن .... على التزويج ووجبت مشاوره القاضي في تزويجها فإن لم يخف عليها الفساد زوجت.	السؤال عن شروط تزويج اليتيمة	15

1 - يظهر أن القاضي هنا انفتح في فتواه على كتاب "النوازل الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم المسماة المعيار الجديد" للشيخ أبي عيسى سيدي المهدي الوزاني، الذي استجمع مختلف آراء المالكية قديمهم وحديثهم للتوسعة على مستفتيه في هذا الأمر.

2 يظهر من خلال هذه النازلة أن هذا الرجل وقع بين معضلتين أولاها أن زوجته الأولى تمسكت بانقطاع عصمتها به لكونه تزوج بامرأة أخرى، وثانيتهما أن الزوجة الأولى لم تقبل الزواج به إلا بانقطاع عصمة الأولى، والظاهر أن الفقهاء كانوا مضطرين لأن يتعايشوا مع هكذا نوازل مهما حاولوا تحكيم الشرع والإفتاء بنصوصه واجتهاداته، كما أن الشانح اجتماعيا في الزوجات اللواتي يقبلن الزواج من رجال متزوجين هو قبول وضعياتهن الجديدة، وهو شيء انعدم في هاته النازلة لأن هاته الزوجة الجديدة رفضت الزواج وعبرت على أنها لن تقبل به إلا بإقرار الطلاق من الأولى، بشكل يوحي بأنها هي الأخرى قيل لها ما قيل للأولى، وهو شكل من أشكال التمويه للحصول على الموافقة على التعدد، قد ينتهي في أهلك الحالات بعرضه على قاضي أو فقيه ليحكم فيه. هذا بخلاف الأحناف الذين يعتبرون الطلاق المعلق بشرط قائم بتحقيق الشرط ولا رجوع للزوجة فيه للزوج، ومثاله أن يقول لزوجته أنت طالق إن شئت (الجصاص: ج 5 ص 72)

<p>مشهور المذهب + ما جرى به العمل</p>	<p>سئل عن خطب امرأة وأنفق عليها ثم تزوجت بغيره فهل يرجع بما أنفق عليها فأجاب بما نصه، الحمد لله رحم الأشياخ عدم الرجوع مطلقا ولكن نقل شمس الدين اللقاني عن البيان إن كان الرجوع عن الخطبة من جهتها غرمت وإن كان الزوج فلم يتم له. فإن حصل شرط أو عرف عمل به والله أعلم لأنه أعطى لأجل غرض فلم يتم له.</p>	<p>إرجاع المال المنفق على المخطوبة في حال عدم الزواج<sup>1</sup></p>	<p>الفقرة 2 من الوثيقة 16</p>
<p>كتب فروع المالكية خاصة ابن سلمون</p>	<p>ما قولكم في امرأة طارية أخبرت بأنها كانت متزوجة ومات زوجها أو طلقها أو أنها لم تتزوج أصلا فهل تصدق ويجوز العقد عليها أو كيف أفيدوا.</p> <p>الجواب بما نصه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول إن كانت طارية من بلد بعيد تصدق فإنها تصدق في أخبارها بموت زوجها أو طلاقه أو بعدم تزوجها أصلا ولا تكلف بيينة ذلك ويجوز العقد عليها لكن ينبغي ش سؤال رفقتها أعني صلحاؤهم فإن ... لم تزوج وإن كانت طارية من بلد قريب فإنها لا تصدق إلا بيينة، قال ابن سلمون الطارية إذا قدمت في رفقة من بلد بعيد وادعت أنها دون زوج وخشيت العنت فإن السلطان يزوجها ولا يكلفها لأنها لا زوج لها سئل عنها صلحاؤها والرفق... غير واضح<sup>3</sup>.</p>	<p>حكم الزواج بالمرأة الطارية<sup>2</sup> كتب فروع المالكية</p>	<p>الفقرة 3 من الوثيقة 16</p>

1- ما تصدرت به الفتوى، وما جرى به العمل في هذا الشأن لدى علماء أهل الصحراء حسب ما أكده بعض الفقهاء من المنطقة، ومنهم الشيخ الحجاجي سعيد بن الشيباني هو عدم الرجوع لأن الخاطب قام بشيء لم يجبر عليه، وهو ما يترتب عنه عدم إلزامها برد شيء من المال أو المتاع المنفق عليها، وهذا يتماشى مع التوجه العام لفتوى القاضي محمد يحظيه بن عبد الباقي، لكنه حاول التوسعة فيها من خلال إيراد رأي للعالم محمد بن حسن اللقاني الملقب بشمس الدين اللقاني القائلة بأن التفرغ يمكن أن يقع إن كان الرجوع من جهتها، فإن كان من جهته فلم يتم له. وفي حاشية الصاوي، فلو تزوجت بغيره فلا رجوع له عليها بشيء، وكذا لو أهدى أو أنفق لمخطوبة غير معتدة، ثم رجعت عنه، ولو كان الرجوع من جهتها إلا لعرف أو شرط. وقيل إن كان الرجوع من جهتها فله الرجوع عليها، لأنه في نظره شيء لم يتم، واستظهر هذا التفصيل الشمس اللقاني (أنظر: أحمد بن محمد الدردير وبالهامش حاشية محمد الصاوي المالكي، ج.2، خرج الأحاديث مصطفى كمال وصفي، دار المعارف، القاهرة، د.ت، ص:348).

2- أي الطارية.

3- كثيرا ما كانت تترد مثل هاته النوازل حيث تأتي بعض النساء من أمكنة بعيدة بعضهن يبحثن عن لقمة العيش بعد فقدان معيليهن من الآباء أو الإخوة أو غيرهم أو بعد حوادث أخلاقية فيبحثن عن الخلاص منها بالرحيل بعيدا عن قبيلتهن لبدء حياة جديدة، وتتردد في بعض الدواوين بنودا تتحدث صراحة عن ذلك، ومنها ديوان قبائل أيتوسى، الذي كان يجبر النساء ذوات الحمل غير الشرعي على الرحيل بعيدا مع إحراق خيامهن. ويظهر من خلال إجابة الشيخ محمد يحظيه بن عبد الباقي أن الفقه المالكي يساير هذا المعنى الاجتماعي حيث كان يفرض على المرأة القادمة من بلد قريب البينة على فقدان الحصانة في حين أنه كان لا يفرضها على نظيرتها القادمة من بعيد.

ب- قضايا وفتاوى الطلاق والنشوز

جدول رقم 8: قضايا الطلاق ومتعلقاته

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
17	فتوى حول طلاق الحالف بيمين الغضب بجون تاريخ	<p>الحمد لله وحده والسلام على أفضل من عبده وبعد، فهذا جواب لطيف نفيس للفتوى العالم النحرير عبد الله بن الخضر بن باريك<sup>1</sup>، الحمد الحمد لله الذي قال: وما جعل عليكم في الدين من حرج والصلاة والسلام على أفضل من جعل به من كل ضيق مخرجا وبعد فقد سألتني من خلف بالحرام وحنث مدعيا الغضب وقد حلف هل له سبيل إلى زوجته أم لا فأجبتة على قول كثير من أهل العلم بأن لا حرج عليه لأن في جميع طرق المجتهدين نجاة قال صاحب إضاءة الدجنة<sup>2</sup>.</p> <p>ومالك وأهل الاجتهاد *** كل إلى نهج الصواب هاد إلى أن قال وكل على هدي من ربه وقال سيدي عبد الله العلوي: ولا يعذب اتفاقا عبد *** بفعل ما فيه الخلاف بيد ولولا قوله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم وكتمه لما أحببته ولولا قوله أيضا يسروا ولا تعسروا ولولا قوله أيضا من عمل فرقة بين زوجة وزوجها بنى الله له بيتا في النار وجعله من الملحونين في الدنيا والآخرة لأفتيته بالأشد ولبعضهم.</p>	فتاوى مالك بن أنس وكتب الفروع ومنها كتاب إضاءة الدجنة في عقائد أهل السنة <sup>3</sup>

1- عالم وفقه كان من كبار مردي الشيخ ماء العينين، عينه قاندا على بعض ألوية الجهاد عندما بدأ الزحف الفرنسي على الشمال الموريتاني، توفي في معركة اكنيت التكيويت في 21 مايو 1908.

2- كثيرا ما كانت تتردد هكذا نوازل على الفقهاء والعلماء البيضاء بسبب حرص الناس على عدم اقتحام الحرام، وقد كان حلف اليمين في أمر طلاق المرأة يقع لعدة أسباب تلتقي كلها في إكراهات الصحراء وشظف العيش فيها، وما كان يرافقه من صعوبات للتحمل والاتفاق فكان الرجل يبادر بتلك اليمين ثم سرعان ما يتراجع عنها، ويندم فينقل قضيته إلى فقيه أو عالم ليحدد موقف الشريعة من ذلك الأمر.

3- إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة نظم للشيخ العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن يحيى المقرئ التلمساني، صاحب نوح الطيب في غصن الأندلس الرطيب وأزهار الرياض في أخبار القاضي عياض ومولفات أخرى لا تقل أهمية، ولد بتلمسان وانتقل إلى فاس فكان خطيبها والقاضي بها ثم هاجر إلى القاهرة والديار الشامية والحجازية، توفي بمصر ودفن في مقبرة المجاورين (أنظر أحمد بن محمد المقرئ: إضاءة الدجنة في اعتقاد أهل السنة، مع شرح محمد ابن أحمد الداه الشنقيطي، مراجعة وتصحيح أبو الفضل عبد الله محمد الصديق الغماري، دار النهضة للطباعة والنشر والتوزيع، ط. 7، بيروت لبنان، 1432 هـ / 2011 م، ص: 3).

<p>كتب فروع المالكية</p>	<p>مسألة فيمن طلق زوجته على وجه الغضب والحرص فلا شيء عليه وأيضاً خرج باسناده... وابن شهاب ونافع وحمد بن سحنون أن الحرام طلقة واحدة رجعية وعنهم أيضاً لاشيء عليه كمن حرم الطعام والشراب وقال الحكم وعبد العزيز بن سليمان وذكره الفاسي في شرح الرسالة وذكر ابن العربي في كتب البيان والتبيين لإبراء زيد من حلف بطلاق أو حرام أو غيرها من كتابة الطلاق على وجه الغضب واللجاج لا يلزمه شيء إلى ذلك خرج في الأمر والحرص مرفوع عن هذه الأمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمر رضي الله عنه وطائفة من أصحابه لا طلاق بين الزوجين إلا عن تراض منهما واتفق أهل العلم من أصحاب مالك والشافعي وابن حنيفة يعطي كفارة واحدة وطلق رجل امرأته لحرصها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن حرام الغضب واللجاج فقال له: "متى اغتاز الرجل اللجاج وغضب وتورمت أوداجه وانتفخت عروقه فلا يجوز تحريم امرأته من هذه المسألة"<sup>1</sup>... ومنه من طلق زوجته في حال الغضب واللجاج فقال بن سهل رواية عن مالك<sup>2</sup> لا يلزمه شيء من كتاب التخيير والتملك من المدونة والتبصرة فقال الأصل فيه الحديث إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ثم وقع هذا في زمن عمر رضي الله عنه وطلق رجل امرأته ثلاثاً في زمن عثمان رضي الله عنه ردها عليه من أجل الغضب من كتاب مكتوب.</p>	<p>فتوى حول طلاق الغضبان بدون تاريخ</p>	<p>18</p>
<p>كتب فروع المالكية وخاصة كتاب المختصر</p>	<p>" فأجبت بما نصه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نعم إذا عمل بمجرد دعواه من غير شهادة ببينة عادلة بوقوع الطلاق منه في زمن سابق على الإقرار تنقضي فيه العدة وعقد عليها لغيره بدون اعتداء بعد الإقرار يكون العقد فاسد لكونه عقد على معدة لكون عدتها من يوم الإقرار لا من يوم الإيقاع في الفرض المذكور فيجب فسخه أبداً ويحكم بتأبيد تحريمها على الزوج الثاني أن تلذذ بها ولو بالمقدمات في المجموع والإقرار والشهادة كالإنشاء والعدة من الآن لا لتاريخ بينه ولا يرث هو إن انقضت بدعواه وشهود الطلاق بعد موته فترث وتعد عدة وفاة وبعد موتها لم يرث حيث لم يطعن في البينة وقال في المختصر وإن أقر بطلاق متقدم استأنفت العدة من إقراره ولم يرثها إن انقضت على دعواه وورثت فيها إلا أن تشهد بينة له والله سبحانه وتعالى أعلم<sup>3</sup>.</p>	<p>- نازلة الطلاق بدون إشهاد - بدون تاريخ</p>	<p>الفقرة 1 من الوثيقة 16</p>

1- لم أقف على هذا الحديث كلما وجدته هو حديث أبو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال:

"لاطلاق ولا عتاق في غلاق، قال أبو داود: الغلاق أظنه في الغضب"، (كتاب الطلاق رقم الحديث: 1874).

2- وفي رواية أخرى عن سهل عن مالك عن عمر ابن عبد العزيز: "أن السكران لا يلزمه طلاق ولا طلاق اللجاج والدخول كالمختاصم".

(أنظر أبي مهدي عيسى السكتاني: أجوبة البادية، تحقيق يوسف أمال، دار الكتب العلمية بيروت، 2015، صص 117-118).

3- مضمون النازلة هو أن عدم الإشهاد على طلاق المرأة يجعلها لاتزال زوجة له، وإقراره هو بالطلاق يجعلها لم تعد زوجته، وبالتالي فهي ترثه لأنها لاتزال في حكم الزوجة له، وهو لا يرثها لأنه لم يعد زوجها بإقراره، كأنه بقطعه هذا يؤكد عدم سريان زواجه منها، ويبقى زواجها منه،

<p>إجتهااد قضائى بالاستناد إلى أعراف لقبائل أخرى<sup>1</sup></p>	<p>اللهم صل على يدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما أما بعد فإن ابراهيم بن إدشلى ادعى أن زوجته ناشز وادعى بينة عليه واخبرتنى فاطمة بنت محمد بن محمد فال بن متال أنها ناشز وتريد التزويج بأحمد سالم بن ابراهيم وأن حيبيل بن القاضي ذكر أن القول قول الزوج إذا تنازعا في الظلم ولم يجافيه خلاف وفي الميسر أيضا أن القول قول الزوج على المشهور إن ادعى الظلم وأعلم أن المزاكفة أخبرني بعضهم أن عرفهم جرى بضرب الزوجات مع بقائهن في بيوتهن وبلغني أن ذلك عرف كثير من حسان و ابراهيم بن ادشلي استغنى عن بينة النشوز لما وجد أن القول قول الزوج في دعوى الظلم فقد بدا لي ضد ما كتبت لفاطمة بالمراد لما قص علي حخته وكتبه محمد الأمين بن محمد مولود بن أحمد فال بن محمد فال</p>	<p>- دعوى النشوز - بون تاريخ</p>	<p>19</p>
--	---	--------------------------------------	-----------

### ج -الإرث:

يشكل الإرث أحد قضايا الأحوال الشخصية التي حرصت قبائل الصحراء على إخضاعه للشرع الإسلامي السمع لما وجدت حوله من النصوص القطعية المبينة لأحكامه، والتفصيل الدقيق الذي خصه به الفقه الإسلامي وخاصة منه المالكي منذ قرون عدة، الذي اشتغل فقهاؤه خلالها على عدد لا يستهان به من النوازل المختلفة التي أضحت مرجعا للعديد من الفقهاء والقضاة المحليين. وقد عانت المرأة العربية والإسلامية على مر العصور من بعض التمييز فيما يخص استفادتها من حقها في الإرث تحت مبررات عدة بعضها يقع تعليقه فقهايا والتحايل به، والبعض الآخر يرتبط بالإكراهات والضغوط الاجتماعية المانعة من انتقال أملاك الأسر وتجزئتها، لذلك اعتبرت مسألة تمتيع النساء بحقوقهن من الإرث دليل على عيش المجتمع وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وقد شكلت كتب فروع المالكية كمختصر خليل والرسالة لأبي زيد القيرواني والمؤلفات المختلفة الشارحة لهما، والتي كتبت طيلة ما يناهز من عشرة قرون من تاريخ الإسلام، وما تلاها من الكتب الفقهية الأخرى أهم مراجع الفقهاء في هذا الباب، وتبلغ درجة التعلق بها من لدن هؤلاء في معرض إجاباتهم عن استفتاءات، أو عند إصدار أحكام قضائية حد تصدير أقوالهم بعبارة:

نلك أن الإقرار والإشهاد هما اللذان يحققان الطلاق، وعليه كان نكاحها من الرجل الثاني فاسدا لعدم الإشهاد على الطلاق، ويترتب عن ذلك تأييد تحریمها عليه. وكثيرا ما كانت تتردد هكذا نوازل في أرض الصحراء لعدة أسباب كان أكثرها غياب الشهود على الطلاق بسبب بعد المسافات عن المدن والقرى والنزول بشكل متباعد. أو مغادرة المرأة لخيمنتها بعد طلاقها من الرجل دون انتظار إحضار الشهود.

1- كان القضاة الشرعيون يلجؤون أحيانا إلى تعريف الأزواج بأعراف بعض القبائل لتشجيعهم على استعمالها للحد من نشوز الزوجات وتفشي ظواهر التقاضي المتتالية لأبسط الأمور، وقبيلة المزاكفة هنا هي إحدى بطون قبيلة أبناء أبي السباع التي كانت تسكن الصحراء المغربية والأدرار الموريتاني.

"أجاب خليل"، التي يتكرر ذكرها في العديد من الوثائق التي توجد بحوزتنا، والتي تعني فيما تعنيه تشابه النازلة المعروضة على الفقيه المحلي أو تقاربها مع نازلة سابقة اشتغل عليها الشيخ خليل أو أحد تلامذته أو فقهاء المذهب المالكي الذين نقلوا عنه.

وقد كانت قسمة التركات عند مختلف قبائل الصحراء تتم وفق أحكام الشريعة الإسلامية في توافق تام مع أغلب قبائل المغرب التي أعلنت منذ عصر الموحدين تمسكها بالشريعة الإسلامية. وكانت حقوق المرأة مصانة في أغلب الحالات مع بعض التحوير فيما يخص اقتسام العقارات خاصة عند قبائل واد نون، ومجال قبائل أيتوسى التي كانت تورث أراضيها البورية بين ذكور القبائل دون الإناث، وإذا كانت حالات تصفية التركات الخاصة بتقسيم أموال أو منقولات بين ورثة هالكين تتردد بكيفية اعتيادية عند كل المجتمعات الإسلامية، ومنها ساكنة الصحراء، فإننا وجدنا بعض الوثائق الخاصة بهذا المجال تتضمن نوازل تشتعل على وضعيات فقهية وحالات خاصة تفيد بأن الفقيه البيضاوي الصحراوي مارس الاجتهاد والتأويل والمقارنة والاستدلال بصيغ مكنته من الإجابة عن مختلف تلك النوازل، وتخيير المستفتي فيها أحيانا بين أجوبة شرعية مختلفة تنهل كلها من معين الفقه المالكي، واجتهاداته المتقدمة والمتأخرة الواردة في مختلف المصنفات الأصولية وكتب الفروع.

وسأحاول التطرق لبعض تلك النوازل متبعا منهجية عرض الوثيقة عن طريق إعادة كتابتها، والتعليق عليها مستشهدا ببعض ما جاء فيها من الدلائل الشرعية، ومتوسلا بدلائل أخرى من الفقه المالكي، وجرد بعض اجتهاداته في كل باب، وسنعرض لبعض النوازل التي استفتي فيها بعض من فقهاء المنطقة في باب الإرث.

#### \* نازلة إرث زوجة المصاب بمرض مخوف<sup>1</sup>

نص الوثيقة:

"الحمد لله ربنا الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد العرب والعجم المبعوث لكافة الأمم وعلى لآله وصحبه، فضل الامم...وبعد سئل كاتبه عفى الله عنه المنتهى إن شاء الله عن نازلة ونصها رجل تزوج امرأة في مرض مخوي طويل ولم يصح منه صحة بينة بل تمادى به حتى مات فهل ترثه زوجته التي تزوجها فأجبت وبالحق القيوم من الزلل اعتصمت وعليه اعتمدت وتوكلت بأنها لا ترثه للحديث الوارد عن النبي صلى

<sup>1</sup> - أنظر الوثيقة رقم 20 من الملحق.

الله عليه وسلم وهو قوله عليه الصلاة والسلام: " لا يجوز إدخال وارث ولا إخراجة وهو النكاح فيه والطلاق فيه أي في المرض المخوف" وقد اشار إليه أبو المودة خليل مستثنيا له من النكاح الفاسد الذي فيه الإرث بقوله " إلا نكاح المريض فلا إرث فيه وإن اختلف في فساده" قال شارحه... لأن سبب فساده إدخال وارث، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم والأصل في النهي الفساد وقال صاحب الرسالة مشيراً لحديث المتقدم ولا يجوز نكاح المريض ويفسخ وإن بنى بها فلها الصداق ولا ميراث لها قال شارحه النفراوي معاملة لم بنقيض فهذه واستدل بالحديث المتقدم أيضاً وأشار للحديث المتقدم أيضاً سيد أحمد الجزولي الرسموكي بقوله :

تزوج المريض حال المرض \*\*\* لا يقتضي الإرث لقصد معترض

وهو إدخال وارث على ورثة الميت وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم، وعلى هذا السؤال وجوابه تنزل مسألة زوجة بن حماد التدراريني وقد بينا ما فيها من عدم إرثها بالنصوص المالكية المؤيدة بالحديث الذي هو الأصل: " لا يجوز إدخال وارث ولا إخراجة وهو النكاح فيه والطلاق فيه "

وفي تفصيله لإجابته تلك استند الفقيه إلى كتب الفروع خاصة كتاب المختصر الذي اقتبس منه جملة:

" إلا نكاح المريض فلا إرث فيه وإن اختلف في فساده لأن السبب هو إدخال وارث "

كما نراه يقتبس أيضاً من كتاب الرسالة لأبي زيد القيرواني:

"لا يجوز نكاح المريض ويفسخ وإن بنى بها فلها الصداق ولا ميراث"

معاملة له بنقيض مقصوده كما قال النفراوي<sup>1</sup>، وهاته التبريرات مأخوذة من الفقه المالكي الفروع، ولا تخلو إجابات الفقهاء من إيراد بعض من الأبيات الشعرية التي يتم نظمها لتعزيز الدليل الشرعي، وتقريب المحتوى وتسهيل حفظه من قبلهم. وهي عادة كانت منتشرة عند فقهاء البيضان ومنطقة سوس. والواضح من خلال هاته النازلة أن المجال الصحراوي كان يشهد بين الفينة والأخرى وقوع ظواهر مشابهة لهذه النازلة، التي كان لها انتشار كبير في كل مجتمعات العالم الإسلامي مما جعل الفقهاء يفصلون في حالاتها، ويعرضون أصول الفتوى فيها.

1- فقيه مالكي شرح كتاب الرسالة لأبي زيد القيرواني بكتاب الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني وله كتب أخرى منها رسالة في التعليق على البسملة وشرح الرسالة النورية للشيخ توري الصفاقسي ولد ببلدة نفرى بمصر 1044هـ/1634م وتوفي سنة 1126هـ/1714م (أحمد بن غنيم النفراوي: الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، تحقيق عبد الوارث محمد علي، ط 1، دار الفكر، بيروت لبنان 1997، ص:5).

ومن الحالات التي تعرضت لها كتب المذهب المالكي والخاصة بالنكاح كسبب من أسباب الميراث مايلي<sup>1</sup>:

- عقد رجل على امرأة عقدا صحيحا ثم توفي قبل الزفاف، وخلف تركة فالزوجة في هاته الحال تصبح وارثة في تركة زوجها.
- إذا وقع العقد بين خطيبين وحدث أن توفيت الخطيبة ولها تركة فزوجها في هذه الحالة يصبح وارثا فيها أيضا.
- يعتبر الطلاق الرجعي غير مانع من الإرث ما لم تخرج الزوجة من العدة، فإن خرجت منها فإنها تصبح بانئا فلا يرث لها.
- إذا طلق رجل زوجته وهو مريض ثم مات فإن هذه المطلقة ترثه ولو طال مدة مرضه، بل ولو خرجت من العدة وتزوجت بغيره معاملة له بنقيض مقصوده، وهذا ما مشى عليه الإمام مالك. أما الشافعية فلا يورثونها أبدا، والحنابلة يورثونها ما لم تتزوج، والحنفية ما لم تنقض عدتها. وفي جميع هاته الأحوال لو ماتت هي قبله فلا يرثها بالإجماع معاملة له بنقيض مقصوده.
- إذا تعافى المريض بعد توقيعه الطلاق وهو مريض ثم عاوده المرض مرة أخرى، ومات فإن مطلقته لا ترثه، لأن استمراره على الطلاق في فترة شفائه بين المرضين يعتبر كتوقيعه إياه في حالة الصحة.
- إذا طلقت المرأة في مرض الموت ثم تزوجت بعد عدتها، ثم طلقها الزوج الآخر وهو مريض مرض الموت أيضا، وبعد انتهاء عدتها تزوجت من ثالث وهكذا، فإنها في جميع هذه الأحوال ترث جميع الأزواج المذكورين إذا توفوا قبلها إذ لا عبرة بطلاق المريض كما هو مبين في السابق.
- يعتبر الطلاق الواقع في حال الصحة مانعا من الإرث سواء مات الزوج أثناء العدة، أو بعدها.
- عقد النكاح الواقع بين زوجين مختلفين صحة ومرضاً، كما لو عقد مريض على صحيحة، أو صحيح على مريضة، فلا يقع به التوارث بينهما مطلقا لبطلان العقد.

### \* نازلة غياب أحد الورثة أو أكثر

تعد حالات غياب بعضا من الورثة أو انقطاع أخبارهم من أكثر الحالات انتشارا في المجتمع الصحراوي الذي يعتمد نمط عيشه على الترحال بحثا عن الكأ، وقد شغلت لسنين عديدة عقول

<sup>1</sup> - الراوي عمر أحمد: مرجع الطلاب في المواريث على المذهب المالكي، مراجعة عبد المجيد خيالي ومبارك بن محمد بلوتي، ط4، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 2016، صص، 6-7.



فقهاء المنطقة، وراسلوا في شأنها علماء وشيوخ كبار بحثا عن إجابات شافية لمختلف أوجهها تجنبا للوقوع في الحرام وتحقيقا للعدل والقسط، ونعرض في هذا الباب وثيقة للعالم المرحوم الشيخ سعبوه<sup>1</sup> عبارة عن جواب عن استفتاء حول نصيب بنت من تركة أمها مع وجود أخوين غائبين أحدهما ذكر والأخرى بنت.

نص الوثيقة<sup>2</sup>:

" الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين هذا وأن الميتة التي تركت بنتا ولها ابن وبنت أيضا غائبان .... في حكم تركتها أن البنت الحاضرة لها في موتها النصف ولها مع واحد منهما الثلث ومعهما الربع فمسألتهما مع واحد منهما الثلث من ثلاثة ومع وجودهما الربع من أربعة فالإثنان داخلان في الأربعة والأربعة والثلاثة متباينان بضرب كامل أحدهما في كامل الآخر، فالخارج اثنا عشر فيعطى للحاضرة الربع لا ينقصه شيء وهو أقل مالها ويوقف الباقي الذي هو تسعة من إثني عشر لأن الذي أعطى لها ثلاثة فإن ظهرت حياتها فلا كلام لها وإن ظهرت موت أحدهما فيرد لها واحدة وإن ظهر موتها أو أعطي لهما أمد التعمير وهو سبعون أو ثمانون أو تسعون وفي ابن سلمون أن الثمانين هي التي عليها العمل بجعل المال بعد الحكم بموتها أو موت من جهل حاله منهما لورثة الميت الذي ورث عنه المال يكمل للبنت النصف كما أنه هو نصيبها في موتها والباقي لعاصب الميتة ويكفي نص خليل وإن مات مورثه قدر حيا وميتا ووقف المشكوك فيه فإن مضت مدة التعمير، فالمجهول أي كالمفقود كمن جهل تأخر موته فلا إرث له والشك في السبقية معلوم أنه من موانع الإرث والله أعلم والسلام قيده سعد أبيه ابن شيخه الشيخ محمد فاضل غفر الله لهما وللمسلمين بجاه سيد المرسلين وآله وصحبه والتابعين آمين.

إلحاق وقولي بجعل المال بعد الحكم بموتها أو موت من جهل حاله أعني إذا كان الذكر هو الميت والأنثى حية كان العاصب يبقى له الثلث وإن كان الابن حيا فمعلوم أن العاصب لا شيء له والسلام كاتبه أعلاه".

تعرض الشيخ سعد بوه في وثيقته هاته المكتوبة بخط مغربي أصيل لمختلف الحالات التي قد يكون عليها إرث بنت من أمها في غياب أخت وأخ لها أو أحدهما أو موتها أو موت أحدهما.

1- هو الشيخ سعد بوه بن الشيخ محمد فاضل بن مامين أخ الشيخ ماء العينين محمد المصطفى، ولد بعين الفتح بالحوض الشرقي سنة 1848م، وتوفي سنة 1917م، ودفن في النمط، شيخ طريقة وعالم جليل، نشأ في كنف والده وأخذ عنه العلوم الظاهرة والباطنة، أمره بالرحيل إلى الحوض الغربي ليستقل بمكاته هناك، ومعلوم أن فتاويه كانت منتشرة عند فقهاء منطقة الصحراء وسوس ارتباطا بمجال تحرك الحركة المعينية (WWW.CHEIKH-MAELAININ.COM)

2- أنظر الوثيقة رقم 21 من الملحق.

وقد كانت هذه الحالات كثيرا ما تتردد عند أهل الصحراء بفعل عمليات الترحال المتكررة، وغالبا ما كانت النساء المتزوجات يقضين أزمنة عدة عن أهلهن بفعل بعد المسافات وانقطاع الأخبار، فتحدث الوفيات وتعقبها عمليات البحث عن ذوي الحقوق وحصر أعدادهم وتقسيم التركات، ويظهر من خلال الوثيقة المنهج الفروعى للشيخ، والقائم على الاقتباس من بعض كتب الفروع خاصة ابن سلمون ومختصر خليل فيما يخص تحديد مدة التعمير<sup>1</sup> اللازمة ليصبح الغائب في عداد الموتى، والتي حددها في السبعين سنة أو الثمانين أو التسعين مع التركيز على الثمانين، فإن انقضت وكان للميت ورثة أخذوا نصيبهم من إرثه وإن لم يوجدوا يكمل النصف للبننت، وحالات استحقاق العاصب لنصيبه من التركة من عدمه، والمرتبطة أساسا بوضع الابن الذكر فإن كان حيا لا شيء له والعكس صحيح .

إن وجود مثل هذه النوازل عند علماء وفقهاء الصحراء يعتبر مؤشرا على عمق ارتباط أهل الصحراء المغربية بأحكام الشريعة الإسلامية، ومن داخلها اجتهادات الفقه المالكي، وكتب الفروع الذي اشتغلت بعمق في هذا الباب من الأحوال الشخصية وأنتجت فيه فقها واسعا<sup>2</sup>.

كما توضح بجلاء ارتباط المجتمع الصحراوي المغربي بأحكام الشريعة الإسلامية في مجال الإرث، الذي يتجاوز التطبيق المباشر في الحالات العادية والمباشرة لتقسيم التركات إلى الاستفتاء حول الحالات الخاصة والمستعصية رغبة من الناس في استجلاء الآراء الفقهية المختلفة، وتجنب مخالفة الأوامر الشرعية أو الإتيان بمحرّمات في هذا الباب.

## 2- قضايا المعاملات

### أ- الوكالات الشرعية

حرص أهل الصحراء في مجال المعاملات المالية على عدم القبول بأكل الربا بالرغم من أن سلطات الاستعمار الفرنسي والإسباني باشرت منح التراخيص لبنوكها لمنح القروض بالفائدة للفلاحين والكسابة الصحراويين والشناقطة والأفارقة، رغم معرفتها بأنها تعارض تعاليم القرآن الكريم وسنة النبي محمد صلى الله عليه وسلم<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> هو العمر الافتراضي الذي يمنحه القاضي لأحد الورثة الغائبين فإن انقضى يصبح الغائب في عداد الموتى ويتحول نصيبه لورثة إن وجدوا، وقد حدده الفقهاء في 70 أو 80 أو 90 سنة، وتسميه القوانين الحديثة بالتمويت.

<sup>2</sup> تجد مقولة "الفقه واسع" صدى مترددا لدى فقهاء الصحراء المغربية، حيث وجدنا في وثيقة أخرى توجد بجوزتنا أن أحد فقهاء المنطقة وقضاتها وهو أبو بكر القبلاي (قاضي منطقة وادنون بداية القرن العشرين) يمنع في فتوى له تقسيم التركة في ظل غياب أحد الورثة من العاصبين، وجعل القاضي وكبلا عنه في غيابه، واستند في فتواه على متن خليل عملا بقاعدة الرجال مقدمون على النساء.

<sup>3</sup> - BEYRIES JEAN: Evolution Sociale et Culturelle Des Collectivites Nomades De Mauritanie, pdf, P: 479 (voir: www.etudesaharienne.ma).

وقد امتنع الصحراويون لمدة طويلة عن التعامل مع هاته البنوك، وحرصوا على أداء ديونهم دون زيادة ولا نقصان؛ سواء أكانت نقدا أو عينا من حبوب أو جمال أو معادن أو غيرها، محترمين قاعدة التشابه في جنس المدين به<sup>1</sup>.

وفي مجال التجارة والرهن والمزارعة عمدوا إلى تجنب إبرام كل المعاملات والعقود المحرمة، والتمسك قدر الإمكان بالشرع الإسلامي وأحكامه المختلفة، واستفتاء القضاء عن شرعية معاملاتهم في هذا الباب. كما التزموا بالشرع الإسلامي في النيابة الشرعية عن الغائبين والأيتام والقصر والنساء من ذوي القربى، وحرصوا على الحصول المسبق على التوكيل الشرعي من أصحاب الحق المدون من قاض أو عدل أو فقيه، ومن أمثلتها مايلي<sup>2</sup>:

" الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد، وبعد وكل واستتاب بحول الله وقوته كاتبه عفي الله عنه وأبناء أخيه الذكر والأنثى نائبهم ووكيلهم محمد يحظيه بن عبد الباقي على قبض (...)  
أو قيمتها من عند الطالب أحمد بن صالح بن علي الفلالي وكالة صحيحة تامة مفوضة تجمع أبواب الوكالة القول قوله والفعل فعله وكلما فعل نفذ ومضى طال الزمان أم قصر ولا يوهنها طول الزمن وكتبه في غرر ربيع النبوة عام 1306 هـ عبيد ربه محمد بن سيد أحمد بن سيطاهر الفلالي  
غفر الله له ولجميع المسلمين".

وتحتوي هذه الشهادة على كل شروط الوكالة الشرعية ومترتباتها، التي تجعل الوكيل في منزلة الموكل على مستوى حقوق التصرف في الشيء الموكل به. ويظهر فيها أن الموكلين قد منحا تفويضا واسعا لعمهما، فيما يخص استخلاص حقهما المالي من عند رجل آخر. ولا تحدد الوثيقة سبب الإقدام على هذا العقد، غير أن المشهور في هذا الشأن هو أن النيابة الشرعية عن الأيتام هي أكثر الأسباب إنتشارا بين أهل الصحراء، ثم تأتي من بعدها التوكيلات الأخرى، والتي كانت تساعد على تسهيل المعاملات بينهم، وتجاوز كل المعيقات التي كان يطرحها نمط الترحال والانتجاع الذي عاشوا وفقه قرونا عديدة، فكان يباعد المسافات ويعيق المعاملات. وكان الوكلاء غالبا ما يكونون من المستقرين في القرى الزراعية أو بالقرب من الآبار الكبيرة التي ترتادها القطعان، ويتواعد عندها التجار ويحضر لها القضاة والفقهاء فنقام عندها الذبائح، وتحل القضايا وتوثق العقود وتجري المعاوضات المختلفة.

<sup>1</sup> -BEYRIES JEAN, Op.Cit, pp : 477-478.

<sup>2</sup> أنظر الوثيقة رقم 22 في الملحق.

## ب-المعاملات المالية

حرص أهل الصحراء على استفتاء العلماء والقضاة حول شرعية بعض المعاملات المالية التي كانوا يمارسونها، والأخذ بمنطوق فتاويهم وآرائهم، ومن شواهد ذلك نورد فتوى حول مدى شرعية عقد شركة برأسمال هو عبارة عن دين متبادل بين الشريكين كان نصها كالتالي<sup>1</sup>:

" الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده أما بعد فيعلم الواقف عليه من أئمة المسلمين وعلمائهم أن الشركة التي كتبت بين محفوظ ابن محمد عبد الله بن برك الله ومحمد عبد الله بن البخاري بن محمد بن الشريف في شأن الحقة والحق وثلاث بنات لبون فهي شركة فاسدة من أصلها لأنها أوقفها على دين كل واحد منهما تحمل للآخر به الشركة وهذا وارد فيه فسخ ما في الذمة بعد ذلك...".

ويبدو من خلال هاته النازلة أن القاضي فسخ هذه الشركة لأنها أخلت بشرط أساسي من الشروط الشرعية لشركات العنان، هو أن يكون الرأسمال حاضرا فلا يجوز أن يكون بمال غائب أو دين، فرغم كونه كان معلوما، وقد حدد في حقة وحق وثلاث بنات لبون إلا أن هذا الرأسمال لا يمكن التصرف فيه لأنه دين وهو مخالف للشرع.

وتعطي هاته الشاهدة مزيدا من المعلومات عن واقع الحياة الاقتصادية للمجتمع الصحراوي وطبيعة تداولاته المالية والمادية القائمة أساسا على نمط الإنتاج الرعوي التي تشكل الماشية عصب معاملاته.

---

<sup>1</sup>- أنظر الملحق، الوثيقة رقم 23.

## المطلب الثالث: المرأة الصحراوية وحياة الشريعة

لم يجد أهل الصحراء منذ الفتح الإسلامي لهذه الربوع مشكلا في الرقي بالوضع الاعتباري للمرأة ليوافق حياة الشريعة، فهي على عكس شقيقاتها العربيات لم تكن تعاني وضعا دونيا أيام الجاهلية، لذلك وجدت الحقوق التي أقرتها الشريعة الإسلامية الطريق معبدة لها لتسود مجتمع الصحراء، فكثير من الأحكام التي سنّها الدين الحنيف تميز إقرارها بسلاسة كبيرة ودون تعقيد أو كثير عناء، كما أن كثيرا من التجاوزات غير المشروعة التي كانت تقوم بها وقع الرجوع عنها هي الأخرى إتباعا للهدى الإسلامي وشريعته السمحة، ويرى كثيرون أن ذلك الأمر ما كان ليتحقق لولا المكانة المرموقة والمركزية التي كانت تحظى بها المرأة الصحراوية الصنهاجية قبيل الفتح الإسلامي، التي تستند على ماضي أميسي موغل في القدم استطاع الإسلام تهذيبه عبر مراحل لم تكن بالقصيرة بواسطة اجتهادات فقهية وفتاوى مرنة انطلقت من الانفتاح على أعراف وعادات هذا المجتمع، محاولة تكييفها مع التشريع الإسلامي، ليتحقق انسجام غيرمخل بالتوازن أنتج لنا هذا الوضع الذي نعيشه. وقد كانت أهم إشارات لتلك الحالة الأميسية ما أورده ابن بطوطة عن تربية أبناء البنات عند أبائهن أو أبناء الأخوات عند أخوالهن، واستفادتهم من أموالهم بعد وفاتهم، وتبعية أبناء الرجل لأخوالهم، والإرث التي كان يتم من جهة الأم<sup>1</sup>، وهو وضع هذبّه الشرع الإسلامي بأن جعل إرث الآباء لأبنائهم والعكس، لكن ذلك لم يحل دون استمرار ظاهرة احتضان أبناء البنات سواء كن متزوجات أو مطلقات أو أرامل دون إشكال من طرف الأجداد للأُم أو الأخوال، ولا تزال بعض صورها مستمرة إلى اليوم. وهو أمر وفر راحة نفسية واجتماعية للنساء الصحراويات، ومكنهن من تحقيق بعض الاستقلالية في اختياراتهن الأسرية وفي علاقاتهن بأزواجهن وعائلاتهن.

### 1-المكانة الاعتبارية للمرأة الصحراوية.

خص الشارع الحكيم الإناث بمدح وثناء كبير، وقارن القرآن الكريم حادثة وأد البنات الشنيعة بحوادث اندثار الكون لما لها من الهول والفضاعة فقال تعالى:

" إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعِّرَتْ وَإِذَا الْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا أُخْضِرَتْ"<sup>2</sup>.

1- ابن بطوطة: تحفة الأنظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، ج. 2، تحقيق علي المنتصر، ط. 2، بيروت 1982، ص: 770.

2- سورة التكويد، الآيات من 1 إلى 14.

كما أفرد لهن سورة تعتبر من أطول السور هي سورة النساء، وذكرهن في آيات أخرى زيادة في اعتبارهن وتقديرهن لحقوقهن.

وتحتفظ السيرة النبوية للرسول الكريم بكثير من الأخبار عن حظوة النساء لديه بوضع اعتباري متقدم، فقد عقد اجتماعات غير منقطعة مع النساء للتبشير بالإسلام إقراراً منه لدورهن في المجتمع وتمتين قدرتهن على استبطان قيم الدين الحنيف ونشرها بين الأهل والأبناء والعائلة، كل هذا مع قدر كبير من أوجه الدعابة والتقدير الإضافي الذي لم تألفه النساء العربيات في أخلاق العرب قبله صلى الله عليه وسلم<sup>1</sup>. كما أفرد لهن العديد من الأحاديث لذكرهن والحض على حسن تربيتهن وتعليمهن والعناية بهن، وذكر الثواب المترتب عن ذلك للوالدين والإخوة وغيرهم من الحاضنين. ويحتفظ الصحراويون بنظرة إيجابية اتجاه المرأة بواتها مكانة رفيعة توازي تلك المكانة التي حظيت بها في الشرع السمح، ذلك أن كل هاته القيم لم تجد مشقة كبيرة في الدخول للحياة الاجتماعية للصحراويين، فالمرأة عندهم ليست سيدة البيت ومربية الأولاد فحسب بل هي العنصر المحوري في كيان الأسرة اقتصادياً واجتماعياً. فهي تحظى منذ طفولتها بعناية كبيرة وترعى على القيم الحاضرة على التمسك بالآداب والأخلاق الفاضلة المتماشية مع الدين الإسلامي، المبنية على العفاف والمشاركة الفعالة مع أقرانها الذكور في تدبير شؤون الحياة في الخيمة وداخل لفريج، حيث تتعلم القرآن والحروف الأبجدية منذ سن الخامسة جنباً إلى جنب مع الذكور، ولا تصل السن السابعة حتى تكون قد تحصلت على ما يكفيها منه لصلاتها وتعبدها، وفي بعض الأسر الزاوية يستمر الأمر حتى حفظ المصحف كاملاً وتحصيل العديد من العلوم الإسلامية<sup>2</sup>. ومن أمثلة النساء اللواتي بلغ صيتهن مبلغاً في هذا الباب، زوجة السلطان المولى إسماعيل خنائة بنت بكار التي أهداها والدها بكار المغفري للسلطان، وقد ذكر المؤرخ أبو العباس أحمد بن خالد الناصري أنها كانت إحدى أساطين الفقه والأدب قائلاً:

"كانت ذات جمال وفقه وأدب"<sup>3</sup>.

وذكرها أيضاً عبد الرحمان بن زيدان متحدثاً عن نبوغها العلمي والأدبي ودهائها السياسي فيقول:

1- حداد الطاهر: إمرأتنا في الشريعة والمجتمع، دار الكتاب المصري، ط.1، القاهرة، سنة 1432هـ/2011م، ص: 16.

2- الغربي محمد: الساقية الحمراء ووادي الذهب، ج.1، م.س، ص: 153.

3- الإستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الدولة العلوية، ج.7، م.س، ص: 58.

" فما تعلم واحدة من الحرائر التي دخلت دار الخلافة من أزواج مولانا السلطان تشبه هذه السيدة ولا تضاهيها همة وصيانة وعفافا ورزانة وعقل ومثانة دين"<sup>1</sup>.

كما ذكر المخترار السوسي أمثلة أخرى لنساء عالمات كان لهن باع طويل في نشر العلم في بلاد سوس، ومنهن العالمة مريم بنت محمد سالم بن عبد الله بن أحمدو من قبيلة آل محمد سالم، وكانت زوج لمحمد سالم بن عبد الفتاح العلوي، إذ يقول عنها:

" فكانت هذه السيدة العالمة حين نزلت إليغ مع زوجها تعلم بنات الحاج صالح في دار الأستاذ سيدي المدني بن علي، وكان لها في تلاوة كتاب الله العجب العجاب بغنتها الصحراوية الحلوة"<sup>2</sup>. كما ذكر في السياق ذاته فضل إمراة أخرى عليها هي ماحا والدة الشيخ النعمة ابن الشيخ ماء العينين، حيث قال:

"كانت(...) عالمة كبيرة محصلة، مشاركة مشهورة بالتفنن فاتصلت بمريم، فربتها وعلمتها وأخذت عنها حسن السمات والأخلاق الطيبة"<sup>3</sup>.

وتعتبر هذه الشواهد دليلا على اضطلاع المرأة الحسانية الصحراوية بالمكانة التي رسمتها لها الشريعة الإسلامية في باب طلب العلم والتعليم.

ومن صور تلك المكانة المعتبرة كذلك، حرية التصرف في أملاك زوجها لحظة غيابه من بيع ومقايضة وتأجير الرعاة وإكرام الضيوف واتخاذ قرارات الترحال بحثا عن الكلاء، وغير ذلك من الأمور التي تجعل الزائر لمضارب الأسر الصحراوية قديما يرى بأن الأزواج غرباء على الخيمة، وفي هذا الإطار يقول بيير بونت P. BONTE:

" إن حفاوة الاستقبال التي تعتبر الخيمة فضاء له يشكل عنصرا يعكس الوضع الاعتباري للمرأة الصحراوية في مجتمع البيضان الذي تجمعه بقبايل الطوارق ثقافة صحراوية قبلية مشتركة"<sup>4</sup>.

هذا ولا يحق للزوج أن يتصرف في مال زوجته إلا إذا أعطته الإذن، بل أن الكثير من الرجال يتندرون من ذلك الأمر، ويخافون من أن تطالهم ألسنة الناس جراءه.

1- ابن زيدان عبد الرحمان: إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، ج.3، ط.2، المطبعة الوطنية الرباط، 1990، ص: 17

2- المعسول، ج.3، م. س، ص: 57.

3- نفسه.

4- الساقية الحمراء مهد ثقافة الغرب الصحراوي، م.س، ص: 166.

## 2- المرأة الصحراوية والحقوق المختلفة

### أ- أهلية التصرف في الممتلكات

يعتبر حق التصرف في الممتلكات أهم عنصر في تحقيق الشخصية المدنية للمرأة، ويعتبر الإسلام أول من أقر للمرأة أهلية التملك الشخصي، وذلك بأن شرع لها نصيبها من الإرث، ومنحها حق التكسب من عملها. وذلك بالإقرار بأن ما تكسبه المرأة يصبح جزءا من مالها الخاص ليس للزوج أو الأب أو الأخ حق التصرف فيه، وعلى من تعيش تحت كنفه المحافظة عليه والعمل على تنميته، ولو كان ذلك بأجر، كما أنها تتمتع بحق التصرف في أملاكها بالبيع والشراء والرهن، ولها أيضا حق الولاية على أبنائها وإخوانها من القاصرين وعلى تركاتهم بالوصاية، وتحفظ الذاكرة الصحراوية بالعديد من النساء الصحراويات اللواتي كفلن أيتامهن، ونمين قطعانهم بعد وفاة الأزواج، وتحملن في ذلك المتاعب الجمة والأخطار المحدقة. وتتمتع المرأة الصحراوية إلى جانب كل ذلك بحق التقاضي للدفاع عن مصالحها، وحقوقها المختلفة. وتتعدد الشواهد المؤرخة لذلك، ومنها العديد من الأحكام القضائية التي تكون المرأة طرفا فيها سواء تلك المتعلقة بالأحوال الشخصية أو بالمعاملات كالبيع والشراء أو تلك المتعلقة بالجرح كالسرقات وخيانة الأمانة وغيرها. وقد كانت المرأة الصحراوية تقف مدافعة عن حقوقها المختلفة سواء أكانت مالية أو عينية أو مطالبة بحقوق مترتبة عن زواج أو طلاق أمام القضاة الذين تزورهم في المدن والقرى والبوادي الصحراوية. ومن أمثلة الحق في التصرف في الممتلكات حق الهبة الذي تمتعت به المرأة الصحراوية، ومارسته بنفسها ومن شواهد ذلك مايلي:



- جدول رقم 9: هبة امرأة لأحد أصولها

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
24	هبة من امرأة لأحد أصولها سنة 1268هـ / 1851م	وبعد فقد ادت لدي الحرة الرشيدة خديجة بنت محمد بن عندل بأنها وهبت ثلث مالها لأبيها هبة لرضى الله ورضى والدها والمال سبعة زوايل <sup>1</sup> من الإبل على... أيدينا أنا وسيدي عبلا بن سيدي عبد الفلالي وصحت له ناقتان ومنهم أسخير الأول المقبوض من مهرها من عند أبناء عبد بن محمد بن البشير بن محمد والناقة البيضاء التي مقبوضة من تركة أخربيش بن عبد الله وهي أمر يوم وصحت فيها هي خمسة من الإبل وبقي لها ثلث ناقة من القسمة ورجعها هو لها والسلام. كتبه من أمر بكتبه في خلوة من شهر الله ربيع الأول 20 يوما عام 1268. <sup>2</sup>	هبة شرعية مستوفية الشروط

ب- حق التقاضي

يعتبر الولوج إلى العدالة من بين أهم الحقوق المكرسة للوضع الاعتباري للشخصية الإنسانية أيا كان جنسها أو عمرها لما له من دور في حماية الكرامة، وصيانة الحقوق، وتكريس قيم المشاركة الفعالة في الحياة الاجتماعية. وقد مارست المرأة الصحراوية حقها في التقاضي دون وسيط أو كفيل في الكثير من القضايا التي كانت طرفا فيها مع غرمائها أيا كانت هويتهم: إخوة؛ أزواج؛ أبناء عمومة؛ أناسا آخرين. وكانت تحرص في ذلك على عدم التفريط في حقوقها واسترجاع ما هو مسلوب منها، والعمل على احترام تعهداتها مع الأطراف التي تعقد معها اتفاقيات الصلح، وكان لقاءها بالقضاة يتم بطرق سلسة؛ حيث كانت النساء تعرضن قضاياهن المختلفة على القضاة الزائرين للفرغانة<sup>4</sup> أثناء مواسم عقد الزيجات أو قسمة التراكات أو المناسبات المختلفة، فتقع الجلسات المطولة التي قد تدوم أياما، كما قد تتم أيضا أثناء زيارة المواسم التجارية (أمكاغير) فتأتي النساء مع أزواجهن للقضاة أو العدول أو الفقهاء لعرض قضاياهن، وأخذ قول الشرع فيها، وكانت أحكامهم تقابل في غالب الأحيان بنوع الرضي والقبول بهدف إبراء الذم.

وفيما يلي نماذج من الأفضية والفتاوى التي كانت بعض النساء الصحراويات طرفا فيها.

1- بمعنى رؤوس إبل.

2- توضح هاته الوثيقة أن مصدر المال الموهوب هو مهر الزوجة وتركتها من زوجها، وهذا يعطي إشارات بأن هاته الأسرة كانت تطبق تعاليم الشريعة الإسلامية فيما يخص مهر النساء وإرثهن من الأزواج الذي جعلته ملكا للمرأة تتصرف فيه كيف شاءت ومتى. فلا الأب ولا غيره كانت له الإمكانية في التصرف في ذلك.

3- تعتبر الهبة أهم عقود التبرعات التي تعطي الدليل على أن مانحها يتمتع بكافة حقوقه المدنية والإقتصادية، ويمارسها متى وأنى شاء، وغالبا ما تلجأ النساء الصحراويات إلى توثيق تبرعاتهن عند قضاة شرعيين لكي تكون معلومة عند بقية الورثة في حال الوفاة أو غيرها.

4- جمع فريگ وهو تجمع لمجموعة من العائلات (الخيام) في مرتع بدوي واحد

\* قضايا منازعات الأموال والممتلكات

جدول رقم 10: قضايا منازعات الأموال والممتلكات.

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
25	- دعوى حول التفريط في مال الزوجة <sup>1</sup> - التاريخ غير موجود بسبب تآكل أطراف الوثيقة	الحمد لله الذي حكم بالحق قطعا وسيجزي كل نفس بما تسعى وصلى الله وسلم على من حث على اتباع الشريعة وأوعد من أعرض عنها من أمته. أما بعد فقد سئل مقيد الحروف عن زوج فوت شيئا من مال زوجته وهي ضامن لم تنبس ولم تنعم له بما صنع في المال تنتظر فعل الزوج فيما لها هل هو سداد عليها وعلى مالها أم غير سداد فأنست منه عدم الرشد والسداد فطلبت أن يقضي لها ما فوت من مالها فأغلظ عليها حتى وقع بينهما فراق فعزلت ما عندها من الإبل والغنم والقماش وبقي ما في ذمة زوجها ثم بعد ذلك بعث لها رجلين من أبناء عمها بأن يردها له بالموافقة وتكلما معها في شأن يعثنها به فأجابتهما بأن يقضي لها ما في ذمته من مالها ثم ترجع له فأتياه بما قالت لهما فقال لهما أنه قضى لها ما في ذمته على زعمه والحالة هذه هل هذا الزوج مصدق في قضاء ما تقرر في ذمته من مال زوجته دون بيعة عادلة لأن الذمة لا تبرأ إلا بمحقق أو لا؟ وهل إن كانت له الوكالة على مالها بالبيع والإبتياح واقتضائه من هو في ذمته هل له التصرف لنفسه بمالها أم لا؟ وهل الوكالة إذا لم تكن عرف معمول به ناتج عن أصل متداول بين القبائل تعد شيئا أم لا؟ فأجاب من ليس له للفتوى ولا للقضاء ... عن المسألة الأولى بما درج عليه صاحب التحفة بقوله والزوجة استفاذ زوج مالها (...) فاستغل حائطها أو حرث أرضها أو تولية كراءها وباعها للغير وقبض أكربتها أو قبض لها ديونا أو أثمان المبيعات وسكت عن طلب لما استقر لها في ذلك كله أو في شيء منه... ثم أراد أن تقوم عليه أو على متروكه إن مات <u>فلها القيام بعد سكوتها</u> ولوطال في المنصوص عن مالك من رواية <u>أشهب</u> عن نافع قال بعضهم ولم يختلف قول مالك في كتاب الشروط.	كتاب الشروط لمالك + فروع المذهب وخاصة كتاب التحفة

1- إن أهم ملاحظة يمكن أن نستنتجها من خلال هاته الشهادة هي معرفة المرأة باستقلال الذمة المالية لها عن الزوج، وجعل كل منهما محافظا على ممتلكاته، وممارستها لذلك الحق دون خلط مع الحقوق الشرعية التي تجمع بينهما في إطار مؤسسة الزواج، لأن الاندماج المالي ليس من مقتضيات عقد الزواج، فالإسلام أثبت للمرأة ذمة مالية مستقلة لأنها أهل للتصرفات المالية تماما كالرجل، فهي تبيع وتشترى وتستأجر وتؤجر وتوكل وتقدم الهبات لمن تشاء ما دامت لها الأهلية العقلية والرشادة، وعليه فالعلاقات المالية بين الزوجين تخضع للأحكام الشرعية الخاصة بالمعاملات التي تطبق بشكل عام بين الناس.

## \*- قضايا التطليق والخلع والنفقة

تأكيدا على تمتعها بحقوقها الشرعية فقد تخالع المرأة الصحراوية زوجها ببذل جزء من مالها، فتجري اتفاقا مع الزوج على الخلع يقوم على تسليمه تعويضا ماليا مقابل الاستجابة لرغبتها في الطلاق منه، كما أنها حين ترفض العيش في كنف زوجها بعيد الزواج مباشرة فإن الشائع بين أهل الصحراء قديما أن أباهما يتكفل بإرجاع الصداق للزوج كاملا أو جزء منه؛ تعويضا له على فشل تلك العلاقة، وتحملا منه لمسؤولية الولاية الشرعية على ابنته الناشز التي لا تكره على العودة لبيت زوجها، وقد تخالع المرأة زوجها لسبب من الأسباب، أو تقاضيه مطالبة بنفقتها. ونورد فيما يلي شواهد على هاته الحالات المتعددة التي وقفت المرأة فيها طرفا مدنيا يطالب بحقوقه الشرعية كالتطليق والخلع والنفقة. والتي تؤكد في مجملها على تمتع المرأة الصحراوية بكامل حقوقها الشرعية المستندة إلى واقع اجتماعي يجعلها ويكرمها، ويمنحها إمكانيات كبيرة في حرية التصرف، والدفاع عن خياراتها الشخصية وحمائتها.

جدول رقم 11: شواهد من بعض قضايا التطليق والخلع ودعوى النفقة.

رقم الوثيقة	الموضوع والتاريخ	المضمون	السند الشرعي
26	الخلع بمقابل مادي	الحمد وحده وصلى الله على من لاني بعدة اللهم أرنا الحق حقا وأرزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه أما بعد فلما كان حل عقود المسلمين وفسخها أمرا صعبا لا يقدر أحد على اقتحامه إلا بدليل قطعي لا وهن فيه وكان المقلد لا يحكم إلا بالمشهور أو الراجح وما به العمل أتاني عبد الله بن ابهاي يسألني عن عصمة فاطمة بنت الناجم ابن عبدل زوجة لمعيز بن محمد سالم التي خالته ب 5 أبناء لبون في ذمة الزوج وأبدلت له ثلاث بيصات من لدنها حبلى ذلول وأخذ الخلع وطلقها ثلاثا بصيغة الماضي والمستقبل <sup>1</sup> بقوله: "أنت طالق ثلاثا وأطلقك ثلاثا" لعدم معرفتهم وغبوتهم عن كيفية الخلع لأن الخلع طلقة بائنة لقول أبي المودة: "وبانت وقوله أيضا بصيغة الماضي والمستقبل والبيئونة (...). كما فارقتك أو أفارقك بالجزم في جواب الشرط" وهنا الماضي لأنهما واقعان في جواب الشرط كما في المدونة ويلزمه ذلك إن أعطته وفي الزرقاني عند قول المصنف أن فهم الالتزام أو الوعد إن ورطها أي أدخلها في ورطة ببيع متاعها في الثانية... مع أن الخلع أبدل للزوج وأخذة أخذا وافيا دون ضعف ولا إكراه بمحضر جمع غير من الناس العدول وغيرهم	كتاب المألكة وفروعها

1- كانت النساء الصحراويات يحرصن بهذا الإجراء على كسب رضى أزواجهن السابقين مخافة الوقوع في الحرام وتطبيب خواطرهم، وكسب مودتهم، والفراق على أحسن وجه دون تبعات شرعية كما جاء في الوثيقة. ويبين هذا السلوك أن النساء كانت لهن بيئة اجتماعية حاضنة تحمي خياراتهن المبررة شرعا.

<p>كتب فروع المالكية<sup>1</sup></p>	<p>الحمد لله وحده وبه ثقتي وعليه اعتمادي وصلى الله على من لا نبي بعده وبعد فقد سئل كاتبه ألهمه الله الرشد للصواب والموافقة لمتابعة السنة والكتاب عن نازلة حدثت وهي أن رجلا ادعى على زوجته أنها ناسج (ناشز) وأنها غير موافقه له بحضرة الشهود وادعى أبو المرأة عكس ما ادعاه الأول حتى وقع بينهما خصاما شديدا على يد محكم فندبهما بأن يتصالحها على بعض من الصداق يرده الأب للزوج فسماه لهما فتراضيا على ما سمي لهما من الخلع هل هذا لازم أم لا؟ فأجاب من ليس له في هذا الفن نصاب لكنه يرجو من الله الثواب أن يتوب عليه ويوفقه إلى الصواب أنه لازم كما يرجع على ذلك أبي المودة حيث قال: "وبه خلع الأب عن السفية لا خلاف وكما قال أيضا وعجل المؤجل بمجهول ونظم بعضهم:  عطية إبراء ورهن كتابة *** وخلع ضمان جاز في كلها الغرر  وفي الرهن يستثنى الجنين وخلعها*** (به جائز إن ملك أم لها  استقر)  [...]</p>	<p>التاريخ غير موجود  دعوى الخلع</p>	<p>27</p>
--------------------------------------	--	--	-----------

<sup>1</sup> - اعتمد القاضي هنا على كتاب شرح الزرقاني على مختصر خليل في جزئه الرابع للعالم الشيخ عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري.

<p>كتب فروع المالكية</p>	<p>الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده هذا وأن لالة بنت المختار بن أعمار حداد واقفة لأمر عصمتها وشاكية من حال زوجها الذي هو محمد الصانع تزعم أنه حلف بالإيمان اللازمة والحرام وحنث فألحت عليه أن يذهب معها للشرع فامتنع فكلفتها بالبينة على اليمين والحنث فأتتني بأحمد بن أبو بكر وحمد بن بنيوك و ملاي محمد بن علي و أحمد بابا ابن لمبيخيت والحافظ بن بوصول شهدوا لها على أن زوجها حلف بالإيمان اللازمة والحرام أنه إن اشتغل في شيء من الحديد إذا قبل أن يصنع بديلات<sup>1</sup> بالحسانية من النحاس لأمرأة من بني دليم و أجرته على ذلك و أخذ أجرته منها حيث أيقنت منه فلما كان من الغد أخذ مدفعا و صار يشتغل فيه ولم يكثر بيمينه حتى صنع غير المحلوف عليه<sup>2</sup>، ... خليل و زيد في الإيمان تلزمني مسبوكا بكلام الزرقاني أو الإيمان اللازمة أو إيمان المسلمين تلزمني إن فعلت كذا و فعله أو لا فعلت كذا و لم يفعله ولا نية له صوم سنة... إن حلف به أي بالإيمان تلزمني لا يصوم سنة كما قال أحمد بن ... بالصوم المذكور كأهل المغرب و هذا شرط فيما يلزم في هذا اليمين بتمامه لا صوم سنة كما يتوهم من المصنف قبل هذه الزيادة ليس مقيدا به مع أنه مقيد به وفي فتح الجليل عند قول كالزوجة بالحلال على الحرام إن حلف بالحرام وحنث تلزمه طلاقة بانئة مع أن العصمة معدومة شرعا و المعدوم شرعا كالمعدوم حسا و قيده حاكما بحنث الزوج المدفوع و بينونته امرأة على القول المشهور محمد يحظيه بن عبد الباقي.</p>	<p>دعوى التظليل بسبب حنث يمين الزوج</p>	<p>28</p>
<p>الحكم بناء على شهادة شرعية من ثمان رجال<sup>3</sup></p>	<p>أمرني ثمانية من مشطوف أن أنقل عنهم أنهم يشهدون أن مريم بنت ابراهيم ولد المعلوم زوجة أحمد ولد محمد الشيخ لها معه عامان وثمانية أشهر وأنه لم ينفعها بشيء في هذه المدة في علمهم والجماعة المنقول عنها هي فلان وفلان وفلان، كتبه محمد عبد الله بن عبد القادر.</p>	<p>دعوى النفقة دون تاريخ</p>	<p>29</p>

1- وتعني أقراطا.

2- مضمون هذه النازلة أن المرأة طلبت الخلع بعد أن تعدي الزوج على كبريائها في علاقاتها مع إحدى صديقاتها، حيث أن الزوج حلف على أن لا يقوم بالاشتغال بأي شيء من الحديد قبل البدء بصياغة أقراط نحاسية لها لتقديمها لإمرأة من قبيلة بني دليم، وكانت الزوجة قد دفعت له أجره غير منقوص، وحلف بيمينه على البدء في صياغتهما، فلما كان الغد أخذ يصنع مدفعا عوض الأقراط، فرفعت أمر عصمتها للقاضي طالبة الخلع منه، وقد أجابها بقبول دعوتها بعد الإتيان بالبينة، وهي خمسة شهود سمتهم الوثيقة. وقد انفتح القاضي محمد يحظيه بن عبد الباقي على المؤلف الفروعي "جواهر الإكليل شرح مختصر خليل" للشيخ صالح عبد السميع الأبى الأزهرى أثناء إجابته التفصيلية في هذه النازلة.

3- اجتهاد قضائي حيث أنه في الأصل الفقهي المالكي يكفي شاهدين نوا عدل، والاجتهاد مستمد ربما من عمل المنطقة التي بت في نازلتها القاضي.

## \* حقوق المرأة الصحراوية في الإرث

حالت الوضعية العقارية للأراضي الفلاحية البورية في الصحراء المغربية الخاضعة في تملكها واستغلالها للعرف، دون استفاضة النساء من الإرث، فالأعراف المحلية تجعلها في المجمل تحت تصرف الذكور من القبائل يتوارثونها فيما بينهم حسب انتماءاتهم العشائرية وفق أنظمة تحددها أجماعة بشكل دقيق غير قابل للتأويل، حيث تضع كل شبر من الأرض تحت تصرف جماعي غير قابل للتقسيم، ولا البيع مهما تعاقبت الأجيال وازدادت أعدادها، اللهم في بعض الواحات المنتشرة في تلك المنطقة والتي لا تخضع في العموم للتملك العرفي بل لملكية الأفراد لكونها قابلة للبيع والشراء والرهن وغيرها من أشكال المعاملات بين الناس.

وينتشر هذا النوع من التملك العرفي في مجال وادنون وأراضي اتحادية أيتوسي، ويغيب في مجال الساقية الحمراء وزمور وتيرس بالنظر إلى عدم وجود استغلال دائم واستصلاح لتلك المجالات، وسيادة طابع الحيازة المؤقتة المرتبطة بالأمطار، والتي تستند على قرار اجماعة خاصة عند قبائل الركيبات التي تمنح بموجبه الأرض للأسر حسب عدد أفرادها بشكل مؤقت وفق إجراءات سبق ذكرها، وهذا النوع من الاستغلال لا يحقق أي شكل من أشكال التملك الذي يمكن أن ينتقل بموجبه العقار إلى جيل لاحق، الشيء الذي يبرر عدم وجود وثائق مرتبطة بالأرض من مجموع ما وجدناه من الوثائق الخاصة بالإرث أو الفتاوى والدعاوى المرتبطة بالمنازعات حول الأموال والممتلكات الأخرى.

وقد كانت عادة البعض من قبائل سوس والأطلس الصغير والكبير الشرقي الأمازيغية حرمان المرأة من الإرث خاصة فيما يخص العقارات الفلاحية بدعوى المحافظة على أموال الأسرة وحمايتها من التجزئة، وقد ظلت هاته السلوكات غير شرعية في نظر فقهاء وعلماء تلك المناطق، ومنهم العالم محمد بن عبد الله بن عبد الرحمان الكتاني الكيكي (ت1185) الذي أفتى غير ما مرة ببطلان كل صيغ التحايل لمنع الأمهات والبنات وغيرهن من النساء من حقوقهن في الميراث، وكانت من أشكال ذلك التحايل تحويل الأملاك إلى هبات للذكور دون غيرهم أو التحبيس عليهم، أو الاشتراط على من يرغب في الزواج من النساء بالبراءة من جميع حقوقهن بما فيها حق الميراث والصداق وغير ذلك من الأساليب التي وأدت الحقوق الشرعية المكتسبة للنساء في كثير من الفترات، وقد أورد الكثير من الأجوبة حولها في مؤلف ضخم عنونه ب:

## "مواهب ذي الجلال في نوازل البلاد السائبة والجبال"<sup>1</sup>.

وإذا كان ذلك حال بعض القبائل السوسية وقبائل الأطلس الكبير فإن نصيب النساء ظل محترماً في الإرث عند القبائل الصحراوية في كل الممتلكات وخاصة فيما يتعلق بالعقارات والمنقولات، وقد وجدنا شواهد تاريخية لهذا الأمر تتحدث صراحة عن استفادة النساء من إرث أزواجهن، وهذا يشكل أكثر أنواع التركات صعوبة في التحصيل، وأحياناً أخرى من آبائهن خاصة في مناطق واحات وادنون ومجال باني السفلي.

- الشاهد: إرث امرأة من زوجها.

نص الوثيقة<sup>2</sup>:

"فقد شهد لدي سالم الأشكر المريبطي وأخيه الأشكر<sup>3</sup> بشهادة أمبارك بن محمد أبيه الكنشي أنه حضر لدي المذكور حيث وافق أخاه فيما فعل لمحمد بن الحسن أمغار بركوكس<sup>4</sup> وأن محمد بن الحسن المذكور من جملة ورثته مما ورثتهم زوجته حدية بنت محماد بن عمر من زوجها الهالك عنها المرحوم بالله تعالى بن الحسن أولشكر وقد صرنا غاية جهدهم فلم يروا من أين يدفعونه عنهم إلا بأخذ حقه منهم وجعلوا له إرث زوجته المذكورة في بيارالفرس<sup>5</sup> وجمعوا لها إرثها هناك واختصت به إرثها وفازت به هناك. وسلمت لهم فيما تحت أيديهم حيث كان وكيف كان... أواسط شهر محرم سنة 1309هـ / 1891م عبد ربه الطاهر بن أعمار التيشتي لطف الله به الله وليه وحسيبه".

تتناول هذه الشاهدة إرث امرأة تنتمي إلى قبيلة معينة من زوجها السابق المتوفى عنها، المنتمي إلى قبيلة أخرى، وقد تكلف بالمطالبة بنصيبها من الإرث زوجها الجديد الذي ينتمي إلى قبيلة ثالثة، وهذا الأمر يعتبر مؤشراً أكثر دلالة على مرونة كبيرة في تقبل تعاليم الشريعة الإسلامية، فالوثيقة تحمل إشارات متعددة على أن توريث النساء عند قبائل الصحراء لم يكن موضوع نقاش بل كان أمره محسوماً عند كل القبائل على اختلافها، هذا إضافة إلى السهولة في تجميع الإرث إن كان متفرقا بين مناطق متعددة، وهذا ما يتضح لنا من تركة هذه المرأة التي كان لها نصيبها منها متفرقا،

1- حجي أحمد: "نظرات في النوازل الفقهية" منشورات الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، ط1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء

1420هـ/1999 ص: 74.

2- أنظر الوثيقة رقم 30 من الملحق.

3- الشخصان ينتميان إلى قبيلة أيت امريبط التحكاتية.

4- محمد بن الحسن أمغار هو الزوج الثاني للمرأة صاحبة الإرث وهو من إلى قبيلة أيت إبراهيم.

5- بيارالفرس عربت في هذه الوثيقة لأن اسمها المتداول قديماً وحديثاً هو تينوييس وتعني بئر الفرس وهي واحة صغيرة تقع بمحاذاة مدينة أسا من الشرق.

فجمع لها في جزء من نخيل واحة أبار الفرس سالفه الذكر، وقد ساهمت هاته التركة في انتقال ملكية ذلك الجزء من الواحة إلى ملاكين جدد يختلفون عن مالكيها السابقين حتى في الانتماء القبلي، الشيء الذي يعتبر تجاوزا لمحظور سابق ألفت بعض القبائل المغربية التحجج به لمنع إرث النساء، وهو تحول الأملاك من قبيلة إلى أخرى عن طريق الميراث، فكانت تتحايل لمنع وقوعه أحيانا بتوقيف الأملاك على الذكور وأحيانا أخرى بإجبار النساء على التنازل عن حقوقهن في الإرث بالكتابة العدلية مقابل السماح لهن بالزواج، وقد رأينا وجها من أوجه ذلك فيما أشرنا إليه سابقا نقلا عن الأستاذ محمد حجي. هكذا فإن هاته الوثيقة تعد دليلا واضحا على أن موضوع الإرث كأحد قضايا الأحوال الشخصية المنظمة حصرا من الشريعة الإسلامية لم يكن محط نقاش أو اعتراض من أفراد المجتمع، بل كانت عملية تقسيم التركات تتم بنوع من المرونة والقبول بالنتائج أيا كانت مآلاتها<sup>1</sup>.

وجدير بالذكر أن هاته الشواهد التي رأينا تؤكد في أغلبها أن المرأة الصحراوية كانت تلجأ بصفتها الشخصية لطلب التحكيم الشرعي أو الفتوى من القضاة، ومن باقي المشتغلين بالحقل الديني أو التحكيمي من أجل استرجاع حقوقها المسلوقة أو الدفاع عن كرامتها، وأحيانا دون وصي سواء كان أبا أو أخوا أو إبنا، وممارسة بعضا من تلك الحقوق طبقا لتعاليم الشريعة الإسلامية التي تصون شخصيتها الاعتبارية داخل مجتمعها البدوي.

---

1- أتوفر على وثيقة في باب آخر من أبواب الإرث تتحدث عن بيع نصيب من منزل في قصر أسا القديم حصلت عليه امرأة بالتعصيب بعد وفاة أخيها مؤرخ في أربعينيات القرن العشرين يعتبر شاهدا إضافيا على التمسك بتطبيق تعاليم الشريعة الإسلامية، ورفي المكاة الاجتماعية للمرأة وتمتعها بحقوقها الشرعية كاملة غير منقوصة.



## خاتمة:

هكذا ظلت الشريعة الإسلامية في صورة المذهب المالكي هي الحاكمة لقرون عدة، وكانت المرجع الأعلى للتشريع والتحكيم والفتوى، وقد حاولت القبائل الصحراوية الحفاظ على استدامة هذه المكانة المتميزة في نفوس الناس بأن أوجدت لها ما يكفي من مكنزمات وإمكانات التكيف مع المستجدات الاجتماعية المختلفة التي أصبحت ساكنة المجال الصحراوي تعيش على وقعها.

وقد تزامن هذا الدور مع جهود جبارة قام بها المجتمع العالم متمثلاً في الفقهاء والعلماء الذين توزعوا بين مدارس فكرية وفقهية مختلفة حاولت كل منها الترويج لوجهة نظرها في تأويل الشريعة الإسلامية، وطرق استنباط أحكامها، وربطها بأحوال الناس في كل بيئة وزمن، عبر أعمال مبدأ الموازنة مع الوقائع الجديدة، الشيء الذي جعل الفقه في هذه الربوع البعيدة عن المركز يتحرك بالتوازي مع المتغيرات الاجتماعية ومتطلباتها. وقد شكلت المدرسة الفروعية المالكية المرجع الأكثر تداولاً لدى فقهاء منطقة الغرب الصحراوي عامة، وفقهاء منطقة الصحراء خصوصاً، والتي قدمت كتبها مختلف الآراء الفقهية عن كل المسائل استناداً إلى آراء مالك بن أنس، وأضافت لها بعضاً من اجتهادات فقهاء المذهب خلال العصور الموالية لعصره، التي سارت في أغلبها على نفس المنوال، رغم اختلاف بيئاتها المحلية من مشرقية ومغربية وأندلسية، ونهج الفقيه الصحراوي أسلوباً مرناً في توظيف هذه الموارد الشرعية في الفتوى والقضاء؛ يقوم على تخيير الناس بين مداخل شرعية مختلفة عبر استحضار عدد أكبر من الآراء الفقهية في النازلة الواحدة تخفيفاً على مستفتيه في هذه المناطق الصحراوية المتميزة بقساوة المناخ وشظف العيش، ورغبة منه في قبولهم الأحكام والفتاوى.

**الباب الثاني:**

**أعراف قبائل الصحراء: أنواعها  
وخصائصها العامة ودورها في حياة المجتمع ما بين  
القرنين 11هـ و13هـ / 17م و19م.**

## الفصل الأول: في معنى العرف وحجيته الفقهية وجذور العمل به في المغرب

### المبحث الأول: العرف وحجية العمل به في الفقه المالكي

#### المطلب الأول: في معنى العرف

لكلمة عرف العديد من المعاني في اللغة العربية التي تتصل في مجموعها بما قاله ابن فارس فيما يلي:

"عرف العين والراء والفاء أصلان صحيحان، يدل أحدهما على تتابع الشيء متصلاً بعضه ببعض، والآخر يدل على السكون والطمأنينة، ويدل الأول على عرف الفرس، وسمي بذلك لتتابع الشعر عليه، ويقال جاء القطا عرفا عرفا، أي متتابعاً بعضه يخلف البعض الآخر، أما المعنى الثاني فيدل على السكون فهو مأخوذ من المعرفة والعرفان: يقال عرف فلان فلانا عرفانا ومعرفة، وهذا أمر معروف، لأن من أنكر شيئاً توجس منه وبعد عنه والعرف المعروف سمي بذلك لأن النفوس تسكن إليه"<sup>1</sup>.

أما الفيروزآبادي فقال:

"بأن العرف من عرفه يعرفه معرفة وعرفانا وعرفة وعرفانا بكسرتين مشددة الفاء، والتعريف الريح الطيبة أو المنثنة، والمعروف ضد المنكر والعروف الصبور والعرف الجود، يقال طار القطا عرفا عرفا، والمعارف هي الوجوه يقال حيي الله المعارف، والعريف رئيس القوم وأميرهم"<sup>2</sup> أما في الاصطلاح فهو موافق للأصلين المذكورين، ففيه تتابع أي متابعة بعض الناس بعضاً، والاستمرارية على العمل به، كما أنه فيه ارتياحاً وطمأنينة للنفس للأخذ به.

يقول الجرجاني (ت816) في التعريفات:

"العرف ما استقرت النفس عليه بشهادة العقول وتلقته الطباع بالقبول"<sup>3</sup>.

أما حافظ الدين النسفي (ت710):

"فيقول العادة والعرف ما استقر في النفوس وتلقته الطباع السليمة بالقبول"<sup>4</sup>.

وعرفه صاحب بلوغ السؤال من المالكية عند شرح قول ابن عاصم الأندلسي (ت821هـ) في

منظومته في الأصول العرف ما يعرف بين الناس فقال:

1- معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ج 4، دار الفكر ط. 1، بيروت لبنان 1979، ص: 281.  
2- القاموس المحيط، مكتبة تحقيق التراث، مؤسسة الرسالة، ط. 8 القاهرة 2005، صص: 836 و837.  
3- معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة 2004، ص: 125.  
4- السيد صالح عوض: أثر العرف في التشريع الإسلامي، طبعة دار الكتاب الجامعي، القاهرة، مصر، د. ت، ص: 50.

"يعني أن العرف هو المعنى الذي يعرف أي يعهد ويجري بين الناس استعماله".

ثم ذكر تعريفا لأبن عطية يقول فيه:

" العرف هو كل ما عرفته النفوس مما لا ترد الشريعة"<sup>1</sup>.

وعادة ما يتناول اللغويون والفقهاء مفهوم العرف مقرونا بلفظ العادة حيث لم يفرقوا بينهما في كثير من الأحيان، فعامل التكرار الذي تتسم به العادة يجعل الناس يطمنون إليها، فيستقر تعاملهم عليها فتصير مع المدة عرفا، فنجدهم تارة يعبرون بالقول العادة محكمة، وتارة أخرى نجدهم يعبرون عن ذلك بالقول:

" المعروف عرفا كالمشروط شرطا ".

إلى غيرهما من القواعد المتصلة بموضوع العرف، والمبسوطة في كتب القواعد الفقهية.

ففي مفردات الراغب الأصفهاني (ت503):

"العادة إسم لتكرير الفعل والانفعال معه حتى يصير ذلك سهلا تعاطيه كالطبع، العادة طبيعة ثانية"<sup>2</sup>.

ويعرفها ابن فرحون (ت799) فيقول:

"العادة هي غلبة معنى من المعاني على جميع البلاد أو بعضها"<sup>3</sup>.

وفي ميدان العلوم الاجتماعية والقانونية يبقى أهم تعريف قدم للعرف هو الذي خطه عالم الاجتماع

الأمريكي وليام غراهام سمنر. SUMNER W.G الذي أشار إلى أن الأعراف:

"هي تلك السنن الاجتماعية الدالة على المعنى الشائع للإستعمالات والعادات والتقاليد

والمعتقدات والأفكار والقوانين وما شابه، وبخاصة لما تحتوي حكما، إنها تحوي جانبا كبيرا لما

يطلق عليه الصواب أو الخطأ، وهي يمكن أن تتمثل أيضا في الحكم والأمثال والأغاني الشعبية

والقصص الأدبية، التي تعتبر مظهرا من مظاهر التراث الثقافي. والعرف يتكون أساسا في ضمير

الجماعة بطريقة لا شعورية وتدرجية، فقد يتبع شخص أو أكثر قاعدة ما في تصرفاتهم، حتى إذا

<sup>1</sup> - ن. م، ص: 51.

<sup>2</sup> معجم مفردات القرآن، منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية بيروت، د. ط، 2004، ص: 393.

<sup>3</sup> تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، ج. 2، تخريج جمال مرعطي، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2003/1423، ص: 68.

ظهر صلاحها واتفقت مع ظروف الجماعة وحاجاتها، لجأ باقي الأفراد مدفوعين بغريزة التقليد والسير على المألوف، فالجماعة هي التي تخلق العرف بإطرادها على اتباعه أمدا طويلا<sup>1</sup>. ويعتبر هذا التعريف أكثر شمولية لمفهوم العرف حيث يشمل كل مناحي حياة الجماعات البشرية الأدبية منها والثقافية والسلوكية، ويجري إقراره بعد تاريخ طويل من توالي الخطأ والصواب، فعناصر الزمن والنجاعة والمنفعة والملاءمة هي العوامل الكفيلة باعتماده، وتكرار العمل به من قبل أي جماعة بشرية.

### المطلب الثاني: حجية العمل بالعرف في التشريع الإسلامي وتأصيلاتها الفقهية

تنقسم مصادر التشريع الإسلامي إلى مصادر أصلية: وهي الكتاب والسنة والإجماع، وأخرى فرعية أو تبعية تتمثل في القياس والاستحسان والمصالح المرسلة والعرف<sup>2</sup>. والقرآن الكريم أول مصدر للتشريع الإسلامي، ومنه تنهل باقي المصادر الأخرى عبر استنباط الأحكام، ويتصل العمل به مباشرة في القضايا التي لا يتغير فيها الحكم على مر الأزمان؛ كالمواريث، وما يتعلق بالأحوال الشخصية، والحدود.

أما التشريع العملي الخاضع لتغير الأحوال عبر الأزمان فإنه يتجدد بتجدد الحوادث والنوازل، لذلك نرى أن الحق سبحانه وتعالى أوكل التفاصيل فيها إلى أعمال النبي صلى الله عليه وسلم أمرا المسلمين بإتباع سنته والنهل منها.

يقول ابن رشد الحفيد:

"وذلك أن الوقائع بين أشخاص الأناسي غير متناهية والنصوص والأفعال والإقرارات متناهية، ومحال أن يقابل ما لا يتناهي بما يتناهي<sup>3</sup>".

- إن الوقائع الجديدة لا توفي بها النصوص، وما كان منها ظاهر في النص فيحمل على المنصوص لمشابهة بينهما. وقال الشهرستاني:

"..أن الحوادث والوقائع في العبادات والتصرفات مما لا يقبل الحصر والعد، ونعلم قطعا أيضا أنه لم يرد في كل حادثة نص، ولا يتصور أيضا ذلك، والنصوص إذا كانت متناهية والوقائع غير

<sup>1</sup> - Folkways A Study Of The Sociological Importance of usages, Manners, Customs, Mores and Morals ,Ginn And Company ,BOSTON,1940 pp,8-12.

<sup>2</sup> الجبدي عمر: العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب، اللجنة المشتركة لنشر وإحياء التراث بين حكومة المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة، مطبعة فضالة، المحمدية، المغرب، 1982 ص:9.

<sup>3</sup> بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج. 1، تحقيق وتخريج محمد صبحي حسن حلاق، مكتبة ابن تيمية ط. 1، سنة 1994، ص: 22.

متناهية وما لا يتناهى لا يضبطه ما يتناهى، علم قطعاً أن الاجتهاد والقياس واجب الاعتبار حتى يكون بعدد كل حادثة اجتهاد"<sup>1</sup>.

وقلما نجد كتاباً فقهياً يتحدث عن العرف أو العادة إلا وتضمن ذكراً لشروط إعمالهما، وذلك لأنه ليس كل عرف معتبراً وليست كل عادة محكمة، ولذلك اشترط لهما العلماء مجموعة من الشروط منها:

- أن تكون العادة مطردة أو غالبية، يقول السيوطي:

"إنما تعتبر العادة إذا اطردت فإن اضطرت فلا"<sup>2</sup>.

ويقول ابن نجيم:

"إنما تعتبر العادة إذا اطردت أو غلبت"<sup>3</sup>.

والمراد هنا من اطراد العرف أو العادة أن يكون عمل المجتمع به متواصلاً في جميع الحوادث لا يختلف، فالعرف مثلاً على تقسيم المهر إلى عاجل ومؤجل إنما يكون مطرداً إذا دأب أهله على اعتماد هذا التقسيم في جميع أو أغلب حوادث النكاح، مما يجعله قاعدة مشتركة بين أفراد المجتمع ينذر الخروج عنها، والمراد من غلبة العرف أن يكون جريان أهله عليه حاصلًا في أكثر الحوادث، فيصبح معتبراً في معاملات الناس ومستنداً ودليلاً للرجوع إليه في تحديد الحقوق والواجبات المطلقة. فالفرق بينهما إذن هو أن العرف يجب أن يكون العمل به في جميع الحوادث، وهذا هو اطراده، بينما العادة تعتبر مطردة ولو لم تجر عليها إلا أعمال قليلة، وأن يكون العرف المراد تحكيمه في التصرفات قائماً عند إنشائها، ومثال ذلك وما ورد في ديباجة الديوان العرفي لقبائل أيتوسى:

"...وفيه ما اتفقت عليه جماعتهم تماماً عنهم، تماماً أهل الحل والربط بين القبيلة جيلاً بعد

جيل"<sup>4</sup>.

يقول ابن نجيم:

"العرف الذي تحمل عليه الألفاظ إنما هو المقارن السابق دون المتأخر، لذلك قالوا، لا عبرة بالعرف الطارئ"<sup>5</sup>.

- أن لا تخالف العادة أو العرف النص الشرعي من كتاب وسنة،

1- الشهرستاني: الملل والنحل، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل، ج. 2، مؤسسة الحلبي للنشر والتوزيع، القاهرة، 1387هـ/1968م، ص: 4.

2- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية، ط. 1، بيروت لبنان 1403هـ/1983م، ص: 92.

3- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، ط. 4، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999/1419 ص: 81.

4- أنظر الوثيقة رقم 1 في الملحق.

5- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، م. س، ص: 86.

وفي هذا الإطار يقول عمر الجبدي:

"يعتبر هذا الشرط ضرورياً وأساسياً إذ العرف لا يقوى قوة النص، وورد في المبسوط أن كل عرف ورد النص بخلافه فهو غير معتبر"<sup>1</sup>.

- أن يكون العرف ملزماً: بمعنى أن يكون حاضراً في أذهان الناس وجوب اتباعه، وأن مخالفته يترتب عليها الجزاء.

لا يوجد فرق كبير بين المذاهب في الاحتجاج بالعرف والعادة في بعض الأحكام، وإن اختلفوا في التفاصيل والجزئيات، معتمدين في ذلك على القرآن والسنة وأقوال الفقهاء:

### 1- في القرآن

يؤصل القرآن الكريم للعمل بالعرف في الكثير من آياته، وله حجية واضحة مستقاة منه، ومنها قوله تعالى:

"خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ"<sup>2</sup>.

وقوله تعالى:

"وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا"<sup>3</sup>

وقد توسع الفقهاء في تفصيل مقدار النفقة بالمعروف وجعلوها متناسبة مع حال الزوج، ومستوى دخل ومعيشة مجتمع طالبتها، يقول الجصاص:

"فإن اشتطت المرأة وجلبت من النفقة أكثر من المعتاد المتعارف لمثلها لم تعط، وكذلك إذا قصر الزوج عن مقدار نفقة مثلها في العرف والعادة لم يحل ذلك وأجبر على نفقة مثلها"<sup>4</sup>.

وقوله تعالى:

"لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا"<sup>5</sup>.

1- العرف والعمل في المذهب المالكي، م. س، ص: 107.

2- سورة الأعراف، الآية: 199.

3- سورة البقرة، جزء من الآية 233.

4- الجصاص أحمد: أحكام القرآن، تحقيق محمد صديق المنشاوي، ج. 2، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت لبنان،

1412هـ/1995م، صص، 105-106.

5- سورة الطلاق: الآية: 7.

يقول أبو بكر ابن العربي:

"قد بينا أنه - أي الإنفاق - ليس له تقدير شرعا وإنما أحاله الله سبحانه على العادة، وهي دليل بنى الله عليه الأحكام، وربط به الحلال والحرام، وقد أحاله الله على العادة فيه وفي الكفارة، فقال: فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط من تطعمون أهليكم أو كسوتهم"<sup>1</sup>.

وعن مالك أنه خصص قوله تعالى:

"وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّ الرِّضَاعَةَ"<sup>2</sup>.

بالعرف قائلا: "أن المرأة الشريفة لاترضع بناء على العرف"<sup>3</sup>.

## 2- في السنة

كثيرة هي الأمثلة من السنة النبوية التي تثبت حقيقة العمل بالعرف والعادة وتجعلهما من مصادر التشريع، ومن أبرزها ما روي موقوفا على ابن مسعود - رضي الله عنه - قال:

"... ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن"<sup>4</sup>.

ويستدل كذلك بما ثبت عن عائشة - رضي الله عنها - أن هند بنت عتبة قالت:

"يارسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا إذا أخذت منه وهو لا يعلم، فقال لها صلى الله عليه وسلم خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف"<sup>5</sup>.

ويقول عمر الجدي معلقا على الآية والحديث بعد عرضه لهما ومناقشتهما:

"إن آية الأعراف: "خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ".

وحديث: "ما رآه المسلمون حسنا".

"يصلحان حتى لو لم يدلا بظاهرهما على المراد، كدليلان للاحتجاج والاستدلال ولهما ما يقويهما من الأدلة الأخرى، كتابة وسنة وإجماعا ورأيا"<sup>6</sup>.

ومن ذلك أيضا ما روي عن ابن عباس قال:

1- أحكام القرآن، ج 4، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط 1، د. ت، ص: 289.

2- سورة البقرة، الآية: 231.

3- ابن بية عبد الله: صناعة الفتوى وفقه الأقليات، سلسلة دراسات وأبحاث، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، ط 1، الرباط 2012، ص: 317.

4- ابن نجيم: الأشباه والنظائر بحاشية نزهة النواظر على الأشباه والنظائر لابن عابدين، تحقيق وتقديم محمد مطيع الحافظ، ط 1، دار الفكر، دمشق، 1403هـ/1983م، ص: 101.

5- ابن حجر أحمد: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج 4، كتاب البيوع، باب من أجرى أمر الأتصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع، رقم الحديث 2211، م. س، ص: 405.

6- الجدي عمر: العرف والعمل في المذهب المالكي، م. س، ص: 62.



"قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة: إن هذا البلد حرام، لا يعضد شوكة، ولا يختلى خلاه"، ولا ينفر صيده، ولا تلتقط لقطته، إلا لمعرف. فقال العباس إلا الإذخر<sup>1</sup>، فإنه لا بد لهم منه فإنه للقبور والبيوت فقال: إلا الأذخر<sup>2</sup>.

وقوله صلى الله عليه وسلم:

"أيما دار قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية، وأيما دار أو أرض أدركها الإسلام ولم تقسم فهي على قسم الإسلام"<sup>3</sup>.

وفي باب الشعائر الدينية أيد الإسلام ما كان عليه عرب الجاهلية من حجهم واعتمارهم فأقرهم على ذلك، فقد قال الإمام أحمد: "حدثنا سليمان بن داود الهاشم، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قلت: رأيت قول الله تعالى: (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما قلت: فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما؟ فقالت عائشة: بئس ما قلت يا ابن أختي، إنها لو كانت على ما أولتها عليه كانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما، ولكنها إنما أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المشلل. وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفا والمروة، فسألوا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفا والمروة في الجاهلية، فأنزل الله عز وجل:

"إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ" إلى قوله تعالى " فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا".

قالت عائشة: "ثم قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما"<sup>4</sup>

فكل هاته الحج تعطي موقفا صريحا وواضحا عن موقف الإسلام من العادات والأعراف التي كانت منتشرة في جزيرة العرب، وما حولها قبل نزوله، فأقر الصالح منها وهذب ما كان في حاجة إلى تهذيب، وأبطل ما كان فاسدا، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على سماحة هذا الدين واتساع رقعة مقاصده، وفي ذلك تذليل للصعاب أمام الدعوة وتسهيل قبولها<sup>5</sup>.

1- الإذخر هو نبات معروف طيب الرائحة كان العرب يستعملونه كوقود للنار وفي القبور لسد ثغرات اللحد.

2- ابن حجر أحمد: فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، ج 4، كتاب الجنائز، حديث رقم 1349، م. س، ص: 213.

3- الزرقاني محمد بن عبد الباقي: شرح الزرقاني على موطأ مالك، ج 4، كتاب الأقضية باب القضايا في قسم الأموال، رقم الحديث 1504، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 2011، ص: 45.

4- ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، م. 1، تحقيق سامي بن محمد السلامة، الفاتحة والبقرة، دار طيبة، سنة 1422هـ/2002 م ص: 470.

5- الجبدي عمر: العرف والعمل في المذهب المالكي، م. س، ص: 73.

### 3- منهج الصحابة في العمل بالعرف

سار الصحابة رضوان الله عليهم على منهج النبوة؛ فأقروا العديد من الأعراف والعادات التي وجدوها صالحة لما فتحوا بلاد خراسان والروم والأمازيغ، وألغوا ما كان فاسدا منها؛ ذلك أن الكثير من هاته الأعراف أضحت جزءا من مظاهر الحياة الاجتماعية لهاته الشعوب نتيجة تكرار العمل بها دهورا طويلة، فأدخلت ما هو صالح منها وزكاه الفقهاء، وأصبح جزءا من العادات الإسلامية المبنية على السنة النبوية، فنظمت على هدي القرآن الكريم والسنة والمقاصد السامية للتشريع، وتم الإحتكام لها في التشريع الإسلامي من باب إجماع المجتهدين أو من باب الأدلة الشرعية الأخرى كالاستحسان والمصالح المرسلة<sup>1</sup>.

### 4- موقف التابعين من العمل بالعرف

لم يكن موقف التابعين ليختلف عن موقف الصحابة، فقد وجدوا لهم سندا للأخذ بالعرف من عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة من بعده؛ لذلك توسعوا في الأخذ به وتحكيمه أكثر مما فعل به الصحابة، باعتبار تغير الأحوال ودخول أمما جديدة لدار الإسلام لها أعرافها وعاداتها وتقاليدها، وقد نزل التابعون بهذه البلاد ولاة وقضاة ومفتين فواجهوا هاته العادات والأعراف على تباينها وجهلهم بها، فوظفوا ملكاتهم الفقهية في كثير من الأحيان لتكييفها مع أحكام الشريعة، فأخذوا بالمصالح وقوموا المعوج اقتداء بالصحابة<sup>2</sup>.

### 5- موقف المتأخرين

وقف المتأخرون من الفقهاء نفس موقف التابعين من العمل بالعرف، وزادوا على من سبقوهم في ذلك لكثرة النوازل، والحوادث الطارئة التي واجهتهم. وهكذا فكل المذاهب الفقهية الرئيسية في بلاد الإسلام حكمت العرف، واعتبرته مصدرا من مصادر التشريع، ويعبر شهاب الدين أبو العباس القرافي عن هذا الكلام قائلا:

" نقل عن مذهبنا أن من خواصه اعتبار العادات والمصلحة المرسلة وسد الذرائع وليس كذلك،

أما العرف فمشارك بين المذاهب ومن استقرأها وجدهم يصرحون بذلك فيها"<sup>3</sup>.

1- م. س، ص: 74.

2- ن. م، ص: 76.

3- شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، د. ت، ص: 353.

كل هذا يدل على أن العرف قد يكون أساسيا لاستنباط الأحكام، فيخصص العام في دليل الاستحسان، كما قد يغير الفتوى، وفي هذا الإطار لم يفرق العلماء بين عالم مجتهد وناقل مقلد.

فالمطلوب منهما هو عدم الجمود على النص المنقول من غير مراعاة الزمان وأهله وتغيير أحوالهم يقول ابن عابدين في هذا الإطار:

"فهذا كله وأمثاله دلالة واضحة على أن المفتي ليس له الجمود على المنقول في كتب ظاهر الرواية من غير مراعاة الزمان وأهله، والأب يضيع حقوقا كثيرة، ويكون ضرره أكثر من نفعه"<sup>1</sup>.  
وقال ابن عربي:

"إن العرف والعادة أصل من أصول الشريعة الإسلامية يقضى به في الأحكام". ويقول أيضا:

"إن العادة دليل أصولي بنى الله عليه الأحكام، وربط به الحلال والحرام"<sup>2</sup>.

ومن متأخري المالكية نجد:

أحمد بن أبي كف في نظمه لأصول المذهب المالكي يقول:

وكل ما العادة فيه تدخل \*\*\* من الأمور فهي تعمل<sup>3</sup>.

وعليه فقد استحب أغلب المالكية في القاضي أن يكون عارفا بأحوال بلد انتدابه وأحوال المتقاضين وعاداتهم وأعرافهم، فيقضي بين الناس بما جرت به أحوالهم وتصرفاتهم التي اعتادوا عليها لأن ذلك أقرب طريق لتحقيق المصالح وجلبها ودرء المفساد<sup>4</sup>.

فحكم القاضي على ظاهر المعقول مع ترك العرف والقرائن الواضحة والجهل بأحوال الناس يلزم منه تضييع حقوق كثيرة، وظلم خلق كبير<sup>5</sup>.

## 6- قاعدة ماجرى به العمل وعلاقتها بالعرف

ما جرى به العمل هو نوع من أنواع الاجتهاد التنزيلي المحتوي على بعدين أحدهما؛ تأويلي يستحضر المقاصد والقيم الثاوية ويربطها بمآلاتها، والثاني؛ توليدي يقوم على استنتاج النصوص لتوليد الأحكام منها دون الاصطدام بمنطوق النصوص المحكمة، ويقوم على اعتماد قول ضعيف غير مشهور من مفت أو مجتهد مؤهل لذلك رعا لمصلحة الأمة وما تقتضيه حاجتها.

1- مجموع الرسائل، ج. 2، د. ط، د. ت، ص: 131.

2- ابن عربي: أحكام القرآن، ج. 4، تخريج محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط. 3، بيروت لبنان، 2003 ص: 288.

3- محمد يحيى بن محمد المختار: إيصال السالك في أصول الإمام مالك، دار ابن حزم، بيروت لبنان 2006 ص: 143.

4- الجبدي عمر: العرف والعمل، م. س، ص: 85.

5- بن بية: صناعة الفتوى، م. س، ص: 327.

وقد لجأ إليه القضاة المغاربة عملاً بمذهب الإمام مالك الذي جعل عمل أهل المدينة أصلاً من أصول الأحكام، ناقلاً ذلك عن شيوخه كالإمام الزهري<sup>1</sup>، وربيعه بن أبي عبد الرحمن<sup>2</sup>، والإمام سعيد بن المسيب<sup>3</sup>، ويقوم على حكم القضاة بالقول وتواطؤهم عليه، من غير ما يكون كل ما حكم به قاض جرى به العمل، ومن بين أسباب اللجوء إليه كما رأى الدكتور عمر الجيدي:

- تبدل العرف؛

- درء المفاصد وجلب المصالح؛

- الخوف من الفتن<sup>4</sup>.

ويرتبط ما جرى به العمل بهذه العناصر وجوداً وعدماً، ولأجل ذلك يختلف باختلاف البلدان، بل أنه يتغير ويتبدل في البلد الواحد بتجدد الأزمان. وقد أرجع العديد من العلماء سبب ارتقاء العمل به إلى أن أصبح من أصلاً من أصول المذهب إلى حالة الضعف والتشردم التي أصبحت تعانيها الأمة، الناجمة بالأساس عن ضعف الدولة وتراجع قوة أحكامها، ولا يعرف زمن بداية العمل به بالضبط كما يقول الجيدي، لكنه أكد على أن ذلك تم زمن الدولة الأموية على الأرجح حيث كانت في أيام عظمتها مشددة على اتباع أقوال مالك، ثم اتجه فقهاؤها إلى تقليد الأقوال الضعيفة، بعد أن دب الضعف فيها، ثم توارث الفقهاء هذه القاعدة ما دامت الظروف التي أفرزتها لا تزال قائمة<sup>5</sup>. وقد جرى على السنة الكثير من الفقهاء والمفتين أن ما جرى به العمل مقدم على المشهور، قال ناظم عمليات فاس<sup>6</sup>:

وما به العمل دون المشهور \*\*\* مقدم في الأخذ غير مهجور<sup>7</sup>.

وسبب تقديم ما جرى به العمل على المشهور هو رفع التهمة عن الحاكم وسد الذريعة.

وليس كل قاض أو مفت يمكن أن يحكم بما جرى به العمل؛ بل المفتي القادر على الترجيح إذا ظهر رجحانه.

1- الزهري هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث الزهري أحد الفقهاء والمحدثين التابعين بالمدينة توفي في رمضان سنة 124 هـ.

2- أبو عثمان ربيعة بن أبي عبد الرحمن فرّوخ المعروف بريبعة الرأي فقيه من أهل المدينة وشيخ الإمام مالك توفي سنة 136 هـ. (ابن خلكان: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، الجزء 2، دار صادر بيروت 1969، ص: 288).

3- أبو محمد سعيد بن المسيب بن مزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرسي المدني، سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة المتوفي سنة 95 هـ؛ (ابن خلكان: م. س، ص: 375).

4- الجيدي عمر: العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما عند علماء المغرب، م. س، ص: 342-343.

5- نفس المرجع، ص: 345.

6- الإمام العلامة أبو زيد عبد الرحمن ابن الشيخ عبد القادر الفاسي، ولد 27 جمادى الثانية سنة 1040 هـ/1630 م بفاس ونشأ بها، اشتغل بالتدريس والإفتاء حتى لقب بسبيوطي عصره ألف أكثر من 170 كتاباً في فنون شتى توفي سنة 1096 هـ/1685 م (موقع مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث: www.almakaz.ma).

7- الهاللي أحمد بن عبد العزيز: نور البصر، شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، م. س، ص: 133.

ويشترط لتقديم ما جرى به العمل خمسة أمور<sup>1</sup>:

- ثبوت جريان العمل بذلك القول؛

- معرفة محل جريانه، عاما أو خاصا بناحية من البلدان؛

- معرفة زمانه؛

- معرفة من أجرى العمل من الأئمة المقتدى بهم في الترجيح؛

- معرفة السبب الذي لأجله عدلوا عن المشهور إلى مقابله.

ويعتبر العرف من أهم ما يرجح به العمل مقابل المشهور، الذي لا يقتصر به على الترجيح من

الخلاف، بل يعتمد عليه أيضا في إنشاء حكم مقابل للحكم المتفق عليه؛ خاصة في الأحكام التي يكون

العرف مستندها، لأن تبدل العرف تبدل للحكم<sup>2</sup>، ويقدم هذا النوع من الاجتهاد صورة مثلى لتفاعل

الفقه مع حركية المجتمع بشكل جعل كل منهما في خدمة الآخر.

---

<sup>1</sup> - م.س، ص:135.

<sup>2</sup> - ن.م، ص:137.

## المبحث الثاني: جذور العمل بالعرف بالمغرب

يعود العمل بالعرف ببلاد المغرب عامة وأرض الصحراء خاصة إلى المرحلة السابقة على دخول الإسلام، وقد ظل منذ ذلك الحين ناموساً لتنظيم حياة الناس وضبط علاقاتهم؛ فقلما نجد دراسات وأبحاث تاريخية أو اجتماعية اهتمت بتاريخ المغرب دون أن تشير إلى الأعراف أو الأوقاف القبلية، وما كان لها من كبير الأثر في تحقيق التوازن وضبط العلاقات بين الناس وبينهم وبين مجالهم الطبيعي والسوسيواقتصادي، وبما أن القبيلة هي المؤسسة الاجتماعية والوحدة السياسية المسؤولة عن إنتاج العرف بناء على توافقاتها واستناداً لعلاقات أفرادها، ونمط عيشهم، فإنها تبقى وحدها الساهرة على تطبيقه واحترام تنزيله عبر آليات تحددها لذلك في انسجام تام مع الاتجاه العام للمجتمع، وهويته الدينية والحضارية الجامعة.

يتخذ العرف في المغرب عدة أسماء منها "الديوان" و"العرف" أو "أزرف" كما هو مشهور عند أمازيغ واحات المغرب<sup>1</sup>. وهو يرجع في نشوئه إلى عهد سابق على دخول الإسلام للمنطقة، وهذا ما أشار إليه الأستاذ محمد العثماني الذي أكد أنه قد عملت به الممالك الأمازيغية، وأن ألواح عربت مع مجيء الإسلام<sup>2</sup>. فكان المبنى على المصالح المرسلّة والعوائد وسد الذرائع وإزالة الأضرار وارتكاب أخفها.

وقد نتج ذلك عن وجود وقائع جديدة اضطر الفقهاء من أجلها إلى اللجوء للقياس، مع حق التصرف طبقاً للمقتضيات المحلية، فكان لكل منطقة من مناطق المغرب ديوانها العرفي؛ كسوس والأطلس والريف والصحراء وغيرها. على أن هاته الأعراف عرفت استمراراً وتوسعاً في الانتشار خلال العصر الإسلامي، فقد أشار ابن أبي زرع الفاسي إلى أن يوسف بن تاشفين: "رد أحكام البلاد إلى القضاء، وأسقط ما دون الأحكام الشرعية"<sup>3</sup>. وهو شيء يؤشر على أن الأعراف المغربية كانت محكمة في هاته الأزمنة الوسيطية. وأنها قديمة في المغرب قدم الحياة الاجتماعية والتنظيم السياسي، وهو ما حدا ببعض الباحثين إلى الإشارة بإمكانية العمل بها من طرف الممالك الأمازيغية قبل الفتوحات الإسلامية انطلاقاً من منطلق تحليلي تاريخي يرى بأن هذا التراكم المسجل في تعددها،

1- يعرف الأستاذ لحسن تاوشبخت أزرف بكونه مجموع القواعد القانونية التي تعارف عليها السكان في تنظيم شؤونهم وعلاقاتهم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ويفسر بكونه الطريق (أبريد) الذي فرض اتباعه وفق مقولة: أندو سابريرد أو أندو سآزرف أي لنتبع العرف أو لنذهب إلى العدالة. (انظر تاوشبخت لحسن: القانون العرفي "أزرف" عند قبيلة آيت خباش، ضمن سلسلة ندوات ومناظرات، حول الأعراف بالبادية المغربية، رقم 1، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، القنيطرة، ط1، 2004، ص: 32).

2- العثماني أحمد: ألواح جزولة والتشريع الإسلامي، دراسة لأعراف قبائل سوس في ضوء التشريع الإسلامي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فيديبرانت، الرباط، 2004/1425، ص: 72.

3- الفاسي ابن أبي زرع: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، صور للطباعة والوراقة، ط1، الرباط، 1972، ص: 137.

وتمفصل موادها وتجذر لها لدى الجماعات البشرية المغربية يعد دليلا على إمكانية وقوع ذلك الأمر، رغم أن أقدم لوح تم العثور عليه لحد الآن كما قال العثماني يرجع إلى 1498<sup>1</sup>. وقد كانت في السابق شفوية يحفظها الشيوخ أو مكتوبة بالأمازيغية، ثم عربت مع بداية انتشار الإسلام مع استمرار المزج داخلها بين العامية الشلحية والعربية<sup>2</sup>. فالعرف يعتبر المصدر الوحيد الذي كانت تتبع منه قواعد القانون في الجماعات الإنسانية الأولى، عبر مصادر متعددة قد تكون دينية أو وضعية أو قاعدة شفوية تنشأ من خلال الواقع المعاش، وما يواجهه الناس من تصرفات أو سلوكيات يبحثون لها عن أحكام أو كوابح تصبح مع مرور الوقت قواعد مترسخة لتكون عادات ثم أعراف فيما بعد، ولا يصبح العرف أو العادة قاعدة صلبة في التحكيم، إلا إذا أبان عن صلاحيته للمجتمع القبلي بكامله وقبله الخصوم، ويستمد قوته من حاجة الناس إليه في تنظيم حياتهم الاجتماعية، وإيجاد ضوابط لتشعب علاقاتهم المختلفة سواء منها الداخلية البيئية أو الخارجية مع الآخر. فهو يرجع إلى مؤسسة القبيلة التي تهتدي في عيشها الاجتماعي التفاعلي إلى أدوات وآليات لمعالجة المشاكل الطارئة والكثيرة التردد، ومن هنا فالعرف هو إنتاج اجتماعي يعبر عن حس قانوني مطابق لدرجة تطور هذا المجتمع، ومستوى رقيه ووصوله إلى حالة التعايش والتساكن والألفة من عدمها.

وعليه فالقبيلة التي تعتبر وحدة اجتماعية و"سياسية" معيشية هي المكون المُصدر للعرف. فهي التي تمنحه الصبغة التقديسية والزجرية، حيث قلما نجد من يتجرأ على معارضته أو الخروج عنه، وتخول لمؤسسة أخرى داخلها (الجماعة) مهمة تنفيذه بمعية فقهاء القبيلة الذين يسهرون على أن تكون صياغة مضمونه منسجمة مع الاتجاه المذهبي والروحي العام للمجتمع<sup>3</sup>.

إنه إذن العنصر الأساس المصاغ بطريقة إرادية وتدرجية، نابع من حاجة الناس لتكرار العمل بقاعدة أوحكم متعارف عليه حتى إذا ظهرت فائدته، واتفق مع إمكانيات وثقافة الجماعة وظروفها، لجأ بقية أفراد المجتمع إلى العمل به طوعا أو كرها. ولكي يتكون العرف لا بد من عاملين اثنين:

- شرط مادي يتمثل في عادة قديمة غير مخالفة للنظام العام.
- شرط معنوي يتمثل بضرورة شعور الناس بإجبارية احترام هذا العرف، والمقترن أساسا بوجود الجزاء المطبق عليهم إذا خالفوه.

1- ألواح جزولة والتشريع الإسلامي، م.س، ص: 73.

2- حجي محمد: الحركة الفكرية في عهد السعديين، ج. 1 مطبعة فضالة 1977، ص: 298.

3- حنداين محمد: العرف والمجتمع السوسي قراءة في عرف إحدى القبائل السوسية (1189 هـ - 1775 م) سلسلة ندوات ومناظرات، م.س، 2004، ص: 10.

وبهذا "فالعرف" يختلف عن "العادة" جوهرياً رغم اشتراكهما في ضرورة وجود الشرط المادي، إذ لا يقتصر على احترام هاتين الأخيرتين بأي جزاء؛ فالناس يحترمونها بالتعود لكنهم غير ملزمون دائماً بتطبيقها، لتكون بهذا المعنى عرف ناقص، أو شرطاً بين المتعاقدين يطبق على الناس إذا تراضوا حوله، فهي تختلف عن العرف من حيث التكوين والأثر، وبذلك يصير كل عرف عادة ولكن ليست كل عادة عرفاً<sup>1</sup>. فالعادة تصير عرفاً إذا اقترنت بالشعور بضرورة احترامها، وهذا حال عادات الزواج في أغلب الأحوال، وعادات أخرى مقترنة ببعض مظاهر التضامن الاجتماعي وممارسة بعض الأنشطة الاقتصادية داخل الأوساط القبلية، والتي اشتغلنا عليها بوصفها أعرافاً لشدة تعلق الناس بها، واحترامها وتواتر العمل بها لمدد طويلة، فالاحتكام لمجموعة من الأعراف حافظ على تماسك الكيانات القبلية وعمق من فرص وحدتها ونجدتها لبعضها البعض، فقد التزمت القبائل بالقواعد العرفية التي سنتها، والتي تميزت بإجراءاتها المحددة لعلاقاتها البيئية وعلاقاتها بالفئات والمكونات الأخرى التي تعيش داخل أراضيها أو التي تلجأ إليها، بشكل جعل العرف أهم عنصر مساعد على حماية سلطة القبائل وديمومتها لفترات أطول. وقد وجد العرف تطبيقه في المجتمع المغربي بوضع مؤسسات تسهر على إصداره والتفصيل فيه وتدوينه في ألواح، ومن تلك المؤسسات "مؤسسة إينفلاس" التي تتكون من مجموعة من الأعيان الذين يتولون أمر القبائل وإدارة الأمن داخلها بالاعتماد على مساعدين، تكون رئاستها من طرف أنفلوس أي المعين أو المقدم أو النقيب أو العريف ووظيفته غير قابلة للتوريث<sup>2</sup>.

وقد عمت الأعراف المغربية كل ميادين الحياة الاجتماعية محاولة السير بها وفق نظام متفق عليه يحقق لها التطور والتوازن المؤديان إلى حفظ الأنفس والأعراض والممتلكات، فصاغت القبائل أعرافاً تنظم بها علاقاتها الاجتماعية البيئية والخارجية عبر بنود تحكيمية تشمل كل المخالفات التي وقعت أو يمكن وقوعها داخل مجتمع تحكمه القبيلة، بعيد عن السلطة المركزية؛ فاقتمت بذلك مجالاً يعتبر في عرف الفقهاء حكراً على الشريعة الإسلامية واجتهاداتها.

وهكذا تم زجر جرائم القتل والجروح والسرقات والمخالفات المتنوعة بالتعويض المادي الرادع عن ارتكاب تلك الأفعال والزجر بعد وقوعها<sup>3</sup>.

1- أبو بكر ولد محمد بن ولد سيدي: قواعد العرف والعادة ونماذج من تطبيقاتها الفقهية، بحث لنيل شهادة الماستر في المصطلحات والقواعد الشرعية، جامعة القرويين، كلية الشريعة بفاس، السنة الجامعية 2008/2009، ص: 16.

2- العثماني محمد: ألواح جزولة والتشريع الإسلامي، م.س، ص: 149.

3- م. ص: 187.



كما صاغت أحكاماً خاصة بالأسواق باعتبارها مرافقاً تجارية يجتمع فيها القريب والبعيد، ابن القبيلة والغريب، وقد تنوعت بنودها لتشمل كل ما له صلة بها كمراقبة الغرباء الوافدين على السوق، وتتبع الأسعار وزجر المرابون والغشاشون، وتنظيم الحسبة، وتحقيق التواصل بين أفراد القبيلة عن طريق البريح.

وكثيراً ما أثار وجود هذه الأعراف حفيظة المجتمع الديني حولها متمثلاً في الفقهاء والعلماء الذين تباينت آراؤهم اتجاهها تبعاً لمدرستهم الفكرية والفقهية، ومن دلائل ذلك ما أشرنا له سابقاً من رفض الاحتكام لها من قبل أمير المسلمين يوسف بن تاشفين، ورد الأحكام الشرعية، وهذا راجع بدرجة أولى لمذهب الدولة المرابطية الرسمي السلفي على مستوى العقيدة واتجاهه الفروعى على مستوى الفقه. لكن ذلك لم يحسم أمرها نهائياً، بل ظلت مثار نقاش بين القبائل ومجتمع الفقهاء الذين وجدوا أنفسهم في مفارقة بين العمل بهذه العادات المتجذرة أو الاحتكام لمنطوق الشرع الإسلامى واجتهاده القضائى والفقهى المالكي، فظهر اختلاف وجهات النظر في صفوفهم بين من أبدى مرونة في التعامل معها، ومن أبدى تشدداً في ذلك<sup>1</sup>، وقد أشار الأستاذ محمد حجي إلى أن من أول الذين اهتموا بهذا الأمر في العصر السعدي الفقيه الحسن بن عثمان التملي الذي قال عنها:

" ألواح القبائل منها ما وافق الشرع، وهو أكثرها لكن على غير مذهب مالك، وأقلها مخالفة للشرع"<sup>2</sup>.

ومنهم أيضاً الفقيه عمرو بن أحمد البعقلي السوسي الذي كان لا يرى بأساً في اتخاذ الألواح التي لا تصادم القواعد الشرعية، وقد قال في هذا الشأن:

"وعلى هذا أجرينا الفتوى، حين عمت البلوى وارتفعت الشكوى، وسمعت الدعوى".

بل أنه أنشأ لوحاً نموذجياً لقبيلته في جمادى الثانية عام 964هـ/1557م<sup>3</sup>.

وكان من المعارضين لهذه الألواح الفقيه محمد بن ناصر الدرعي<sup>4</sup> الذي أجاب في أكثر من نازلة عن ضرورة الاحتكام للشرعية والابتعاد عما يخالفها، لأن ذلك مسلك من مسالك التهلكة، واتباع للأهواء<sup>5</sup>.

1- أزايكو علي صدقي: فتاوى بعض علماء الجنوب بخصوص نظام اينفلاس بالأطلس الكبير الغربي في أوائل القرن 17، أدب ونوازل، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، مطبعة فضالة 1995، ص: 178.

2- ألواح جزولة والتشريع الإسلامى، م.س، ص: 299.

3- حجي محمد: الحركة الفكرية في عهد السعديين، م.س، ص: 299.

4- أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي، المتوفى سنة 1085م/1652م (خير الدين الزركلي: الأعلام، ج7، ط 15، دار العلم للملايين، بيروت 2002، ص: 346).

5- الدرعي محمد بن ناصر: الأجوبة الناصرية في بعض مسائل البادية، دار ابن حزم، ط. 1، بيروت، لبنان، سنة 1433هـ/2012، ص: 163.

ومن أمثلة القضاة الأكثر مرونة في باب التعامل مع الأعراف القاضي عيسى السكتاني<sup>1</sup>، الذي مثل نموذجا لفتية البادية المنفتح على أعرافها والمراعي لمشاغليها ومصالح أهلها<sup>2</sup>. كان هذا جزءا من آراء فقهاء المنطقة الجنوبية السوسية حول الألواح التي عرفتها بلادهم والذين لم يكونوا قطعا لوحدهم من عبر عن ذلك، لكن المصادر التاريخية احتفظت لهم بذلك ربما لأهميتهم وتميزهم عن باقي الآراء الأخرى الكثيرة، فكان موقفهم موافقا في الأغلب لهاته الأعراف ومتسما بالمرونة والتفهم لما تطلبتة ظرفية مجتمعاتهم وضرورياتها المختلفة عملا بالقاعدة الفقهية: "الضرورات تبيح المحظورات".

لقد شكلت أعراف بلاد جزولة السوسية مصدرا ومرجعا مهما للأعراف الصحراوية، فمنها استمدت منهجية الصياغة وترتيب البنود وتبويبها. وقبل ذلك كيفية تنظيم عمل جماعة القبيلة المصدرة للعرف، واختيار أعيانها المشكلين لمجالسها العرفية، ووسائل انتدابهم وطرق اشتغالهم، فانبرت القبائل الصحراوية إلى إصدار مدونات عرفية للإحتكام لها في تنظيم شؤونها الداخلية والخارجية للحد من تبعات حالة السببية التي كانت منقشية في أوساط مجتمعاتها.

---

<sup>1</sup>- هو عيسى بن عبد الرحمان السكتاني الرجراجي المالكي المتوفى سنة 1062 هـ/1652 م، له كتاب كبير في فقه النوازل سماه الأجوبة الفقهية (أنظر موقع الرابطة المحمدية لعلماء المغرب).  
<sup>2</sup>- حجي محمد: الحركة الفكرية في عهد السعديين، م.س، ص: 303.

## الفصل الثاني: أعراف التضامن الاجتماعي عند قبائل الصحراء

### تمهيد

راكمت القبائل الصحراوية على مدى تاريخها الطويل أعرافا وعادات شكلت نواميس مؤطرة للسلوك العام للناس وقوانين تحفظ أواصر العيش المشترك، جرى تثبيتها عبر مسار زمني طويل بعد أن تعارف الناس عليها، وقبلتها نفوسهم ورضوا بها قوانينا وعوائد منظمة لشؤون حياتهم العامة والخاصة، وتتنوع هاته الأعراف إلى أعراف شفوية جرى الارتباط بها والاحتكام لها لمدة طويلة إلى أن أصبحت عادات محكمة في كل مناحي حياة المجتمع يصعب الخروج عنها، دبرت بها ساكنة المجال الصحراوي حالة الندرة المميزة لمناطقها ونمط عيشها القائم على الكفاف، وجعلته مكتفيا بذاته في حدود معينة داخل دورة اقتصاده الرعوي؛ ومنها عادات محكمة تخص الماشية وأخرى خاصة بالتضامن الاجتماعي كتوزيع نسج الخيام، وأعراف محكمة خاصة بالزواج وعوائد المختلفة التي أباحها الشرع وتوارثها المجتمع فأضحت جزءا لا يتجزأ من هويته العميقة، التي حددت الكثير من واجباته وأركانه وكيفيات الحل منه. وأعراف أخرى لتنظيم الاستغلال الاقتصادي؛ ومنها أعراف استعمال الأراضي والمياه التي ساهمت في إنتاج عدة أنظمة للاستغلال والتملك، ونظمت علاقات ارتباط ساكنة الصحراء بهذين الموردتين الطبيعيين، كما حافظت على سلاسة الاستغلال والإنتاج لفترات طويلة من تاريخها.

وقد ميزت هاته الممارسات العرفية الإنسان الصحراوي المغربي في العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وكرست قيم التضامن بين فئاته المختلفة خدمة للفرد والمجتمع، كما جعلت سلوك أفرادها نمطيا في بعض الأحيان؛ فكان الخروج عنها مثار شك وريبة من قبل الناس، واقتنائها مدعاة للفخر وحفظا لتراث الأجداد. وقد مكنت تلك الممارسات من حفظ وحدة المجتمع الثقافية، وساعدت على تمتين الروابط والعرى، ومواجهة ظروف الصحراء القاحلة، ونمط الحياة داخلها المتسم بالقساوة وشظف العيش.

## المبحث الأول: أعراف تخص الماشية

### المطلب الأول: أعراف الشُّرْكَة في الماشية ومنحها

بالرغم من أن ساكنة المجال الصحراوي المغربي كانت تعيش حالة من الكفاف إلا أن غنى بعض العائلات الصحراوية كان باديا للعيان في فترات معينة، وقد كانت درجة الغنى والجاه لا تقاس بما يملكه الفرد من أراضي أو دور أو أموال بقدر ما كانت تقاس بما يملكه من قطعان ماشية، فالنزعة الرعوية كما يقول بيير بونت **PIERRE BONTE** هي السمة الغالبة على هاته المجموعات البشرية وتداول الماشية بين الناس يعمق فرص الحياة الاجتماعية، ويكرس الروابط المشتركة<sup>1</sup>.

ولا يتم التداول في إطار واحد هو البيع والشراء فقط، أو عبر تقديم الهدايا والzkوات من الماعز والغنم والإبل، بل يتعداه إلى عقد شركات ومخاطبات تتم عبر تمكين من هم في حالة فقر من قطعان معينة من الماعز أو الغنم لرعيه مقابل اقتسام منتوجها حسب نوع الاتفاق المبرم، الذي يتوقف في الغالب على عدد الرؤوس الممنوحة، وتمكين الطرف من التمتع بألبانها وأجبانها وشعورها عند عمليات الجز.

وهكذا فقد كان أهل الصحراء يودعون بعض مواشيهم حينما تكثر القطعان، أو ينعدم من يرعاها عند عائلات أخرى مستعدة لذلك مقابل اقتسام مواليدها بالتساوي أو بالثلث أو الربع أو حتى الخمس، ويتم الاتفاق على موعد القسمة وتحديد رؤوس الماشية المملوكة لكل واحد بعد الاقتسام لما يحل أجلها بعد سنة من الرعي في الغالب. وغالبا ما تتم العملية بحضور مالك القطيع الذي يحظي بالترحاب والإكرام؛ فيعلم بعدد المواليد وعمرها والإناث التي لم تلد أو تواجه مشكلة في ذلك، ثم تبدأ عملية التقسيم في يوم يخصص لذلك غالبا ما يكون في فصل الربيع، وتنتهي العملية بوسم آذان رؤوس الماشية لكل واحد لتبدأ عملية الشركة للعام الموالي أو إعلان انتهاء العملية، عندما يكثر القطيع إلى درجة لا يكون باستطاعة الراعي وأبنائه السيطرة عليه، والاكتفاء بما أصبح يملكه من ماشية، أو عند حدوث عارض يوقف العملية<sup>2</sup>.

وقد تدوم الشركات أعواما عديدة دون أن تنتج أعدادا مهمة بفعل توالي سنوات الجفاف أو التعرض لعمليات الغزو والنهب، كما أنها قد تقتصر على الثلاث سنوات أو أربع إذا كان القطيع مهما، وتوالت عليه السنوات المطيرة. أما الإبل فقد كان العرف فيها على الأغلب؛ أنها تمنح لمن

1- الساقية الحمراء، مهد ثقافة الغرب الصحراوي، م.س، ص: 157.

2- مقابلة شفوية مع السيدة الزهرة لغزال، من مواليد منطقة لبطانة بإقليم أسا الزاك سنة 1941.

يريد التمتع بأبنائها والاستفادة منها في حمل الخيام وجلب المياه من الآبار البعيدة، وركوبها في الأسفار الطويلة لزيارة الأسواق و"أمگاگیر"1 البعيدة، أو لغرض استعمالها لحرث الحقول، وحمل الغلات الزراعية، وغالبا ما تبدأ عملية المنح بمجيء رجل إلى أحد من أقربائه أو المنتمين إلى قبيلته أو من معارفه يطلبها من مالكةا فيقول:

" أنا أريد ناقة أحلبها " أو "أريد مركوبا أركبه"2.

وتسمى الرؤوس الممنوحة بـ "لمنيحة" في إشارة واضحة إلى انتفاء صفة التملك، وقد يلجأ بعض الملاكين إلى تدوين العملية عند عدول أو قضاة أو الإشهاد عليها تجنباً لسوء الفهم أو الموت المفاجئ. وغالبا ما يحظى المستفيد في حالة قبول طلبه بأكثر من ناقة وجمل وقد يصل الأمر إلى خمسة أو عشرة، ولما يزيد عددها عند الممنوح له يستدعي مالكةا لبيع أبنائها أو الرؤوس الأكبر سنا، وتجديد عملية المنح بجمال ونوق صغيرة السن مقابل الحفاظ عليها من الآفات والأمراض واللصوص.

وتحفظ لنا الرواية الشفوية عمليات منح للإبل تطال عقودا بعدما يفترق البدو بحثا عن الكلاء، فينتج عن ذلك تباعد بين المانح والممنوح له، قد يستمر لسنوات تتحول رؤوس الماشية الى قطعانا كبيرة قد لا يتعرف مالكةا الأصلي عليها لكثرة الزيادة فيها، وغالبا ما تنتهي العملية بإعطاء الممنوح بعضا منها جزاء له على عنايته بالإبل وتنميتها.

ويتكلف الممنوح له بعملية وسم الإبل بعلامة مالكةا الأصلي عن طريق كي رقبتها أو قائمتها اليمنى.

وقد تودع الإبل عند من يرعاها باقتسام مواليدها مثل ما رأيناه سابقا في الماعز والغنم، أما بالنسبة للرعاة الذين لا يملكون خياما أو عائلات يأوون إليها، فإنهم يشتغلون عند بعض العائلات مقابل رؤوسا ثقل أو تكثر حسب عدد القطيع الموكل لهم رعايته والاستفادة من المؤونة طوال مدة الإقامة والرعي عندها، وتسمى العملية هنا بالشركة.

وقد ترافق هاته العملية لحظات من سوء الفهم ناتجة أحيانا عن خيانة للأمانة أو الاتهام بالتفريط أو السرقة يتم حلها عند القضاة، سنعرض لنماذج منها في فصل لاحق.

---

1- فردها أكار وتعني السوق الكبير الذي يعقد أثناء تنظيم المواسم الدينية قرب الأضرحة أو الزوايا.  
2- المركوب غالبا ما يكون جملا مخصيا، ويسمى أزوزال الذي يستعمل في الركوب لزيارة الأسواق أو في السباقات أو في الحروب، كما يوظف في عمليات حمل الأمتعة في أوقات الترحال ورفع المياه من الآبار العميقة، أو أثناء عمليات الحرث، وقد يكون المركوب ناقة كذلك وتسمى الصييح وهي الناقة المتمتعة بقوة جسمانية شبيهة بقوة الجمل يجري تدريبها على كل العمليات التي يقوم بها الجمال.

وتعتبر قبائل الرقيبات أهم قبائل راكمت أعرافا حول عملية منح الماشية لكل فقير فيها أو غني مسته نوائب الدهر، يقول صاحب جوامع المهمات:

"...هذا وإن عادة الرقيبات في المنائح أن كل من رماه الدهر بعجائبه والزمان بنكائبه وضاعت ماشيته يأتي لأحيائهم ويتردد فيهم، فكل خيمة أتاها تعطيه ناقة حلوبا أو حبلى أو بعيرا يبيعه أو جملا يحمل عليه إلى أن يجتمع عنده كثير من الإبل، فحين استغنى عنها يردا لأهلها إن أحب، وربما مكثت عنده إلى أن يتركها لأبنائه، وربما تارة يذهب بشيء منها إن احتاج وتارة لم يذهب بها إلا بإذن من الممنوح عليه"<sup>1</sup>.

وعيب عندهم من يسوق منائحهم إن كان غير محتاج، ويقولون له:  
"سواق لمنايح"<sup>2</sup>.

"ومن ساقها للاحتياج فلا بأس... ولا ضمان عليه مطلقا، وإن منحها لغير أمين وإن فوت شيئا منها يغرم مثله لا القيمة، وزكاتها على مالها"<sup>3</sup>.

وهذا نراه أيضا عند باقي القبائل الصحراوية الأخرى، التي برزت فيها شخصيات قبلية عرفت بكثرة منائحها من الإبل، وتجاوزت في ذلك مجالها القبلي والترابي إلى المنح لقبائل أخرى<sup>4</sup>. كرسد هاته الأعراف المتداولة والموروثة من أزمنة سابقة ثقافة التضامن لدى المجموعات الصحراوية البدوية، وعمقت من فرص الود والتراحم على مستوى الحياة الاجتماعية في البوادي، وأظهرت ما في الإنسان الصحراوي المغربي من قيم الكرم والنبيل والتمسك بخصال التكفل بالقرب واحتضان الفقير، ومساعدته على تجاوز محنه، ومواجهة تحديات الصحراء.

### المطلب الثاني: أعراف جز الماشية

تعتبر عملية جز شعر الماشية من المناسبات المهمة في المجتمعات التي تعيش على اقتصاد الرعي لما يكتنفها من توارد وتضامن أسري وعشائري، وما توفر لصاحبها من عائد مالي إضافي يرتبط إلى حد بعيد بحجم قطيعه قل أم أكثر، ونوعيته هل هو ماعز أو غنم.

1- بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م. س، ص: 81.

2- والمقصود بها من يسترجع منائح من الممنوح له دون أن يكون محتاجا إليها.

3- بن لحبيب محمد سالم: نفسه.

4- اشتهرت داخل قبائل أيتوسى مثلا العديد من العائلات التي كانت تمنح الجمال والنوق للفقراء قصد العيش من ألبانها وحمل الأمتعة ومن تلك العائلات عائلة أهل محمد ولد الخرشى ولد عبد الجليل وعائلة أهل الرباتي ولد حمدي وأهل حمادي ولد أحمد عبيد الله وأهل البشير ولد رمضان ولد ميليد ومسعود وأهل ميليد ولد أعكيدة. (رواية شفوية للسيد: لحبيب ولد أحمد بابا ولد القائد محمد الخرشى وهو من مواليد منطقة لبطانة سنة 1954 تمت بتاريخ 22 أبريل 2019)

وغالبا ما تتم عملية جز شعور الماشية خلال مواسم الخصب حيث تكون الماشية أكثر ملاحظة، وأقل تقبلا لتحمل كميات كبيرة من الصوف على ظهورها، كما يكون الرعاة في شبه راحة وتفرغ بسبب كثرة الكلاء، واستعدادا لفصل الصيف وما يرتبط به من ارتفاع في درجة الحرارة وحاجة كبيرة للشرب.

تبدأ عملية الجز بدعوة صاحب القطيع للرجال من جيرانه وإخبارهم برغبته بإجراء العملية محددًا زمنها الذي يكون يوم عطلة للراعي؛ حيث تبقى القطعان في مرابضها، وهكذا يتم تسييج الحظائر والزرائب لتقسيم الماشية للتحكم فيها والحد من هروبها؛ فتبنى الخيمة للجزازين وتكون غير ذات فراش لتوضع فيها الماشية المقيدة بالتوالي استعدادا لجزها، ثم يجري إخراجها من الزرائب وإدخالها الخيمة، وترديد أهازيج معينة لطمأننتها بأن عملية التقييد ليست للذبح وإنما للجز فقط، من قبيل:

وَلَأْسَ وَ لَأْسَ \*\*\* لَا رَأَيْتِي بَأْسَ<sup>1</sup>.

ويقوم البعض بإعداد الشاي، وتجهيز الفطور الأول الذي يتم تناوله قبل البدء، أما الفطور الثاني فيكون أكثر أهمية لأنه يكون بأكلة "لَبْسِيس" <sup>2</sup> وهي أكلة تجبر صاحبة الخيمة على تحضيرها للجزازين لأنهم يعتمدون على تقييد خبز فحول القطيع، والتهديد بتركه مقيدا إلى أن تأتي الأكلة مرددين:

موزونة كالآتي<sup>3</sup>:

الدَّيْرَعُ مَكْتَفٌ وَيَحَانِي مَوْلَاتُو \*\*\* وَالْجَزَّازَةَ تَحْلَفُ مَا يَرْتَخَا مَا جَاتُو<sup>4</sup>.

ثم يبدؤون في جز صوف الأغنام اتباعا مرددين أهازيج التبرك والحمدلة على كثرة الصوف من قبيل<sup>5</sup>:

وَرِيَا وَرِيَا يَا حَمِيدُ \*\*\* يَا مَاتَ الشَّيْنُ الْبَارِيدُ<sup>6</sup>.

1 - مقابلة شفوية مع السيد لحبيب لبصير ولد المحجوب من مواليد سنة 1929 بالكعدة.

2 - لبسيس: أكلة تحضر من المكلي وهو دقيق الشعير المحمص الذي يتم خلطه مع الماء الساخن والسمن والسكر، ثم يقدم للضيوف.

3 - مقابلة مع السيد يحيى الشرفاوي بن محمد لعبيد من مواليد بادية لحمادة سنة 1944.

4 - الديرع هو الكبش المتميز ببياض اللون مع بطن أسود أو أحمر، وغالبا ما يكون فحل الغنم لأن المنمين يحرصون على الإبقاء عليه، وعدم بيعه مع الذكور الأخرى لتحسين النسل، وعند عملية الجز يقوم الجزازون بتقييده بقسوة وتركه جاتبا للضغط على صاحبة الخيمة للتسريع بإعداد الفطور، وتتم تلك العملية في جو من المرح والبهجة يختلط فيها الجد واللعب، وتعني تلك الموزونة أن الكبش مقيد وينتظر صاحبه لأن الجزازين حلفوا بأن يبقى كذلك إلى حين إحضار الفطور لهم.

5 - مقابلة شفوية مع السيدة لغزال الزهرة بنت الجماني.

6 - يعني تعالي أيتها القطعان المباركة صاحبة الألبان الطازجة.

ويقال أيضا:

الزَّرْكَيْطُ مَبْرَكًا \*\*\* جَلْبُكُ يَنْبَاعُ فُطَاطًا<sup>1</sup>.

وأهازيج أخرى تحت الجزازين على الإسراع في عملهم وحسن إستعمال لمجزة<sup>2</sup>:

لَحْدِيدُ يَا بَارِدُ لَيْدُ \*\*\* لكلام ما يُزي شي

لحديد ياوا لحديد \*\*\* لكلام ما يزي شي<sup>3</sup>

وعند الإنتهاء من العملية، الذي غالبا ما يكون عصر ذلك اليوم خاصة إذا كان القطيع كبيرا يتم ذبح رأس أو رأسين سمينين منه، ويتم إعداد الكسكس لتغذية من حضر العملية، وعابر سبيل، وبعض الفقراء الذين ينتظرون التصدق عليهم ببعض الصوف. ثم تمنح كميات منه للمساعددين في العملية، وغالبا ما تكون بمقدار جزء واحدة لكل منهم وهو ما يعادل صوف رأس واحد من الغنم، فيكون مخيرا بين بيعها أو نسجها لخيمته. ثم يخبرهم مالك آخر بموعد الجزة الموالية الى أن تنتهي عمليات الجز لدى الفريق كله.

وغالبا ما يقع نفس الأمر مع الماعز إلا أن المالك هنا لا يكون مضطرا لإعطاء الجزازين جزءا من شعر الماشية.

ولا تخرج عملية جز الإبل عن نطاق الطقوس التضامنية التي تعرفها المجموعات البدوية، وتتم عن طريق تحديد يوم خاص لجز الإبل، حيث يقوم المالك بإخبار جيرانه الذين يكونون في الغالب من أبناء العشيرة أو المتحالفين معها بالأمر، فيخصص للعملية يوما كاملا أو أكثر حسب عدد القطيع، وغالبا ما يبدأ الجزازون بإمسك الحيران لجزها أولا، إلى جانب الإبل الشاردة لأن تغير شكل الإبل الناتج عن إزالة الوبر، يجعل الصغار والشوارد مؤهلة أكثر من غيرها للهروب اعتقادا منها بأنها أصبحت مع قطع غريب عنها، ثم يتم الانتقال إلى الإبل الأخرى التي تتم عملية جزها بسلاسة كبيرة بفعل تطبعها مع العملية، ويتم استعمال السكين أو المقص في عملية الجز، وتعرف عملية الجز رغاء شديدا من قبل الإبل، جعلت المخيلة الصحراوية من المشاركة فيها أرقى درجات التضامن والتماسك الاجتماعي، وعربونا على صدق التحالفات والشعور بوحدة المصير<sup>4</sup>.

1- في إشارة منهم إلى أن صوف هاته الجزة الكثير وصغار الغنم لن يباعوا في سوق وادنون أو أسواق المنطقة، وإنما في سوق منطقة طاطا الذي كان الأفضل لبيع الصوف حيث كان يرتاده تجار الجملة اليهود القاطنين في تلك الواحات أو القادمين من مناطق سوس ومراكش، والذين كان البيع لهم أفضل من البيع للوسطاء لأنهم يقدمون أفضل الأثمان.

2- منجل صغير يستعمل لجز صوف الأغنام الكثيف، يكون معقوفا من الأعلى.

3- مقابلة شفوية مع السيد لبكم الغالي من مواليد بادية لحماة سنة 1944.

4- يقول المثل الحساني: " ما هو صديق لما جابوا رغاها... يوم جزها ولا يوم طلاها" أي ليس صديقا من لم يحضر للمساعدة عند سماع رغاء الإبل يوم جزها أو يوم طلاها لعلاجها من الأمراض كالجنري أو غيره، وقد كان الطلاء في الماضي يتم بالقطران، أما اليوم فيتم بأدوية ومبيدات حديثة. ويستعمل هذا المثل للتأكيد على أن المساعدة وقت الشدة هي أكبر عربون على التضامن والتأخي، وإشاعة قيم التضحية والبذل.



وتختلف مواعيد جز الإبل حسب نوعيتها وكميات الصوف التي تنبت على ظهورها، وغالبا ما تكون بالنسبة للحوار بعد أربعة أشهر على ولادته، ويتم البدء من لحريفة حتى لا تلتصق به الدلمة، وأحيانا يتم جز جهة واحدة فقط منه وتبقى الجهة الأخرى حتى تنبت الجهة المجزوة وذلك خوفا من أن تنفره أمه، وأحيانا يتم ترك عرف فوق الذروة لا يتم جزه يسمى أشكوط، وهناك من يبقى على الذروة كاملة دون جز، ويسمى حينها الحوار بالمشوشب، أما في حال جز الجمل بشكل تام فيسمى أملدا<sup>1</sup>.

تشكل أعراف جز الماشية جزءا من طقوس عديدة تبين حجم التضامن العضوي الذي ظل الصحراويون يمارسونه فيما بينهم تيسيرا لحياتهم في هاته الربوع المقفرة، التي لا يرتادها طالبي العمل، فكانت أعمال المساعدة المتبادلة المسماة "التوزيعة" هي المخرج لهم في ذلك.

### المطلب الثالث: تويزة نسج الخيام

راكم الصحراويون أعرافا في مجال نسج الخيام تقوم على المشاركة الجماعية لنساء الفرغان في عملية غزل الصوف المعد لصنع الخيمة تبدأ بتجميع شعر الماعز الذي يعرف بتماسكه في حالة ابتلاله، وغالبا ما يخلط بالصوف ليصبح أكثر متانة ومقاومة للظروف المناخية القاسية (الحرارة، الزوايع الرملية، الرياح)<sup>2</sup> أو بوبر الإبل وشعر الماعز، وضربه بالعصي لتنظيفه من الغبار، والعوالق الأخرى من فضلات الماشية، ثم يرش بالماء وتبدأ عملية "غرشلته"<sup>3</sup>، وتحويله إلى كباب صوفية يجري برمها بواسطة أنامل النساء التي تعد المرحلة الثانية في عملية التويزة<sup>4</sup>. يتم الغزل بلف وفتل الشعيرات لتشكيل خيطا رقيقا على عصا تسمى المغزل مدببة الرأسين توجد في إحدى نهاياتها أداة تمنع صعود الخيط المغزول، وتقوم الغازلة بتدوير العصا بيمينها، وتغذي الخيط المفتول بيسارها لتشكيل لفة كبيرة تدعى "الكبة"، ثم يجمع خيطا كل لفتين ليشكلا خيطا أكثر سمكا ومتانة، وتستخدم في هذه العملية أداة تدعى "المبرم"، ثم يعرض الخيط لعملية جديدة لتقويته تدعى "لمحيط" فيغمس في الماء، ومن ثم يلف حول وتدين متباعدين، ثم توضع عصا وسط الخيط الملفوف، وتدار لتبرم الخيوط بشكل قوي.

1- الزيغام أمبارك: الإبل في الثقافة الحسانية، مركز الدراسات الصحراوية، مطبعة IMPRIMAT، الرباط 2017، ص: 62.

2- كريمي ماجدة: اقتصاديات الصحراء المغربية، م.س، ص: 68.

3- الغرشلة: تمشيط الشعر لفصل كرات الصوف أو الشعر أو الوبر لتصبح جاهزة للغزل، ويتم ذلك بواسطة أغرशल وهو مشط كبير بأسنان معدنية.

4- كريمي ماجدة: نفسه.

وقد تستمر هاته العملية ليوم واحد أو أكثر حسب كمية الصوف المغزول، والكباب المبرومة. وبعد ذلك تقوم النساء بالرجوع في اليوم الموالي الذي يسمينه يوم "لمحيط" حيث يتم تمديد خيوط الكباب التي تسمى "خيوط النيرة" بين أوتاد مثبتة على الأرض لترقيقها، ثم يتم بناء "المنجز" و"الفلجة"<sup>1</sup>، اللازمة لبناء الخيمة، وقد تتكون هاته الأخيرة من عشرة فلجة أو سبعة أو ثمانية، وينتهي الأمر بعملية "التسدية"، وهي عملية جمع كل الفلجة؛ ويسمى ذلك اليوم "بناهار لخياطة"<sup>2</sup>، التي تتم عادة بعد انقضاء سبعة أيام من العمل المتواصل والدؤوب من قبل نساء لفريگ لمساعدة زميلتهن على تجديد خيمتها، أو بناء واحدة جديدة لأحد أبنائها أو بناتها المقبلين على الزواج، وهاته العملية لها رمزية كبيرة لدى الصحر اويين حيث ترتبط بها كل طقوس الزواج، وتظهر هاته الرمزية باستعمال كلمة "لاهي يتخيم" أو "يستخيم"<sup>3</sup> كناية عن استعداد الشاب أو الشابة لدخول مرحلة الحياة الزوجية.

---

1 - الفلجة جمع فليج وهو شريط من الوبر المنسوج يبلغ عرضه ذراعين وطوله قد يصل إلى 16 ذراعاً، تتم خياطة من سبع إلى عشر منها لصناعة الخيمة

2 - كريمي ماجدة: م.س.

3 - بمعنى يريد أن يبني خيمة أي يريد الزواج وإضافة موقد (كانون) وما يتبع ذلك من زيادة في الرأس مال الرمزي للعائلة والعرش والقبيلة.

## المبحث الثاني: أعراف استعمال الأراضي والمياه بالصحراء

تحتل الأرض مكانة مهمة في حياة البدو الصحراويين؛ فهي عماد إنتاج قوتهم، والمورد الأساس لغذائهم في فترات الفيض، الذي يغنيهم عن ارتياد الأسواق البعيدة والمكلفة، كما تعد خزانا رئيسيا للقيم والرموز المرتبطة بالافتخار والتباهي الاجتماعي.

لذلك فقد حظيت بأهمية بالغة من طرف الجماعات القبلية الصحراوية خاصة في منطقة وادنون، فأنتجوا لها عدة أنظمة للاستغلال، والتملك اختلفت حسب الأمكنة، ودرجة التوغل في الصحراء، غير أنها أجمعت في أغلبها على تبني نظام الملكية الجماعية المتنقلة عبر أجيال ذكور القبيلة.

### المطلب الأول: أشكال الاستغلال العرفي للأراضي

#### 1- أشكال الاستغلال العرفي للأراضي الفلاحية في وادنون ومجال أيتوسي

تنتشر أغلب الأراضي الزراعية في واد نون قرب مجاري الأودية الموسمية، وعلى ضفافها وفي اللوجات والمنخفضات الرسوبية المسماة محليا بلكراير أو في مناطق سهلية منبسطة وقع استصلاحها من طرف متطوعين من القبائل مشكلين منها مساحات شاسعة صالحة للزراعة البورية يتم وضع حدودها بحجارة يتم تجميعها في نقط مستقيمة تسمى محليا بأغراريم أو أكرامير<sup>1</sup> لتمييز كل ملكية عن أخرى.

#### أ- أشكال الاستغلال العرفي للأراضي الفلاحية بمنطقة وادنون

يتوفر مجال وادنون على مساحات شاسعة من الأراضي البورية المنتشرة حول ضفاف الأودية وفي مجاريها الجافة، وأخرى ضيقة مسقية منتشرة حول الواحات وبالقرب من القرى، وتتخذ الملكية في منطقة واد نون شكلين:

- أراضي الملك الخاص: هي أراضي الملكية الخاصة أو الفردية التي يتمتع ملاكها بحق التصرف فيها، وأكثرها ينتشر في الواحات المسيجة واللوجات الرطبة، وتتنظم على شكل استغلاليات صغيرة تتناقص مساحتها بعد كل عملية توريث، تسودها زراعة معيشية خفيفة للذرة والشعير والنباتات العلفية وهي في الغالب مسقية بمياه عيون تنظمها أعراف محلية.

- أراضي الجموع **TERRE COLLECTIVES**: هي أراضي تكون مستغلة من طرف قبيلة من القبائل، خاصة في مجال تكنة، حيث كانت القبيلة تخصص لكل فخذة أو عرش جزء من هذه الأرض

<sup>1</sup> - كتلة من الحجارة المجمعّة تستعمل كمعلم لتمييز ملكية عن أخرى.

لزراعتها أيام التساقطات؛ وهي في الغالب أراضي شاسعة تنتظم على شكل سهول فيضية أو منخفضات رسوبية (كراير) أو أراضي سهلية على ضفاف الأودية الموسمية، جرى استصلاحها من طرف القبائل بشكل جماعي، وتقسيما عرفيا بين ذكور القبائل، ويتم استغلالها في الغالب بشكل جماعي. ومن أمثلة أراضي الجموع في منطقة وادنون سهل **توفليت** الشاسع والوفير الإنتاج، وهو من أراضي قبيلة **أيت احماذ**؛ يقع جنوب شرق كليميم قريب من ضفاف واد صياد، وسهل **تغاط** وسهول **تغمرت** وأسرير التابع لقبيلة **ازوافيط** وقبيلة **أيت مسعود** وأراضي قبيلة **أيت لحسن** الممتدة حول **لقصابي تكاوست** و**تسكنان وتلوين**، وتعطي في فترات الفيض إنتاجا وفيرا من القمح والشعير والذرة، وسهول أخرى في منطقة رأس أو مليل وسهول منطقة **لبيار** و**أماغود** التابعة لقبيلة **أيت موسى وعلي**.

### ب- مجال قبائل أيتوسى

تمتد بمجال قبائل ايتوسى سهول وادي درعة الممتدة من الشرق إلى الغرب جنوب أسا، حيث يمتلك لف **إداونكيت** أراضي بورية شاسعة شرقا، منها؛ أراضي **تويخليصت** و**لبعاج** و**الحويصات** و**تتماوت** و**الضميري**، في حين يملك لف **إداومليل** في جهة الغرب أراضي شاسعة منها معذر أنسيس الشاسع والخصب ومعادر **تاملوكو** و**إدقان** و**الخنيكات** البيض و**بوالحنا**، وهي أراضي وقع استصلاحها من طرف قبائل اللف المليلي على فترات تاريخية متفاوتة بشكل جماعي، كما تنتشر مساحات أخرى بورية جنوب جبال الواركريز في منطقة **لبطانة**، وخاصة في **أخزان**، وفي واد **أفرا**<sup>1</sup> يضاف لها معذر **الفايجا** الذي ينتشر في منطقة **وادنون**<sup>2</sup>.

تتميز ملكية هاته الأراضي بطابعها الجماعي، حيث يجري توارثها وتداولها بين ذكور القبائل بشكل عرفي يضمن بقائها داخل ملكيتها، ويمنع بيعها للأغراب أو حتى لباقي أبناء القبيلة ممن هم غير منتمين لفخذة البائع، حفاظا على الملكية الجماعية وحدود ملكية كل عرش وعشيرته وتمايزه عن أملاك الأعراش والعشائر الأخرى، ودفعاً لأي استئثار أو تحكم فيها من قبل فخذة معينة أو أفراد نافدين، لذلك حافظت تلك الملكيات على طابعها الجماعي الذي لم يستثنى أي ذكر منتم للقبيلة.

1- جاء بانتاج ضخم من الحبوب سنة 1958 إبان الاستعمار الإسباني. ونشبت على إثر ذلك حوادث قبلية بين الرقيبات وأيتوسى حول أحقية أحد الحراس من قبيلة الرقيبات في الحصول على أجرته من عدمها.

2- جرى منحه لقبائل **إداومليل** من **أيتوسى** من قبل السلطات الفرنسية، وتم تقسيمه بينهم بحضور القائد **محمد الخرشي** وقائد **أيت لحسن المختار** ولد **عمار** ولد **الناجم** و**شيوخ** قبائل **إداومليل الأيتوسيين** سنة 1937، وقد اعتمد في ذلك على العرف المحلي حيث حضر القائد **الشيوخ الحاضرين** للقسم ب**نصيب** وافر من الأرض، وقسم الباقي بين أعراش كل قبيلة، وقد تم تجميع قبيلتي **إمغلاي** و**أنفالييس** في نصيب واحد خلال تلك القسمة، ويرجع السبب في ذلك كما قال أحد كبار السن إلى عدم تأديتهما لغرامات ومساهمات سابقة لأيت أربعين (مقابلة شفوية مع السيد **أعراس محمد** ولد **عالي** ولد **بونعمة** من مواليد **لحمادة** سنة 1925).

وتعطي تلك الأراضي في أغلب الأوقات إنتاجا معيشيا لا يكفي لسد الحاجيات المحلية بسبب ضعف أساليب الاستغلال، وسيادة القحولة والجفاف على مدار السنة، فضلا عن عدم اهتمام الملاكين بالأرض و استصلاحها بشكل دوري، ومن المفيد التذكير هنا أن أشكال التقسيم المساحي للأراضي البورية بشكل عرفي لا يكون دائما شفافا، ويخضع لمبدأ المساواة بين أفراد القبيلة؛ ذلك أنه قد يحصل في بعض الأحيان أعيان القبائل وشيوخها والقادة الحربيون على النصيب الأوفر من المساحات الزراعية ذات المردود الجيد خاصة في حالة الأراضي المنزوعة من قبائل أخرى. ويستثنى آخرين لم يشاركوا في الغزوات أو تغيّبوا عنها.

## 2 – مجال منطقتي الساقية الحمراء ووادي الذهب

لم تكن ملكية الأراضي في منطقتي الساقية الحمراء ووادي الذهب ذات شأن بالنسبة للقبائل، فقد كان أهم شيء في حياة الصحراوي إلى حدود أواخر القرن 19 هو الماشية ومصادر المياه، لأن هذا الإنسان البدوي لم يتعود على الارتباط بأرض بعينها؛ بل كانت أرضه هي البقعة التي جاد الله عليها بغيثه، وفي هذا الإطار قال القائد محمد الخرشبي قائد قبائل أيتوسى لما سأله الضابط الفرنسي عن حدود أراضي أيتوسى:

"تراب أيتوسى منين ما طاحب السحاب"<sup>1</sup>.

وقد سيطرت أشكال التملك العرفي الشفهي على أغلب مناطق الصحراء الإسبانية سابقا مما عرضها لعمليات نهب واسعة بعد ذلك من قبل سلطات الاستعمار، فمثلا قبيلة الرقيبات التي تمتلك مساحات شاسعة من الأراضي البورية والمنخفضات الرسوبية التي تغمرها المياه فترات التهاطل؛ بعضها يقع في الساقية الحمراء، والبعض الآخر في منطقة زمور لم تكن تعرف شكلا للتملك يتجاوز الاستغلال الموسمي أثناء الفصل المطير، وكان ذلك الاستغلال يقع تحت تصرف مجلس أيت أربعين يمنحه لطالبه ومستحقه، فكلما عرفت المنطقة تهاطل كميات مهمة من الأمطار وتشكلت البرك والمستنقعات "لكلات" يجتمع أيت الأربعين، ويبدأ في حصر وتحديد الأراضي الممكن حراستها، بعد إخبار الكسابة الراغبين في الحرث بضرورة التجمع مسبقا بالقرب منها، ويقوم المجلس بمنع أية عملية حرث دون إذن منه قبل أن يتم تحديد المساحة المحددة لكل فرد حسب عدد عياله، ويعرض المخالفين لغرامات مالية، وتقسم الأراضي عرفيا على الرجال من القبيلة وإن كانوا يعيشون في

<sup>1</sup> - على أن هذا الوضع سرعان ما تغير مع بداية القرن العشرين بتحول مجالات تربية واسعة لتصبح تحت النفوذ الإسباني، الشيء الذي أخضعها لمختلف صنوف المسح الطبوغرافي والجيولوجي بغية معرفة ظاهرها وباطنها.

خيمة واحدة مع أبيهم، أي أنها تقسم على الصيام وليس على المتزوجين ( لكوانين<sup>1</sup> ) كما ذهبت إلى ذلك الباحثة صوفي كراتيني **CARATINI SOPHIE**<sup>2</sup>.

كما يقوم أيت الأربعين بنفس الشيء مع العائلات التي لا تنتمي للقبيلة شريطة إنحدارهم من مجموعات قبلية صديقة للرقبيات<sup>3</sup>.

وكل من تجاوز أو قام بمخالفة تفرض عليه غرامات تسمى النصاف يؤديها من الماشية لأيت أربعين. يقوم المجلس بنفس الشيء عند نشوء المستنقعات والبرك في المناطق التي تتجمع فيها المياه لمدة طويلة، حيث ينظم عملية استغلالها من قبل الخيام التي تحيط بها من كل جانب، من أجل الحيلولة دون تلوثها بأبوال وفضلات الماشية والاستفادة من مياهها بسبب قلة الآبار وطول المتواجد منها أو بعده عن المضارب، وحين يتم الوصول إلى مرحلة تشرف فيها تلك المستنقعات على النفاذ يقوم أيت أربعين بتولي مهمة تقسيم المياه بين الوحدات، وفي حالة التجمع الكبير عند هذه مناطق يقوم المجلس بتنصيب مكاتب أو محكمة عرفية، لتنظيم أمور الناس، والفصل في نزاعاتهم وحروبهم من أجل الحيلولة دون استفحالها، وهنا يبرز دور القاضي الذي تعينه أيت أربعين.

### المطلب الثاني: أعراف استعمال الماء

يلعب الماء دورا حيويا في حياة أي إنسان، وقد طورت المجتمعات البشرية تقنيات متعددة لجلبه والاحتفاظ عليه واستعماله في الشرب وسقي المحاصيل، فهو يعتبر مادة حيوية مهمة تتحكم بشكل كبير في الحياة الاجتماعية والاقتصادية لقبائل الصحراء، ويحمل عندها معاني خاصة لأن وجوده يمنحهم القدرة على تحمل ظروف الحياة القاسية في الصحراء، ومدى القدرة على الاستقرار فيها أو انعدامه، لذلك أوجد الإنسان الصحراوي المغربي عادات وأعراف تمكنه من استعماله في الظروف المختلفة دون الاضرار بأواصر التعايش الاجتماعي مع جيرانه وعشيرته، فالاستعمال الجماعي للماء واستغلال مياه الآبار والعيون والضايات وغيرها من مصادر المياه كان حقا مشاعا بين البدو الصحراويين إستنادا إلى أعراف المنطقة، وإلى الشريعة الإسلامية واجتهادات المذهب المالكي داخلها. كما أن البحث عن أماكن المياه يتم غالبا بصفة جماعية من قبل جماعة من القبيلة المتساكنة في فضاء واحد يسمى الفريك، حيث يخرج مجموعة من الرجال ومعهم بعض العبيد أحيانا للبحث عن أماكن المياه بين المجموعات الصخرية وفي المنخفضات والآبار القديمة التي

<sup>1</sup> - جمع كانون وتعني موقد نارأي خيمة مستقلة.

<sup>2</sup> - *Les Rgaybat (1610-1934), Tome 2 Territoire et Société, Op, Cit, P : 163.*

<sup>3</sup> - *Ibidem.*

غمرتها الأتربة، وتسمى هاته العملية **بالتبواه**، ويسمى القائم بها **بالبواه**، وغالبا ما يكون مساعدوه من العبيد، وحينما يتم التعرف على مكان الماء تبدأ عملية حفر البئر<sup>1</sup>.

يقوم بحفر الآبار رجال مختصون أغلبهم من زوايا القبلة الذين شاعت بينهم مهارات حفر الآبار وطبيها بالأحجار أحيانا أو بجذوع الأشجار الشوكية كالطلح والغردق أحيانا أخرى، خاصة في الأماكن الرملية سريعة الهدم، ومن هؤلاء في صحراء تيرس أهل برك الله، وقد تسند تلك العملية أحيانا للصناع التقليديين خاصة إن كانوا يسكنون قرب الفرکان، وقد كانت الآبار المحفورة من لدنهم أكثر إتقانا من غيرها. ولاستغلال مياه الآبار يستعمل الانسان الصحراوي المغربي الدلو الذي قد يكون دلوا صغيرا يسع عشرة لترات مصنوعا من جلد الماعز، أو دلوا كبيرا قد تصل سعته إلى ستين لترا يصنع من جلد الوحيش أو الإبل و يسمى محليا بالجنبه، ويربط الدلو بحبل السقي الذي غالبا ما يتم جره بالجمال أو النوق أو مجموعة من الحمير، أما إذا كان البئر غير عميق فيتم ربط الدلو بحبل يعرف محليا **"بلحكب"** الذي يفتل من وبر الإبل، وغالبا ما يتم جره بالاعتماد على اليد والمجهود العضلي، ويحمل الدلو حاشية تسمى بالطارة تكون على شكل دائري ليتم ربطها بالحبل سواء رشا أو أحكب، كما يوضع على حلقة تسمى **بالكركرة**<sup>2</sup>، التي تربط إلى ظهر الجمل من أمام سنامه ليتم رفع الماء من البئر، وهاته التقنية تعتبر أكثر تقليدية إلا أنها تحافظ على الماء، وغالبا ما يسهر على رفع الماء شخصان واحد يسوق الجمل والثاني يثبت الدلو في البئر، ويتم وضع الماء المرفوع في القربة التي تعتبر في الآن نفسه وسيله لحفظه وتبريده داخل الخيمة وأثناء التنقلات، وتصنع القربة من جلد الماعز أو الوحيش بحيث يتم سلخه وتنقيته من الشعر ثم يدبغ ثم يخاط ليصبح قربة، وهاته العملية تعد جزءا لا يتجزأ من مهام الصانعة التقليدية<sup>3</sup>، وقد استعويض عنها بعد دخول المنتجات الأوربية ببراميل صغيرة تسمى محليا **بالتنوات**<sup>4</sup>.

ويقوم بعملية السقي المعروف محليا بالزوايا فئة العبيد والرعاة **"السراح"** بالنسبة للأسر الميسورة، كما قد تقوم بها بعض النسوة خاصة إذا تعلق الأمر بآبار غير عميقة وغير بعيدة، ويكون ذلك باستعمال النوبة أو انتظار الدور حيث يسقى من حضر أولا ثم يتبعه الثاني وهكذا، وغالبا ما يقوم الرجال بتمكين النساء من السقي أولا وينذر أن تقع مشاكل عند الآبار لأن أهل

1- كريمي ماجدة: اقتصاديات الصحراء المغربية، م.س، ص: 29.

2- حلقة دائرية مصنوعة من الخشب الأملس وقد تكون معدنية تستعمل لتسهيل تحريك حبل جلب الماء من قاع البئر الذي يسمى الرشاء.

3- فعراس الزهرة: المجتمع الصحراوي ومسألة تدبير الماء، م.س، ص: 97.

4- براميل معدنية متوسطة الحجم تصل سعتها إلى 70 لترا.

الصحراء طوروا أعرافا تنظم عمليات استفادة كل إنسان صحراوي من حصته من الماء من الآبار أو الضايات أو العيون المنتشرة في الصحراء أو في القرى الزراعية بمنطقة وادنون<sup>1</sup>. وقد تحولت حقوق استغلال المياه في مناطق وادنون إلى حقوق للتملك، وهذا يعني مبدئيا أن لكل الأشخاص الذين يكونون الجماعة البشرية القاطنة في ذلك الوسط والمشكلة من الفخذات والأعراش وصولا إلى الكوانين حقوقا مائة إستنادا إلى عرف متوارث. وقد نتج عن وجود ملكية فردية للأرض ملكية أخرى لحصص الماء، غالبا ما يتم تداولها بين الناس عن طريق البيع والشراء والتنازل، كما يتم توارثها بين الأصول والفروع. وعموما تتم الاستفادة من الحصص المائية عن طريق النوبة، وهي تستعمل بمعنى التناوب على الماء أو قسمته على حصص، ونرى استعمال هاته الكلمة على نطاق واسع في كتب النوازل والأحكام، وتتخذ تسميات متعددة استنادا للعرف المتوارث حسب المناطق تختلف حسب كميات المياه المتدفقة وزمن تدفقها.

#### \* في منطقة تغمرت<sup>2</sup>

يعتمد توزيع مياه السواقي فيها على ما يسمى بترميت<sup>3</sup>، وهي تنقسم إلى نوعين:

- تيرميت النهار: من طلوع الشمس إلى غروبها أي بحوالي 12 ساعة.
  - تيرميت الليل: من غروب الشمس إلى طلوعها في اليوم الموالي أي بحوالي 12 ساعة.
- وتستعمل الطاسة كوحدة لقياس الماء وهي بمثابة مكيال لقياس الوحدات الزمنية حول السواقي:
- طاسة: ساعة ونصف أي 90 دقيقة في النهار.
  - طاسة: ساعة واحدة في الليل أي 60 دقيقة في الليل.

#### \* في منطقة أسريير

تمتد نوبة الماء 28 يوما بمجموع ستة وخمسون أوتامة بين الليل والنهار. والوتامة هنا هي وحدة لقياس كمية الماء وتصل في اليوم إلى تسعين دقيقة، وفي الليل إلى ثمانين دقيقة. والطاسة عند الأسرييريين تساوي ما مجموع 40 دقيقة من التدفق<sup>4</sup>.

1- من تلك الأعراف أن من حضر ويملك قطيعا كبيرا يسقي بشكل متواز مع أصحاب القطعان الصغيرة، أما النساء فيتم السقي لهن من طرف الرجال.

2- منطقة تيغمرت هي منطقة قروية تقع جنوب مدينة كلميم وتعتبر حسب العديد من الدراسات أنها المكان الذي كان يسمى نول لمطة.

3- هي محدد زمني مشتق من اسم تيرميسين وهي منطقة تقع شرق منطقة ازريوية الواقعة قرب مدينة كلميم من جهة الجنوب، وتيرمت قد تكون مفرد للكلمة (ناعيمي مصطفى، معلمة المغرب، مادة تيرميسين، ج. 8، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة والنشر، مطابع سلا، 1415 هـ/ 1995 م، ص: 2669).

4- بنطالب مولود: تاريخ استعمال واستغلال الماء بواحات وادنون: واحات، تغمرت، أسريير، تججبت، القصابي أنموذجا، رسالة لنيل شهادة الماستر في التاريخ، وحدة تاريخ الجنوب المغربي: السلطة والمجتمع والدين، السنة الجامعية 2015/2016، ص: 69.



أوتامة في النهار: 2 طاسات وربع.

أوتامة في الليل: 2 طاسات.

وعلى خلاف مناطق واحات درعة وتافيلالت ومناطق الأطلس الكبير والصغير التي تعين مشرفين على تقسيم المياه يتناوبون بين الليل والنهار لتنظيم توزيع هاته المادة الحيوية حسب الاستحقاق، والذين يتخذون أسماء متعددة كالحراي أو العبار أو شيخ الماء أو الفصال أو الصرايفي، فإن القبيلة الصحراوية لا وجود فيها لمشرف أو مسؤول عن توزيع نوبات الماء اللهم أفرادا متطوعين بحسب الظروف، مع الإشارة إلى أن الفرد الوادوني أيا كان باستطاعته أن يسقي قدر المستطاع من الماء عند وفرته دونما نوبة، وعند قلته عليه أن يلتزم بها<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> فعراس الزهرة: م.س، ص: 99.

## المبحث الثالث: أعراف الزواج عند الصحراويين

### المطلب الأول: الزواج عند الصحراويين؛ أنواعه وعاداته المتوارثة

يعد الزواج أحد الدعائم الأساسية للحياة الاجتماعية، وهو مناسبة تمر وفق أوضاع وشروط يقرها الشرع والمجتمع، ويفرض على الأفراد اتباعها، باعتبارها علاقة شرعية فننها الدين، ونظمتها الأعراف والعادات الاجتماعية، بهدف تحقيق مكاسب اجتماعية تتأسس على تمتين الروابط الأسرية والتماسك العائلي، وأخرى تتمثل في ضمان استمرار النوع البشري<sup>1</sup>.

وقد تختلف أشكال الزواج باختلاف المجتمعات، وأيضاً وفق حاجيات وأغراض كل مجتمع وما يطلبه من هذا الميثاق، لكن المجتمعات البشرية في أغلبها تجمع بكونه عماد أي مجتمع مترابط ومتماسك.

يشكل الزواج الصحراوي على مستوى المبدأ شأنًا عائلياً أكثر منه فردياً خاصاً بالعريسين، لذلك فأغلب الأسر اعتادت على ترتيب الزيجات لأبنائها وبناتها على أساس معايير اجتماعية تعطي الأولوية لصورة العائلة وكبريائها أكثر منه لرغبة الإبن أو البنت، فقد كان أب العريس أو العروس هو الذي يتكفل بمصاريف التغذية وإيواء الضيوف وإرسالهم بالهدايا بعد انتهاء الفرح، كما أن من أهم الشروط المتوقعة من البنت هو الحفاظ على عذريتها لعريسها لأن ذلك يعد كبرياء للعائلة. وتنتم العائلة الصحراوية بالنزوع نحو الزواج الداخلي (ENDOGAMY) أي الزواج بين أفراد القبيلة أو حتى اللف أو الفخذة أو العرش أو داخل العائلة، على اعتبار أن أحسن الزيجات بالنسبة لها هي التي تكون بين أبناء العمومة تنفيذاً لمقولة شعبية صحراوية كثيراً ما ردها الصحراويون هي: "منت عمو سروالو".

وقد ترتب عن تكرار هذا العرف اعتبار الزواج من ابنة العم عند بعض العائلات حقاً من حقوق ابن عمها، لذا فهم ينتظرونه حتى تظهر رغبته في الزواج ببنت عمه من عدمها، آنذاك تفتح الفرصة للزواج بالآخرين، وكثيراً ما تردد ذلك لقرون عديدة بسبب قلة النساء داخل القبائل وكثرة الترحال وقلة الاختلاط بالأجانب، والرغبة في الحفاظ على الأملاك والثروات والأراضي ضمن العائلة أو القبيلة وتعزيز الوحدة الأسرية وترابطها، ولأسباب أخرى منها توثيق العلاقات فيما بينها وتخفيض قيمة المهر ما أمكن، وبقاء البنت داخل مضارب أهلها والتقليل من احتمالات الطلاق، بالرغم من أن هذا الأخير لا يطرح أية مشكلة لدى مجتمع الغرب الصحراوي ككل. وكان سن الزواج يتراوح

1- مسدالي فاطمة: الثابت والمتغير في أعراف الأسرة البدوية بمنطقة دكالة، ندوة الأعراف بالبادية المغربية، م. س، ص: 99.

بين تسع سنوات وثلاث عشرة سنة، وتحدده معايير بيولوجية مثل البنية الجسدية للبنات ونضجها العقلي ورغبة أهلها، أما تعدد الزوجات فقد كان قليل الانتشار رغم وجوده لدى البعض من كبار السن خاصة، ويرجع قلة التعدد عند الصحراويين إلى سلاسة عمليات الطلاق والخلع والتطليق، وإمكانية زواج المطلقات بعد زيجة أو اثنتين أو حتى ثلاث، كما تلجأ بعض العائلات خاصة من الزوايا الى اشتراط منع التعدد على الأزواج الراغبين في الزواج من بناتها، وذلك بتضمين عقود الزواج شرط " لاسابقة ولا لاحقة"<sup>1</sup>.

ويعتبر الباحث خ كارو باروخا J. C. BAROJA من أهم الباحثين الذين درسوا مجتمع أهل الصحراء دراسة حديثة ومباشرة ارتباطا بمهمته الإدارية والعسكرية، وهو يميز في هذا الإطار بين نوعين من الزواج<sup>2</sup>:

- الزواج العمومي الذي يتعلق بزواج رجل شاب بعذراء.
- الزواج الخاص الذي يتعلق بزواج رجل متزوج أو مطلق أو أرمل من امرأة ذات تجربة إما مطلقة أو أرملة.

وقد حدد للزواج الأول ثلاثة أوجه هي كالتالي:

- صنف تعدد عائلتا العريسين، وغالبا ما يحدث بين عائلات ذات انتماء عائلي مرموق وذات سلطة وجاه.

- صنف يبدأ فيه الشاب الذي يتكلف بالإجراءات اللازمة من تلقاء نفسه، لكن بالاستعانة بوساطة.
- زواج أو صنف يقوم فيه أب الشابة باختيار زوج لابنته، من أفراد عائلته، وغالبا ما تكون العروس صاحبة جاه وغنى.

وتتفرد العائلات الصحراوية بأعراف وعادات قلما نجدها عند المجتمعات المجاورة أو العربية عموما، تقضي بعضها مثلا بأن يقوم أحد أبوي العريس الشاب بوضع اليد على المولودة الأنثى لأي امرأة جميلة لحظة ولادتها، وتتم على هاته العملية بالقول:

" أن فلانة وفلان عقدوا قرن<sup>3</sup> الطفلة لولدهم".

<sup>1</sup> - Odette de Puigaudeau: Arts et Coutumes Des Maures, Préface de Brahim Boutaleb, Introduction de Pierre bonte ,Edition le femme,2013, p :227.

<sup>2</sup> خ.كارو باروخا: دراسات صحراوية، ترجمة أحمد صابر، م. س، ص:258.

<sup>3</sup> القرن هو إحدى خصلات الشعر المقتول، وعملية عقده تعني اجتماعيا بأن أهل الولد وعدوا أهل الطفلة باختيار ابنتهم للزواج من ابنهم لما يبلغان سن الرشد.

وتبقى إلى أن تكبر وتبلغ سن الزواج بدءا بالعاشرة، وقد تقع هاته العملية أيضا حينما تولد مولودة لرجل ثري أو ذو نفوذ ويسعى الخاطب في هاته الحال لتغيير وضعه الاجتماعي، لكن عليه أن يتمتع بالمقابل ببعض الخصال كالشجاعة والنباهة ونقاء السريرة والصدق والمروءة. وقد لا تنتهي هذه العملية بالزواج، وتعترضها عوائق تحول دون تحقيقه إما بتراجع إحدى الأسترتين أو هما معا بسبب طارئ أو تغيير في الظروف والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية.

وغالبا ما تبدأ مفاوضات الخطوبة ببعث نساء لبدء العملية وتبادل الحديث عن خصال البنت والشاب وكل طرف هنا يزكي مواصفات قريبه الحميدة، فوالدة البنت تزكي جمال ابنتها وشبابها وعفتها، ونسب أهلها وجاههم بينما تحاول أم الشاب التقليل من تأثير ذلك على قيمة الصداق والحيلولة دون وقوع طلبات مبالغ فيها، فتشيد بدورها بمواصفات إبنها الحميدة للخروج باتفاق مبدئي غير نهائي غالبا ما تعقبه مفاوضات أخرى<sup>1</sup>. وتتم العملية الأولى دون تقديم هدايا لأهل البنت الذين يقومون بإكرام الخاطبين بذبح رأس من الغنم وتناول العشاء، ثم تأتي بعد ذلك الخطوبة الرسمية بعد حصول الاتفاق المبدئي، وقد تختلف الهدايا هنا حسب نوع الزواج هل هو عام؟ أو خاص؟ كما ذكرنا في السابق، وحسب الانتماء الاجتماعي وسن البنت وجاه أهل العريسين، وغالبا ما تتم العملية بتقديم ذبيحة وبعض الأثواب تسمى **بالبيصات** أو **لخناط** والسكر والشاي إن توفرا.

وفي هذا الإطار يقول **كاميل دولس C. DOLS** الذي عاصر بعضا من أعراس ثمانينيات القرن 19 في مضارب قبيلة أولاد دليم:

"...يتقدم الخطيب، لدى البدو كما هو الشأن لدى باقي المسلمين، بالمهر أو بالأحرى يشتري المرأة التي يريد لها زوجة له، ويؤدي عندهم ثمن مهر الفتاة بقطع من الأغنام أو بعملة الدورو وهي العملة الوحيدة التي يتم تداولها بالمنطقة. من تم يقال مثلا إن قيمة المرأة الفلانية هي: خمس أو سبع أو اثنا عشر جملا. فبمجرد ما تقع عين الشاب على الفتاة يدخل في مفاوضات مع أهلها"<sup>2</sup>.

وبالرغم من كون **دولس C.DOLS** نقل هنا بعضا من صور وأعراف زواج الصحراويين في تلك الفترة، إلا أنه بالغ بقوله السابق الذي وصف فيه عملية تقديم المهر بشراء المرأة.

بعد الخطبة يتم الاتفاق على الصداق، وقد ألفت الصحراويين اعتماد صيغ من الصداق أطلق عليه "**صداق الشرف**" وهو الذي يحدد انطلاقا من الانتماء الاجتماعي للزوجة، وغالبا لا يوافق ما

1- كارو باروخا، دراسات صحراوية، م.س، ص:258.

2- دولز كاميل: خمسة أشهر لدى البيضان في الصحراء الغربية، م.س، ص:120.

يقدم لها حقيقة، ومنه مثلا اتفاق الأسرتين على تقديم عشرة أو عشرين من الإبل، ولا يقدم بعد ذلك إلا خمسة بعد أن يتدخل أهل البنت لتخفيض ذلك إكراما لنسبائهم، ويأتي التبرير بكون أن تلك الخمس من النوق أو الجمال الكبيرة تعادل عشرا من البعير أو أكثر، وهي عملية تكون مقبولة عند أهل العروس وعائلتها والأقرباء، لأنها جزء من العرف الاجتماعي المتداول منذ قرون عديدة، ويلجأ إليه أهل العروس إذا تعلق الأمر بتزويج أحد أبنائهم. أما باقي مكونات الصداق فقد كانت تشمل في الغالب سوارا للكاحل "خلخال" وبيصات من النيلة والخنط، وبعض السجاد المغربي التقليدي، ولباس العروس، والبعض من الناس قد يقدم إضافة إلى ذلك قطع من القماش، وغالبا ما يتفق الطرفان على قيمة الصداق المقدم والمؤجل وتحديد موعد تقديمه، ثم يتفق الطرفان بعد ذلك على موعد عقد القران الذي يواكب عادة فصل الربيع حيث الكأ وتوفر رؤوس الماشية السمينية، بالإضافة إلى عدم وجود أعباء زائدة حول الرعي، وتنقل القطعان؛ فيكون الناس في هناء وشبه تفرغ يوفر لهم الوقت للاستعداد للمناسبات والأفراح بشكل مريح. وقد حرص الصحراويون طوال قرون على تفضيل تقديم الصداق ليلة الإثنين أو الخميس أو في السبت في بعض الحالات عبر موكب من الجمال تحمله على شكل قافلة تسمى "الدفوع"، ويحضر عملية تقديم الصداق فقيه يعقد القران، ويكتب العقد ويقدم نسخة منه للزوج ويحتفظ بنسخة لديه، وقد يعقد القران شفويا في حالة عدم وجود فقيه داخل "الفريك" من طرف رجال يقرأون الفاتحة ثم يعقدون، وتقوم النساء اللواتي ينتظرن بجانب الخيمة متخفيات لحظة الإنهاء من العقد بإطلاق الزغاريد المدوية إيذانا بسرمان مفعول القران، وإشهار الزيجة. وغالبا ما تأتي نساء "الفريك" أو المحصر بهدايا لأم العروس لمساعدتها على تجهيز خيمة ابنتها ثم يحضرن المأذبة، وتبنى للعروسين خيمة أمام خيام أهل الزوجة أو الزوج تبعا لتقاليد العائلة تسمى "خيمة الرك" أو "خيمة الكدام". ويحرص المنظمون في بنائها على تفادي تواجد مكان الشيوخ استحياء حتى لا يسمعون أهاريج وأغاني الشباب والنساء. ثم يجلس العريس في أقصى الخيمة محملا بكمية<sup>1</sup> وأشرطة دقيقة جلدية<sup>2</sup>، ثم تبدأ مناورات رفيقات العروس اللواتي يتظاهرن بإخفائها، بينما تتظاهر هي بعدم رغبتها في دخول الخيمة، وبعد بحث وانتظار تتقدم العروس إلى الخيمة.

إن مرادنا من التعريف بالأعراف الخاصة بالزواج عند أهل الصحراء هو توثيق أشياء أصبحت من الماضي بعد أن عمرت لقرون، واشتهرت بها هذه الربوع القصية من الوطن، فأصبحت تقليدا

1- كمية: خنجر.

2- أشرطة من الجلد المدبوغ المزخرف من قبل الصانع التقليدي تسمى: "لحصى".

يصعب الخروج عنه أثناء عقد القران وتنظيم الزيجات. فهاته الأعراف لا تقتضي الإلزام والإكراه، لأنها تدرج ضمن العوائد المباح اتباعها وتطبيقها متروك لسجية الناس وأريحياتهم في مجتمع يسوده ضمير جمعي يعتبر الزواج حقلا خصبا للشرعية الإسلامية التي نظمتها تنظيميا مفصلا، وحددت ماهيته وأركانه وموانعه، ومتي يمكن أن يكون الزوجان في حل منه، وأي حديث عن أعراف الزواج هنا هو حديث بالضرورة عن اجتهادات اجتماعية طقوسية محلية ترك لها الشرع الإباحة، ولا حرج للاجتهاد فيها، من قبيل طرق الاحتفال ومقدار المهور وخطوات الخطبة، وغيرها من الطقوس التي يعبر منها الراغب في الزواج في البيئة الصحراوية، التي تلعب فيها المرأة البيضانية الدور الفعال في التنظيم والتسيير، واستقبال الضيوف، وتحديد المستلزمات سواء كانت أما للعريسين أو كانت "صانعة تقليدية".

### المطلب الثاني: موانع المصاهرة في العرف الصحراوي

حدد القرآن الكريم موانع المصاهرة في آيات سورة النساء في المحارم، يقول الله تعالى: " حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا"<sup>1</sup>.

وتعتبر هاته الآية المرجع الواضح في موانع المصاهرة حسب الشريعة الإسلامية، لكن العرف الصحراوي البيضاني يضيف إليها موانع أخرى أنتجها التاريخ الاجتماعي للمنطقة، وجعلها في مرتبة الموانع الشرعية أو شبه ذلك، وهي متعارضة مع الشرع لأنها تحرم ما أحله الله ومن هاته الموانع:

#### 1- لون البشرة

تتعايش على امتداد تراب البيضان بشرتان؛ إحداهما حسانية بيضاء تميل إلى السمرة، وأخرى افريقية سوداء شكلنا على مر التاريخ فسيفساء اجتماعية حافظت كل منها على خصوصياتها، وينبغي عدم قبول المصاهرة بينهما في كثير من الأوقات على تاريخ طويل من التمايز العائد إلى جذور تاريخية سابقة على حرب شرببه، وما أفرزته من تراتبية اجتماعية، مستندة أساسا على الاختلاف

<sup>1</sup> - سورة النساء الآية: 23.

في الانتماء الطبقي لأن أغلبية السود كانت تعمل لدى البيضان في أعمال شتى كالغراسة وحفر الآبار والحدادة وغيرها، وهي حرف كان أغلبية البدو العرب وصنهاجة الصحراء يحتقرونها لأنها من اختصاص بعض العجم واليهود والنصارى، الشيء الذي كرس وجود جدار عرقي جعل المصاهرة بين البشريتين في عداد المستحيلات إلا فيما نذر، ولا تزال بعض مظاهرها بادية إلى اليوم بالرغم من تبدل الأحوال وتغير الوظائف الاجتماعية وسلم الترتيب الاجتماعي، وقد كان هذا الرفض متبادلا في بعض الأحيان؛ حيث كانت بعض العائلات الزنجية ترفض هي الأخرى زواج أبنائها، وبناتها من البيضانيين والبيضانين.

## 2- الزواج من الفئات التابعة

كثيرا ما فرضت القبائل على أبنائها وبناتها عدم الزواج من الفئات التابعة، وجعلت ذلك محرما عليهم وربطته بالولاء لقيم القبيلة من عدمه، كما عرضت القائم به للعقاب تحت طائلة التهميش وفقدان الحظوة الاجتماعية وتعريض الأبناء لخطر التصنيف ضمن الفئات التابعة، وكانت هاته القاعدة غالبا ما تخرق من قبل كبار السن المتميزين بقوة وجاه حيث يقدمون في خريف عمرهم بالزواج من النساء الجميلات أيا كان انتمائهن الاجتماعي والظفر بهن كأنما يقولون: "لماذا نحرم على أنفسنا ما أحل الله لنا".

وعلى الرغم من ذلك كانت بعض العائلات تزوج أبنائها من الفئات التابعة محاولة تجاهل العرف، وتسهر على إسكانهم بجانبها طوال حياتهم إلى أن يكبر أبنائهم في أحضان القبيلة، ويتربوا على قيمها.

## 3- الزواج بأبناء السفاح

أحدثت نازلة الزواج من أبناء الزنا نقاشا بين علماء صدر الإسلام وفقهائه، واعتبرت من المسائل التي لم ترد فيها أحاديث واضحة وصريحة تهتم بها مباشرة، وتناولها الفقهاء وأفتوا فيها من خلال آيات قرآنية عامة، ومن ذلك مثلا: قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ت728هـ): "وَوَلَدُ الزَّانَا إِنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِلَّا جُوزِيَ بِعَمَلِهِ كَمَا يُجَازَى غَيْرُهُ، وَالْجَزَاءُ عَلَى الْأَعْمَالِ لَا عَلَى النَّسَبِ. وَإِنَّمَا يُذَمُّ وَلَدُ الزَّانَا، لِأَنَّهُ مَظْنُونٌ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا خَبِيثًا كَمَا يَقَعُ كَثِيرًا. كَمَا تُحْمَدُ الْأَنْسَابُ الْفَاضِلَةُ لِأَنَّهَا مَظْنُونَةٌ عَمَلِ الْخَيْرِ، فَأَمَّا إِذَا ظَهَرَ الْعَمَلُ فَالْجَزَاءُ عَلَيْهِ، وَأَكْرَمُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاهُمْ<sup>1</sup>".

1- ابن تيمية تقي الدين: الفتاوى الكبرى، م. 5، كتاب مسائل منثورة، تحقيق عبد القادر ومحمد عطا، دارالكتب العلمية، ط. 1 بيروت لبنان، د. ت، ص: 83.

وأما ما يتعلق بحكم الزواج من ابن الزنا فلم ينص أحد من الفقهاء المعتبرين على تحريمه، وإنما وقع الاختلاف عند الحنابلة في مدى كفاءته لذات النسب؛ فمنهم من رأى أنه كفاء لها، فقد نقل **البهوتي** أنه قد قيل إنه كفاء لذات نسب، وقال **ابن قدامة** يحتمل ألا يكون كفؤاً لذات نسب، وقد نقل **الإثنين** عن **أحمد** أنه ذكر أن ولد الزنا ينكح وينكح إليه فكأنه لم يحب ذلك، ومنهم من لم ير ذلك لأن المرأة تعير به هي ووليها، ويتعدى ذلك إلى ولدها<sup>1</sup>.

وإذا كان هذا هو حال العلماء والفقهاء مع الظاهرة، فإن حال المجتمع الإسلامي عموماً والصحراوي خصوصاً كان أكثر وضوحاً، وحزماً مع جذور الظاهرة بتحريمه للزنا والاعتصاب وتجريم فاعلهما اجتماعياً، بالطرده من القبيلة ومضاربها، لهذا فكثير من القبائل تفرد في دواوينها العرفية عقوبات الطرد والنفي للنساء الزانيات اللواتي يظهر عليهن الحمل وإحراق خيامهن، كإجراء وقائي لتجنب ولادة الأطفال السفاح داخل القبائل، كما تم تمتيع ضحايا الاعتصاب منهن بضمانات في حالة الإبلاغ عن الأمر في وقته، وأفردت للفاعلين عقوبات قاسية<sup>2</sup>.

هكذا إذن راكم الصحراويون العديد من الممارسات العرفية التي توارثوها من زمن قديم، ميزتهم في العديد من المجالات الاقتصادية والاجتماعية، وكرست قيم التضامن بين فئات مجتمعهم المختلفة خدمة للفرد والمجتمع، داخل دورة اقتصاده الرعوي، كما جعلت سلوك أفرادها نمطياً في أغلب تلك القضايا، فكان الخروج عنها مثار شك وريبة من قبل الناس، واقتنائها مدعاة للفخر وحفظاً لتراث الأجداد. وقد مكنت تلك الممارسات من حفظ وحدة المجتمع الثقافية، وساعدت على تمتين الروابط والعري، ومواجهة ظروف الصحراء القاحلة، ونمط الحياة داخلها المتمسم بالقساوة وشظف العيش.

1- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة الكويت، الموسوعة الفقهية، الجزء 34 قضاء الحاجة، كفالة، ص: 282.  
2- أنظر الوثيقة رقم 1 من الملحق.



## الفصل الثالث: الدواوين العرفية لقبائل الصحراء ومضمونها الاجتماعي

### والتاريخي

#### تمهيد

كان لكل منطقة من مناطق المغرب ديوانها العرفي الذي توافقت عليه مجتمعاتها المحلية؛ وهو يتكون من عوائد وأعراف محكمة متجذرة في المجتمع ونابعة من خصوصياته المحلية؛ فكان لمنطقة سوس عرفها الخاص، كما كان للصحراء أيضا ولمناطق أخرى شرق المغرب وشماله. على أن هذا التعدد لم يكن ليخفي خصائص التكامل والتشابه في أحيين كثيرة. وقد قامت الجماعات القبلية في الصحراء التي اكتمل تشكلها على الأغلب مع بداية القرن السابع عشر الميلادي شأنها شأن باقي قبائل المغرب بتدوين أعرافها في "دواوين" و"ألواح" خاصة لإكسابها طابع الإلزام والحاكمية، وتم ترتيب أحكامها وبنودها حسب تبويب معين مجمع عليه من كافة أطراف تلك الجماعات ومجالس أيت الأربعين داخلها؛ يحدد المخالفات ودرجة خطورتها ويربطها بالجزاء المترتبة عنها التي حددتها مؤسسة أيت أربعين المصدرة لها والموكول لها السهر على إنفاذها في حق كل المخالفين، وقد كانت تلك البنود العرفية في مجملها تعنى بزجر الجنايات والجنح المختلفة، وتأدية الديات وتنظيم العلاقات الاجتماعية وتدبير المعيش اليومي بين الأفراد، وفي علاقتهم مع جماعاتهم القبلية، كما تحدد أشكال وصيغ الدفاع عن مجال القبيلة ضد الأعداء.

## المبحث الأول: المدونات العرفية لقبائل تكنة

### تمهيد

تنقسم اتحادية تكنة إلى لفين كبيرين هما أيت بلا وأيت الجمل؛ أو تكنة الشرق وتكنة الساحل. وقد ميز فيها **مصطفى ناعمي** بين منهم ذوو انتساب قرابي سلالي، ومن هم منتمون بالإسم وآخرون منتمون باتحاد الذمة. فأما الأولون الذين ينتسبون لتكنة بالدم فينحدرون رمزيا من الجد الأعلى **عثمان بن مندي عامل يوسف بن تاشفين** على مدينة نول لمطة، ينقسمون إلى مجموعتين؛ ينتسبون إلى **الحسن بلة والغازي ابن عثمان** وكانوا يقدرون ب 3700 أسرة بداية القرن العشرين حسب ما ذهب إليه الباحث **مصطفى ناعمي**.

وأما المنتمون بالاسم فقد جاء انضمامهم عن طريق التوسعات التحالفية، ويقدرون ب 1300 أسرة تتوزع على أقوى قبائل الحلفين. في حين نرى أن البقية الآخرين قد انتموا باتحاد الذمة؛ وهم زبناء ومحميون عاشوا مع مختلف قبائل الاتحادية لمدة طويلة يرتبط منهم 1750 أسرة بأيت الجمل و1150 أسرة بحلف أيت عثمان<sup>1</sup>.

يضم لف أيت بلا مجموعة من القبائل التي تنتشر في واحات منطقة واد نون وصحاريها ومنها: قبائل أيتوسي وأزوافيط وأيت مسعود وأيت براهيم وأيت ياسين وأيت احماد وأيت بوهو وأولاد بو عشرة وأيت زكري وقبيلة تركز الزاوية، ويرى الكثير من الباحثين أن هذا اللف هو الأصل الأصيل الذي بني عليه التحالف التكني، فهو حسب الباحثة **جاك موني MEUNIE JACQUE** يشكل التجمع الإثني القديم الذي يعود في أصله إلى الانحدار من **عثمان بن مندي** عامل المرابطين، وقد انضم إليه عرب معقل مشكلا تحالفا كونفدراليا<sup>2</sup> يمتد مجاليا من واحة تغجيجت شمالا إلى منطقة لحمادة والساقية الحمراء جنوبا، وتتخلله مجموعة من الواحات واللوجات الرطبة التي ينتشر بها نشاط زراعي مسقي وواحي خفيف ولد أشكالا من الاستقرار البشري، وما يرتبط بها من مظاهر للتنظيم الاجتماعي المبني على الأعراف المتوارثة.

أما لف أيت الجمل أو تكنة الساحل كما يسميهم **بول مارتي P. MARTY** فمجالهم يمتد من جبال أيت بعمران شمالا إلى رأس بوجدور جنوبا، ومن المحيط الأطلسي غربا إلى كلتة زمور

<sup>1</sup> - الصحراء من خلال بلاد تكنة، تاريخ العلاقات التجارية والسياسية، الرباط 1988، صص، 136-137.

<sup>2</sup> - Le Maroc Saharien des Origines à 1670, Librairie.Klinck Sieck , Tome1 , 1982, p:209.

والسمارة شرقاً، وهم الأكثر ظعناً من نظرائهم الشرقيين، ويمثلون حسب موني MEUNIE التجمع الإثني لعرب معقل، ويظهر ذلك من خلال لسانهم الحسناني الفصيح<sup>1</sup>.  
ويضم هذا اللف قبائل أيت لحسن وأيت احسين وإزركيين وأيت موسى واعلي ويكوت والشرفاء  
أولاد بو عيطة.

## المطلب الأول: المدونات العرفية لقبائل أيت بلا

### 1- أعراف قبائل أيتوسى

أقبائل أيتوسى: أصل التسمية والتفرعات الأساسية

### \* أصل التسمية

تتعدد الروايات الخاصة بأصل تسمية قبائل أيتوسى، ولعل أكثرها رواجا عند أفراد القبيلة هي الانحدار من قبيلة الأوس اليثربية الأنصارية، التي وفد بعض المنحدرين منها إبان الفتوحات الإسلامية؛ فاستقروا في تونس وهاجر بعض أبنائهم وأحفادهم إلى جنوب المغرب الأقصى، وخاصة منطقة أسا ومنهم دادا يعقوب الأنصاري، وأخوه دادا علي الأنصاري الجدان المحتملان للنواة الأولى للقبيلة، ونجد لذلك إشارة في الأبيات الشعرية التي احتواها مخطوط ديوان أيتوسى:  
أيا قبيلة بني أوس وبني جعفر \*\*\* المرموقين هنا لكم فخر على فخر  
اعتنى بكم كل أحد في كل مهجر \*\*\* وخافت منكم الأسود القواهر  
أنتم لها يا أحسن في كل مشهد \*\*\* لكم المهابة في مصر وفي نجد<sup>2</sup>.

كما تنتشر هاته الرواية بكثرة عند شيوخ وأعيان القبيلة. فيما يرى بعض آخر أن أصلها عربي يمني يتصل بحمير التي استوطنت منطقة حضر موت، ومنهم الباحث مصطفى ناعمي الذي قال بأن الملامح المعمارية للقنينة الأساوية تعلن عن طابع اليمن وحضر موت<sup>3</sup>، وبناء على ذلك فهو يرى أن أصل التسمية مستنبط أساساً من اسم منطقة أسا، ويعزز هذا الاتجاه العروبي في النسب كون القبيلة كانت تندرج ضمن اللف العربي أيت الجمل قبل أن تغادره بفعل صراعها مع قبيلة أيت لحسن وإزركيين اللتان لم تكف قبيلة أيتوسى عن محاربتهما إلا في بداية الثلاثينيات من القرن العشرين، ويشير في هذا الإطار فانسون مونطاي VINCENT. M إلى أن أيتوسى كانت لا تزال

<sup>1</sup> - IBID. p:318.

<sup>2</sup> أنظر الوثيقة 1 من الملحق.

<sup>3</sup> مصطفى ناعمي: معلمة المغرب مادة أسا، م، س، ص: 412.

ضمن آيت الجمل إلى حدود نهاية القرن 19 و بداية القرن العشرين، ويذهب ناعمي إلى أن ذلك الانتقال تم بالفعل سنة 1298هـ/ 1879<sup>1</sup>.

ولم يذكر هؤلاء سبب الخروج بالضبط، اللهم رواية شفوية لأحد كبار السن فصلت في حيثياته وأسبابه التي ارتبطت حسبه بالخصومة على أداء دية قتيل<sup>2</sup>.

أما صاحب المعسول فيشير إلى أن أيتوسى أحد فروع قبائل تكنة القاطنة بوادنون، وهم عبارة عن مزيج إثني وعرقي ترجع أصوله إلى عدة أعراق وفدت خلال القرن 17 الميلادي<sup>3</sup>، ساهمت زاوية أسا في صهرها في إطار تركيبة قبلية متكاملة ومتماسكة نسبياً، وهذا شيء أكدته الدراسات الكولونيالية التي بنت الكثير من خلاصاتها على الرواية الشفوية والوثائق المحلية، ومنها دراسة فانسون مونطاي حول تكنة التي قال فيها عن أيتوسى:

"وانطلاقاً من القرن السابع عشر، تجمع أناس من أصول شتى حول هذه الزاوية، فكونوا أهل أسا أي أيتوسى، وأول الواصلين منهم أهل حمو علي<sup>4</sup>، ثم التحق بهم فيما بعد على الأغلب جزء كبير من إداومستر خاصة أهل مسيعيد وسعيد، والغزوانة من أهل بوجمعة أو مسعود، لتعرف المنطقة بدءاً من القرن الثامن عشر الميلادي توافد باقي العناصر القبلية الأخرى<sup>5</sup>."

وقد عزز القبطان دوفورس هذا الاتجاه قائلاً:

1- ناعمي مصطفى: ن.م، ص: 378.

2- تذكر الرواية الشفوية أن سبب الخروج من لف آيت اجمل هو الخصومة مع شيخ آيت لحسن المسمى آنذاك ولد أشمير بسبب عدم أداء دية أحد القتلى من قبيلة إيمغلاي الأيتوسية الذي قتله رجل من آيت لحسن، وتقول الرواية أن الرجل الحسن كان يقطع أغصان الطلح لخرافه فجاءه الأيتوسى، ومعه ناقة فأخذت تأكل من تلك الأغصان، وقتلت أحد الخراف، فوقع نقاش بينهما انتهى بقتل الرجل الأيتوسى بعبار ناري، فطلب أحد أعضاء الجماعة من قبائل أيتوسى وهو المسمى اعلى ولد بودعكات أيتيه من آيت لحسن فتلكؤوا في ذلك، فقال كلمته الشهيرة: بالله الذي لا إله إلا هو ألى من معدتي هاذي يا أنا الأ بلاوي ولفريسة بلاوية ولحميرة بلاوية (من جلستي هاته أقسم بالله الذي لا إله إلا هو إنني أصبحت من فصيل آيت بلا أنا و فرسي وحمارتي وكلبتي) وهذه المقولة توضح درجة الاستياء الكبيرة للرجل من تصرف آيت لحسن، وتحمل تحدياً كبيراً في الدفاع عن شرف قبائل أيتوسى، وقد أعقبتها معركة كبيرة في منطقة تويزكي لمسيد، وبداية عهد طويل من الغزوات المتبادلة بين القبيلتين، وقد تم الانتقال إلى اللف الشرقي آيت بلا بشكل سلس حيث استقبلت قبيلة أزوافيط عماد اللف البلاوي هذا الانضمام بكثير من الترحاب، وأهدت لشيوخ أيتوسى سبع جوارى على رواحلهم راكبات على سبعة جمال مخصيين (رواية شفوية للسيد ديدا عبد الدايم ولد حمادي من مواليد منطقة لبطانة بإقليم أسا الزاك سنة 1920).

وفي محاولتي القيام بمقايضة تاريخية لمعرفة تاريخ هذا الحدث أجريت مقابلة شفوية مع أحد أحفاد صاحب المقولة وهو السيد خطري ولد البشير ولد حماد ولد بلعيد ولد علي ولد بودعكات؛ فقال لي أن المعنى بالأمر جد جده المسمى حماد ولد بلعيد الذي توفي سنة 1955 مما يرجح صحة ما ذهب إليه الباحث ناعمي مصطفى حول تاريخ خروج أيتوسى من آيت اجمل (مقابلة شفوية مع السيد خطري بودعكات من مواليد بادية لحمادة بإقليم أسا الزاك سنة 1954).

3- السوسي محمد المختار: المعسول، ج. 19، م. س، ص: 273.

4 - VINCENT MONTEIL: Notes sur Les Tecna, Edition Larousse .PARIS .1948 .p:54.

5 - Ibidm.

"يسكن أفراد قبيلة أيتوسى منذ حوالي 900 سنة بالمكان المتواجدين فيه حاليا، وهم لم يشكلوا قبيلة قوية إلا منذ نصف قرن، مضيفا أن أصولهم متعددة لعبت الزاوية الدور الأكبر في صهرها، والتحام عناصرها لتشكل عصبية قبلية قوية"<sup>1</sup>.

إن تعدد الروايات حول أصل التسمية وتاريخ التشكل لقبيلة أيتوسى وتناقض بعضها يطرح نوعا من الالتباس حول هذا الموضوع، لكن الأكيد فيها هو أن اشتراكها في العيش داخل مجال واحد لقرون عديدة أنتج عندها شكلا من أشكال الحماية الاجتماعية، ساهمت مؤسسة الزاوية في تكريسها وصولا إلى حالة انصهار في بوتقة اجتماعية واحدة، الشيء الذي ولد لديها ثقافة عيش مشتركة كان أهم عناصرها الاحتكام إلى مدونات عرفية تنظم أواصر العلاقات بينها في مجتمع بدوي يعيش على الكفاف، وينبذ قيم التراكم.

### \* التفرعات الأساسية

تنقسم اتحادية أيتوسى إلى لفين كبيرين هما إداومليل وإداونكيت.

ينقسم إداومليل إلى ست قبائل هي:

✓ قبيلة أيت بوجمعة

يقول فريديريك دولا شابيل F.DE LA CHAPPELLE ناقلا عن مصادر محلية:

"يرجع أصل هذه القبيلة إلى أولاد امبارك من قبيلة البراكنة من موريتانيا السفلى"<sup>2</sup> أي الحوض

الموريتاني وقد منحها أصلها هذا حظوة اجتماعية وتوقفا في استعمال اللهجة الحسانية إلى جانب قبيلة أيت وعبان<sup>3</sup>. وتنقسم إلى ثلاث أعراش هي:

- أهل عبد الكريم؛

- أهل أعلي منصور؛

- أهل حمو لمبارك.

وتتحدث وثيقة الديوان على أن المقدم اختار منها أربعة رجال لتمثيلها في مجلس أيت الأربعين؛ واحد منهم يمثل أهل أعلي منصور هو محمد الخرشى (قائد حربي وقائد للقبيلة فيما بعد)، والثاني

<sup>1</sup>- DE FURST: *Etude Sur La Tribu Des Ait Oussa, Centre D'Etudes Et De Recherche "Entreprendre", Imprimerie Et Papeterie El Watanya, MARRAKECH 2011, p :11.*

<sup>2</sup>- *Les Tecna du sud Marocain, Etude géographique, Historiquee, Sociologique ,PARIS , Bultin de L'afrique Française ,1934,p :98.*

<sup>3</sup>- DE FURST: *Op.Cit, p:30.*

والثالث يمثلان أهل عبد الكريم وهما امبارك أوحمو (محارب وفقهه) وأحمد بن الحيسن بن الترفاس(محارب)، أما الرابع فيمثل عرش أهل حمو لمبارك ويسمى حماد (بونيت) ولد حمو حميد (محارب وصاحب ماشية وعبيد).

✓ قبيلة أيت وعبان

تتعدد الروايات حول أصولهم فقد أشار فريديريك دولا شابيل F.DE LA CHAPELLE إلى أن قسم منهم ينتمي إلى أعرابات وهم من أولاد أمبارك، وقسم ثاني يسمى أهل محمد أو علي وآخر ثالث يسمى أهل بوكيوض، وهذين القسمين الأخيرين حسب دولا شابيل DE LA CHAPELLE هم أيتوسيون أصلاء<sup>1</sup>، كما ترجعهم الرواية الشفوية إلى مؤسس الزاوية الشيخ إعا يهدى، بينما يرى فانسون مونطاي أن جزءا منهم ينحدر من إداو قيس السكان الأقدمون للواحة، وقد وفرت هاته الفخزة الكثير من الرجال المتميزين في قبيلة أيتوسى خاصة من عرش أهل محمد أو علي؛ ومنهم قائد القبيلة أيام تشكل مجلس أيت أربعين القائد محمد ولد أحمد الموحمد أعلي الذي عينه السلطان المولى الحسن الأول قائدا على قبائل أيتوسى<sup>2</sup>، وهو من دعا إلى تشكيل المجلس وندب لذلك الأمر أعيانا من جميع الفخذات الأيتوسية يتقدمهم المقدم، سالم ولد مبارك ولد علي من عرش أهل الأكتيف الوعباني الذي عدد كاتب الديوان مناقبه وخصاله وبركة طلغته، وعراقة نسبه وكبير خيمة أهله، وقبوله من طرف الجميع<sup>3</sup>، إضافة إلى معرفته وخبرته بشؤون القبيلة وتاريخها وحدودها الترابية، وشجاعته في الحروب التي قادتها أيتوسى شرقا ضد أيت عطا وحلفائها من مختلف قبائل التحالف التحكاتي، وغربا ضد قبائل أيت الجمل وحلفائهم من أولاد ادليم وأولاد بوسباع.

<sup>1</sup> - Les Tecna Du Sud Marocain: Op.Cit. p :98.

<sup>2</sup> - كان قائدا حربييا لقبائل أيتوسى، قاد العديد من حروبها في الربع الأخير من القرن التاسع عشر، عينه السلطان المولى الحسن الأول سنة 1886م قائدا على تلك القبائل لقاء حنكته وشجاعته، استشهد في معركة كردوس بتارودانت سنة 1913م ضد الفرنسيين مع المجاهد أحمد الهيبة، ولا تزال الرواية الشفوية تحتفظ بقصيدة ملحمية قيلت في حقه من طرف الشاعر ولد اصنيبة عندما تمكن من الانتصار على التحالف التحكاتي الذي هجم على مضارب قبيلته في العقد الأخير من القرن 19، يقول فيها:

حك أنك ياساس القياد \*\*\* الجيل منين كثر لخفيف  
ياولد احمد ومحمامد \*\*\* ياولد اعلي ول الاكتيف  
كل نهار تكسم كومة \*\*\* وتستر من قومك لمكاشيف  
ولي خاطيك بلا حومة \*\*\* ولا يفصل بين البا والليف  
ياسند الروح المهزومة \*\*\* يا لبيدك ماتعرف لكريف  
عزي الشرك منين تكيدا \*\*\* فمنين نخط عبيدا  
ذاك الحك الي ماه نريف \*\*\* رازتهم لعدو بتسوكيف  
سكنو ما حكرتهم غيدة \*\*\* ولا جلجهم حس توزليف  
لخوالب فوجه الصيدة \*\*\* ولا فيهم حد ركب فريف  
ردو حيوان أهل عكيدة \*\*\* وردو تحكات بلغيف  
وقت أراد الله الي راد \*\*\* خطرو عيل قوم الجهاد  
ويسي وألي خلا هباد \*\*\* ولد بريكة أسكي ياذا الريف...

<sup>3</sup> - أنظر الوثيقة رقم 1 من الملحق. (من مقابلة شفوية مع السيد محمد وايسي حفيد القائد الرباني بتاريخ 5 نونبر 2018 بتويزكي إقليم أسا الزاك).

وقد تراجع تمثيلهم داخل قبائل أيتوسى من القيادة بعد وفاة اعليات ولد القائد محمد في غزي الطرفاية إلى المشيخة إبان دخول فرنسا، حيث كان يمثلهم الشيخ ميليد ولد أعكيدة من فخذة أهل بوكيوس، كما ذكر ذلك القبطان دوفورس DE FURST<sup>1</sup>، الذي قال عنهم أنهم الفصيل الأكثر حرابة وعددا داخل المكون الأيتوسى، ولا يوازي قوتهم أي فصيل داخله، وأن مقدم أيت أربعين يتم اختياره دائما منهم<sup>2</sup>. وقد توارث هذه المهمة العديد من الرجال منهم: حمو أمغار و بعده عالي الأكتيف ثم سالم ولد امبارك بن اعلي الأكتيف ثم إبراهيم بن حيسون الوعرابي الذي عاصر دخول الاستعمار إلى تراب أيتوسى، وعين من قبل إسبانيا شيخا في المنطقة الخليفة الجنوبية في مركز طانطان، وقد مثلهم في وثيقة الديوان تسع رجال هم: محمد بن حمدان وحميم بن محمد أعلي واحماد الحسين الأكتيف وحماد أو سعيد وحماد ولد سعيد وإبراهيم بن حماد أشياة وعلي سالم بن أعكيدة ومحيمدات بن امبارك بن البر وسند بن محمد أعلي، وقد كان كل هؤلاء من المحاربين وأصحاب الماشية الكثيرة.

#### ✓ قبيلة إداوتيا

تنقسم هذه القبيلة إلى خمسة أعراش مختلفة على مستوى النسب والأصول هي:

- أيت بوغراسن؛ أيت اعبلا؛ إد إيوب؛ الشراقة؛ الكويدرات.

فإذا كان أيت بوغراسن وأيت اعبلا وإد إيوب من الأيتوسيين الأقحاح فإن الكويدرات ينحدرون من قبيلة مشطوف بالأدرار الموريتاني<sup>3</sup>. فيما ترجع الرواية الشفوية أصل عرش الشراقة إلى منطقة البراكنة بالشرق الموريتاني. وقد ذكر فانسون مونطاي VINCENT .M أن بعضا من إداوتيا ينحدر من أبناء برتغاليين مؤسلمين<sup>4</sup>.

كان من أعيانها المحليين الشيخ مبارك ولد بونعمة، وابنه عالي الذي كان أحد شيوخها إبان الحماية الفرنسية، إلى جانب البشير ولد رمضان ولد اميليد أو مسعود الذي شغل نفس المنصب في تلك الفترة، وملد ولد اعبلا ولد الحسين وبوزيد ولد امحمد ولد اميليد أمسعود وامبارك ولد احماد ومحمد ولد فراجي ولد عبد المالك ومحمد ولد التامك الذين كانوا من أعيانها وقادتها زمن السبية. وتحفظ الرواية الشفوية لهذا الفصيل بالكثير من البطولات والملاحم في الغزوات القبلية منذ منتصف القرن التاسع عشر.

<sup>1</sup> - Etude Sur La Tribu Ait Oussa, Op.Cit , P : 29.

<sup>2</sup> - F. DELA CHAPPELLE: Op.cit. p : 98.

<sup>3</sup> - Ibidem.

<sup>4</sup> - Notes Sur Les Tecna: Op. Cit.p :19.

## ✓ قبيلة أيت إدر

تعتبر هاته القبيلة هي الأخرى من بين أكثر القبائل الأيتوسية عددا، وتنقسم إلى ستة أعراش

وهي:

أهل الشيهب؛ أهل أعلي بلقاسم؛ أهل بوتوميت؛ أهل أحماد وعبلا؛ أولاد أعلي؛ أولاد محند.  
كان من أبرز شيوخها إبان الاستعمار الفرنسي الشيخ البشير ولد حماد ولد أمبارك أومولود  
الذي كان يشتغل إلى جانب القائد محمد ولد الخرشي، والشيخ حمادي ولد احماد عبيد الله الذي كان  
يشتغل في المنطقة الخلفية الجنوبية، وإذا كانت الكتابات الكولونيلية تؤكد على مقولة وفادتهم إلى  
أسا من منطقة إيمي أوكادير، فإن محمد المختار السوسي ذكر بأن بعضهم من أبناء الشيخ اعزى  
ويهدى<sup>1</sup>، كما أن الرواية الشفوية تؤكد أن فصيل آخر منهم قدم من الكبلة<sup>2</sup> وبالضبط من الحوض  
الموريتاني<sup>3</sup>.

وقد ترأس بعض من أبناء هذا القبيل بعض غزوات قبائل أيتوسى ضد أهل الساحل ومنهم كلاع  
الإيدري الذي قاد غزي أريدال. وقد مثلهم في وثيقة أيت الأربعين كل من: إبراهيم بن امبارك  
أومولود<sup>4</sup> ومحمد سالم بن بلال ومحمد بن احماد أعبيد الله ومحمد بن بهي ومبارك بن ابراهيم  
حيماد. وقد كان كل هؤلاء الممثلين من فئة المحاربين<sup>5</sup>.

## ✓ قبيلة أمفالس

تعد من أعرق قبائل أيتوسى، وإذا كانت الروايات الكولونيلية تنسبهم إلى برابرة وادنون كما هو  
الحال لفريديريك دولا شابيل F. DE LA CHAPPELLE الذي يقول:  
" نجد على خريطة RETELIUS التي يرجع تاريخها إلى 1595 على الساحل الجنوبي لواد نون  
كلمة AMFALEZ التي تذكر باسم أمفالس، وهي فخذة من أيت أوسا"<sup>6</sup>.

1- السوسي المختار: المعسول، ج. 10، م.س، ص: 185.

2- القبلة تعني الجنوب.

3- تؤكد هاته الرواية أن عبد الدائم وهو جد فصيل ليس بالقليل في هذا الفخذ ينتمي إلى قبيلة الترازرة العربية الحسانية، وقد جاء من الحوض  
الغربي في جنوب بلاد شنقيط، واندمج مع أهل بوتوميت فأصبح من أيت إدر.

4- أحد قادة الحرب تركته القبيلة أموجار(رهينة) عند أيت الجمل لتثبيت السلم، فقتلوه فاندلعت الحرب في منطقة لكرارة، وهو صاحب المقولة  
الشهيرة أول النهار ما هو شيخ أعكابو، وقد قالها لما دخل عليه مسلحون من أيت لحسن في خيمته وهو شيخ مسن يسألونه عن رأيه في الهجوم  
الكاسح على مضاربه فرد عليهم بأن أول اليوم لا يحدد من هو المنتصر إذ العبرة بالخواتم، فأردوه قتيلا.

5- أنظر الوثيقة رقم: 2 في الملحق.

6 -Les Tecna Du Sud Marocain: Op.Cit، p:33.



وفانسون مونطاي الذي أكد بأنهم من برابرة لمطة دون شك<sup>1</sup>، وقد ساندته في ذلك الرأي الباحث مصطفى ناعمي الذي قال بأن: "أنفاليس ينتمون إلى إلميصن"<sup>2</sup>.

فإن مخطوطات العائلات الأيتوسية ترفعهم إلى النسب الأنصاري الأوسي عبر جدهم دادا علي الأنصاري القادم من تونس الذي يعتبر قبره مزارا لهم إلى يومنا هذا في منطقة تافراوت<sup>3</sup>، حيث يقام حوله موسم ديني سنوي، وقد كانت تعتبرهم باقي القبائل الأيتوسية صلحاء يتم التبرك بهم، ومن صور ذلك أن العرف الأيتوسي يمنحهم شرف نحر ناقة موسم زاوية أسا كل سنة حتى ولو كان الحاضر منهم طفلا غير راشد<sup>4</sup>.

ومن رجالاتهم الذين كانوا أعضاء في مجلس أيت الأربعين إبان تشكله؛ مبارك بنمسعود بن بلا بن المودن (محارب) ومسعود بن عبلا (محارب) مبارك بن علي الدبيش (محارب وصاحب مال وعبيد ومانثية)، كما كان يمثلهم خلال دخول فرنسا تراب أيتوسي الشيخ محمد بن عويس الذي كان يحتفظ بنسخة من وثيقة ديوان أيتوسي المفقودة<sup>5</sup>.

#### ✓ قبيلة إمغلاي

تؤكد كل الكتابات بأن أصلهم ينحدر من قبيلة كنتة القریشية المتصلة بعقبة بن نافع الفهري، إذ يقول فانسون مونطاي في هذا الإطار: "إمغلاي: ربما من كنتة"<sup>6</sup>. وقد أيده في ذلك الرأي الباحث مصطفى ناعمي الذي يقول: "أما إمغلاي فينتمون إلى كنتة"<sup>7</sup>.

وتنقسم هذه القبيلة إلى ثلاث أعراش هي:

أهل الشويعر؛ أهل يحييا؛ أهل بركة.

وقد تحالف جدهم بوفوس مع الشيخ دادا علي النفلوسي ثم ما لبث أن انشطر أحفاده عن أخوالهم في وقت من الأوقات مؤسسين قبيلة إيمغلاي كثيرة العدد اليوم. وقد مثلهم في مجلس أيت أربعين أثناء تشكله كل من: محمد بن اعلي احمد، ومحمد سالم بن سالم ولد الحسين ولد أبيب، وبوجمعة بن إبراهيم، ومحمد بن لحبيب، وكانوا كلهم من المحاربين، وأثناء الخضوع لفرنسا مثل البدو منهم

<sup>1</sup> - Notes Sur Les Tecna: Op.Cit.p:19.

<sup>2</sup> معلمة المغرب، مادة أيت أوسي، م. س، ص:377.

<sup>3</sup> منطقة تقع في جبل زيني وهو إحدى الوحدات الجبلية المنتمة للأطلس الصغير تمتد جنوب غرب وادي درعة.

<sup>4</sup> رواية شفوية للسيد الدبيش مبارك بن إبراهيم من مواليد 1950 بالدار البيضاء وهو أحد المنتمين للقبيلة، كان أحد أجداده ممثلا لها في مجلس أيت أربعين أيتوسي، ويعتبر أحد جامعي التراث الشفهي للعائلة.

<sup>5</sup> أنظر الصفحة 3 من الوثيقة رقم 1 في الملحق.

<sup>6</sup> مونطاي فانسان: تقييدات حول تكتة، ترجمة هيبتن الحيرش، مركز الدراسات والأبحاث مشاريع، المطبعة والوراقة الوطنية، ط.1،

مراكش 2013، ص:41.

<sup>7</sup> معلمة المغرب، مادة أيت أوسا، م. س، ص:377.

الشيخ السالك ولد اعلي أحمد الشويكري الذي كان يشتغل رفقة صهره القائد محمد ولد الخرشي مع مكتب الشؤون الأهلية بأسا، والشيخ المختار ولد أحمد المكاوي البركاوي الذي كان يمثل المزارعين المستقرين في واحة عوينة أيت أوسى وكان تحت إشراف مركز الشؤون الأهلية بعيون إغمان<sup>1</sup>.

يضاف إلى هاته القبائل المليلية أعراش أخرى من إداومليل الحضر الناطقين بالأمازيغية الذين يسكنون قصر أسا العلوي ومنهم<sup>2</sup>:

- أهل حمزة الذين يعتبرون من أقدم المجموعات، وقد وفدوا إلى منطقة أسا من تونس زمن الموحدين حسب الرواية الشفوية، وكانوا من أعيان قصر أسا في زمن مضى ينافسهم في ذلك أهل إحشاش الذين وفدوا بعد ذلك، وكونوا مشيخة كبيرة، يقول الشاعر الأمازيغي:

**إكان إحشاش إكلدان ما سلاس المال \*\*\* إما السعر أيت حمزة وكان إتيوالان<sup>3</sup>.**

- أهل إحشاش وقد وفدوا على أسا من منطقة تيسينت كان من أعيانهم الشيخ الحسين أمبارك الذي بنى زاوية المرابطين في قصر أسا بعد أفول نجم أيت يعزى ويهدى، وقد ورث أبناؤه من بعده مشيخة القصر، وتداولوا عليها اتباعا إلى حين قدوم فرنسا منتصف الثلاثينيات.

- أهل أحايك وهم من أعيان أيتوسى ينتسبون إلى أيت وعبان، يملكون النسبة الأكبر من ضياع وأراضي واحة أسا، ومنهم عائلات كبيرة كعائلة الأساوي وعائلة أحايك وعائلة بعيك.

- أيت باحمان وهي تصغير لكلمة عبد الرحمان وهم ينحدرون من عبد الرحمان أحد أبناء أيت يعزى وهدى، وأحد قواد حملته العسكرية ضد البرتغاليين، حسب الرواية الشفوية التي تؤكد أيضا أن أمهم أوربية أسلمت.

- أهل باها وصالح ومنهم عائلة باجكار والطالب رمضان، وهم من أصول جكانية قدموا من منطقة تيندوف لتدريس القرآن والفقه وعلوم أخرى في زاوية أسا.

1- هذه المنطقة كانت تسمى في وثائق فرنسا بعيون درعة.

2- رواية شفوية للسيد بعيك مولود شاعر وأديب مهتم بالتاريخ الاجتماعي لسكانة قصر أسا.

3- "إن كان أهل إحشاش ملوكا بسبب المال فإن الجاه الحقيقي هو لأيت حمزة الذين كانوا أعيانا أصلاء ومرموقين". وهذه المقولة تختزن الكثير من المعاني التاريخية التي تحمل أسفا على فقدان المجد الاقتصادي والسياسي لبعض العائلات لصالح قوى جديدة في إطار دورة سياسية شبيهة بتلك التي تعرفها الأسر الحاكمة.

أما لف إداونكيت فينقسم إلى خمسة قبائل تشكل كتلة بشرية كبيرة تنعت بأيتوسى الشرك، حيث كانت ماشيتهم ترعى في وادي درعة وحمادة تندوف<sup>1</sup>. وقد ذكر ناعيمي أنهم يكونون تحالفا للعديد من الوحدات الصنهاجية التي تشكلت خلال بداية القرن الثامن عشر<sup>2</sup>.

ومن قبائل إداونكيت:

- أهل حمو علي.

- أهل بوجمعة ومسعود.

- أكوارير.

- أهل مسيعيد واسعيد.

- أجواكين.

تنقسم هاته القبائل إلى مجموعة من الأعراش التي تنقسم بدورها إلى مجموعة من الخيام أو العائلات المشتركة في جد واحد أو المتحالفة بفعل المصاهرة أو الذبيحة. وتشكل وحدة اجتماعية وإنتاجية تساهم في استمرار هذا النموذج الاجتماعي.

✓ قبيلة أهل حمو اعلي

كانت هذه القبيلة أول من وفد إلى زاوية أسا قادمة إليها من تونس حوالي النصف الأول من القرن 17، وشكلت القطب الذي تمحورت حوله باقي أيتوسى الوافدة<sup>3</sup>.

وتتكون من الأعراش التالية: أهل ويسى؛ أهل علي مزين؛ أهل عدي وحماد؛ أهل هباد.

يقول الباحث الفرنسي فانسون مونطاي V.MONTEIL:

"...وأول الواصلين منهم أهل حمو علي، ويرجح أنهم أتوا من الشرق، وقد بنوا خيامهم بإفران

وتعجيجت، وهم مؤسسوا مسجد أسا، ثم التحق بهم أغلب إداومستر بعد تقديم الذبائح حسب

العوائد المعمول بها عند أهل الصحراء<sup>4</sup>."

ويزيد ناعيمي ذلك توضيحا بقوله:

"غير بعيد عن زاوية أسا بنى أهل حمو علي مسجد أسا لدى مقدمهم من تونس عبر إفران

وتعجيجت، في بداية القرن السابع عشر، وقد أدخلوا معظم تجزؤات اداومستر تحت حمايتهم<sup>5</sup>."

<sup>1</sup> - DEFURST: Op. Cit, p :17.

<sup>2</sup> معلمة المغرب، مادة أيت أسا، م. س، صص، 377-378.

<sup>3</sup> لبصير إبراهيم: القبائل المعقلية ببلاد تكتة ملامح من التاريخ الاجتماعي ما بين القرنين 7 و8 هـ/ 13 و14 م، م. س، ص: 157.

<sup>4</sup> تقييدات حول تكتة، م. س، ص: 40.

<sup>5</sup> معلمة المغرب، مادة أيت أسا، م. س، ص: 377.

وقد توارث عائلة أهل ويسى القيادة للقب إداونكيت عقوداً طويلة بدءاً بجاعا ولد ويسى وابنه حمدي، ومن بعده ابنه القائد الرباني<sup>1</sup>، وانتهاءً بالقائد بوزيد ولد الرباني الذي عاصر نهاية عهد الحماية، وتولى القيادة بعد الاستقلال، ومنهم أيضاً عمه الحاج الحسين ولد حمدي<sup>2</sup> شيخ المستقرين في بلدة أسا<sup>3</sup>. وينتمي إلى هذا الفخذ أيضاً قادة حرب وسعوا مجال القبيلة شرقاً وغرباً وجنوباً من بينهم القائد حماد أوبريك<sup>4</sup> وفراجي ولد هباد، وتقدمهم وثيقة الديوان كجزء من أبناء عموماتهم إداومستر التي تشمل إلى جانبهم كل من أهل بوجمعة ومسعود، وأهل مسيعيد أو سعيد. وقد مثلهم في وثيقة الديوان؛ القائد الرباني ولد حمدي (محارب من أسرة غنية) سالم بن عدي بن حماد (محارب صاحب ماشية وعبيد) وأباه بن زعواط (محارب أصبح شيخاً أيام الاستعمار).

✓ قبيلة أهل بوجمعة أو مسعود

تتكون هاته القبيلة من أربعة أعراش هي: أهل بوجمعة أو مسعود؛ أهل الطاهر؛ لغزاونة؛ أمجاجيط.

وينتسب أهل بوجمعة ومسعود إلى دادا يعقوب الأنصاري مشكلين مع أهل حمو أعلي وأهل مسيعيد أو سعيد التحالف الكبير إداومستر كما أشرنا سابقاً، أما أهل الطاهر فينتسبون إلى جدهم الجامع الطاهر بزيد الذي ينحدر من قبيلة أهل باريك الله، ويروى أنه جاء إلى أيتوسى (زائكا) من تيرس وتحالف معهم<sup>5</sup> بعد أن دخل مع أهل بوجمعة ومسعود، ثم غادرهم إلى إداوبلال ثم عاد مرة أخرى إلى أهل بوجمعة أو مسعود<sup>6</sup>، في حين يرجع نسب لغزاونة إلى قبيلة كتاوة بالأطلس الكبير<sup>7</sup>، أما أمجاجيط فيقال أنهم متفرعون عن قبيلة مجاط ذات الفصائل والوحدات الموزعة بين قبائل الأطلس الصغير والساقية الحمراء<sup>8</sup>.

1- قائد حربي منذ بداية القرن العشرين حيث كلف بقيادة عدة غزوات منها غزوة لجرارة ضد أيت لحسن، وقد لقب بمول غزالة نسبة إلى فرسه المقدامة (قال لهم مول غزالة\*\*\*وردة وردة يا الرجالة)، ينتمي إلى بيت قيادة ومشخة في قبائل أيتوسى، تولى قيادة قبائل إداونكيت بعد دخول فرنسا لمجال أيتوسى في منتصف ثلاثينيات ذلك القرن وخلفه في ذات المنصب ابنه بوزيد.

2- كان أحد التجار الكبار في جنوب المنطقة السلطانية، حيث كان يملك في أربعينيات القرن العشرين ثلاث فنادق؛ واحدا منها يوجد بكلميم، والثاني في أكادير، وآخر في مدينة دكار بالسينغال (هنري بيير بيران: مقامي بأسا، ترجمة هيبتن الحيرش، مراجعة هباد حمادي، منشورات مركز الدراسات والأبحاث مشاريع، المكتبة والوراقة الوطنية، مراكش 2017، ص: 95).

3 - Etude Sur La Tribu Des Ait Oussa، Op.Cit، P:30.

4- قاد عدة حروب مع قبائل الشرق خاصة دويلال، قتل غدرا أثناء إجراء صلح مع قبيلة أولاد ادليم، ويوجد ضريحه في منطقة جوي حماد بتيرس.

5- الزناك هو الهارب بعد إقرار جرم كبير في قبيلته الأم.

6- تقول الرواية الشفوية المتوارثة أنه غادر أيتوسى بعد أن قتل صانعا من أنفالس، ثم رجع إلى أيتوسى بعد أن قدم لهم معلومات مهمة عن هجوم وشيك كان سيستهدفهم من غرمانهم دويلال، فحضي بالعفو عما اقترفه، فتمكن الأيتوسيون من القضاء على الحملة الدويلالية في منطقة أوكرست في باني الغربي قرب أم لعويكات، ويسمى ذلك الموقع إلى اليوم "خنيكة دويلال".

7- مونطاي فانسون: تقييدات حول تكنة، م. س، ص: 40.

8- ناعيمي مصطفى: معلمة المغرب أيت أسا، م. س، ص: 377.

وقد أشار فانسون مونتاي V.MONTEIL إلى أن أهل بوجمع أو مسعود يتكونون من مجاط تيزلمي، وآخرون آتون من الحوز في القرن 16 رفقة سيدي حماد أو موسى<sup>1</sup>. وينتسب إلى هذا القبيل الكثير من المحاربين منهم أهل احريش وأولاد عبيد الطاهر والشراركة الذين كانوا قناصة القبيلة. وقد مثلهم في وثيقة الديوان إلى جانب بقية إداومستر كل من فراجي أحمد (محارب وتاجر) ومبارك ولد جاعا ولد حمو (محارب).

✓ قبيلة أهل مسيعيد أو سعيد

يشكلون إحدى قبائل إداومستر ويجتمعون مع أهل حمو أعلي في القدوم من تونس، وهم من حفدة دادا يعقوب الأنصاري الأوسي، ويتكونون من الأعراش التالية:  
أهل حيماد؛ أهل ميليد؛ أهل بريهمات؛ أهل احميدوش.

وقد مثلهم في وثيقة ديوان أيتوسي إلى جانب أبناء عمومتهم إداو مستر أحمد بن مولود ولد عبد الرحمان (محارب)، كان شيخهم إبان دخول فرنسا إلى أسا مولود ولد مولود.

وتتحالف مع هذا القبيل عائلتان كبيرتان من أصول مختلفة وهما: عائلة أهل الجمجي الدليمية وعائلة أهل جاعا الشلح ذات الأصول الإدريسية البوكرفاوية (شرفاء). وينتمي إلى هذا المكون أفرادا عارضوا بشدة الدخول تحت الحماية الفرنسية، واستمروا في رفض قبول أداء الترتيب لها وإثارة القلاقل بين الفينة والأخرى؛ فقامت القوات الفرنسية بنفيهم إلى مستعمرة الكوت ديفوار LA COTE D'IVOIRE منذ نهاية الثلاثينات، ومنهم: سعيد ولد اعلي ولد ابراهيم وإبراهيم ولد سالم ولد باه، وقد كان معهم أيضا بوجمع ولد كروم ولد إبراهيم ولد الطاهر المنتمي إلى قبيلة أهل بوجمع أو مسعود<sup>2</sup>.

✓ قبيلة أكوارير

تشير أغلب الدراسات إلى أن أصلهم يعود إلى محارزة الجزائر، وهم في الأصل آتون من منطقة كورارة الجزائرية كما يقول فانسون مونطاي، وقد وافقه في هذا الأمر الباحث مصطفى ناعيمي الذي أشار إلى أنهم من محارزة تين ميمون جنوب الجزائر<sup>3</sup>، أما دوفورست فقد ذهب إلى أنهم جاوروا قبيلة نوي منيع لفترة قبل دخولهم مع أيتوسي، في حين يرى الباحث الحافظ بن مان

1- تقييدات حول تكنة، م. س، ص: 41.

2- رواية شفقوية للسيد مرید الحسان ولد ميليد مزداد في بادية لحمادة سنة 1941، يركبها تداول أخبارها على نطاق واسع داخل مكونات قبائل أيتوسي.

3- ناعيمي مصطفى: نفسه.

أنهم اندمجوا مع أيتوسى أيام الجهاد ضد البرتغاليين<sup>1</sup>. ويتميز هؤلاء عن باقي أفراد قبيلة أيتوسى بالتحضر والجرأة، وينقسمون إلى الأعراش التالية:

أهل حماد أو بوجمع؛ أهل بوكنين؛ أهل بوماطا؛ لمكاريد؛ الصوالح.

وقد كان يمثلهم في وثيقة أيت الأربعين ثلاثة أشخاص، هم:

الواعر ولد فراحي أعلي(محارب) وأميلييد بن اعلي احماذ (محارب وفقهه) وميلييد بن جاع مرزوك (محارب).

وإبان دخول فرنسا إلى تراب أيتوسى مثلهم الشيخ الحسين ولد بوكنين، الذي ينحدر من خيمة عريقة داخل تلك القبيلة أعطت بعض قادة الحرب لأيتوسى في أوقات سابقة؛ من أمثال الصري بن بوكنين قائد الحروب ضد التحالف التحكاتي في الشرق (أيت أومريبط وحفاؤهم من قبائل الشرق) والقائد أعبيد ولد احماذ الكوراري الذي لعب دورا كبيرا في غزيان الساحل.

#### ✓ قبيلة أجواكين

تضم هاته القبيلة فسيفساء قبلية متنوعة الأصل مع غالبية عددية تنتسب إلى أصول جكانية، وهو ما أكده فانسون مونطاي الذي استقى رأيه من الرواية الشفوية زمن كتابته لمؤلفه حول تكنة، حيث قال: "إن أجواكين من تجكانت الصحراوية"<sup>2</sup>، نفس الشيء ذهب إليه ناعيمي الذي قال بأن أجواكين متفرعون من قبيلة تجكانت<sup>3</sup>،

وكان الباحث بن مان أكثر تفصيلا في الحديث عن أصلهم الجكني حيث أكد بأنهم من أحفاد أحمد المساني الجكني الذي قدم إلى مضارب أيتوسى بأرض الساقية الحمراء بعد خراب مدينة تينيكي<sup>4</sup>، يضاف إلى هاته الغالبية أفرادا ينحدرون من أولاد المولات، وهم عائلة أهل باهنين، وآخرين ينحدرون من فخذة الكرع من أولاد ادليم وهم عائلة أهل البخاري ولد البيضة، وآخرين من الهمال من قبيلة كنتة وهم أهل أوفقير.

كان يمثلها في مجلس أيت أربعين ثلاثة أعضاء هم<sup>5</sup>:

الحسين ولد اعلي جاع (محارب وصاحب ماشية) ازريكين ولد بيبي حنا (قائد حربي) محمد ولد ابراهيم بن حيسون(محارب).

1- بن مان الحافظ: اتحادية أيتوسى ودورها في حماية المجال، م.س، ص: 28.

2- مونطاي فانسان: تقييدات حول تكنة، م.س، ص: 41.

3- ناعيمي مصطفى: معلمة أسا، م. س، ص: 378.

4- اتحادية أيتوسى ودورها في حماية المجال، م.س، ص: 28.

5- أنظر الوثيقة رقم 2 من الملحق.

كما كان شيخها إبان الاستعمار الفرنسي عياد ولد كرماط.

يضاف إلى هذه الوحدات الخمس إداونكيت القصر الذين يسكنون قصر أسا السفلي، وينقسمون إلى ثلاثة أعراش هي<sup>1</sup>:

- أهل تيكا وتقول الرواية الشفوية أن جدهم قادم من بلاد شنقيط؛ سكن أول الأمر قرب واد درعة، وامتحن التجارة كوسيط بين أخية جنوب شنقيط وتجار سوق كليميم، تنحدر من هذا الفصيل أسر أساوية عالمة توارثت الفقه، واستقرت بالشأن الديني في منطقة أسا، واشتهر من علمائها العلامة محمد بن ألموش التيجاني، والناسخ العلامة محمد أوتو التيجاني.

- أهراريس وهم عائلة قادمة من الشرق، وخاصة من منطقة سوق أهراس في الجزائر، وقد كانوا من أكبر تجار قصر أسا في وقت مضى، اشتهر منهم محمد بن لحسن أهراس، كما كان من بينهم أيضا أهل علم مثل أبناء عدي أهراس، ولهم علاقة أخوة بأهل حمو اعلي.

- إداوعدي ويسمون بنو الأرنب ومنهم عائلة أهل أجامع وأهل موسي، وهم من قدماء ساكنة القصر يمتلكون بعض الضياع والأراضي في سواقي أسا وسهول واد درعة، يسود الاعتقاد ببركتهم في الفلاحة، ويفتتحون مواسم الحرث والحصاد وجني الثمر حسب العرف المحلي.

يضاف إلى هذه الأسر الأيتوسية فصيل إكرامن وهو ما تبقى من الأسر الوهداوية مثل أبناء باكريم وأبناء بيجان والعنزاويين، وأسر أخرى انتسبت إلى الوهداويين عن طريق المصاهرة، ومنهم أبناء عبد الكريم وأبناء بكشوا، والتحق بهم المرابطون أبناء سيدي محمد الصغير منذ القرن الثامن عشر<sup>2</sup>.

## ب - السياق العام لتشكيل مجلس أيت أربعين لقبائل أيتوسى

تعتبر عملية كتابة العرف تعبيراً عن نمو المكونات القبلية، ونضج التحالفات داخلها والعبور إلى مرحلة التنظيم الداخلي المحكم، وتجاوز حالة التشرذم والتفرقة المميز للفترات السابقة، وهذا بالضبط ما تقر به الرواية الشفوية التي لا تزال تحتفظ بأخبار تفيد بأن العلاقة بين وحدات قبائل أيتوسى كان يحكمها التنازع والتنافس الشديد حول المجال ومقدراته، وأن درجة التحاسد بلغت في بعض الأحيان حد الوشاية للعدو، والتعبير عن مشاعر الفرح عند الهجوم على بعضها من القبائل الأخرى. وفي

<sup>1</sup>رواية شفوية للسيد بعيك مولود باحث في التاريخ الاجتماعي لساكنة قصر أسا.

<sup>2</sup>مقابلة شفوية مع الدكتور سعيد عدي أحد أبناء قصر أسا، باحث في التاريخ الاجتماعي لأيتوسى.

هذا الإطار يحتفظ بعض كبار السن بمعلومات عن شخصية حكيمة من قبيلة أيت بوجمعة وبالضبط من عرش أهل حمو لمبارك يسمى عالي ولد امبارك<sup>1</sup>.

يلقبونه بديلول أيتوسي لما تميز به من فطنة وسداد للرأي، وقدرة فائقة على تقدير الأوضاع وإيجاد حلول لها.

تقول هاته الرواية<sup>2</sup> أن جمعا من أعيان أيتوسي وفدوا عليه وطلبوا منه إفتائهم عن أنجع الطرق لجمع شتات القبائل وتوحيد صفوفها ونبذ فرقتها، وكان من جملة ما عرضوا عليه إمكانية انصهار كل أعراش القبيلة في فخذة واحدة والالتزام بالعيش في كنفها والالتزام لها وخفظ الجناح لأعيانها والتمسك بوحدة الرأي معها، لتجاوز حالة التشفي التي كانت بين قبائلها المتنافسة. فبدأوا يقترحون عليه الفخذات اتباعا معددين له خصال كل واحدة على حدة، لكنه حرص كل مرة على الرد السلبي على اقتراحاتهم حيث يذكر لهم سلبيات كل منها محاولا توجيه رأي الجماعة نحو الإبقاء على تعددها، والاجتهاد لإيجاد صيغة أخرى للوحدة تبقي على الفسيفساء الاجتماعية المميزة لها، وتشد من عضدها في إطار التنوع، ويقال بأنه حضهم على تأسيس أيت الأربعين باعتبارها أنجع طريق للوصول إلى ما يصبون إليه.

وفي معرض تذكيره لهم بسلبيات الفخذات التي كانت لا تخلو من مبالغة مقصودة بهدف جمع الشمل والحفاظ على التنظيم الموروث:

\* قال عن أيت وعبان: "الدبزة لكبيرة والقصعة لكبيرة والصكة الياسرة"<sup>3</sup>.

\* أيت بوجمعة قال عنهم أنهم: "مثل حجرة تافزة ألي جا يدي منها شي"<sup>4</sup>.

في إشارة منه إلى أنهم لا يصلحون لقيادة القبيلة لكثرة عطائهم، وأن العين الحاسدة تنال منهم بسرعة.

\* إيداوتيا قال عنهم أنهم مثل: "كشاط الراحلة ما يرفد إلا نعايل مولاه"<sup>5</sup> في إشارة منه إلى افتقادهم لهمة حمل هموم عموم القبيلة وتسيير شؤونها. كما احتفظ برودود سلبيات عن باقي المكونات الأخرى تتضارب الرواية الشفوية حولها، وتتراوح بين عدم سداد الرأي وكثرة الخصومة وشؤم الطلعة وقلة البركة، ويبدو أن كل هاته الردود مبالغ فيها، وتحمل تقييمات غير صحيحة لكنها تحقق

1- يلقبونه بالمتكبر، وتعني كثير الكلام وسريع البديهة في الإجابة والرد، يقال إنه توفي منتصف القرن التاسع عشر.

2- رواية شفوية للسيد بولخير البشير المزداد سنة 1950 بمنطقة لبطانة استقاها من أبيه.

3- يصدق بها أنهم أجلاف أقوياء كثيري الخصومة رغم كرمهم.

4- حجرة تافزة تطلق محليا على أحد أنواع الصخر الرملي الأصفر الباهت والهش الذي يتفتت باستمرار كلما تعرض لعوامل التعرية الريحية أو المائية أو غيرها.

5- كشاط الراحلة تطلق على معلاق يحمل نعال من يركب الجمل أو الناقة، ويكون متصلا بالراحلة ولايكفي إلا لحمل نعال راكب واحد.



لقائلها غرضه من الاستفتاء؛ وهو تهيئة عقول مستفتيه لقبول فكرة تأسيس أيت الأربعين والإبقاء على خصوصية التنوع داخل الاتحادية. وتذهب الرواية الشفوية بعيدا في جعل قصة عالي المتكبرح السبب الرئيسي في توجيه الإتحادية إلى تأسيس مجلس أيت الأربعين، خاصة وأنها جاءت مباشرة بعد الهجوم الكاسح الذي تعرضت له القبيلة من قبل أيت أمريبط وحلفاؤهم أيت عطا في إطار تحالف تحكات الأمازيغي<sup>1</sup>.

ويعزز هذا الزعم أن العديد من بنود الديوان تقدم وصفا دقيقا عن حال الاتحادية لحظة تشكل المجلس حيث انتشار السرقات باختلاف أشكالها، والوشاية للعدو وانتشار الجرائم والنهب، وغير ذلك من المعضلات الدالة على اتساع تشردمها وغياب أوامر الحمية بين قبائلها. وعلى الرغم من أن هناك تماهي كبير لمحتوى هاته الرواية مع مضمون الديوان إلا أن أمر تكوين أيت أربعين تتحكم فيه عوامل أخرى تضافرت لتجعل هذا المكون القبلي يفكر في إصدار مدونة عرفية خاصة به ومنها:

- نضج بنيته القبلية وإكمال التحالفات داخلها؛
- التزايد الديموغرافي الكبير للإتحادية؛
- تزايد المخالفات والمشاجرات الداخلية بين الأفراد حول المجال وعناصره وعدم وجود مؤسسات للاحتكام إليها؛
- محاكاة مجموعات قبلية أخرى قامت بنفس الأمر، ومحاولة الاستفادة من إيجابيات ما وصلت إليه؛
- الرغبة في تنظيم أوامر العيش المشترك مع المجموعات القبلية المجاورة.

### ج- الأدوار القضائية والأمنية لمجلس أيت أربعين عند قبائل أيتوسى

لا تتوفر الكثير من المعلومات المكتوبة عن الأدوار القضائية والأمنية لمجلس أيت أربعين حيث غالبا ما كانت القبائل التي تعرف هذا النوع من التسيير القضائي قبائل محاربة يقوم من تخول لهم هاته المهام بممارسة أعمالهم شفويا دون كتابة وقائعها ومرتباتها، اللهم إن استعان البعض منهم بفقهاء، وهكذا نجد مثلا أن دوفورست في دراسته لقبيلة أيتوسى استعان بالرواية الشفوية في هذا الموضوع، وقد وفرت له مادة هامة استقاها من بعض الذين عايشوا الأحداث أو من أبنائهم، ومن

<sup>1</sup>- تشير الرواية الشفوية إلى أن ذلك الهجوم كان على الأرجح منتصف القرن التاسع عشر، وأن الرد عليه كان بعد ذلك بوقت قصير محققا إنتصارا للقبيلة، وهذا ينسجم مع ما قاله القبطان دوفورست الذي قال بأن أيتوسى لم تشكل قبيلة قوية إلا قبل نصف قرن من تاريخ دخول فرنسا منتصف الثلاثينات.

جملة ما استقاه في هذا الموضوع هو أن المهام القضائية والأمنية يضطلع بها شخصان من أعضاء أيت الأربعين، حيث يقول: " يتوزع شخصان من أيت الأربعين الاختصاصات الأمنية والقضائية في أي مكان استقرت فيه قبيلة أيتوسي، حيث يعملان على حبس المجرمين، ويجبران الناس على دفع التعويض والمردودات المالية، كما يقومان بعملية جمع الغرامات، ويتم كل هذا انطلاقاً من عرف تناقلته قبيلة أيتوسي شفهيًا"<sup>1</sup>.

وانطلاقاً من ذلك فإنهما كانا يصدران الأحكام في بعض القضايا والمنازعات، ويقدمانها للمجلس للموافقة عليها، وغالباً ما يكون ممثل الجهاز القضائي فقيهاً ملماً بالشرعية والاجتهادات الفقهية المكيفة لها مع العرف، في حين يكون ممثل الجهاز الأمني والضبطي من رجال القبيلة المحاربين، وقد تمنحه القبيلة مهمة تشكيل فرق لحماية الأجانب أثناء انعقاد الموسم التجاري بأساء، للعمل على تأمين السوق ومرتابيه من تجار القوافل القادمين من مناطق بعيدة أو من القبائل المجاورة، وتتمثل مهمتهم في مرافقة القوافل التجارية القادمة أو المغادرة للموسم إلى أن تتخطى المجال الترابي لقبائل أيتوسي لحمايتها من اللصوص أو قطاع الطرق المتربصين بها، وقد تستعيز القبيلة أحياناً عن الاستعانة بخدمات ممثل الجهاز الضبطي لإحضار المخالفين إلى مجالس التحكيم بممارسات تفرسها لإجبار هؤلاء على المثول الطوعي أمامها؛ مثل مقاطعة دخول خيمة المخالف والامتناع عن التحدث إليه، الشيء الذي يجعله مضطراً للرضوخ لمطالب الجماعة والعدول عن أفعاله المخالفة.

#### د - أحكام العرف الأيتوسي مرتبة<sup>2</sup>

- من سرق شيئاً سواء كان غنماً أو إبلاً أو عبداً أو أمة أو جملاً أو قطيفة<sup>3</sup> أو غير ذلك فعليه أربع مرات من تلك الأشياء.
- من قبض حرة وغصبها يعطي مئة ريالاً وأنصاف وصداق تلك المرأة.
- من دخل بيت أحد أوخيمة أو دار أو زاوية على وجه الخديعة فعليه خمسين ريالاً، خمس وعشرين لرب البيت ومثلهن لأيت الأربعين.
- من رأى شيئاً وستره حتى يجيء لأيت الأربعين ويذهبون معه إليه لزم الجماعة.
- من تعدى على زاوية أو تعدى على مسلم أو زاو من المسلمين فإن عليه إثنا عشر ريالاً أنصاف.

<sup>1</sup> - Defurst: Etude Sur La Tribu Des Ait Oussa, Op.Cit, P:22.

<sup>2</sup> أنظر الوثيقة رقم 1 في الملحق.

<sup>3</sup> قطيفة بمعنى زربية.

- من ضرب أحداً بخنجر فعليه تعريكية ودية الجروح ومؤونة المجروح وإن طبه طبيب فعليه أجره الطبيب.
- من ضرب أحد بعمارة فعليه مئة ريالاً أنصاف ونصف الدية.
- من ضرب أحد بتقرميشة<sup>1</sup> فعليه دية كاملة.
- من تخاصم وسط خيمة فعليه 12 ريالاً.
- من هجم خيمة ودخلها يريد السفه<sup>2</sup> فعليه مائة ريال نصفها لرب الخيمة ونصفها لجماعة.
- من ادعى على أحد ونكره ولم يره أحد بينة فعليه عشرة حلافين.
- من ادعى عليه السرقة ولم توجد عليه بينة فإن كانت السرقة في خيمة أو مراح أو في نادر أو في دار فعليه خمسة وعشرين حلافاً وأجلهم ثلاثة أيام، وإن لم يأتي بالحق ولم يكن عليه عذر فإنه يغرم جميع ما ادعى عليه.
- جميع امرأة ظهر عليها أو فيها حمل ولم يكن لها أهل<sup>3</sup>، فإن أهلها يعطون مائة ريال وتحرق خيمتها وتخرج من وسط القبيلة لا تسكن فيها.
- من ذبح على أحد من القبيلة فإنه لا يزول عليه إلا إذا تعدى عليه المذبح عليه.
- من سرق مطمورة وفتحها وقبض إليه شيئاً من الزرع من المطمورة فجاء رجل آخر وذهب بشيء من المطمورة فإنه يلزمه جميع الزرع.
- من قتل أحد من القبيلة فإنه يعطي مائة ريال وتحرق خيمة القاتل ويرضي أهل الدم والمرضى تعريكيتين واحدة لأهل الميت والثانية للجماعة والدية 7 من الإبل.
- من كان عند أحد سارق حتى رأى الغارة بالقبيلة وذهب بالحيوان في تلك الليلة فإنه يغرم الجميع فإن لم يكن شهود فعليه عشرة حلافين.
- من ضرب أحداً بالحجارة فدمغه فعليه عشر ريالات وذبيحة.
- من سل سكيناً أو خنجراً ولم يضرب أحد فعليه 5 ريالات فإن ضرب به أحد وجرحه يعطي خمسين ريالاً أنصافاً ويعطي أجره الطبيب إن كان، ومؤونة الطبيب إن كان ومؤونة المجروح ويعطي ديته أقل أم أكثر.
- من وضع يده على سكين ولم يخرجها من جواها يعطي 5 مثاقيل.

1 - رصاصة طائشة.

2 - يريد الاعتداء الجنسي على المرأة الحرة.

3 - يعني غير متزوجة.

- من ضرب أحد بطرنيشة وكحل حنكه وعييه، ولم يقع في وجهه شيء يعطي الذبيحة فقط.
- من ضرب أحد فوقع شيئاً في عينه فإن كان عينيه فعليه دية كاملة، فإن كانت إحدى عينيه فعليه خمسة ريالات وذبحة.
- من ضرب أحد وكسر ذراعه أو رجله فنصف الدية عليه.
- من قبض لحية رجل وנתفها فعليه خمسة ريالات وذبحة.
- من رأى غرارة مخزونة في الخلاء وفتحها وذهب بشيء منها فجاء رجل عقب الأول فإن الأول يغرم الجميع.
- من عطل شرط الإمام فأبى أن يعطيه يعطي خمس مثاقيل ويغرم جميع الشرط أحب أم كره.
- من كسر الشريعة فعليه عشرة ريالات ويعطي لطالبه ما ادعى عليه.
- من سب أحد أو شيخ كبير السن فعليه سبعة ريالات.
- من ذبح عليه زأو أو أحد من القبائل فإنه لا يتحول لرجل آخر سواء أحب أم كره.
- من دخل عليه السراق بالطعام والشراب وينعت حيوان القبيلة فإنه يغرم ما ذهب به السراق وعليه ثلاثون ريالاً أنصاف.
- من ضرب أحد وكسر سنه فعليه خمسة وأربعون ريالاً أنصاف.
- من ضرب أحد وكسر عظم رأسه فعليه خمسة وعشرين ريالاً أنصاف ودية الرأس وأجرة الطبيب ومؤونة المجروح قلت أم كثرت.
- من ضرب أحد وشق جلده ولم يكسر العظم عليه تسعة ريالات والذبحة من الماعز.
- كل راع سرح غنماً، زوايل<sup>1</sup> أو بقر وأفسدت تلك الغنم أو الإبل أو البقر شيئاً من جنان أو فدان فإن الراعي يغرم جميع ما تفسده.
- كل غنم دخلت معذراً<sup>2</sup> أو جنانا فمنه تذبح رأس غنم ولا يذبح فحل ولا جيدة الشياه بل وسط الغنم.
- من نعت للعدو شيئاً من مال القبيلة فيعطي خمسين ريالاً أنصاف وتحرق خيمته ويغرم ما ذهب به العدو.

<sup>1</sup> - زوايل بمعنى إبل.

<sup>2</sup> - معذراً بمعنى حقلاً من الشعير أو القمح أو النرة.

## هـ - مضمون وثيقة الديوان

وثيقة ديوان أيتوسى عبارة عن نسخة منقولة من وثيقة أصلية كتبت في القرن التاسع عشر على شكل مدونات لكل قبيلة من قبائل أيتوسى، وجمعت سنة 1328 هـ / 1910م، ونسخت سنة 1359هـ / 1940م من قبل فقيه بأمر من ضابط الشؤون الأهلية القبطان دوفيرس DE FURST ونسخ عنها بعد ذلك الشيخ محمد بن عويس النفلوسي النسخة التي بين أيدينا وكان ذلك سنة 1369هـ / 1949م، وقد كتب الديوان أول مرة زمن تولي القائد محمد ولد أحمد أشياهو على قبائل أيتوسى.

ويشير الناسخ إلى أن كتابة الديوان سبقته مشاورات بين أيت أربعين دامت أياما لا تقل عن الشهر، وهذا وقت مهم بالنظر إلى واقع العيش البدوي وإكراهاته المختلفة، كما ذكر أن تلك الجماعة المشرعة استعانت بمساعدين آخرين في طلب المشورة، ثم أمرت مقدمها بإنفاذها وكتابتها من طرف الفقيه أبا عبد الله سيدي ابن زياد بن سيدي أحمد بن علي الجرمون<sup>1</sup>. وذكر أن مصدر العرف مقتبس مما تعارفت عليه القبيلة جيلا بعد جيل، بعد أن طلب من مدونها تجميع القوانين العرفية التي توجد عند شيوخ القبيلة الزمانيين التي ورثوها عن آبائهم وأجدادهم، وتتراوح في جوهرها بين ماهو موافق للشريعة وماهو سد للذريعة، وقد جرى التذكير بذلك في أكثر من مرة من أجل إضفاء المشروعية الدينية على محتوى الديوان ومن ذلك:

"... أن العقوبة المالية جرى العمل بها في البلاد السانبة كمثل ترابنا وحكم وادنون".

"... حتى دخلت فرنسة ووجدت القبيلة متمسكة بالشريعة وأحكامها وتسد للذريعة سدها".

وقد صنف التنظيم القضائي الفرنسي بعد ذلك قبيلة أيتوسى ضمن قبائل الشرع<sup>2</sup>. وتشكل هذه الوثيقة أحد المدونات العرفية الأكثر تفصيلا وتخصيصا للجرائم والمخالفات وجزاءاتها. وقد ذبجت بتحديد اسم الجماعة التي أصدرتها وإسم مقدمها وتمثيلية كل القبائل الأيتوسية داخلها التي صاغت بنودها بندا بندا.

<sup>1</sup> - ينتسب هذا الرجل إلى الشرفاء الأدارسة، وهو من حفدة بائي الجرمني، الشريف المتحالف مع أيت وعيان، وقد حافظ على نمطه الزاوي الذي ورثه لأبنائه من بعده، فكانت له محاضرة في عوينة أيتوسى، وأحيانا كان ينتجع مع الفرکان، وآخر العائلات المحافظة على نمطها الزاوي من حفدته أسرة أهل سيدي زياد بعوينة أيتوسى.

<sup>2</sup> - DEFURST: "Etude Sur La Tribu Des Ait Oussa". Op.Cit. p: 25.

## \* المضمون الجنائي والجنحي للديوان

جاءت جنحة السرقة في المرتبة الأولى من حيث التنصيص إذ حددت لها الوثيقة أربع بنود، وقد خصت كل واحد منها بجزءات مفصلة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على كثرة تردد هاته المخالفة بصيغ وبأشكال متعددة في أوساط المجتمع آنذاك، ارتباطا بعوامل الفقر وقلة ذات اليد، وتوالي سنوات الجفاف الذي يقضي على الماشية مصدر الثروة الوحيد للناس.

وتتنوع المسروقات لتشمل الأمتعة من داخل الخيمة أو الدار أو سرقة الجمال أو فتح متمورة أو مخزن أو دخول معذر أو فدان أو سرقة ماء ساقية، وقد حدد العرف جزاء ثقيلًا للسراق يتجلى في تعويض الشيء المسروق بأربعة نظائر له.

تحتوي الوثيقة كذلك على العديد من الجزاءات للمخالفات البسيطة التي يمكن أن تكون طقسا يوميا بفعل تشعب العلاقات والاحتكاكات، وقد فصلت تفصيلا دقيقا حدد نوعيتها ودرجة تأثيرها الجسدي والنفسي على المعتدى عليهم، ومنها الصفعات ودرجة قوتها، ونتاج اللحى التي كانت تمثل إهانة للرجال تستوجب العقوبة، والسباب والنعوت القذحية بكل أنواعها. فضلا عن بنود أخرى لجبر الضرر عن الجروح والكدمات وكسر الأسنان وفقى العيون، وقد تحدث عن كل واحدة منها بنوع من التفصيل، وحدد جزاءاتها المالية بدءا من خمسة وعشرين ريالاً وأجرة الطبيب للجروح وصولا إلى خمس وأربعين لكسر السن أو الضرس، وخمسين ريالاً للضرب بالسكين وإحداث الجروح الخطيرة، وتحدث الوثيقة على أن مؤونة المجرور جزء لا يتجزأ من الجزاء خاصة إذا تعلق الأمر بالجروح الخطيرة التي تعطل نشاط الإنسان عن كسبه اليومي، وذلك تفاديا لوقوعه عالة على أهله وذويه، كما اعتبر فقهاء العين جنائية كبيرة تستوجب الدية إذا عطلت العينين، ودفع خمسة ريالات حسنية وذبيحة في حال العين الواحدة. أما جريمة القتل العمد فقد شرعت فيه القبيلة أداء مائة ريال حسني وحرقت خيمة القاتل وإحضار تعريكتين واحدة لأهل القاتل والثانية للجماعة، أما مقدار الدية فهي سبع من الإبل، وقد ذكر **دوفيرس DEFURST** بأن الأيتوسيين الذين يرتكبون جرائم القتل غالبا ما يفرون صوب زاوية مغيمية عند أهل سيدي بييري، الذين يشرفون على لعب دور الوساطة من أجل تقديم الدية، وقد ذكر أنها حددت في تسعة رؤوس من الإبل ومدفع من الوروار. وهذا يخالف منطوق الديوان الذي أشار إلى سبعة فقط، وربما يكون قد عايش حالة في هذا الشأن فلم يميز بين مقدار الدية الذي هو سبعة رؤوس من الإبل، يضاف لها ناقتا الصلح اللتان تمت الإشارة لهما آنفا.

## \* البنود المحذرة من الوقوع في المخالفة

تتضمن الوثيقة بنودا تحذيرية للحيلولة دون اقتراف الفرد لأنواع من الجرائم، أو المخالفات الخطيرة، حيث جرى أفراد عقوبات لكل من حاول أن يهدد شخصا آخر بالسلاح الأبيض أو الصفع أو غيره تجنباً لإقدامه على فعل الجرم الأكبر.

وقد تم التدرج في ذلك من أفراد عقوبة على وضع اليد على السكين دون إخراجها، الذي حددت له خمسة مثاقيل إلى سل السكين الذي يتطلب تسديد خمسة ريبالات.

كما تتضمن الوثيقة بنودا لمحاربة خيانة القبيلة وتمتين أو اصر الوعي الجماعي لمواجهة الخطر الخارجي؛ فسواء تعلق الأمر بسرقة، أو تأمر مع الأعداء، أو تقديم مساعدة لهم كانت كل العقوبات كبيرة توازي خطورة الأفعال، وهي محاولة لردع من يهدد استقرار القبيلة، ويعتبر ورودها بهذا الشكل الصريح في وثيقة الديوان دلالة على أنها كانت أفعالا منتشرة آنذاك، أو على الأقل تكررت بشكل جعلها هاجسا للجماعة تريد القطع معه، وفقد كانت عقوبة ذلك تقتضي تقديم خمسين ريبالا إنصافا للجماعة وتحرق خيمة الفاعل، ويغرم جميع ما ذهب به العدو.

وهذا يظهر أن الديوان كان يهيمن عليه الهاجس الأمني، فأجماعة ساوت بين من يقتل النفس ومن يساعد العدو، لأن ذلك السلوك في نظرها من أكبر الجرائم نظير ما يترتب عنه من نتائج مادية واجتماعية فادحة على القبيلة فضلا عما يخلفه من انقسام وفك لعرى وأواصر القرابة والانتماء.

## \* تنظيم عملية احتضان الوافدين (الذابحين على القبيلة)

شدد الديوان العرفي الأيتوسي أيضا على منع انتقال الذابحين من قبيلة لأخرى للحد من تفشي هاته الظاهرة، حيث غالبا ما انتشرت سلوكيات إغرائهم بالانتقال لقبائل جديدة، وفك ارتباطهم بقبائلهم الأصلية التي دخلوا معها أول مرة، وكثيرا ما وقع ذلك نظير الخدمات التي كانوا يؤدونها كالرعي والمساعدة على استصلاح الأراضي والمشاركة في الغزوات، وزيادة حصص الغنائم، وتعزيز عدد الرجال داخل القبيلة، وزيادة أهميتها أمام نظيراتها خاصة إن كان الذابح فقيها عالما أو شخصا ذو شجاعة وإقدام أو رجاحة رأي أو غنى، وهكذا شدد العرف على بقاء الذابحين مع فخذاتهم الأصلية إلا في حالات استثنائية قليلة.

## \* ملامح من التاريخ الاجتماعي والمعيشي لأيتوسى من خلال الديوان

يقدم هذا الديوان إلى جانب كل ذلك ملامح عديدة عن واقع الحياة الاجتماعية لدى قبائل أيتوسى لحظة كتابته، حيث يقدم معلومات تؤكد أن القبيلة سكنت البادية وخيامها والقرية وديارها؛ خاصة القصور في كل من آسا وعوينة أيتوسى، ويظهر ذلك من خلال البنود المتحدثة عن الدور والجنانات والفدانات والخيمة والمرعى، حيث يتحدث عن قاطني الدور والمزاولين لأنشطة الغراسة وتربية الماشية خاصة الغنم والماعز والبقر، والبدو الذين يجوبون الصحراء بحثاً عن الكلاً لإبلهم وغنمهم، محاولاً الإحاطة بالظروف المعيشية لكلا الجانبين، وتأطير كل جوانب حياتهم الاجتماعية، ونمط عيشهم وتنظيم علاقاتهم الداخلية والخارجية.

ومن السمات الاجتماعية العامة للمجتمع الأيتوسى التي يمكن أن تستشف من هذه الوثيقة أنه لم يكن مجتمعاً فئوياً يختلف أفرادُه حسب النسب أو الانتماء المهني الاجتماعي، فجل مواد الديوان تتميز بشموليتها لكل أبناء المكون، اللهم تلك المتحدثة عن السرقة التي اعتبرت أن العبيد والإيماء قد يكونون من ضمن المسروقات المحتملة التي تستوجب التعويض بأربع. ويبدو أن تلك العمومية والشمولية راجعة بالدرجة الأولى لسيادة القيم البدوية المتحررة من كل ما هو طبقي أو فئوي لصالح شعور عام بالمساواة، والحاجة لكل أبناء القبيلة، وعدم الغنى عنهم، كما أن استلزامه للشرعية كما قيل في ذبياجته ساعد على هذا التوجه بحيث أن روح الشريعة الإسلامية ترى بأن الجزاءات والحدود لا تختص بإنسان دون غيره.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن أي عنصر دخل مجال القبيلة يصبح موضوعاً لهاته البنود العرفية، وبالتالي الخضوع لشروط أجماعة وضوابط العيش داخلها، بغض النظر عن حضوره الدائم من عدمه<sup>1</sup>.

هكذا شكل ديوان قبيلة أيتوسى وثيقة قانونية احتكمت لها القبيلة لتنظيم حياتها الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية، أظهرت إلى حد ما درجة الوعي التشريعي والقانوني لمؤسسة أجماعة وأيت أربعين في تعاملهم مع متطلبات وإكراهات العيش في مجتمع بدوي وتصورهم لحل المشكلات التي قد تنشأ جراء ذلك.

<sup>1</sup> - ويؤكد ذلك ما أورده الباحث بويريك رجال عن قدوم جماعة من المنتمين للقبيلة من الشمال ورفضهم الخضوع للعرف والمشاركة في تحمل أعباء أجماعة فقام بعض من أهل عوينة أيتوسى بمراسلة القائد محمد الخرشى للنظر في أمرهم (دراسات صحراوية المجتمع والسلطة والدين، م.س،



كما نشير إلى أن هذه الوثيقة لم تكن لتتفي وجود دواوين عرفية جزئية لبعض من فخذات القبيلة، والتي استنقت أحكامها مما تعارفت عليه القبائل محاولة الاستقلال بنفسها على الأقل على مستوى نظامها الاجتماعي وإيقاعات حياتها اليومية، وطرق التحكيم لديها، ومن أمثلة ذلك أهل الطالب أحمد كعرش منتم لأيت أعبلا من فخذة إدوتيا المليبية الذي وجدنا له وثيقة عرفية كتبت سنة 1901 مستلهمة روح الوثيقة الأم.

## 2- أعراف قبيلة أيت ابراهيم

### أ- أيت ابراهيم: أصل التسمية والتفرعات الأساسية

تنتمي قبيلة أيت ابراهيم إلى لف أيت عثمان (أيت بلا)، وهي إحدى الفصائل التكنية المهمة من حيث العدد والقوة الحربية، وقد حدد مونتاي V.MONTEIL عدد كوانينهم في بداية أربعينيات القرن الماضي في 1600 كانون منها 500 لأيت براهيم الخالص أي أبناء ابراهيم، والباقي عبارة عن مجموعات تنتمي إليهم بالإسم أو بالحلف<sup>1</sup>.

وينحدر أيت ابراهيم الأصليين من نسل جدهم ابراهيم الذي يتفرع عنه أربعة أبناء هم: تمو ومنصور وسعيد والحسن، أما أولئك الذين انتسبوا بالإسم والحلف فيشكلون أغلب أفراد القبيلة اليوم، وتتفرع عنهم مجموعة من الفخذات المتنوعة الأصول والانتماءات التي وفدت على واحة تغجيجت وتكموت في فترات تاريخية متلاحقة. وهي في أغلبها تنحدر من قبائل لنصاص البلاويون وقبائل أخرى قادمة من الأطلس الصغير والواحات الجنوبية الشرقية التي تحد مجال أيت ابراهيم من الشرق مثل طاطا وأقا وفم لحسن أغلبها جزولي النسب والباقي من فصيل تحكات، وقد انتظمت قبيلة أيت ابراهيم بعد انصهار كل مكوناتها في لفين أساسيين هما:

- إد سعيد ابراهيم.

- إد سعيد الحسن.

<sup>1</sup> مونتاي فانسان: تقييدات حول تكنة، م.س، ص: 24.

وقد حدد فانسان مونطاي V.MONTEIL عدد كوانين هؤلاء كما يلي<sup>1</sup>:

جدول رقم 12: أصول قبيلة أيت إبراهيم وعدد الأسر.

أصول أيت إبراهيم بالانضمام والحلف	عدد الكوانين
ما تبقى من أيت إبراهيم	600
إكرامن	180
إداولكان	150
إد موسى أداود	100
أيت مسعود	30
أيت احماذ	15
أيت حربيل	570
إد بوعشرة	140
أيت زكري	100
أيت بو هو	100

وتنقسم هاته القبيلة إلى بدو رحل يجوبون مجالها الترابي بحثا عن الكلاً لمواشيهم، ومستقرين يمارسون الغراسة في واحات القبيلة مثل تغجيجت وتاكموت ومركز تاركاميت.

### ب- مؤسسة اجماعة أو إنفلاس القبيلة

فرض تنوع أصول قبيلة أيت إبراهيم وتزايد عددهم القيام بإجراءات لخلق التوازن بينهم وإشاعة جو من الاطمئنان والأمن، لذلك عملت القبيلة على تأسيس جماعة تسهر على تدبير أمور القبيلة في جميع المجالات، وقد أسند هذا الدور لممثلين مختارين من الأسر الإبراهيمية العريقة الذين أطلق عليهم الباحث الفرنسي دي لا رويل DE LARUELLE "إقدافن"<sup>2</sup> وآخرين ممن ثبتت شجاعتهم وإقدامهم وكرمهم من باقي المكونات الأخرى للقبيلة، ويطلق على كل هؤلاء إسم إنفلاس<sup>3</sup>

1- نفسه.

2- إقدافن هم الأعضاء داخل إنفلاس أيت إبراهيم المنحدرون من الأسر الكبرى كأسرة إضرصار وإد القوي وإد بوتكجدا وأيت تسلامت وإدخمشان وإدسالمة ند سعيد إبراهيم وإد أويلا، وهم بمثابة خبراء القبيلة الذين يتكفون بما يسمى حاليا بالسياسة الخارجية مع القبائل الأخرى، أنظر:

(DE LA RUELE : Les Tecna Berberphones Du Haut Oued Sayad ; Les ID Brahim et Leurs Tributaires, C.H.E.A.M, N° 457, TIZNIT le 25 Avril 1941, P : 79. )

3- عرف امحمد العثماني في كتابه ألواح جزولة إنفلاس بكونه: «لفظ شلحي صرف مفردة أنفلوس ومعناه المعين أو المقدم أو النقيب أو رئيس من رؤساء القبيلة الذين لهم الحل والعقد» (محمد العثماني: ألواح جزولة والتشريع الإسلامي، م. س، ص: 149).

ندبراهيم، ويسمون أيضا بالعقال أو الشيوخ أو الضوامن أو أيت أربعين أو العرفاء<sup>1</sup>. ويتم اختيارهم من الرحل والمستقرين، ومن بينهم يتم اختيار المقدم الذي يرأس الجماعة وينشر الأخبار ويقود الحروب، الشيء الذي يجعل الجميع ينفر من هذا المنصب الحساس والصعب. والجماعة الإبراهيمية ليس لها مقر قار؛ بحيث قد تعقد اجتماعها في السوق لكي تسمع مرتاديه القرارات الصادرة عنها، أو في دار المقدم، أو في أي مكان آخر حسب الظروف. وتتخلص مهامها في إعلان الحرب أو الصلح، والنظر في الشكاوى المقدمة لها استنادا للعرف، وقد تستعين "تجماعت" ندبراهيم" بالفقهاء أو أقطاب الزوايا لحل بعض المشاكل التي يتداخل فيها الشق الديني مع الاجتماعي.

ويصل عدد أعضاء مجلس إنفلاس ندبراهيم كان أربع وعشرون عضوا يتم اختيارهم من المركزين الأساسيين للقبيلة بالتساوي؛ بحيث يكون نصفهم من تكموت والنصف الآخر من تغجيجت<sup>2</sup>، ولم تتمكن من الوقوف على وثيقة مكتوبة لأسماء هؤلاء بسبب ضياع ديوان أيت إبراهيم، لكن هذا لا يمنع من وجود أسماء في بعض الوثائق، ومنها تلك الرسالة التي أرسلها أعضاء من جماعة أيت إبراهيم وأيت النص البدو النازلين في منطقة إروالن<sup>3</sup> وهم:

أحمد أضرصور والبشير ند الفوى وحماني الحاج محمد بن إدريس والحسين بن بريك.  
إلى أبناء عمومتهم الحضر الساكنين بتغجيجت وهم:

إبراهيم بن الأصم (أضرصور) ويحي بيرمان وعيسى والحسين أبناء علي والحاج علي وعمر بن أحمد.

يطلبون منهم النظر في مسألة إعطاء العشور لأبناء الشيخ ماء العينين بدل تقديمها للقائد التمرتني<sup>4</sup>، الذي اعتادوا على دفعها له باعتبارهم المعنيين بالفصل في الأمر رغم أن الجماعة التي أرسلت الرسالة أبدت رغبتها صراحة في تسليمها للقائد التمرتني<sup>5</sup>.

كما أن دي لاشبيل F. DE LA CHAPELLE اقتصر على ذكر إثني عشر عضوا وهم:

1- بنعبد الله عبد العزيز: الموسوعة المغربية للأعلام البشرية والحضارية، ج4، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط 1404هـ/1981م، ص:182.

2- رواية شفوية لمبارك بن محمد بن الحسن أبيبتي الإبراهيمي القاطن بأسا في يناير 2018.

3- منطقة تقع في بادية قبيلة أولاد بوعشرة من قبائل أيت النص.

4- الوثيقة غير مذبجة بتاريخ لكن محتواها يبين أنها كتبت إبان بداية حركة الشيخ ماء العينين الجهادية حيث طلب أبناءه العشور والزكوات من القبائل الصحراوية، ومن بعدها قبائل سوس وقوادها لتجهيز حملتهم العسكرية ضد الفرنسيين في مراكش.

5- أنظر الوثيقة رقم 31 من الملحق.

أحمد أضرزور من إدماد أومسعود وأخوه إبراهيم أضرزور، الحسين بوسعيد من إد رضوان، يحيى بيرمان، من أيت وحمدان؛ وهذا من أصول دويلالية لكنه كان كريما وشجاعا، البشير ند الفوى، محمد الحاج بن علي من إد بوتكجدا، خمشان إد رضوان، الحاج محمد حيسون من إد بوجديد، محمد أمبارك من إد بودي، ومحمد أمبارك ند أمبارك أحماد من إد سعيد أبراهيم، محمد العابد من إد احماد ألحسن والحسين نبوليد من إد بوليد<sup>1</sup>، ويبدو أن هذا الباحث اقتصر على إقدافن دون أن يذكر ذلك.

وتتكفل جماعة أيت إبراهيم بتحقيق الأمن والاستقرار لكل أفراد القبيلة سواء داخل مراكز الاستقرار؛ بما فيها السوق أو في أماكن الرعي والترحال داخل مجال القبيلة، وفق أعراف متوارثة جرى إعدادها في ألواح تسمى الدواوين.

### ج- العرف الإبراهيمي

لا تختلف أعراف قبيلة أيت إبراهيم عن أعراف المغرب الأمازيغي الأوسط كما قال الضابط الفرنسي دي لارويل **DE LA RUELE**، غير أن العرف الإبراهيمي تطور كثيرا منذ الدولة المرابطية المالكية السنية، بفعل الاحتكاك المستمر بعرب معقل، فدخلت عليه تعديلات كبيرة جعلته يتراجع أمام الشريعة الإسلامية باعتبارها قانون المسلمين. لكن رغم ذلك بقي الإبراهيميون أكثر ارتباطا بتنظيمهم القبلي لضمان استقلالهم<sup>2</sup>.

وقد أجمع المهتمون بموضوع العرف الإبراهيمي من أبناء القبيلة، وباحثين غربيين على أن الديوان العرفي لقبيلة أيت إبراهيم فقد بشكل كامل ولم تبقى منه إلا إشارات هنا وهناك في وثائق متنوعة المواضيع تحتوي على بعض البنود التي يأتي ذكرها تبعا لموضوع النازلة؛ حيث يتم الإشارة فيه إلى ما تعارفت عليه القبيلة، وقد مكنتنا بعض تلك الوثائق من تجميع بعض البنود المتنوعة إضافة إلى ما نقله الضابط الفرنسي دي لارويل **DE LA RUELE** من معلومات استقاها لحظة كتابة تقاريره عن تلك القبيلة من الرواية الشفوية لبعض كبار السن والأعيان في أربعينيات القرن الماضي، وهي كالتالي:

<sup>1</sup>- F. DE LA CHAPELLE : *Les Tecna du Sud Marocain, Etude Géographique, Historique et Sociologique, Publication du comité de l'Afrique Française, PARIS 1934, PP, 106-107.*

<sup>2</sup>- DE LA RUELE : *Les tecna Berberphones Du Haut Oued Sayad, Op.cit, PP, 76-79.*

## \*جزاءات جنحة السرقة<sup>1</sup>

- من سرق حيوانا يؤدي أربعة حيوانات مثله، ومن سرق في السوق يطاف به ويؤدي مائة ريال حسني.

- يغرم السارق حسب نوع السرقة فإذا ضبط في منزل أو في خيمة أو في بستان فإنه يؤدي مائتي ريال حسني ومائة ريال لكل باب، أما إذا ضبط في الحقل فإنه يغرم بمقدار مائة ريال حسني، أما إذا ضبط في السوق أو في طريقه فيغرم بمقدار ألف ريال حسني، وفي حالة رفضه يقتل، وإن هرب يصدر عليه حكم أمزوك<sup>2</sup>.

- من وجد سارقا في داره أو خيمته أو بستانه فقتله، فالقاتل لا يؤدي الدية ولا يزوك.

- في حال السرقة وانعدام شهود العيان فالسارق يؤدي إثني عشر يمينا على المصحف، وفي حال اتهام أحد بالسرقة فالمشتكي يؤدي إثني عشر قسما على المصحف، أما الشاهد على السارق فيؤدي خمسين يمينا على المصحف في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام، وفي حالة مشاهدة صاحب الدار للسارق ليلا وأبلغ الجماعة فإنه يؤدي إثني عشر قسما مع إخوانه.

## \*القتل والجرح واستعمال السلاح الناري<sup>3</sup>

- في حالة القتل العمد يؤدي القاتل الدية أو يطرد إلى أن يعفى عنه، وتتراوح الدية ما بين سبع مائة وأربعمائة ريال حسني.

- الجرح بواسطة البندقية تؤدي عنه غرامة تصل إلى خمسمائة مثقال وأربعة لترات من العسل لأجل التداوي، ثم نصف الدية.

- الجرح بواسطة اليد أو الحجر تؤدي عنه غرامة تصل إلى خمسة مثاقيل وذبيحة للجريح ولتر من السمن وثلاثين صاعا من الشعير، وفي حالة الكسر يؤدي نصف الدية، وفي حالة موت الجريح يؤدي أبوه أو أحد أقاربه إثني عشر يمينا على المصحف، ويؤدي المتهم دية كاملة وفي حالة عدم استطاعته تسديدها يؤديها أقاربه.

- محاولة القتل باستعمال البندقية يؤدي فاعلها مائتي مثقال، وفي حالة استعمال الرصاص أو الكمية<sup>4</sup> أثناء النزاع يؤدي الفاعل خمسين مثقالا.

<sup>1</sup> - Ibid, P : 86.

<sup>2</sup> -أي المطرود من القبيلة.

<sup>3</sup> - Ibid, PP, 83-85.

<sup>4</sup> -الخنجر.

- من أتى بالبندقية إلى السوق يؤدي مائة ريال حسني ومن أطلق رصاصة عشوائيا فإنه يؤدي غرامة قدرها عشرة ريال حسني.

- من تسبب في الفتنة واستعمل البارود يؤدي مائة ريال حسني وعشاء إنفلاس.

- من أوى غريبا وارتكب جريمة وفر فإن الذي أواه يغرم.

- التشاور بين الأعضاء في حال وقوع حدث معين.

- استقبال القاتل يعرض صاحبه للعقوبة هي أداء غرامة قدرها ألف ريال حسني.

- من قتل أحدا وأواه آخر ومنعه فعليه أن يغرمه أو أن يدفعه لمن يطلبه.

### \*بنود خاصة بأمن القبيلة وشروط التحالف معها<sup>1</sup>

- كل من ذبح على شخص واحد يصبح منتم للقبيلة.

- حجز القبيلة مال المريض.

- حماية القبيلة لعابر ترابها حتى ينتهي من مهمته.

- من قام بالفوضى بين قبيلتين في حالة صلحهما أو ساعد على ذلك يغرم بما قدره ألف ريال

حسني.

- يقوم المتهم بإعداد عشاء لإنفلاس أثناء التحقيق أو التحكيم في مشكلة تسبب فيها أو جنحة

ارتكبتها<sup>2</sup>، وقيمة هذا العشاء ستون ريالا حسنيا وأربعة جديان أو بقرة، ثم خمسة لترات من الزيت

أو السمن وعشرون خبزة<sup>3</sup>.

- من تدخل في شؤون الجماعة يؤدي خمسين ريالا وعشاء إنفلاس.

- من نقل أسرار القبيلة إلى القبائل الأخرى ونتج عن ذلك الحرب فإنه يغرم بأداء مائة مثقال.

- من نقل من أيت جرار<sup>4</sup> أسرار القبيلة إلى الأعداء أو تدخل في شؤونها يغرم بألف ريال وتهدم

داره، وإذا أدخل غريبا، وقام بأعمال إجرامية فإن الجراري يؤدي مائة ريال حسني.

- من لم يضيف الضيوف فعليه عشاء إنفلاس، وأداء ثمن الضيافة، وهي خمسة ريالات لكل

فارس.

- من ضبط أحدا عند بهائمه أو في داره فقتله فالقاتل لا يؤدي الدية.

<sup>1</sup> - Ibid, PP, 81-82.

<sup>2</sup> تسمى حفلة العشاء الذي يغرم بها المتهم "بتيمُنسوين".

<sup>3</sup> - DE LA RUELE: Op.Cit, PP, 81-82.

<sup>4</sup> يقصد بهم أولاد جرار المندمجين داخل قبيلة أيت ابراهيم.

- استقبال القبيلة للذابح عليها والسماح له بمزاولة جميع حقوقه.
- من لم يشارك في الحركة فإنه يؤدي " تنفكرت<sup>1</sup> ".
- من لم يحضر دعوة إنفلاس فعليه أداء خمسة ريالات حسنية.

### \*جزاءات جرائم الشرف<sup>2</sup>:

- من اغتصب بكرا فإنه يغرم بمقدار مائتي مثقال بحيث تعطى مائة منها لوادي الفتاة ويتزوجها.
- من اغتصب امرأة فجزاؤه أداء غرامة مائتي مثقال.
- من لمس امرأة في الطريق بيده فإنه يغرم بمقدار خمسين مثقالا.
- في حال اتهام امرأة لأحد فإنها تؤدي إثني عشر قسما على المصحف.

### \*المضمون الاجتماعي والتاريخي للديوان

تظهر هذه البنود المتنوعة والمفصلة غزارة في العقل التشريعي للجماعة الإبراهيمية المتميزة بتنوع بشري، وفسيفساء اجتماعية ساهم في نسجها اندماج جماعات بشرية مختلفة الأصول والمشارب، وازدواجية في نمط العيش بين نمط زراعي وواحي مستقر في مداشرها الثلاث: تغجيجت؛ تكموت؛ وتاركمايت، ونمط ترحالي بدوي يجوب فيافي الصحراء بحثا عن الكلاء من باني شمالا إلى وادي الساقية الحمراء جنوبا ومن بادية وادنون غربا إلى حمادة درعة شرقا.

وقد حاول المشرعون الإحاطة بكل المخالفات المحتملة الوقوع بغية الإجابة عن القسط الأكبر من مشاكل وإكراهات العيش في مجتمع تحكمه القبيلة، وتتعدد مخالفات عناصره بتعدد المسببات والمشاكل الناجمة عن الاستغلال المشترك لمجال محدود الإمكانيات والموارد. وهكذا تنوعت البنود بين تلك الخاصة بالجنح والجنايات الكبرى؛ كالقتل والجرح وأخرى خاصة بتأمين القبيلة وشروط التحالف داخلها، وكيفية إدارة عيشها.

حاول العرف الإبراهيمي الإحاطة بجنحة السرقة بأوجهها المختلفة؛ فأفرد لها بنودا متعددة بغية ردع هذا الفعل المشين، وهكذا فسارق الحيوان يعاقب بأداء أربعة حيوانات من جنسه وإن قام بفعلته في السوق فإنه يطاف به ويؤدي مائة ريال حسني، وهذا الجزاء تريد الجماعة من ورائه فضح السراق وتعريف الناس بهم واستنزافهم ماديا بالغرامة المرتفعة. أما السارق الذي يضبط في الخيمة أو في المنزل أو في البستان فإنه يؤدي مائتي ريال حسنيا، وقد يرتفع المبلغ إلى ألف ريال إن تمت

<sup>1</sup> - تنفكرت هي غرامة تصدر في حق المتهمون في المشاركة في الحرب، وهي بين خمسة ريالات حسنية وعشرين ريالا.

<sup>2</sup> - DE LA RUELLÉ: Op. Cit, pp, 85-90.

العملية في السوق، وإن رفض يقتل وإن هرب يصدر في حقه حكم "أمزوك" بمعنى طرده من القبيلة وملاحقته، وذلك لتأمين السوق وزجر المخالفت التي قد تؤثر على سمعته وحجم الرواج التجاري فيه. ومن البنود الأكثر صرامة في التعامل مع السارق حرمان أولياء دم السارق المقتول في دار أو خيمة أو بستان أثناء اقترافه ذلك الجرم من الدية، وعدم إجبار القاتل على مغادرة القبيلة. وقد حدد العرف الإبراهيمي بعض وسائل الإثبات؛ والتي تتمثل أساسا في أداء اليمين في ظل غياب الشهود وهذا الأمر يتساوى فيه السارق والمسروق منه، وفي حالة وجود الشاهد فإنه يؤدي خمسين يمينا على المصحف في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام فإن لم يتمكن من جلب الحلافين اعتبرت شهادته لاغية، أما أثناء معاينة صاحب المنزل للسارق دون شهود آخرين فإنه يؤدي اثني عشر قسما مع إخوانه.

يظهر كذلك من خلال العرف أن إنفلاس أيت ابراهيم حاول تنظيم عملية الذبح والتحالف مع القبيلة من الأجانب القادمين من القبائل الأخرى، وذلك بإفراد العديد من البنود التي تذلل الصعاب أمامهم وتعتبرهم بعد التحالف جزءا لا يتجزأ من القبيلة، ويظهر ذلك من خلال استقبال الذابح وتمتيعه بكل حقوقه، ويعتبر هذا البند الأكثر انفتاحا فيما يخص استقبال الوافدين أو الهاربين من قبائلهم بالمقارنة مع البنود العرفية لقبائل الصحراء، وهذا ربما يعتبر العامل المفسر لتعدد الأصول العرقية للقبيلة الإبراهيمية اليوم. وتقدم بعض بنود العرف الإبراهيمي إشارات تفيد بأن هؤلاء الوافدين غالبا ما كان بعضهم سببا في بعض المشاكل التي أصبحت تعيشها القبيلة من قبيل الوشاية للقبائل الأخرى المعادية، ونقل الأخبار عن استعدادات القبيلة وإمكاناتها، وقد ذكرت بعضهم بالإسم عندما نصت على أن كل جراري تدخل في شؤون القبيلة أو نقل أسرارها إلى الأعداء فإنه يؤدي ألف ريال حسني وتهدم داره، وهاته العقوبة تعتبر الأعلى من بين كل العقوبات التي أقرها العرف الإبراهيمي لما لذلك الجرم من تأثير على جسم القبيلة ومستقبلها.

ونلاحظ أن كثرة البنود المتعلقة بالذابحين على القبيلة يعد مؤشرا على كثرتهم العددية، وما كان يتردد من مشاكل تصدر منهم، وقد قامت إنفلاس بذلك للحد من تجاوزاتهم دون المساس بحقوقهم في الانضمام للقبيلة والتمتع بكل حقوقهم.

ومعلوم أن المجالات الواحية كانت دائما فضاءا للتعايش والتلاقح الاجتماعي والثقافي ومحجا لكل باحث عن لقمة العيش أثناء فترات القحط الشديد والمجاعات والأوبئة.

وتصل مرونة قبيلة أيت ابراهيم في تمكين الذابحين من كافة حقوقهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية حد السماح لمن هم ذووا كفاءة في تقلد مناصب المسؤولية في القبيلة؛ ومن بين هؤلاء



"يحيى بن بيران" المنتم إلى فرع أيت وحمان، الذي يتأصل من قبيلة إداوبلال المنتشرة حول واحة طاطا لكنه استطاع بحنكته وقدراته الحربية ورجاحة رأيه أن يتقلد منصب المقدمة في أيت ابراهيم في فترة معينة.

أما فيما يخص أحكام الجنايات فالعرف الإبراهيمي لا يختلف عن باقي أعراف قبائل تكتة والقبائل الأمازيغية خاصة فيما يتعلق بجزاءات جرائم القتل، حيث لم يقر حد القصاص بل استعاض عنه بالدية، وفي حال عدم القدرة على أدائها أو رفض ذلك يفرض على القاتل الطرد من القبيلة<sup>1</sup>، ومغادرة مجالها الذي اقترفت فيه الجريمة، وهي إحدى العقوبات التي تقرها الأعراف القبلية في ظل غياب سلطة حاکمة متعالية عن القبيلة وتحالفاتها، وتعهد بتنفيذها إلى مؤسسة أجماعة التي تحدد أحيانا مكان الزوك وشروطه والعقوبات المترتبة عن عدم تنفيذه أو الإخلال ببعض شروطه من قبل أقارب مقترف الجريمة.

أما فيما يخص الجرح أو التهديد باستعمال الأسلحة وجرائم الاغتصاب فقد حددت درجاته وفق ما يلي:

- الجرح بالطلقة النارية؛ وقد حدد له خمس مائة مثقال وأربعة لترات من العسل لأجل التداوي، وتأدية نصف الدية وهو ما يعادل مابين مائتي وثلاثمائة ريال حسني.

- الجرح بواسطة اليد أو الحجر يؤدي عنه خمسة مثاقيل وذبيحة للجريح ولتر من السمن وثلثين صاعا من الشعير، وهي بمثابة مؤونة للجريح تعوضه عن مدة جلوسه الاضطراري عن العمل والإنتاج.

- في حال كسر العضم فإن الجاني يؤدي نصف الدية وفي حال الموت بسبب تأثير الجروح فإن أب المجني عليه أو أحد أقاربه يؤدي اثني عشر يمينا على المصحف على أن الموت كان بسبب مضاعفات الجروح، وليس بسبب آخر، وعندها تكون الدية ثابتة.

- التهديد باستعمال السلاح الناري يؤدي صاحبه مائتي مثقال وفي حال إطلاق الرصاص أو استعمال الخنجر أثناء الخصومة فالعقوبة ترتفع إلى خمسين مثقالا.

أما جريمة الاغتصاب فإن الجاني فيها يغرم بمقدار مائتي مثقال كاملة لوالدي الفتاة وبتزوجها، وهو نفس مقدار مغتصب المرأة المتزوجة كما أن لمس امرأة في الطريق يغرم مقترفه بمقدار خمسين مثقالا، وفي حال اتهام امرأة لأحدهم فإنها تؤدي اثني عشر قسما على المصحف، وتعمل

<sup>1</sup> تسمى هذه العقوبة "بالزوك".

القبيلة كذلك على صيانة الحرمات حيث تفرض على الزاني عقوبات زجرية تجعل قاتله في براءة تامة من دمه.

## المطلب الثاني: أعراف قبائل أيت الجمل

### 1- أعراف قبيلة أيت موسى وعلي

#### أ- قبيلة أيت موسى وعلي: الأصل والتسمية

تعتبر قبيلة أيت موسى وعلي أحد فصائل تكنة أيت الجمل، ويقال أنها إنضمت إلى ذلك الحلف إبان نزوحها من الشرق، وقد صادف انضمامها إلى تكنة دخولها في صراع مرير مع أولاد جرير، وتفيد بعض الروايات أن أحد شيوخ القبيلة الذي يسمى علي أنجب ولدين سميا؛ دحمان والبشير، وهما إخوة لأب أولهما أمه بيضاء والثاني أمه زنجية، وأنها دخلا بعد وفاته في صراع على خلافته، فتنازل الثاني للأول عنها بعد تدخل رجل من قبيلة أيت لحسن يسمى حمو ولد بوشا، وقد اتجه البشير من ذلك الوقت إلى الجنوب فاستقر في أحواز أطار مشكلا الجذع الصحراوي لتلك القبيلة، بينما بقي دحمان في وادنون منذ ذلك التاريخ<sup>1</sup>.

وتعتبر أسرة أهل بيروك الأسرة المركزية في هاته القبيلة نظرا للدور الكبير الذي لعبته في تاريخ وادنون ومنطقة الغرب الصحراوي عامة، وقد انشغل بالتأريخ لأصولها عديد المؤرخين؛ ومنهم المختار السوسي الذي ذكر في معسوله أنها تنحدر من منطقة توات، مفندا أن تكون جعفرية النسب بالنظر إلى عدم وجود ما يؤيد ذلك<sup>2</sup>. وقد استرسل في الحديث عن الزعماء الأوائل للأسرة في منطقة توات ومنهم:

- سليمان بن علي وهو من رجالاتها في توات وقد اشتهر في عصره فكان له قبر معلوم فيما يقال في قرية تينمي من توات وهو أقدم من القرن الحادي عشر.

- يوسف بن عبد الله ويقال إنه أول من غادر توات إلى وادنون حيث استقر فترك عقبه ويعيش في أوائل القرن الحادي عشر<sup>3</sup>.

- الشيخ محمد بن مسعود الملقب ب أوشن.

<sup>1</sup> - ALONSO ENRIQUE JOSE DEL BARIO: *Las Tribas Del Sahara, Edita Servicio de Publicaciones del Gobierno General de Sahara ,ano1973, P :139.*

<sup>2</sup> السوسي المختار: المعسول، ج. 20، م. س، ص: 273.

<sup>3</sup> نفسه.

ويورد المختار السوسي رواية أخرى سمعها من أحد أبناء القائد محمد بن إبراهيم ابن أحمد بن علي بن محمد من أسرة آل بيروك أكد له أن الجميع تعود أصولهم إلى قرية أيت وابلي بالأطلس الصغير<sup>1</sup>.

ويدافع المختار السوسي عن هاته الرواية الأخيرة باعتبارها الأقرب إلى الصحة مع عدم إلغاء المقولة السابقة الخاصة باندماج عناصر من توات في القبيلة، التي تنقسم إلى أربعة أفخاذ، هي:

- أيت أوثن: ومنهم أموازين وأيت باكريم وأهل عبيد الله أو سالم.
- أيت علي أولحسن؛ وينقسمون إلى الأعراش التالية: أهل بوادي ولبلخير والرزمة ولمكيسرات ثم أيت بوحموش.

- إهران: ومنهم الفقرة وأهل موسى وأيت صبيوت وايت حامد.
- لخمس: ومنهم السلاميت ولعسارة وأيت بوالصبور.

وترجع الرواية الشفوية سبب استقرار أيت موسى وعلي في كليميم إلى اجتماع قبائل وادنون وخاصة قبيلة أيت لحسن الكثيرة الترحال خلال قدوم السلطان الأكل، وطلبها منه أن يوكل لأيت موسى وعلي مهام تبليغ أمور المخزن للقبائل الأخرى.

فأصبحت منذ ذلك الحين تمارس دور الوساطة بينه وبين القبائل، وقد ساعدها على ذلك دورها في تنظيم تجارة القوافل الصحراوية، والإشراف على سوق كليميم، وعلاقاته مع السودان الغربي جنوبا وميناء الصويرة شمالا.

وبفعل قوة هاته القوة التجارية أصبحت القبيلة تبسط سيطرتها على مدينة كليميم منذ القرن 17م<sup>2</sup>. وقد مكنها استقرارها وعدم ترحالها من صياغة ديوان عرفي يختلف عن باقي القبائل الصحراوية البدوية؛ ليس فقط على مستوى الجزاءات المرصودة لكل مخالفة، وطرق دفعها بل أيضا على مستوى شمولية مواد العرف لكل ساكنة المدينة، وبالتالي تجاوز المنطق القبلي الضيق التي يطبع دواوين القبائل الأخرى.

### ت- مواد العرف الموسى وعلي<sup>3</sup>

يتكون ديوان أيت موسى وعلي من البنود الآتية:

- من قطع طريق سوق الحد بكلميم يعطي مائة ريال.

1- السوسي المختار: خلال جزولة، ج. 3، تطوان. المغرب، د. ت، ص: 42.  
2- ناجيه عمر: قبائل تكنة، نموذج أيت جمل، مجلة دراسات، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن زهر، أكادير 1998، ص: 65.  
3- أنظر الوثيقة رقم 32 من الملحق.

- من سرق فيه يعطي مئتي مثقال.
- من تعارك فيه من القبائل يعطي خمسمائة مثقال.
- إذا وقعت خصومة شديدة واستعمل فيها السلاح الناري فالعقوبة تصل إلى 1000 مثقال.
- كل مسألة وقعت خارج السوق لا يبت فيها داخله.
- من تكلم لأحد يوم السبت والأحد والإثنين في طريق السوق فالنصف<sup>1</sup> ثابت فيه.
- من تكلم لأحد في طريق موسم سيدي الغازي حتى يبلغ نصفه فالإنطلاق المذكور ثابت فيه سواء كان قادما إليه أو خارجا منه.
- من تعارك من أيت موسى وعلي مع أحد من القبائل في سوق الأحد وموسم سيدي الغازي فإنه يعطي الإنصاف.
- من طرش يعطي عشرة مثاقيل.
- من دمع وظهر العظم يعطي خمسمائة مثقال.
- من كسر رأس أحد بحجرة أو بعصا أو غير ذلك يعطي ثلاثين مثقالا.
- من ضرب بخنجر يعطي خمسين مثقالا.
- من رعب سواء بطرشة<sup>2</sup> أو بضربة رأس أو بركبة يعطي عشرين مثقالا.
- من نعر<sup>3</sup> عن أحد يعطي ما أعطاه المذنب.
- من سرق وهرب ودخل على أحدهم من القبيلة يغرم عليه أو يدفعه للجماعة.

### ج- المحتوى الاجتماعي والاقتصادي للعرف الموسى وعلي

أول ما يسجل هو أن هذا الديوان كتب سنة 1263هـ/ 1847م، كما أنه أقل تخصيصا للجرائم، وعقوباتها من ديوان أيتوسى وأيت ابراهيم، لكنه من جانب آخر يختزن حسا اقتصاديا وتجاريا يوضح بجلاء تفرس واضعيه في إدارة شؤون الأسواق، وارتفاع مستوى تقديرهم للإمكانات الاقتصادية لمجالهم، الذي كان لهم في تسييره اليد العليا، كما يختلف عن المدونات العرفية للقبائل البدوية الطاعنة بكونه لا يفرض عقوبات عينية كالتعويض عن السرقات بمضاعفة الشيء المسروق أربع مرات أو غيرها، بل يفرض غرامات مالية مباشرة باعتبار أن المال هو عصب السوق، وأن الحصول عليه من قبل المتضررين هو أسى تعويض عما فقده.

1- النصف هو ذعيرة مالية أو مادية تحددها الجماعة لكل مخالف يتم الاتفاق عليها وتودى للجماعة أو المجنى عليه.

2- طرشة تعني صفقة.

3- اعترض على معاقبة مذنب.

## \* تأمين السوق وزجر مخالفات مرتاديه

إن المتمعن في تلك البنود يمكن أن يستنتج أن جل المخالفات والتجاوزات التي قد تقع في فضاء تجاري يجمع مجموعات قبلية مختلفة الأصول والمجالات جرى تحديدها ومحاولة معالجتها؛ بدءاً بالمشاكل المتعلقة بقطاع الطرق الذين غالباً ما يتربصون بمرتادي الأسواق ذهاباً وإياباً، وقد حدد لهم الديوان عقوبة ثقيلة تصل إلى مائة ريال لردع أي محاولة منهم لاقتراف ذلك الجرم الخطير على سير الأسواق وديمومتها، كما حدد عقوبة السارق داخل السوق بمائتي مثقال، وتجنباً لتمبيع السوق فقد جرى تجريم الخصومات التي قد تقع بين المرتادين، وحدد جزاؤها في دفع خمسمائة مثقال، وقد تتضاعف إن استعمل فيها السلاح الناري لتصل إلى ألف مثقال. وهنا ينضاف الحس الأمني إلى الحس الاقتصادي السابق القاضي بالحيلولة دون وقوع الانفلاتات الأمنية أو حدوث كل ما من شأنه أن يعكر الأجواء داخل هذا الفضاء التجاري. كما أن الجماعة المشرعة، وحرصاً منها على تجنب الخوض في كل المناهات، فإنها أقرت بعدم إمكانية الاختصاص في القضايا التي وقعت خارج حرم السوق، حيث غالباً ما كان بعض التجار والمتسوقون يحاولون نقل مشاكلهم المختلفة إلى السوق طمعاً في حلها.

وقد اتفقت الجماعة أيضاً على اعتبار أن أي حادثة وقعت في طريق السوق أو قبله أو بعده بيوم واحد تعتبر شأناً من شؤون السوق، كأن يوصي أحدهم تاجراً بإحضار سلعة له ثم يتخلى عن طلبه دون سابق إنذار، وحددت غرامة ذلك في النصف الذي يحدد تبعاً لحجم خسارة البائع وطبيعة السلعة وقيمتها. وتمادياً في الحفاظ على سلامة وأمن مرتادي السوق من القبائل الأخرى فقد أقرت أجماعة عقوبة النصف أولاً على أي شخص من قبيلة أيت موسى وأعلي يبادر بالخصومة مع الوافدين من تلك القبائل تجنباً للتأثير على سمعة السوق، وتفادي خطر هجرته من طرف القبائل والمجموعات البشرية الأخرى القادمة من شمال وادنون أو جنوبه.

## \* جزاءات الجنايات والجنح الأخرى

تشمل باقي بنود الديوان جزاءات لكل المخالفات التي يتردد حدوثها في أي تجمع بشري بدءاً بالصفعات التي جرى جبرها بعشرة مثاقيل، وجناية ضرب الجمجمة التي حددت له عقوبة مالية تبدأ من ثلاثين مثقالاً في حال جرحها، ويمكن أن ترتفع إلى أن تصل إلى خمسمائة مثقال عند كسرها، كما خصصت للضرب بالخنجر<sup>1</sup> عقوبة أداء خمسين مثقالاً، وعقوبة أداء عشرين مثقالاً

1- سمي في وثيقة الديوان بالكمية.

لكل من رُفِع<sup>1</sup> شخص سواء بضربه بيده أو رأسه أو ركبته. كما عالج الديوان أيضا مشكلة احتواء السراق بأحد من أفراد القبيلة، والدخول في حرمة بدعوة هذا الأخير إلى ضرورة تسليم الجاني للجماعة أو دفع الغرامة عنه نظير امتناعه عن ذلك.

### \* الدور التجاري لأيت موسى وعلي

إن عمومية بنود الديوان السابقة وشموليتها لكل ساكنة مدشر كلميم والوافدين على سوقه ومواسمه يبين أن هاته القبيلة مارست مهام حكم محلي واختصاصات ترابية بوسائل إنفاذ تتأسس على دور وازن على مستوى شؤون التجارة، ونبوغ فيها منذ القرن السابع عشر بزعامة بيروك أمبارك بن عبید الله أو سالم المنافس الأكبر للسملالين في إلينغ<sup>2</sup>. وقد ساهم احتضان العديد من العائلات اليهودية المحمية هو الآخر في تنشيط الحركة التجارية بمنطقة واد نون والصحراء عموما وصولا إلى بلاد السودان عبر الأدرار الموريتاني، ومما يركي هذا القول أن بعض الوثائق ذكرت أن أبناء بيروك حاولوا الاستقلال عن وساطة تجار ميناء الصويرة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وباشروا بناء ميناء أساكا الذي اعتبروه واجهتم التجارية مع الأوربيين، وقد لقيت هاته المبادرة معارضة المخزن الذي وجه رسالة إلى القائد لحبيب بن بيروك يبدي فيها تحفظه على تلك الخطوة:

" خدينا الأرضي الطالب الحبيب بن بيروك وفقك الله وسلام عليك ورحمة الله وبعد، ... وأما المرسى المذكورة فلم نأذن فيها وكل من يخوض فيها فقد أفتات وتلحقه دعوة الشر، وأما المرسى الحقيقية التي أردنا أحداثها هناك فنحن آخذون في أمرها بحول الله آمين. في رمضان 1299هـ/1876م<sup>3</sup>"

استمر ميناء أساكا في خلق القلاقل للمخزن في تلك المنطقة حيث أصبح محجا للمراكب الأجنبية الراغبة في البيع والشراء مباشرة مع الأهالي، والانطلاق منه لاكتشاف المنطقة والغوص داخلها، وقد وجه السلطان عبد الحفيظ هو الآخر رسالة في الموضوع إلى قواد إزركيين يأمرهم فيها بمراقبة الأمر ومنع النصارى من النزول<sup>4</sup>.

1- وردت في الديوان بلفظ عرف.

2- كماز محجوب: انعكاس التغيير الاجتماعي على الأسرة الصحراوية - منطقة واد نون نموذجا - بحث لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، 2014، ص: 74.

3- أنظر الوثيقة رقم: 33 في الملحق.

4- رسالة أرسلها السلطان المولى عبد الحفيظ إلى قواد إزركيين بتاريخ 4 صفر الخير عام 1327هـ/1909م. (أتوفر على نسخة منها).

وتظهر هاته الوثيقة التوجه الجديد للمخزن القاضي بتنويع الشركاء المحليين، والانفتاح على القبائل التكنية الأخرى لكسر احتكار أولاد بيروك لمهام تدبير شؤون المنطقة الجنوبية. لاشك أن الديوان العرفي لقبيلة أيت موسى وعلي يتقدم في محتواه السوسيواقتصادي على كل الدواوين العرفية للقبائل الصحراوية الأخرى لما احتواه من مواد وبنود تتجاوز المنطق القبلي الضيق لتشمل كل مرتادي مدينة كليميم القديمة وأسواقها، وغلبة النفحة الاقتصادية التجارية على محتواه الشئ الذي يؤهله ليضاهي القوانين الوضعية الحديثة.

## 2-العرف الحسني أو ديوان أيت لحسن

### أ- قبيلة أيت لحسن

تعتبر قبيلة أيت لحسن أكبر قبائل أيت الجمل، وأقواها عسكريا وتجاريا، وقد تعددت الروايات المفسرة لبداية قدومهم إلى منطقة الصحراء ومنها:

- رواية أولى تفسر مسألة النزوح إلى الصحراء بهروب جد القبيلة من قبضة السلطان الأكل، فتمكن من القبض عليه في منطقة الفارسية وحين رجوع المحلة غربا، صادفت حراسها رجلا يتعبد في إحدى المغارات فأبلغوا السلطان بأمره، فأمرهم بأن يأتوا به ليقابله، وكان ذلك الشخص هو سيدي أحمد الرقيبي، وبعد قضاء ثلاثة أيام في ضيافة السلطان، طلب منه أن يطلق سراح لحسن ففعل مقابل افتدائه بوزنه ذهباً، فقبل سيدي أحمد الرقيبي فطلب من حراس أن يملؤوا بعض الأكياس من الرمل والحجارة من مكان يسمى واد أعبر<sup>1</sup>، فتحولت الرمال والاحجار إلى ذهب وفضة فأطلق السلطان سراح لحسن ونشأت بعد ذلك علاقة صداقة بين ذريتهما<sup>2</sup>.

وهاته الرواية التي لا تخلوا من حس كراماتي للشيخ سيدي أحمد الرقيبي يجري تداولها بشكل كبير من منتسبي القبيلتين إلى اليوم.

- رواية ثانية تقول بأن أيت لحسن تنحدر من القبائل العربية التي هاجرت من المشرق إلى المغرب بسبب الحروب والفتن، فاستقرت أولا بتافيلالت، ومنها انتقلت إلى تغجيجت وصولا إلى أسرير (نول لمطة) ومنها إلى تكاوست لقصابي حاليا منذ القرن الثامن عشر<sup>3</sup>.

1- واد يقع جنوب مدينة طانطان.

2- بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات، م.س، ص:45.

3- ناعمي مصطفى: معلمة المغرب، مادة تكاوست، ج 6، م.س، ص:2086.

- رواية الثالثة تؤكد بأن جد القبيلة لما جاء قادما من الشرق كانت أسرته تتكون من ثلاثة أبناء، كان لكل منه باع في تخصصه، فقد كان الأول بارعا في فنون القتال واهتم الثاني بتحصيل العلم بينما اهتم الثالث بالحرارة.

وقد تفرق الأبناء بين شمال المغرب ووسطه وجنوبه، حيث سكنت ذريته المسماة أيت لحسن وادنون ومارست التجارة وحمل السلاح، بينما تخصص إداب لحسن في نشر العلم وتدرسه للطلبة كزوايا في بلاد شنقيط، أما ذريته بني حسن انتشرت في منطقة الغرب شمال المغرب<sup>1</sup>.

وتنقسم قبيلة أيت لحسن إلى مجموعة من الأفخاذ والتفرعات ومنها:

- أيت بومكوت وقد كان مجال انتشارها هو أسيرير قبل نزوح أيت لحسن إلى لقصابي تكاوست، كما أن إحدى فصائلها المسماة أيت أعمر كانت تستقر بتاغيجت<sup>2</sup>.

وامتد نفوذ هاته الفصيلة بعد ذلك إلى منطقة الفايجة في أفرا، ومنطقة أماغود المحاذية لأيت موسى واعي، وكذلك منطقة الجوي وتدركيت، ومنطقة خنيك لحمام قرب عيون إغمان.

- أيت داود أعبد الله؛ وهم فخذة تنتشر في وادنون وفي غير ونواحيهما، وتشمل مناطق انتشارها: \*منطقة سيدي هباب.

\*منطقة تيلمتنوس بمحاذاة تيدرگيت.

\*لكريمة التي توجد في المشبوك القبلي شرق عوينات بولنوار.

\*لكصابي وهي مشتركة بينها وبين إينجورن.

وتشير الرواية الشفوية إلى أن هاته الفصيلة تنحدر من أصول شريفة آتية من منطقة تافيلالت.

- أيت بوكزاتن: وينتشر في منطقة الشبيكة وتيدرکيت وأفرا، وقد استقرت بعض الأسر منهم في العيون مع دخول الإسبان إلى الصحراء.

- أيت يحيى ينتشرون في كويرة لكريعة حتى عين كرزيم مرورا بمرشيدة وواد درعة، تنتشر بعض العائلات منهم في الساقية الحمراء منذ قرون حيث تتواجد بعض أضرحتهم ومزاراتهم.

- الزكارة: ينتشرون في مناطق لفريرينة ورأس أزيار والركينة وبولمرايغ وعين لحمار وجوي الزكارة.

- أيت ساعد تؤكد بعض الروايات أنهم ينتسبون لأيت اعزى إهدى؛ ونخص بالذكر أهل محيمد لعيلال، ويرتبط هذا الاندماج بعملية النزوح التي عرفتها عناصر أيت اعزى إهدى من أسا واستقر

1- لبعير براهم: القبائل المعقلية ببلاد تكنة، م س، ص: 189.

2- م.س، ص: 194.



بعضهم بتلوين<sup>1</sup>، كما أن بعض عناصرهم تنحدر من دوبلال وخاصة أولاد لكيحل، وهذا يرتبط بالتواجد الدوبلاي سابقا في المنطقة حيث كانوا تحت النفوذ السملالي منذ القرن السابع عشر، وكانت بعض فصائلهم تجوب السهول الأطلسية جنوب واد ماسة<sup>2</sup>.

- أيت حسين: وينتشرون في منطقة عبودة وأم إفيس وتلوين، وهم يشكلون قبيلة متحالفة مع أيت لحسن.

- إينجورن ويشملون الأعراش التالية<sup>3</sup>:

\*أهل عمار أوداود: وينتشرون في الفريرينة وسهب الرواجع جنوب لكطوعة مقر زاوية فيلالة.

\*أيت عبد القادر: ويسكنون تكنوين وكريرة لمهاري.

\* الرويميات: وينتشرون نواحي منطقة لكطوعة وسهب الرواجع.

- أهل الناجم: ويسكنون أمغود ويمتدون جنوبا إلى حدود أيت بومكوت.

\*أهل أمبارك أوحاماد: ويسكنون أمغود، ويحدهم أهل الناجم من الجنوب، ومن الشمال أيت موسى واعلي.

وهذا التقسيم المناطقي للإنسان والمجال قد لا يكون ذا أهمية عند كثيرين منهم، لأن النسبة الكبيرة من أهالي القبيلة كانوا عبارة عن بدو يجوبون الصحراء بحثا عن الكأ والماء لماشيتهم، وهكذا فانتجاع هذه القبيلة الكبيرة كان يتم على مسافات طويلة، ومناطق شاسعة تمتد من فم أساكا شمالا وتمر بوادي درعة وصولا إلى واد الشبيكة بل تتعداه إلى الساقية الحمراء ومنطقة تيرس جنوبا. والبعض منها يسكن مناطق واد الذهب والرأس الأبيض منذ أكثر من قرن ونصف؛ وخاصة بعض عائلات إينجورن وأهل اعليات من أيت بومكوت.

وتعرف هاته القبيلة شأنها شأن القبائل الكبيرة عمليات استيعاب للأجانب ينظمها العرف، ومن تلك العمليات استيعابها لفصيلة إداولكان الإبراهيمية المنحدرة من منطقة جنوب إفران ومجاط<sup>4</sup>، والتي دخلت مع فخذة أيت بومكوت، وبقيت مع ذلك تحافظ على تسميتها مع تحويل بسيط حيث أضحى تحمل إسم الكاكين<sup>5</sup>.

1- م. س، ص: 196.

2- التوفيق أحمد: معلمة المغرب، مادة إداويلال، ج 1، م. س، ص: 221.

3- لبصير إبراهيم: القبائل المعقلية ببلاد تكنة، ملامح من التاريخ الاجتماعي، م س، ص: 195.

4- التوفيق أحمد: مادة "إداولكان"، المعلمة، ج 1، م. س، صص، 229-230.

5- لبصير إبراهيم: القبائل المعقلية ببلاد تكنة، ملامح من التاريخ الاجتماعي، م. س، ص: 196.

ويضم فصيل أيت داوود وعبدالله أولاد **بنعزيزي** الكنتيين الذين دخلوا معهم بعد القضاء على وجود أولاد ادريس في لقصابي تكاوست<sup>1</sup>، كما أن بعض بقايا أولاد ادريس اندمجوا مع أهل **حماد أوبراهيم** إحدى فصائل أيت بومكوت، ومن ذريتهم القائد **علي ولد ميليد** قائد أيت لحسن في عهد الحماية الفرنسية، والذي خلف القائد **المختار ولد عمار ولد الناجم**، وقد اندمجت معهم أيضا إحدى فصائل قبيلة التوابير الشنقيطية، ونخص بالذكر أهل **أحميدة** الذين اندمجوا مع أهل لشكر المنتمين إلى أهل **بوغريون**، ويعتقد أنهم نزحوا بعد انهزام جموع الزوايا أمام قبائل حسان في حرب شريبه<sup>2</sup>.

### ب - أعراف أيت لحسن كما وردت في وثيقة ديوان القبيلة

قدم **كارو باروخا J.C.BAROJA** ديوانا عرفيا لأيت لحسن أكثر تفصيلا استقاه من شيوخ القبيلة في الساحل<sup>3</sup>، وهو كالتالي:

- يتم رد الدين المترتب عن حق الدم أو دية بالمصالحة، وذلك وفقا للأعراف الجاري بها العمل.
- يعاقب على صفة أو ضربة على الوجه ينتج عنها أثر بتقديم ذبيحة وخمسة وعشرين ريالاً حسانياً، أي النقود التي ضربت في المغرب.
- يعاقب على الجرح بواسطة السلاح الأبيض بتعريكية وخمسين ريالاً حسانياً.
- الجرح الناتج عن طلقة نارية يعاقب عليه بتعريكية ومائة ريال حساني.
- يعاقب على طلقة نارية بدون عواقب بتقديم ذبيحة.
- يعاقب على السرقة بتقديم ذبيحة مع إرجاع الشيء المسروق.
- يعاقب على اقتحام الخيمة بمائة ريال حساني.
- إذا قام شخص بإيداع أمانات الغير في منزله وحدث أن سرقت وجب عليه أداء اليمين بعدم مشاركته في ذلك، مع الإتيان بخمسين شاهداً من أفراد العائلة، وإذا رفض المعني أداء اليمين أو تعذر عليه الإتيان بالعدد المطلوب من الشهود، وجب عليه أداء قيمة الشيء المسروق.
- يعاقب على سرقة محل تجاري بأداء اليمين مع تقليص عدد الشهود من العائلة إلى خمسة وعشرين شاهداً، وإذا رفض المعني أداء اليمين أو تعذر عليه الإتيان بالعدد المطلوب من الشهود، وجب عليه أداء قيمة الشيء المسروق.
- تعتبر السرقة التي تتم في المخيم بمنزلة السرقة التي تتم بالبيوت.

1- رواية شفوية للسيد كويس محمد ولد عثمان ولد عبد المالك البنعزيزي الكنتي مزاد سنة 1940 بمنطقة تيسكنان بلقصابي تكاوست.

2- لبصير براهيم: م. س، ص: 197.

3- دراسات صحراوية، م. س، صص، 351-352.

- في حالة وقوع سرقة رؤوس الماشية، وجب تزكية المالك من طرف خمسة وعشرين شاهدا.  
- يعاقب على سرقة الشعير أو نوع آخر من الحبوب بمثلما يعاقب به في السرقة التي تقع في الخيام.

- في حال حدوث نزاعات بين أفراد قبيلتي أيت لحسن وإزركيين يتم الاستماع لشهادة عشرة أشخاص من كل قبيلة.

- في حال قيام نزاعات بين قبيلة أيت لحسن من جهة، وقبائل الرقيبات والعروسيين وأولاد تيدرارين من جهة أخرى يتم اللجوء إلى عشرة شهود من قبيلة أيت لحسن مقابل خمسة من القبائل الأخرى.

- عندما يتم الاتفاق بين فرد من قبيلة الرقيبات أو العروسيين أو أولاد تيدرارين مع آخر من قبيلة أيت لحسن حول ذبيحة، فإن عدد الشهود يبقى متساويا بين الطرفين.

### ج-المضمون التاريخي والاجتماعي للعرف الحسني

تعد المدونة العرفية الحسنية التي قدمها الباحث كارو باروخا **BAROJA**، أكثر تفصيلا في تحديد المخالفات وجزاءاتها، وهكذا فهي تشير في بدايتها إلى أن حقوق الدم والديات تتم بالمصالحة عن طريق التعويض المادي، كما تضم عدة بنود تخص التعويض عن الأذى الجسدي والتهديد بالسلاح؛ حيث يعاقب على الصفعات أو الضرب على الوجه بتقديم ذبيحة وخمسة وعشرين ريالاً حسنياً؛ والذبيحة هنا تذبح عند المجني عليه بغرض تبادل الود ووأد الثأر بين طرفي القضية، حيث يجلسان على مائدة واحدة لأكل الذبيحة، وهنا يشير الباحث باروخا **BAROJA** إلى أن التعويض النقدي المرفق بالذبيحة كان يتم بالنقود المغربية، أما الجرح باستعمال السلاح الأبيض فتتم تسويته بتعريكية وخمسين ريالاً حسنياً، والتعريكية هنا تنحر ويأكلها طرفا القضية واجماعة، أما الجرح الناتج عن طلق ناري فجزاؤه التعريكية ومائة ريال حسني، كما أن التهديد باستعمال السلاح له جزاؤه؛ وقد حدد بتقديم ذبيحة لرأب الصدع ووأد جذور الثأر. وقد عولجت مخالفة السرقة داخل هذا الديوان بجزاء مخالف لما وجد في دواوين القبائل الأخرى حيث اقتصر الجزاء على رد الشيء المسروق، وتقديم ذبيحة، كما أن سرقة ودائع وأمانات الآخرين يستوجب من المودع له أداء اليمين بعدم مشاركته في ذلك، والإتيان بخمسين شاهداً من أفراد العائلة، وإذا تعذر عليه ذلك وجب عليه أداء قيمة الشيء المسروق. ويشكل وجود هذا البند إشارة مهمة تفيد بتردد وقائع سرقة الودائع الموضوعة عند سكان القرى المستقرين حيث كان البدو غالباً ما يودعون عندهم جزءاً من إنتاجهم من الحبوب

أو الوبر أو السمن، وفي بعض الأحيان يتم إيداع جزء من الأموال عند تجار المدن والقرى أو عند الفلاحين المستقرين بمقابل مالي أو بدونه، إلى حين الحاجة إليه، وقد أدخلتها القبيلة لديوانها ربما لكثرة تردها، ورغبة منها في تحديد المسؤوليات بشكل دقيق.

أفرد الديوان كذلك عقوبة مالية لمقتحم سكن الغير قدرها مائة ريال، كما تتم تسوية سرقة المحلات التجارية بأداء اليمين وتقليص عدد الشهود من العائلة إلى خمس وعشرين شاهداً، وفي حالة الرفض أو عدم استطاعة المتهم الإتيان بهم وجب عليه أداء قيمة الشيء المسروق، كما وجد بنداً آخرًا يساوي بين السرقة التي تقع عند البدو وتلك التي تقع في البيوت داخل القرية.

وعلى المستوى الخارجي خصص الديوان بنوداً أخرى لتنظيم العلاقة مع بعض القبائل الصحراوية الأخرى؛ ومنها قبيلة إزركيين شريكة أيت لحسن في لف أيت الجمل؛ حيث ذهب الديوان إلى أن تسوية النزاعات بينهما يتم بالاستماع لعدد متساوي من الشهود.

أما حل النزاعات مع قبائل الزوايا المحاربة خاصة الرقيبات وأولاد تيدرارين والعروسيين فقد كان يتم وفق مبدإ حضار عشرة شهود من أيت لحسن مقابل خمسة من تلك القبائل. وعموماً يتميز الديوان الحسني بكونه من أكثر الدواوين العرفية تفصيلاً، إلا أن باروخا **BAROJA** لم يذكر تاريخ كتابته ومكانها، علماً أن إشارة التعويض بالنقود الحسنية ليست كافية للتأكيد بأنه كتب في مناطق وادنون أو باديتها، أو في العيون.

### 3- العرف اليكوتي

#### أ- قبيلة يكوت أصل التسمية والتفرعات الأساسية

تنتهي قبيلة يكوت إلى حلف أيت الجمل كما ورد عند المختار السوسي الذي ينقل عن أفراد من أهل بيروك، الذين يسميهم رجال الأسرة:

"إن قبائل تكنة من عرب بني هلال تتابعت رحلاتها من توات إلى وادنون وهي على قسمين فالأولون أيت موسى واعلي والزركيون وأيت لحسن وأيت حسين ويكوت والمجاطيون الصحراويون وأولاد تيدرارين والعروسيين وأولاد ادليم<sup>1</sup>."

ويقال إن أصل قبيلة يكوت داخل هذا الحلف يعود إلى جعفر بن أبي طالب إلى جانب قبائل أخرى عن طريق أحد أبنائه المسمى ياقوت بن رحمون بن عقيل بن عبد الله بن جعفر الذي يقال

<sup>1</sup> السوسي المختار: المعسول، ج. 19، م. س، ص: 273.

أنه وفد إلى المغرب زمن الفتوحات الإسلامية<sup>1</sup>، وقد خلف ياقوت ولدين أحدهما يسمى أحمد والآخر يسمى ياسين ومنهما تتفرع أفخاذ القبيلة. و كل فخذة تنقسم إلى عدة أعراش.

جدول رقم 13: تنظيم قبيلة يكوت

العرش	الفخذة	البطن
- أهل عيلا ولد الناجم؛ - أهل عيلا ولد الوعبان؛ - أكمارات؛ - أهل بونان؛ - لقسيمات؛ - أهل اعلى منة.	أمزاويك	
- أهل ابراهيم؛ - أهل محمد عبد الله؛ - أهل ابراهيم ولد سيدي لفغير؛ - أهل عبد المالك؛ - أهل اميليد ولد سيد ابراهيم.	أيت الطالب	
- المرزكية؛ - أهل اعلىة؛ - أهل الكنداوي.	لماليد	أيت احمد
- أهل ابراهيم ولد اسعيد؛ - أهل احمد أسعيد؛ - أهل لحويمد.	أهل محمد أوسعيد	
- أهل الزاية؛ - أهل بارا؛ - أهل بيش؛	البلاعيد	
- أهل سيدي العربي؛ - أهل سيدي أحمد بن السايح.	السياح	
- أهل اعلى ولد الناجم؛ - أهل العلال؛ - أهل ابريك؛ - أهل محمد الناجم.	أهل حمو	
- أهل سيدي يحيى؛ - أهل سيدي محمد؛ - أهل امبارك العربي.	أهل البلال	
- أهل الشيكرك؛ - أهل امبارك أو لغزال؛ - أهل احمد.	الغزلان	أيت ياسين

<sup>1</sup> - رواية يتداولها أبناء قبيلة يكوت وتكاد تكون متطابقة بينهم.

أهل إيعزاه؛ - السوالم؛ - السعيدات.	لعبيدات	
- أهل الرركراكي؛ - أهل حمدان؛ - أهل أبا لحسن؛ - أهل بيه؛ - أهل محمد أحماد.	أيت إيبورك	
- أهل اعلي سالم؛ - أهل بابلا؛ - أهل بوبريك؛ - أهل بوركبة.	أيت حمو	

### ب - بنود العرف اليكوتي

تنتظم بنود العرف اليكوتي في وثيقة الديوان وفق الترتيب التالي:

- كل خيمة تجاوزت الخط الذي خطه المقدم فعليها بيصة وعشاء أيت أربعين
- كل إبل بانة فعل ربها ابن لبون
- كل من حرك شيئاً من دبشه<sup>1</sup> قبل أن ييرح المقدم به فعليه عشاء أيت أربعين وبيصة
- كل من كسر الشريعة لأخيه فعليه خمسة ريالات وعشاء أيت أربعين نصافا
- كل من خالف أمر الجماعة فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين
- كل من هجم خيمة بأن دخلها بلا إذن ربها بإرادة الفاحشة [...] فعليه 25 ريالاً وعشاء أيت أربعين
- كل من نفس على أحد تطالبه الجماعة أو مقدمها بشيء فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين
- كل من طرش أحد فإن لم تسود عينه فعليه عشر ريالات وإن اسودت فعليه خمس عشر ريالاً
- انصافا بعد ذلك حق المطروش وعشاء أيت أربعين
- من عض ابن عمه فعليه خمس ريالات
- من أخذ الحجر للرمي بها ولم يرم فعليه ريال ومن رمى بها فخمسة ريالات وإن ضرب بها فخمس وعشرون ريالاً انصافاً.
- كل من نتر غرس مدفعه ولم تخرج منه عمارة بأن قرمش أو خرجت معه ثلاثون ريالاً

<sup>1</sup> - متاعه.

- كل من سفه على المقدم سيدي حسين ومن حرك له يدا بأن مسه بها فعليه مائة ريال
- من سرق شاة فعليه ثمان شياه مثل المسروقة ومن سرق زائلة<sup>1</sup> فعليه ثلاث مثلها
- إن برح المقدم على أيت أربعين فكل من سمعه ولم يأت له فعليه ثلاثة ريالات
- إن قام لعياط<sup>2</sup> فكل من تخلف عنه ولم يأتي لغير عذر واضح فعليه ثلاثة ريالات
- كل إبل هجبت<sup>3</sup> بغير محل المحصر<sup>4</sup> به عامة الناس فعلى صاحبها حق إبل
- كل جمل أو فرس ركبه أحد حالة الصراخ بغير إذن ربه فأصابه شيء من ذلك فلا ضمان على راكبه

- أما ما فعله المقدم في أموال القبيلة من ذبح أو نحر أو عرضة أو بيع تأديبا لربه فلا ضمان على المقدم فيه.

- أن من سرق فعليه ثمانية مثلها وناقاة فعليه ثلاثة مثلها
- من دخل بيت أحد فعليه خمس وعشرين ريالا
- من مد يده لزوجة أحد بنية فاسدة فعليه خمسة عشر ريالا في مهجر أو غيره
- من منع الشريعة فعليه خمسة ريالات وعشاء أيت أربعين.
- من لطم أحد على الوجه فعليه خمسة ريالات فإن اسود فعليه عشر ريالات وذبيحة.
- من عض أحد فعليه خمسة ريالات
- من أخذ حجر لضرب أحد به فعليه ريالين فإن ضرب بها فعليه خمسة ريالات
- من سل سكيناً فعليه خمسة ريالات وإن ضرب بها فعليه عشر نصافا مع العرش
- من سل مدفعا بنية الخيانة فعليه خمسة ريالات وإن نثر الغرس<sup>5</sup> فعليه مائة ريال تفرقع أو لم يتفرقع

- إن ضرب بعمود فعليه خمسة ريالات وكذلك العصي
- من عرف<sup>6</sup> أحد بيده أو ضربه به فعليه عشر ريالات
- من جاوز منزلا أمر به المقدم فعليه حق ومن جاوز خط أمر به المقدم فعليه بيصة وعشاء أيت أربعين

1- أي رأس إبل

2- الفرع

3- ساقها صاحبها بهدف رعيها أو نقلها إلى مكان آخر.

4- مكان تواجد خيام القبيلة

5- فاتح النار في المدفع.

6- رصف

- إن قام الصراخ ولم يفزع وهو مكلف فعليه بيصة
- من تسفه على المقدم بلسانه فعليه خمسة ريالات ومن تسفه على المقدم بيده فعليه مائة ريال ومن هاد مع أحد على المقدم فعليهما عشر ريالات لكل واحد منهما
- من تخلف عن المقدم من أيت أربعين بها عونه فعليه ريالاً
- من غصب شيئاً من القبيلة أو سرقه وتعدى عليه به العداء ولم يقدر على الخلاص والوفاء منه [...] يعطيه عنه قريبه إلى سبع كوانين من أقاربه الأقرب فالأقرب على سبيل عادتهم وعرفهم سدا للذريعة
- من نهض منهم غازياً لأحد من غير إذن المقدم وأمره فنصاف ناقة على سواء كان الغير عدواً أو لا.
- كل خيمة أيضاً رحلت من غير إذن المقدم فعليهما جذع إبل وعشاء أيت أربعين وغداؤه
- من تنافس على أحد بيده أو بلسانه فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين
- كلما فعله المقدم في أموال القبيلة من قتل الإبل والغنم للمصلحة فلا شيء عليه فيه ولا على من أمره المقدم بذلك
- أن برح المقدم بالاجتماع بموضع فكل خيمة تخلفت عنه حيث تسمع صراخ المقدم فعليها خمس عشر ريالاً وعشاء أيت أربعين
- كل من ركب جملاً أو فرساً لغيره أو أخذ مدفعه وقت الفزع فلا شيء عليه.

### ج- أحكام العرف اليكوتي ومحتواه الاجتماعي والتاريخي

وثيقة الديوان اليكوتي غير مدبجة بتاريخ لكن المعلومات التي أمدنا بها صاحب الوثيقة تفيد أنها كتبت على الأرجح نهاية القرن التاسع عشر<sup>1</sup>. وقد بدأت بالتفصيل في القبائل التي صاغت الوثيقة وأعضائها المشكلين للجماعة بدءاً بأيت حمو وأهل اسعيد وأمزويك ومن حضر معهم من قبيلة لعبيدات، واتفقهم على تعيين مقدم الجماعة المسمى سيدي حسين الذي عدت الوثيقة خصاله، وجعلت أمر القبيلة بيده في الأخذ والعطاء والتنظيم وغيره، وتم تقديم أعضاء الجماعة فرداً فرداً دون ذكر فخذاتهم وقبائلهم. وقد أوردت الوثيقة إسم رجل غير منتم للقبيلة يدعى محمد البشير ولد بلعمش الجكني والغالب فيه أنه فقيه حضر لكتابة الوثيقة حيث غالباً ما كان فقهاء وعلماء قبيلة

<sup>1</sup> - أفاد مالك الوثيقة السيد ديبديع لحسن بن لحبيب أن جده لأبيه المسمى أحمد بن لحسن كان من بين من حضر لصياغة مواد الديوان ممثلاً عن فخذة لعبيدات من يكوت، وقد توفي وهو كبير السن بداية القرن العشرين.



تجكانت يشتغلون لدى قبائل تكنة لتدريس الأطفال وإمامة الصلاة والإشراف على كل الأمور الدينية لديها.

يغلب على مواد العرف اليكوتي الهاجس الأمني، ويتجلى ذلك من خلال سن العديد من البنود التي أعطت صلاحيات واسعة لمقدم أيت لربعين التي جعلته الرجل الأول في القبيلة وصاحب القرار الأهم في حلها وترحالها وتنظيم علاقاتها الداخلية والخارجية، والتصرف في أموالها، حسب العرف. وهي حقوق لم يكن بالإمكان ممارستها لولا الضمانات الكبيرة التي أعطيت له؛ والتي تجعله محميا من التجاوزات التي يمكن أن ترتكب في حقه نظير ذلك، وقد سطرت أجماعة مجموعة من البنود الخاصة بحمايته من الاعتداءات اللفظية والجسدية التي قد يتعرض لها محددة ذوائر مالية تتدرج إطرادا حسب نوع التجاوز الذي يمكن أن يتعرض له، وهكذا خصصت للاعتداء اللفظي ذعيرة مالية قدرها خمسة ريالات، وخصصت للتهديد والتهمج على المقدم عشر ريالات قد تتعدد بتعدد فاعليه، أما الاعتداء الجسدي فيرتفع جبره إلى مائة ريال حسني.

ومن الصلاحيات التي منحت لمقدم أيت أربعين عند قبيلة يكوت الحق في اتخاذ قرار النزول أو الرحيل لكل أفراد القبيلة، وتحديد أماكن ذلك وأوقاته، وكل خيمة خالفت أمره وتجاوزت الخط الذي حدده للنزول يعاقب صاحبها بتقديم قطعة قماش (بيصة) للجماعة وإعداد العشاء لأعضاء مجلس أيت أربعين، وهي نفس عقوبة من حرك متاعه قبل الإذن بذلك، كما أن من نهض غازيا لقبيلة أخرى دون إذن من المقدم يغرم بأداء ناقة حبلى وإن كان الغير عدوا للقبيلة، أما رعي الإبل في مكان بعيد عن كان تجمع القبيلة فيغرم فاعله بأداء حق إبل للجماعة، ويبدو أن هذين البندين الأخيرين وقع سنهما لتجاوز وضعيات سابقة عاشتها القبيلة نظير تصرفات فردية لبعض أفرادها ضد مكونات قبلية أخرى كانت له نتائج غير موفقة على القبيلة بشكل عام، أو بسبب تردد عمليات مخالفة أوامر المقدم والرحيل والنزول خارج الأماكن المسموح بها، فأجماعة لا تستطيع تأمين الفضاءات المفتوحة لأفراد القبيلة لذلك تحثهم على البقاء ضمن محصرها كي لا يصبحوا عرضة لغزوات القبائل الأخرى أو بعض السراق المسلحين الذين يشتغلون قلة الرجال لتنفيذ عمليات السطو المسلح على قطعان الماشية.

ويعطي الديوان للمقدم كذلك إمكانية التصرف في أموال الأفراد المخالفين للجماعة من ذبح ونحر وإقامة ولائم تأديبا لهم على أفعالهم، وهذا البند وجد لتربية أفراد القبيلة على مطاوعة رأي الجماعة وعدم معارضتها حفاظا على قيم التعايش والتضامن في البيئة الصحراوية المتميزة بالندرة، ومن صور ذلك أن الديوان العرفي سن عقوبات على من يتولى عن تلبية دعوة المقدم وقت الصراخ أو

عند لحظات إعلان الحرب ضد عدو خارجي، كما منح ضمانات لكل من استعمل متاع الآخرين وأسلحتهم وخيولهم وإبلهم لرد العدوان الخارجي على القبيلة، دون إذن أصحابه وإعفائه من ردها بعد فواتها بسبب ذلك الاستعمال.

ويعتبر العرف اليكوتي عرفا بدويا داخليا حيث تتكرر داخله لفظة "بنعمو<sup>1</sup>"، ويتضمن بنودا أخرى تشمل جزاءات عن مخالفات الضرب والجرح والقتل والهجوم على مسكن الغير وغيرها من المخالفات الجنائية والجنحية التي يمكن أن يقع فيها الفرد وتؤثر على الآخرين، ومنها أنه أوقع عقوبات مادية على سراق الماشية تتعدى كل ما سنته القبائل الصحراوية الأخرى، فسرقاة الشاة مثلا تجبر بالإتيان بثمانية من مثيلاتها كما أن الناقة لا تجبر سرقتها إلا بالإتيان بثلاث نوق مثلها، أما المخالفات الأخرى كالأضرار الجسدية والجروح والاعتداء على سكن الغير فقد كان الديوان أكثر تفصيلا فيها، فقد حدد لمقترف جناحة صفع الغير عشر ريالات، وقد يرتفع الأمر إلى خمسة عشر ريالا وعشاء أيت أربعين في حال إسوداد العين، أما مخالفة عض الغير وتهديده بالسكين فتجبر بخمس ريالات، وهي نفس عقوبة من يرمي أحدا بحجر، ومن يضربه بعمود أو عصا، وقد يرتفع الأمر إلى عشرين ريالا في حال الضرب بالسكين و إلى خمس وعشرين ريالا في حال الإصابة بالحجر، أما من يهدد غيره بالسلاح الناري وجهزه للضرب فعليه ثلاثون ريالا، ومن سل المدفع بهدف السرقة (الخيانة) فعليه خمس ريالات وإن صوبه اتجاه أحد يرتفع الأمر إلى مائة ريال سواء تم إطلاق الرصاصة أو لا، وغالبا ما يرجع سبب التفصيل في هذه المخالفات إلى كثرة تردها في المجتمع الشيء الذي يجبر الجماعة على سن تشريعات تساهم في القطع معها وإجبار المخالفين على تسديد تعويضات مالية لإثقال كاهلهم بها، وإرغامهم على تجنب الإقدام على سلوك مماثل في المستقبل.

من أهم ما يلاحظ في بنود هذا الديوان التنصيص على المزاجية في الجزاء بين التعويض النقدي والتعويض العيني، وهذا مؤشر على أن مضارب القبيلة كانت تقع في منطقة وسطى بين النطاق النقدي والنطاق العيني حيث نجد في كل دواوين قبائل تكنة وادنون ومجال أيتوسى أن الجزاءات كانت تحدد بالنقود لكونها كانت متوفرة بكثرة بسبب وجود الأسواق الرائجة، وهو أمر يقل كلما اتجهنا جنوبا حيث تتعامل قبائل الرقيبات مثلا بالجزاء العيني في كل أعرافها تقريبا<sup>2</sup>.

1- أي ابن عمه.

2- التعويض بالجزاء العيني يتأسس على سلوك تجاري يقوم على المقايضة وهي وسيلة كانت منتشرة بهذه الربوع منذ القرن 7/13 م. (ماجدة كريمة: العلاقات التجارية بين المغرب والسودان في العصر المريني، م.س، صص، 298-299)

#### 4- أعراف قبيلة إزركيين

##### أ- إزركيين أصل التسمية والتفرعات الأساسية

أورد أنركي ألونسو خوسي ديل باريو ALONSO ENRIQUE JOSE DEL BARRIO رواية مفادها أن مؤسس قبيلة إزركيين يسمى أحمد علي الشتوكي الذي ينحدر من قبيلة شتوكة القاطنة بالأطلس الصغير<sup>1</sup>. ويضيف صاحب هاته الرواية أن أحمد علي كان صديقا للسلطان المولى إسماعيل الذي أرسله إلى الصحراء لمطالبة القبائل الصحراوية بالامتثال له ولسلطة المخزن<sup>2</sup>. ويورد الباحث داود ولد عبد الله رواية قريبة في محتواها لكن لإسم رجل آخر أرسله المولى إسماعيل بصحبة الجيش المغربي لمساندة أمير الترارزة علي شنظورة، في الحرب مع خصومه، وهو حمو اسعيد الزرقي، حيث يفيد داوود ولد عبد الله أنه مع بداية القرن الثامن عشر وخاصة في العقد الثاني منه بدأ تحول مشيخة الترارزة إلى إمارة مكتملة الأركان في عهد علي بن هدي بن أحمد بن دامن الملقب بعلي شنظورة المتوفي 1139هـ/1726م، وهو الذي استفاد من دعم معنوي ومدد عسكري من السلطان العلوي المولى إسماعيل بعد أن زار مكناس رفقة حمو اسعيد الزرقي<sup>3</sup>، هذا الأخير تكلف بدعم المحلة السلطانية ببعض من القوات من قبيلته لدعم الأمير التروزي ضد خصومه الشرقيين (البراكنة) والشماليين (أولاد دليم)، وبمقابل تلك المساعدة ظلت تلك الإمارة تدفع إتاوة سنوية من الإبل لقبيلة إزركيين. وشكلت لفترات طويلة عربونا للعلاقة الوطيدة بين تلك الإمارة وإزركيين<sup>4</sup>. وأن ذلك الرجل المسمى حمو اسعيد الأزركي هو المؤسس المفترض لقبيلة إزركيين. لكن هذا التخمين قد لا يكون ذا أهمية هو الآخر بالنظر إلى أن تأسيس القبيلة كان سابقا لهذا التاريخ، وأنها كانت حينها قد اتخذت شكلها النهائي على مستوى الفخذات والتفرعات الرئيسية التي نراها عليها اليوم<sup>5</sup>.

أما دو لاشابيل DE LA CHAPPELLE F. فإنه يرد هذا الاسم إلى جد فصيلة اشتوكة الذي أقام في سوس عدة سنوات، فحمل هذا الاسم بعد رجوعه إلى قبيلته.

1- ALONSO ENRIQUE JOSE DEL BARRIO: *Las Tribus Del Sahara*, Edita Servicio De Publicaciones Del Gobirno General De Sahara , ANO 1973, p:131.

2 - *Ibidm*.

3 - ولد عبد الله داود: الحركة الفكرية في بلاد شنقيط خلال القرنين 17 و18، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا تحت إشراف حجي محمد، مرقون بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادال السنة 1993/1992 الرباط، ص:64.

4 - لبصير براهيم: القبائل المعقلية ببلاد تكتة، م. س، ص:205.

5 - يمكن الرجوع في هذا الأمر إلى وثيقة العرف الجناني المدون لقبيلة إزركيين المورخ بسنة 1134 هـ/1721 الذي نسخه ماء العينين الناوي سنة 1348 هـ/1930 م (انظر الوثيقة رقم 34 من الملحق).

وفي تعريفه لمفهوم إزركيين أشار الأستاذ **مصطفى ناعمي** إلى أن المعنى الراجح لهذا الإسم هو لون الزرقة وتساءل هل لهذا الإسم علاقة بالمد العربي على المنطقة منذ سبعة قرون<sup>1</sup>. وتدخل فصائل هاته القبيلة في جملة من العلاقات التحالفية مع مجموعة من القبائل الصغرى التي تسكن معها نفس المجال بعضها زاوي والبعض الآخر حرفي خاصة في ميدان الصيد، ومن تلك القبائل قبيلة توبالت المتمتعة بنفوذ ديني ورمزي كبيرين عند قبيلة إزركيين، وباقي قبائل أيت أجمل بالنظر إلى أدوارها الدينية والروحية وانتشار قبور أوليائها في تلك المنطقة<sup>2</sup>. وتبعاً لتلك المكانة فإن العرف الأزرقى أورد بندا خاصاً بتنظيم العلاقة مع **توبالت** وباقي قبائل الزوايا. وتعتبر قبيلة مجاط أهم القبائل البحرية الصغرى التي تحظى بحماية إزركيين، فشتوكة تحمي أهل لخديم، في حين أن فخذة الكرح تحمي فصيلة البيض، أما أيت اسعيد فتقوم بحماية فصيلة أهل علي بن سالم<sup>3</sup>.

### ب- ديوان قبيلة إزركيين

وجدنا ونحن نبحث في أعراف قبيلة إزركيين مدونتين عرفيتين كتبت كل منهما في زمن معين، بينهما حوالي قرنين من الزمن إلا أن محتوياتهما تكاد تكون متقاربة.

### \* الديوان الأول<sup>4</sup>

هو عبارة عن وثيقة تاريخية كتبت عام 1708 ونسخها ماء العينين الناوى عام 1930 تتضمن:

- اتفاق جماعة الكرح وآيت اسعيد على أن التعدي بينهم بالعمد أو الخطأ سواء عندهم.
- الدية أو الطلب متساويان في حالتي العمد والخطأ.
- الجرح بالحديد أو الحجارة وكل أنواع الضرب على الرأس إن كسرت العظام: ثلاثة جذاع<sup>5</sup> من الإبل وتعركيبة<sup>6</sup>.
- الضرب على الرأس بكل ما ذكر إذا لم تكسر العظام: جذع واحد وتعركيبة

1- ناعمي مصطفى: «مادة إزركيين»، معلمة المغرب، ج 1، م. س، ص: 339.

2- لبصير براهيم: م. س، ص: 203.

3- نفسه.

4- أنظر الوثيقة رقم 34 من الملحق.

5- الجذع من الإبل هو الذكر الذي أتم أربع سنوات ودخل الخامسة.

6- التعركيبة جمل أو ناقية يقدم كهدية للصلح ينحر ليأكله المتصالحون وسمي بذلك الاسم لأنه يتم قطع عرقوبها حتى لا يتم امتلاكها أو تربيتها من جديد.

- الدمغة<sup>1</sup> والتكحيلة<sup>2</sup> ذبيحة وبيصة.
- الضربة بالسكين: إذا جاءت في اللحم وحده: جذع واحد وتعريكية.
- الضربة بالسكين إذا جاءت في العظم ثلاثة جذاع وتعريكية.
- من ضرب بلعمارة<sup>3</sup>، فجاءت في اللحم: ثلاثة جذاع وتعريكية.

### \*الديوان الثاني

هو عبارة عن مدونة عرفية أوردها كارو باروخا **C BAROJ.** في كتابه دراسات صحراوية، وقال إنه نقلها عن القاضي سيدي عثمان، وهو المكلف بتجميع مضامين العرف لدى شيوخ القبيلة (نسخة 1314هـ/1896م)، جاءت بنودها على الشكل التالي<sup>4</sup>:

- يعاقب على القتل (الدية) بما هو معمول به في العرف، باستثناء بعض التغيرات وفقا للحالات.
- يعاقب على القتل العمد بضبط الجاني والقبض عليه بجعله مقيد اليدين والرجلين، ونقله مرفقا بأعيان القبيلة إلى الجماعة، حتى يتم الحسم علانية أمام عائلة المقتول بين أداء الدية أو القصاص لفائدة المقتول.

- يتم الاستيلاء على أملاك القاتل من طرف الجماعة.
- يعاقب القاتل غير المتعمد بأداء الدية، دون أن يطبق عليه القصاص من طرف عائلة المقتول.
- أما الدية فيدفعها الفرع الذي ينتمي إليه بناء على حكم الجماعة.
- يعاقب على السرقة بأداء أربعة أضعاف ثمن الشيء المسروق، وهكذا تدفع أربعة رؤوس من الماعز بدلا من واحدة، وأربعة رؤوس من الجمال بدلا من رأس واحد.
- يعاقب على صفع أو ضرب على الوجه ينتج عنه أثر بتقديم ذبيحة وقطعتين من القماش.
- يعاقب على الجرح بالسلاح الأبيض بتعريكية إضافة إلى مابين أربعين ومائة ريال، حسب الاتفاق.
- يعاقب على البتر بما جرت به العادة في العرف.
- يعاقب على التهديد بالسلاح الأبيض بدفع قطعة واحدة من القماش.
- يعاقب على التهديد بالسلاح الناري في وضعية الجاهزية لإطلاق النار بدفع قطعة واحدة من القماش.

1- الدمغة هي ضربة الرأس التي تحدث جرحا فيه.

2- التكحيلة هي ضربة العين أو الكدمة التي تحدث تورما يأخذ اللون الأسود.

3- العمارة تعني في الحسانية الرصاصة.

4- دراسات صحراوية، م.س، صص، 353-354.

- يعاقب على طلقة نارية بدون مخلفات بذبيحة.
- يعاقب على اقتحام خيمة بتقديم تعريكية.
- يعاقب على اغتصاب القاصر بدفع حق المرأة.
- في كل النزاعات التي تتعلق بالبيع والشراء أو سرقة قطع من الماعز يتم اللجوء إلى خمسة شهود.
- في حال نزاع يتعلق بالبيع والشراء أو سرقة قطيع من الجمال، يتم اللجوء إلى عشرة شهود.
- في كل النزاعات المتعلقة بالنساء، يتم اللجوء إلى خمسة شهود.
- في حال سرقة الحبوب من مخازنها، يقدم السارق خمسين شاهدا مؤتمنا أو تقديم ثمن الكمية المسروقة.
- في حال نزاعات بين قبيلتي إزركيين والزوايا بصفة عامة، يجب على القبيلة الأولى الإدلاء بعشرة شهود مقابل خمسة بالنسبة للقبيلة الثانية.

### ج-مضامين العرف الأزركي

بدأ العرف الأزركي بالحديث عن عقوبة القتل، وقد أحال الجزاء فيها على العرف القبلي المتعارف عليه، وبما أن الوثيقة التي أخذ منها **باروخا J.C.BAROJA** معلوماته تعود إلى 1314هـ/1896م فإن أقدم وثيقة يمكن العودة إليها هي وثيقة القرن الثامن عشر التي نسخها ماء **العينين الناوي** سنة 1930 التي قال في ديباجتها كاتبها **أحمد بن سعيد** بأنها اتفاق بين جماعتي الكرح وأيت أسعيد من قبيلة إزركيين، وهي وثيقة لا تحدد مقدار الدية كتابة، وإنما تشير إليه إلى جانب الطلب في سياق حالتي العمد والخطأ، وذلك ربما لأن الدية محدد شرعا في مائة رأس من الإبل. وورودها دون تمييز بين حالتي العمد والخطأ يدل على الطابع العرفي لذلك البند، في إشارة إلى أن القتل أيا كان سبب وفاته يلزم قاتله بأداء التعويض لأهله.

وتنفرد قبيلة إزركيين بين كل قبائل الصحراء بالتنصيص صراحة على إمكانية إنفاذ القصاص بمرتكب جريمة القتل، وأوكلت تلك المهمة لمؤسسة أجماعة التي تعمل على إحضاره مكبل اليدين والرجلين، وعرضه عليها لأخذ رأي أولياء الدم في قبول الدية أو القصاص. كما تضيف بندا آخر ذو جذور عرفية أمازيغية؛ هو الاستيلاء على أملاك القاتل من طرف أجماعة، وهو إجراء مناف للشريعة الإسلامية، على اعتبار أن إنفاذ عقوبة القصاص في القاتل يجعل الحق في أملاكه محصورا

في ورثته فقط، كما أن أداء الدية يجبر جريمة القتل، لأنها تعويض لأولياء الدم المستحقين وحدهم حصريا حسب تعاليم الشريعة الإسلامية، وليس أجماعة.

أما جريمة القتل غير العمد، فتجبر بأداء الدية من قبل الفرع الذي ينتمي إليه مقترب الجريمة دون اللجوء إلى القصاص، ويتم تحديد مقدارها من قبل الجماعة. وهذا تطبيق حرفي للنص الشرعي الإسلامي الذي يجعل دية القتل غير العمد على العاقلة من أقرباء مقترب الجناية. ويتم جبر جريمة السرقة بأداء أربعة نظائر من الشيء المسروق خاصة الماعز والجمال كما هو متعارف عليه بين كل قبائل الصحراء.

يتوفر العرف الأزركي كذلك على بنود أخرى تعالج جنح الاعتداء الجسدي والتهديد باستعمال السلاح الأبيض والسلاح الناري؛ منها تقديم ذبيحة<sup>1</sup>، وقطعتين من القماش جبرا للصفع والضرب على الوجه الذي ينتج عنه أثر. أما في حالة الجرح بالسلاح الأبيض فالجزاء يقتضي الإتيان بتعريكية وتقديم مابين أربعين ومائة ريال حسب اتفاق أجماعة، في حين يتم جبر التهديد بالسلاح الناري والسلاح الأبيض بتقديم قطعة واحدة من القماش<sup>2</sup>.

تعتبر الجزاءات المرتبطة بجرائم السرقة وجرائم الاعتداء الجسدي في الديوان الثاني أقل تخصيصا وتدقيقا من تلك الموجودة في وثيقة الديوان القديم، الذي حدد مستويات ودرجات التأثير الجسدي لكل اعتداء وخصت كل منها بجزاء معين. وهكذا فالجرح بالحديد أو الحجارة وكل أنواع الضرب على الرأس في الديوان الأول يتم جبره بثلاثة جذاع من الإبل وتعريكية إن كسرت العظام، وجذع واحد وتعريكية في حالة عدم كسرها. أما الكدمات وجروح الرأس فيتم جبرها بذبيحة وقطعة من القماش.

وقد خص الديوان جريمة الضرب باستعمال السلاح الأبيض<sup>3</sup>، بجزاءات تتفاوت حسب درجات الخطورة، ذلك أن الضربة التي تصيب اللحم يتم جبرها بجذع إبل واحد وتعريكية، أما حينما تتم إصابة العظم فإن الجزاء يتطور إلى ثلاثة أجداع وتعريكية، وهو نفس جزاء من ضرب بالرصاص فأصاب اللحم.

كل هاته الجزاءات المتعلقة بالضرب والجرح والتهديد باستعمال السلاح الواردة في الديوان القديم جرى نسخها في الديوان الذي أورده باروخا J.C.BAROJA نقلا عن القاضي سيدي عثمان

1- الذبيحة قد تكون رأسا من الماعز أو الغنم وسميت بهذا الاسم لأنها تذبح فيأكلها المتصالحون وأفراد من جماعة الصلح بعد استيفاء الجزاء.

2- قطعة من القماش تسمى بالبيضة وهي تعادل تقريبا مترين.

3- السكين في لفظ الديوان.

في بند واحد، وحدد لها جزء واحد هو تعريكية تنحر لرأب الصدع بين المتخاصمين، وتعويض مالي يمتد من أربعين ريالاً إلى مائة حسب الاتفاق ودرجة الخطورة.

وكل الأعراف المغربية فإن جريمة اغتصاب القاصر تُجبر بالزواج منها من قبل المغتصب والقاصر هنا لفظ لا يرتبط بفئة عمرية محددة بل بالفتاة العزباء لأن الفتاة الصحراوية كانت في أغلب الأحيان تتزوج وهي طفلة ذات ثمان أو تسع سنوات، وقلما تكون عانساً. ويتضمن العرف الأزرقى بنوداً خصصت لتحديد بعض وسائل الإثبات في السرقات، ونزاعات البيع والشراء والنزاعات بين النساء والنزاعات مع القبائل الزاوية<sup>1</sup>.

وقد نص الديوان الثاني في هذا الباب على أن سارق الغنم عليه أن يقدم خمسة شهود على عدم سرقة أو تأدية ثمن القطيع المتهم به، كما أن عدد الشهود يرتفع إلى الضعف في حال سرقة قطيع من الجمال، أما في حال الاتهام بسرقة الحبوب من مخازنها<sup>2</sup>، فإن المتهم مجبر على الإتيان بخمسين شاهداً مؤتمناً أو أداء ثمن الكمية المسروقة، والملاحظ أن هذا البند فيه إعجاز للسارق إذا ما حاول تبرئة نفسه من هذا الفعل الشنيع الذي يرتبط بتهديد الأمن الغذائي لأفراد القبيلة، وضرب السلم الاجتماعي داخلها، وتقييد حركتها داخل المجال مما ينعكس سلباً على قطعانها.

أما المنازعات بين النساء فيتم اللجوء فيها إلى خمسة شهود، وفي حال حدوث نزاع بين قبيلة إزركيين مع قبائل الزوايا بصفة عامة فإن إزركيين ملزمون بتقديم عشرة شهود مقابل خمس للزوايا، وقد تم تضمين هذا البند الذي ينظم علاقات قبيلة إزركيين مع جيرانها من القبائل الزاوية، لأمرين اثنين:

- لأن المجال الترابي لإزركيين تقطنه بعض القبائل الزاوية؛ كقبيلة توبالت وبعض أفراد من قبيلة فيلالة، وقد ترتاده قبيلة أولاد بوعيطة البدوية، كما أن قبائل زاوية أخرى قد يهملها الأمر في حال نزولها في تراب إزركيين بحثاً عن الكلاً.

- كون القبائل الزاوية تفضل اللجوء إلى التسويات القضائية لاسترجاع حقوقها المسلوبة، ورد المظالم عنها أكثر من الاعتماد على الخيار الحربي.

1- القبائل الزاوية: هي القبائل التي تحترف المهام المرتبطة بالتدريس الديني وأعمال الفتوى وإرشاد الناس إلى السلوك القويم وممارسة التعليم المحضري والقضاء.

2- المخازن تسمى باللسان الحساني لمتامير، جمع متمورة، وهي حفرة تحفر في الأرض لتخزين الحبوب، وتكون في موقع مرتفع عن سيل المياه مخافة أن تغمرها في فترات الفيض، ويتم فتحها بشكل دوري من قبل مالكيها لأخذ حاجياتهم من الحبوب وطحنها، وغالباً ما يبتعد الرجل عنها في أعوام الجفاف حيث يغادرون مناطقهم إلى مجالات أخرى يوجد بها الكلاً الشيء الذي يعرضها أحياناً لسرقات متكررة.



هكذا إذن تتميز الأعراف التكنية بتقارب زمن تدوينها، المطابق في عموميته للنصف الثاني من القرن التاسع عشر، وهو تاريخ تميز بنضج المكونات القبلية الصحراوية واكتمال تحالفاتها الداخلية واختصاص كل منها بتعمير منطقة جغرافية محددة رغم حالة الترحال الواسعة المنتشرة آنذاك، وذلك رغبة منها في تأهيل مجتمعاتها، وتمتين الروابط وتفادي الآفات المهددة لأواصر التضامن الاجتماعي. كما اتجهت بعضها إلى تنظيم علاقاتها بقبائل أخرى؛ وهو إجراء يروم تجاوز حالة الانقسامية الموروثة عن ماضي بعيد تميز بسيادة مظاهر السبية والصراع المحتدم حول المجال. وقد منحت القبائل الصحراوية لمؤسسة أيت الأربعين المنبثقة عن مؤسسة أجماعة سلطات تشريعية وقضائية وأمنية واسعة بهدف تمكينها من إنفاذ أحكام أعرافها، ومعاقبة المخالفين لتحقيق الأهداف التي حددت للاجتماع القبلي. وتتميز الأعراف التكنية عموماً بتشابهها على مستوى البنود والجزاءات المرصودة لأغلب المخالفات رغم بعد المناطق عن بعضها البعض مع بعض الاختلافات البسيطة المتعلقة أساساً بوسائل أداء الغرامات سواء كانت مالية أو عينية، والتي ترتبط في أغلبها بعامل القرب والبعد من مراكز الأسواق، واختلافات أخرى مرتبطة بتقدير مستوى بعض الجزاءات، وتحديد بعض الجنح ودرجات خطورتها، لكنها على العموم لم تؤثر على سمة التشابه والتكامل المميزة لهاته الدواوين، التي جعلت العقل التشريعي الصحراوي يتحرر مرحلياً من النظرة الانقسامية والعصبية القبلية إلى نظرة أخرى تروم بناء مجتمع متضامن يرتقي بعناصره إلى ربط علاقات أكبر مع محيطهم الاجتماعي العام.

## المبحث الثاني: أعراف قبائل الرقيبات وأولاد تيدرارين وأولاد بوسباع

### المطلب الأول: أعراف قبائل الرقيبات

#### 1- في نسب الرقيبات وتفرعاتهم الأساسية

##### أ- نسب الرقيبات

تنتسب قبائل الرقيبات إلى جدّها الأعلى سيد أحمد الرقيبي المتصل نسبه بالقطب عبد السلام بن مشيش دفين جبل العلم بقبيلة بني عروس، لهذا فهم من الأشراف الحسينيين العلويين ولا تتوفر معلومات كافية عن كيفية وصوله إلى الصحراء. كان جد سيدي أحمد الرقيبي يسكن منطقة توات التي كانت مركزا تجاريا وفضاء صوفيا يعج بالتجار والمرّيين، ويحكى أنه كان ذا مال كثير لم يتسنى له توريثه بعد أن بدده أبناءه، وقد كان له ابن ورث عنه الدعوة إلى الله، هاجر غربا إلى درعة جوار جبل باني، فأقام عند الرّغبة، فسمي بها، ويقال إنه مُنح ولدا في ظروف خارقة، هاجر الولد غربا فوصل إلى واد أكسات على الضفة اليمنى لواد الساقية الحمراء، حيث مارس تربية الأغنام بجوار قبيلة بني حفيان التي لا تزال مجهولة الهوية والمصير إلى يومنا هذا. ويحكى صاحب جوامع المهمات أن السلطان الأكل أراد التخلص من هؤلاء وتفريق جموعهم، فاتجهوا إلى سيد أحمد الرقيبي لكي يتدخل لهم عند السلطان للحيلولة دون نقلهم من مكان ضعفهم وعيشهم، وقد تحقق لهم ذلك بعد أن إشتري الأرض منهم، ودفع ثمنها للسلطان على شكل رمال تحولت شيئا فشيئا إلى ذهب، وأمام هذه الكرامة قرر السلطان منح الأرض الواقعة بين درعة والساقية الحمراء إلى حدود الموجة السابعة كما تقول الرواية. وبالرغم من اختلاف مواقف الباحثين حول نسبة صحة هاته الأخبار من عدمها إلا أنها تبقى متداولة عند أبنائه ومنتسبيه، في ظل عدم وجود ما يضحدها على أرض الواقع من أخبار أخرى، ويحكى أيضا أن أول امرأة تزوجها الشيخ سيدي أحمد الرقيبي تنحدر من سلام، القبيلة المعقلية الحسانية التي يعود أصلها إلى عرب دليم<sup>1</sup>، التي كانت تسكن بالأرض آنذاك، ومنها أنجب أبناؤه الذين إنقسموا بعده لما كثر عددهم إلى تجمعين كبيرين هما: رقيبات الساحل ورقيبات الشرق.

1- بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م.س، ص: 20.

## ب-التفرعات الأساسية لقبائل الرقيبات

تنقسم اتحادية الرقيبات إلى لفين كبيرين هما: رقيبات الساحل ورقيبات الشرق أو اركيب الكاف واركيب الكاف نسبة إلى ميسمهم، و تشير هنا إلى أن هذين اللفين موزعان إلى بطون وفروع عديدة كانت تسكن وفق قواعد وتقاليد مرعية في بادية الصحراء، ومنها أن الخط المار قرب بئر أناجيم<sup>1</sup> الواقع ما بين سبخة أم الدروس الشمالية والجنوبية يعد حدودا فاصلة بين اللفين، غير أن هذا التقسيم يبقى غير ذي دلالة في كثير من الأوقات بسبب ظروف الترحال، والتنقل بحثا عن المرعى والماء، إلا أنه دائما ما يتم احترام قاعدة النزول شرقا لأي مجموعة وافدة على نظيرتها التي سبقت لمكان الرعي تفاديا للخلاف<sup>2</sup>.

### \* رقيبات الساحل

يتكون لف رقيبات الساحل من القبائل التالية:

أولاد موسى، أسواعد، أولاد داود، المؤذنين وأولاد بورحيم، وهؤلاء هم أبناء علي بن الشيخ سيدي أحمد الرقيب، ثم أولاد الطالب وأولاد الشيخ المنحدرين من أعمر بن الشيخ سيدي أحمد الرقيب، فالتحالوات الوافدين حسب الكثير من الدراسات من الشمال<sup>3</sup>.

جدول رقم 14: التنظيم القبلي لرقيبات الساحل

القبيلة	الأعراش المكونة لها
أولاد موسى <sup>4</sup>	* أولاد القاضي؛ * أولاد اليكوتية؛ * أولاد مية؛ * أولاد القاسمية. تتحالف معهم عائلات من فصيل أهل عبد الحي الذين يشكلون قضاة ومعلمي القرآن لكل محاصر القبيلة.
السواعد <sup>5</sup>	* أولاد بوسعيد؛ * أهل براهيم؛ * أهل خالي يحيى؛ * أهل براهيم بن عبد الله؛ * الغرابة.

1- بترقع بناحية منطقة كدية الجبل شمال موريتانيا.

2- دحمان محمد: سيدي إفني والساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية (1934-1950)، م.س، ص: 142.

3 - CARATINI SOPHIE: Op. Cit, P: 28.

4- بن لحبيب محمد سالم: م.س، ص: 75.

5- دحمان محمد: م.س ص: 146.

*أهل بابا عمي؛ *أهل التناخي؛ *أهل سالم؛	أولاد داوود <sup>1</sup>
هم بطن قليل العدد حيث كانت كوانينهم لا تتعدى 50 في بداية القرن 20، ومنهم أولاد احمد وسيدي مولود ومحمد.	المؤذنين <sup>2</sup>
*أهل الدليمي؛ *أهل بابا علي؛ *أهل الحاج؛ *لميسات؛ *لحسينات؛ *الحوارث.	أولاد الشيخ <sup>3</sup>
*أهل الدخيل؛ *أهل الرشيد؛ *أهل السيد؛ *أهل ميارة.	التهالات <sup>4</sup>
ينحدرون من أحمد بن أحمد بن الشيخ سيدي أحمد الرقيبي.	أولاد الطالب <sup>5</sup>
هم قليلو العدد يسكنون بجوار أولاد موسى كانوا يتكونون من 70 خيمة بداية القرن 20 <sup>6</sup> .	أهل بورحيم

### \* ركيبات الشرق أو القواسم

هذا التجمع الرقيبي ينحدر من القاسم بن الشيخ سيدي أحمد الرقيبي، ويتكون من القبائل التالية:  
- لبيهاة: وهم أكثر بطون الرقيبات عددا حيث كان عدد خيامهم بداية القرن العشرين يتجاوز الألف، يمارسون الترحال البدوي وأحيانا الزراعة البورية في واد الساقية الحمراء، ومنخفضات أيدار غرب جبل زيني.

- أهل براهيم أوداود: ينتسبون إلى جدهم داود وولده أحمد أوبراهيم وجدتهم أم هاني السلامية<sup>7</sup> ويتفرعون إلى العديد من الأعراش سنذكرها فيما يتبع، كان من أعيانهم أيام حكم جماعة الكيحل ولد سيدي علال، ثم مثلهم بعد ذلك أيام الإستعمار الفرنسي حفيده القائد لحبيب ولد البلال الذي كان يدير أوضاع رقيبات الشرق بين مستعمرة الجزائر ومنطقة الحماية الفرنسية.

1- بن لحبيب محمد سالم: م.س، ص: 75.

2- نفسه.

3- ن.م، ص: 76.

4- نفسه.

5- نفسه.

6- دحمان محمد: سيدي ايفني، الساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية (1934-1950) م.س، ص: 144.

7- بن لحبيب محمد سالم: م.س، ص: 74.

- الفقرة: هم أبناء فاجر بن القاسم من أم امريبطية تدعى فاطمة من فخذة أيت أكنيس<sup>1</sup>، ينتجعون بين حمادة درعة وحمادة تيندوف.

جدول رقم 15: التنظيم القبلي لرقبيات الشرق.

القبيلة	الأعراس المكونة لها
لبيهاث <sup>2</sup>	- أهل سيدي عبد الله موسى؛ - أهل دادا؛ - أهل القاضي؛ - أهل حيون؛ - أهل سيد أحمد بن يحيى؛ - أهل السيبيا؛ - المرازكية.
أهل براهيم أوداود <sup>3</sup>	- أهل سيدي علال؛ - سلام؛ - لحميدنات؛ - أولاد سيدي احمد؛ - أهل لحسن وحماد؛ - أهل بلقاسم أو براهيم؛ - الجنحة؛ - السلالكة.
الفقرة <sup>4</sup>	- أهل أحمد بن لحسن؛ - أهل البان؛ - أهل لمس؛ - أهل لمجد؛ - أهل الطالب أحمد؛ - أرمي؛ - لعيايشة؛ - اشوينات

## 2- أعراف قبائل الرقيبات

### أ- مؤسسة أجماعة ومجلس أيت أربعين عند قبائل الرقيبات

أجماعة مؤسسة اجتماعية عرفية تنفيذية شكلتها قبيلة الرقيبات في مرحلة من مراحل تاريخها لتدبير شؤونها المختلفة، عدت بمثابة السلطة العليا في القبيلة، حيث كانت تسهر على تطبيق العرف

<sup>1</sup> م. س، ص: 73.

<sup>2</sup> نفسه.

<sup>3</sup> م. س، ص: 74.

<sup>4</sup> ن. م، صص، 73-74.

وتقوم بالتحكيم في مختلف النزاعات، واتخاذ قرار الحرب والسلم، وتعبئة كل أفراد قبائل الاتحادية لذلك، وتتشكل من كل الرجال القادرين على حمل السلاح ومن الأعيان الأثرياء من داخل تلك القبائل، ومن بينهم يتم اختيار مجلس آيت الأربعين الذي كان بمثابة السلطة العليا في الاتحادية، فأجماعة إذن تمثل رئاسة جماعية للقبائل.

ويورد صاحب جوامع المهمات نصا يعطي معلومات عن الظروف التاريخية لنشأة هاته المؤسسة لدى قبائل الرقيبات التي كانت من قبائل الزوايا ثم تحولت إلى قبيلة محاربة تحت تأثير عوامل متعددة:

يقول محمد سالم بن لحبيب: "وذلك أن الرقيبات لما تناسلوا وكثر مالهم وانتشروا وصاروا قبائل شتى وناشبتهم أطراف الرماح اجتمعوا وتشاوروا في أمرهم. فاتفق رأيهم أنهم إذا نزل بهم أمر مهم كالخوف يجتمعون في مكان واحد ويختارون رجالا من أعيانهم ويقدمون عليهم رجلا معروفا بالشجاعة والجرأة وحسن الرأي ويكون معه رجالا اختارتهم القبيلة.

والجماعة يسمونها آيت أربعين والرجل يسمونه المقدم ويحددون زواجر على كل أحد فعل أمرا فيه فشل للقبيلة أو خالف الجماعة ويأتون لعالم ممن له الخبرة بالشريعة ويأمرونه أن يكتب لهم ما توافقوا عليه. ويأخذ المقدم ذلك الكتاب وتبقى منه نسخة عند الكاتب أمانة. والرأي بعد ذلك للمقدم وقومه مجتمعون أينما كانوا ولا يذهب واحد منهم إلا بإذنه، وإن فعل واحد منهم شيئا من غير أمره ينصفه المقدم. ولا يطعن أحد من أحيانهم إلا بأمره ولا يغيب أحد إلا بأمره ومن خالف ينصفونه. وإذا طرأ عليهم خبر من جهة العدو يقف ذلك المقدم وينادي بأعلى صوته "ياقوم الصلاح".

يكررها ثلاث مرات فمن سمع النداء يأتيه مسرعا إلى أن يجتمع عنده كثير من الرجال فيتشاورون ويرسلون رسلا إلى من كان منهم بعيدا يخبرونه وعينا يأتيهم بأخبار العدو وحرسا يكون على مسافة ثلاثة أيام أو يومين منهم على الجهة التي فيها العدو.

ويسمونه الشوف أو الاشواف. وإن افرقوا عند النوم وعند المقييل ينادي مقدمهم عند الصباح. "ياقوم الصلاح" ثلاثا ومن تأخر عن نداءه فعليه النصاف وهو بيضة. فبعد ذلك يتفرقون في طلب الرعي للمواشي ويغيب من كان يريد الغيبة<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> م.س، ص:25.

يوفر لنا هذا الاقتباس معلومات مهمة عن ظروف تشكل جماعة الرقيبات، وتأسيس مجلس آيت أربعين منها، وأدوار المقدم ومجلسه لحظات وقوع الشر، وكيفية الإعداد لمواجهته، وهي ظروف ترتبط أيما ارتباط بوضع جديد أصبحت تعيشه القبيلة، يتمثل في كثرة أعداد منتسبيها، وتوافد الذابحين عليها من الأجنب، وتحولها من نمط عيش رعي قصير يعتمد على تربية الماعز والأغنام إلى تربية الإبل، وما يرتبط بها من إنتاج في مساحات كبيرة ولمسافات طويلة، عرض القبيلة لمخاطر التصادم مع مجموعات قبلية أخرى تمتهن حمل السلاح، وتحترف الغزو والسطو على ممتلكات الآخرين. ويرى ناعمي في هذا الإطار بأن التطور نحو مرحلة نظام القبيلة في إطار آيت أربعين يزكي مقولة التطور من نظام اجتماعي زاوي إلى نظام سياسي لا يؤدي وظيفته إلا في إطار المقدر على حمل السلاح وتوحيد القبيلة لصد أي عدوان عليها<sup>1</sup>.

وهو أمر حتم على الرقيبات تنظيم أنفسهم في إطار مؤسسة اجتماعية جامعة توحد آرائهم، وتوفر لهم الغطاء المؤسسي للإجتماع، وتنظم حياتهم الاجتماعية وتحد من التصرفات المخلة بأواصر تضامنهم، هاته المؤسسة يجري اختيار أعضائها بشكل شفاف من قبل أفراد القبيلة ويرأسها مقدما يحظى بالقبول من الجميع، وتقوم بتحديد ضوابط تنظم اجتماعها وتفرقتها، كما تحدد بنودا عرفية لجزر المخالفات المختلفة المحتمل وقوعها داخل مجتمع القبيلة، ويقوم بتدوينها فقيه عارف بالشرعية، تعتمد أساسا على خاصية العقوبة بالمال.

ويظل تنظيم الجماعة وداخلها آيت الأربعين ساري المفعول حتى في فترات الهناء، نظرا لعدم وجود سلم دائم، حيث تظل حالة الاستنفار معلنة لدى الكل استعدادا لصد غزو خارجي أو المبادرة بالقيام بعمليات غزو، فالإغارة كانت نمطا للإنتاج يجلب للقبيلة الغنائم من إبل وغنم وخيل ومكاسب أخرى كتوسيع المجال الترابي<sup>2</sup>.

يمثل مجلس آيت أربعين تنظيما عرفيا مؤقتا له سلطة تنفيذية، تقارب تلك التي لدى مجالس قبائل الأطلس المتوسط والكبير، ويتكون من الرجال القادرين على حمل السلاح والمعروفين بسداد الرأي والحنكة وإتقان فن الكلام وبلاغة اللفظ، ويشترط فيهم أن يكونوا متفرغين لأعمال المجلس، وعليه فغالبا ما يكون هؤلاء من الميسورين القادرين على امتلاك العبيد أو استئجار الرعاة لقطعانهم نظير غيابهم المتكرر عنها<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> - م. س، ص: 26.

<sup>2</sup> بويريك رحال: دراسات صحراوية، المجتمع والسلطة والدين، م. س، ص: 122.

<sup>3</sup> - CARATINI SOPHIE: Op. Cit, P: 164.

ويترأسه مقدما يتم اختياره بعناية شديدة من الجماعة، من عائلات أو فخذات محددة عهدت فيها القبيلة سداد الرأي والبركة والحنكة والكرم، واتفق فنون الحرب والقيمة الاجتماعية والجاه<sup>1</sup>. يضاف لها شرط انحداره سلاليا من الشيخ سيدي أحمد الرقيبي، وقد تكرر اختياره من أولاد موسى لدى قبائل رقيبات الساحل، ومن السلالكة من أهل براهيم أوداود عند رقيبات الشرق، ويكمن الشرط الآخر في وجوب أن يكون من كبار السن حتى لا يكون له طموح سياسي، وهذا الشرط نراه يتكرر عند أغلب القبائل الصحراوية، كما نجده أيضا عند القبائل الأمازيغية في الشمال، لأنها تخشى من استئثار فصيل أو عرش أو فرد داخله بمنصب المقدمة بشكل يهدد معايير الكفاءة ويستبدلها بالتوريث<sup>2</sup>، الذي يشكل عنصرا خطيرا يمكن أن يجلب الكثير من المتاعب للقبيلة، ويربك قدرتها على إدارة شؤونها بشكل فعال ويقوض انسجامها، ويساهم في ظهور النزاعات داخلها.

ومن الصفات الواجب توفرها في مقدم الرقيبات أيضا: ضرورة القدرة على إطعام أعضاء مجلسه واستقبال الجماعة، وهذا الأمر كما قلنا سابقا ليس شرطا ضروريا عندهم، أو يعتبر ثانويا بعد الكفاءة والقدرة على إدارة النقاش، وأخذ زمام المبادرة عند كل حدث عارض. وتبني خيمة المقدم وسط محصر أيت أربعين الذي يتجاوز طيلة مدة انعقاد الاجتماعات، ولحظات الخوف أثناء أزمة الحروب القبلية أو ما يسمى "بالشر". وغالبا ما يتم التجمع في مجال القبيلة التاريخي المفضل؛ الساقية الحمراء أو زمور، وتعد الساقية الحمراء الأكثر تفضيلا لأنها توفر ظروف رعي ملائمة لمدة طويلة<sup>3</sup>. كما أنها تعد حدودا شمالية مع حليف قوي للرقيبات، هي قبائل تكنة خصوصا أيت بلة ومن داخلها قبائل أيتوسي وأزوافيط التي جمعتها معها تحالفات عديدة، وخاضت إلى جانبها حروبا مشتركة ضد تحالف تجكانت وأولاد بوسباع وأولاد ادليم في مرحلة أولى، ثم تحالف أولاد ادليم وأيت اجمل من تكنة بعد ذلك.

### ب- مهام مجلس أيت أربعين عند قبائل الرقيبات

تتعدد المهام التي أوكلتها قبائل الصحراء لمجلس أيت أربعين، فبعضها خارجي يتعلق باتخاذ قرار الحرب والسلام، وتنظيم صفوف القبيلة وتحديد مجال تجمعها لحظة الشدائد، وبعضها الآخر داخلي يهتم بشؤون القبيلة وينظم علاقاتها البينية ويحل خلافاتها باعتماد العرف، وإذا كانت هاته

<sup>1</sup> - MAHAMADOU AHMADO BA: *Contribution à L' Histoire des Réguebats, Renseignement Coloniaux n°12, 1933, P : 346.*

<sup>2</sup>- DE LA CHAPELLE. F : *LA Formation Du Pouvoir Monarchique Dans Les Tribus Berberes Occidental Haut-Atlas, Hesperis, Tamuda, V111, 1928, P : 236.*

<sup>3</sup> - CARATINI SOPHIE: *Op. cit, P: 166.*



المهام تتفاوت من قبيلة إلى أخرى، فإننا نجدها لدى قبيلة الرقيبات أكثر حضوراً؛ ذلك أن أجماعة عندهم تقوم مقام الحاكم كما ذهب إلى ذلك ولد عبد الحي<sup>1</sup>. ولذلك راکمت هاته القبيلة شكلاً من أشكال ممارسة السلطة المحلية عبر مؤسسة أجماعة وداخلها أيت الأربعين.

### \*مهام إعلان الحرب وإقرار السلم

يذهب صاحب الجوامع إلى أن كل الحروب التي خاضتها قبائل الرقيبات خرج قرارها من مجلس أيت أربعين بعد نقاشات مستفيضة بين الأعضاء، وبحضور أغلب أفراد القبيلة الذين تمت المناذاة عليهم، وتجميع "الفركان" في منطقة واحدة تسهل حراستها والدفاع عنها.

كانت أول مواجهة خاضتها قبائل الرقيبات بتنظيم من أيت أربعين ضد قبيلة تجكانت:

"...إعلم أن أول من تقاتل معه الرقيبات تجكانت، وسبب ذلك أن رجلاً من الرقيبات علمه الركيك بن اصغير كان مؤجراً عند تجكانت على قراءة القرآن للصبيان، فطالب الرقيبي الجكني بالبعير الملتزم له في الإجازة، فتشاجر معه في المسجد فضربه الجكني بخنجر فسقط الرقيبي ميتاً، فأريق دمه في المسجد على ناره. فقامت امرأة فحلبت ثديها على النار والدم. فقال الرقيبي والله إن شره يتركه الآباء للأبناء ويشيب فيه الأطفال.

فلما بلغ الخبر لعامة الرقيبات اجتمعوا وانتدبوا رجلاً من أعيانهم، وذلك عام أحد عشر من القرن الثالث عشر. والرئيس في ذلك الزمن أعلي بن بلاو والرجال المنتدبون من أولاد القاضي محمد شين ومن أولاد لحسن اعلي بن عبد الله ومن أولاد الحسين باد، ومن السواعد الفاضل بن ابراهيم، ومن أولاد الشيخ المصاوب، ومن أولاد الطالب سيدي أعلي، ومن التهالات عمار بن التهالي، ومن أهل ابراهيم أوداود الكيحل بن سيدي علال ومن الأبيهات أحمد بن ادعلي ومن الفقراء أحمد بن لحسن.

وجعلوا أيت أربعين وقدموا عليها اضعير بن باب المساوي ثم الميبي.

ونزل الرقيبات بشاطيء الساقية الحمراء عند فم واد النبط ومدافع السدمات وترقت، ونزلت تجكانت عند فم تازوة ومدافع لكوايز، وجالت بينهما تكتة وأولاد أبي السباع والعروسيين وأولاد ادليم. فأولاد أبي السباع والعروسيين وبني دليم حمية لتجكانت وتكنه حمية للرقيبات، وكل طائفة من الفنتين جاعلة ماعدها من المواشي في المرابط ... فلما مضت ثمانية أيام تضاربوا بمدافع .... ومدة القتال ثلاثة أشهر وعشرة أيام، وموضعه لعريضة بالساقية الحمراء في فم تازروت،

<sup>1</sup> - ين لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م.س، ص: 82.

فانهزم تجكانت من هناك بالطرد الشديد والقتل وانتقلوا لأيت أو فلمان وإكدي وجعلوا وفدا يطلب العافية للرقبيات فأعطوها لهم، فتحملوا لهم بدية الركيك وبعيره<sup>1</sup> .

يتضح من خلال هاته الشهادة أن جماعة الرقيبات تتشكل من عنصر لكل فخذة مع استئثار فخذة أولاد موسى بالنصيب الأكبر من التمثيلية حيث نراها ممثلة بأربع لكثرة عددها آنذاك، كما تبين الدرجة العالية من الانسجام والتضامن بين الأعضاء لحظة وفاة ابنها عند تجكانت. وتعطي رؤية واضحة عن العلاقة بين الجماعة وأيت أربعين؛ حيث نرى أن المجلس شكل بعد أن تداولت الجماعة في شأنه، وحددت عناصره، وتركت له أمر إعداد خطط المواجهة، ومباشرة الحرب وحراسة القطعان، وتوقيع اتفاقية السلم بعد الإنهاء من الحرب. وقد قاده كالعادة أحد أولاد موسى المسمى **أضغير بن بابا** ثم من بعده **المبيي**.

وهي إلى جانب ما قيل تعطي معلومات عن طبيعة الحرب عند أهل الصحراء وكيفية حسمها، وتدبير توقيع السلم وتكاليف ذلك، كما تقدم معلومات تفيد بتثبيت قبيلة الرقيبات بتسلم دية أجيرها المقتول وكل مستحقاته المالية التي كانت سببا في وقوع الحرب، فالقبائل تقاتل من أجل الشرف وتفادي احتقارها من قبل الخصوم؛ خوفا من دخولها تحت طائلة التغيريم وحماية قبائل أخرى مقابل بذل الأموال لها وفقدان الأرض. وقد كانت هاته الحرب بداية القطع بين قبائل الرقيبات وتاريخها الزاوي القديم، ودخولها إلى جانب القبائل المحاربة. وبعد سنتين من ذلك ستدخل في حرب جديدة مع أولاد بوسباع الذين لم يكونوا آنذاك أصدقاء للرقبيات، وكان السبب أيضا المطالبة بدية لقتيل من المؤذنين أحد قبائل رقيبات الساحل، حيث قام أولاد أبي السباع بقتل الوفد الذي أرسلته الرقيبات لطلبها يوم عيد الأضحى. وقد اجتمع أيت أربعين لتدارس الأمر تحت رئاسة المقدم الموساوي **أضغير بن سيدي بابا**، وهنا يظهر أن القبيلة جددت له الرئاسة ثلاث سنوات، بسبب حنكته وانتصاره في الحرب على تجكانت.

الجوامع:

"...وجعلوا أبناء موسى والسواعد في المقدمة وأولاد أعمر ميسرة والقواسم ميمنة، وقعت

حرب عظيمة وانهزم أبناء أبي السباع وأخذ الرقيبات جل ما عندهم من الأثاث والحيوان<sup>2</sup> ."

وقد عاود الرقيبات الحرب مع قبيلة تجكانت بعد خمس وثلاثين سنة من القرن الثالث عشر بسبب **عبد الله بن اركيك** ابن قتيل سابق الذي قتله أحد طالبي الثأر من الهزيمة السابقة لتجكانت، فاجتمع

1- م. س، ص: 83.

2- ن. س، ص: 82.

الرقبيات للتداول في أمره. وقد كان من بين رؤساهم حينها **محمد بن افريط** رئيس أهل بلاو، و**المخلول بن محمد شين** رئيس أولاد القاضي، و**علي بن عبد الله** على أولاد الحسن، ورئيس السواعد **ابراهيم بن عبد الله** و**سيدي أبريك** رئيس أولاد الشيخ، أما التهالات فقد كان قائدهم **سيدي الكوري بن عمار**، وأولاد الطالب رئيسهم **الفنيش**، في حين قاد رقبيا الشرق كل من **الكحل بن سيدي علال** عن أهل ابراهيم أو داود و**أحمد بن لحسن** عن الفقرة و**أحمد بن الداعلي** عن لبيها<sup>1</sup>. وقد كان رئيس تجكانت حينها **يوسف بن الديماني**، وقد تحالفوا في تلك الحرب مع **دوبلال** و**امريبط** و**اعريب**، وانهزموا بعد أن فقد الطرفان خلق كبير، وقد تحمل تجكانت دية المقتول، وتوافقوا مع الرقبيا على العافية سنة 1240هـ/1824م.

وخلال هذه السنة بدأوا الحرب مع أولاد دليم وحلفائهم وانتصروا فيها على التحالف الدليمي الذي ضم أولاد اللب وأولاد سليم، وقد تمت العافية معهم عام 1252هـ/1836م.

ونشبت الحرب الثالثة مع تجكانت بسبب قتل آخر للرقبيات علمه **المحجوب بن المخلول الموساوي**، وقد عرفت هاته الحرب عدم دخول رقبيا الشرق فيها حيث رفضوا الشر، وقد مكنت الجولة الأولى من انتصار تجكانت وقتل جمع غفير من رقبيا الساحل، حيث فقد السواعد خمسين رجلا فضلا عن قادة كبار من أولاد موسى والتهالات مثل **الباردي بن علي بن عبد الله** و**عثمان بن المكي التهالي**، ولذلك قال مغني تجكانت منتشيا<sup>2</sup>:

حَامِدُ رَبِّي أَبْلًا عَدَاذُ \*\*\* خَمْسِينَ أَنْحَزْتُ سَاعِدِ  
عُثْمَانُ أَمْسَنَدُ فَاسَنَادُ \*\*\* أَفَشَكَّ أَنْشَكَّ 3 الْبَارِدِي.

وقد تمكن الرقبيا من النهوض في الجولة الأخيرة للحرب بمنطقة وين تركت وعودينة بن الأكرع، ونهبوا الكثير من المال في منطقة البكير بالساقية الحمراء، فانهزم تجكانت، وطلبوا العافية التي وقعت بعد تحملهم بدية **المحجوب** عام 1260هـ/1844م.

وقد واجه الرقبيا بعد ذلك حركة **سيد أحمد الكنتي**، وتحالفوا مع أبناء أبي السباع حينها، وكان السبب في ذلك رفضهم الدخول في حركة هذا الفقيه الصوفي الذي كان يريد توسيع نفوذه اتجاه

1- م. س، ص: 85.

2- ن. م، ص: 87.

3- تعني أنه في منطقة الفالق الصخري مات ولد الباردي.

الشمال جامعا حوله بعضا من قبائل شنقيط من مريدي زاويته القادرية والمتحالفين معها، فقتلوه عام 1279هـ/1862م بمنطقة كور أكنيفيدة<sup>1</sup>، وتم ذلك بعقيفة لأنه كان محرزا ضد البارود<sup>2</sup>.

وقد نشبت بعد ذلك الحرب الرابعة مع تجكانت لنفس أسباب الحروب السابقة، وهو عدم تأدية دية قتيل آخر من الرقيبات يسمى **بناصر بن محمد شين**، ويقال إن تلك الحرب عرفت تحريضا واضحا كما روى صاحب الجوامع<sup>3</sup> من الشيخ والقاضي الجكني **محمد المختار بن الأعمش** الذي حاول تكفير الرقيبات بأن أحل أكل مالهم ودعا إلى الجهاد فيهم بقوله:

**"قتلنا في الجنة وقتلهم في النار".**

وقد انتصر الرقيبات في تلك الحرب فأنشد مغنيهم منتشيا بذلك:

أمرابط كوم صيعطة \*\*\* وأعطاهما لحجاب المضمون  
وأثر فاحجاب كاله \*\*\* مُضِيًّا فلا يرجعون<sup>4</sup>.

وقد قال عنهم مغني الرقيبات في جانب آخر عندما قتل الرقيبات مجموعة من تجكانت في واد السكوم<sup>5</sup>

سَبْحَانَكَ يَا أَحْيَ الْفَيْتُومِ \*\*\* مَوْلُ الْمَلِكِ الْمَالِكِ ثَانِي  
ماذا مَنْ جَكَانِي مَعْلُومٌ \*\*\* وَمَاذَا مَنْ جَكَانِي دَانِي  
مَيْتٌ بَيْنَ أَوْدِي السُّكُومِ \*\*\* الصَّلْبُ أَوْ رُوسُ الْمَطْلَانِي<sup>6</sup>.

وقد انتهت الحرب بعد تدخل **أحمد بن محمد بن عثمان** أمير أدرار الذي توسط لهم مع الرقيبات، وكان قائد الجماعة حينها **الدخيل بن محمد مبارك**، فقبلوا إعطاء دية القتيل، وكان ذلك عام 1303هـ/1885م.

وقد تواجه الرقيبات مع عرب الصحراء من أولاد المولات وأولاد اللب وأولاد سليم في معارك عديدة، انتهت بانتصار الرقيبات ودخول بعض هاته القبائل تحت حمايتهم والذبح عليهم. وقد عاودوا الحرب مع أولاد ادليم وأدى ذلك إلى نضوج تحالفات جديدة في المنطقة لعبت فيها المناطقية والمصاهرة دورا كبيرا، وكان سبب تلك الحرب قتل هؤلاء لرجل من فصيلة الفقرة خرج يبيع

1- كور: مفردا كويرة وتعني تلة مرتفعة أو جبل صغير، وتعرف منطقة أكنيفيدة تواجد العديد من الكويرات المتصلة فيما بينها تشرف على منخفض فسيح يتوسطه وادي يوجد على جنبه ضريح سيد أحمد الكنتي.

2- يعني أنه كان يحمل بعض التعاويذ التي تمنع إصابته بالرصاص.

3- جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م.س، ص: 89.

4- نفسه.

5- ودي السكوم: أحد الأودية الصحراوية الجافة والموسمية ينطلق من وسط حمادة درعة ويصب في أعالي وادي الساقية الحمراء.

6- بن لحبيب محمد سالم: نفسه.

القطران عند أولاد ادليم، فقتل الرقيبات عشرة منهم لما وجدوهم عند أولاد تيدرارين، ثم أغاروا عليهم عند أكنيدلف<sup>1</sup>، وكان رئيس الرقيبات حينها أحمد سالم بن أفريط، ورئيس أولاد دليم أحمين ولد الشيعة، بعدها انتقل أولاد دليم إلى حلفائهم أيت الجمل من تكة فعرقبوا<sup>2</sup> لعابدين بن بيروك بينما احتفى الرقيبات بأيت بلة، وبدأت المواجهة من جديد في معركة لعريضة واستعمل فيها تحالف أيت الجمل وأولاد دليم أسلحة جديدة كالمدافع، كما وظف فيها القائد عابدين بن دحمان عسكر السلطان الذي كلف بحراسة المنطقة من الأجنب، وانتهت المعركة بانضمام التحالف وفقدان الحرمة لأولاد دليم على أولاد عبد الواحد وأولاد تيدرارين بعد دخول هذه القبائل للحلف الشرقي المكون من أيت بلا والرقيبات<sup>3</sup>.

ولذلك قال مغني الرقيبات<sup>4</sup>:

النَّجْعُ أَلِيَّ عَنَّا يَغْنَاضُ \*\*\* مَن كَرَهُ أَلْبَاسُ أَلِيَّ جَيْنَاهُ  
ما ردونا عَنَّا لَنَفَاضُ<sup>5</sup> \*\*\* أَلْعَسُّ كَرُّهُ وَ أَفْرَادَاهُ.

وقد أدت تلك الحرب إلى الكثير من القتلى، وقد توافق الطرفان على إنهاؤها دون المطالبة بأي شيء حقنا للدماء.

ثم ما لبث تحالف أيت الجمل بزعامة أيت لحسن وأولاد دليم أن شنوا غارة على قصر عويينة أيتوسى، ونهبوا ما فيه وما حوله من الممتلكات والمواشي، فجاء النفير للرقيبات الذي عقدوا اجتماعا طارئا لأيت الأربعة للنظر في كيفية الرد على الهجوم المباغت الذي استهدف حلفائهم أيتوسى، وقد كانت هاته القضية من القضايا التي أظهرت دينامية أخرى في عمل جماعة الرقيبات ومجلس أيت أربعين لديها، بينت إلى حد كبير رغبتهم في إدارة تحالفاتهم بشكل من التنظيم والمصادقية لبعث رسائل متعددة تفيد أن القبيلة تحترم عهودها وتحالفاتها، كما تبين من جهة أخرى براغماتية الاتحادية المتجلية في إيمانها بأن الدفاع عن أيت بلة هو دفاع عن مورد اقتصادي ومادي كبير يتجلى في أسواق، ومواسم تجارية ترتادها الرقيبات بشكل مستمر ومنتظم طيلة السنة، ومنها تحصل على أقواتها خاصة من أمكاكير أسرير وتغمرت وأساء، فضلا عن مجال واحي غني بالتمور

1- منطقة تقع شمال مدينة العيون الحالية بحوالي 10 كيلو متر.

2- عرقبوا تعني نحروا ناقة أو جملا عند خيمة أو دار أحدهم بغية تهنئته أو طلب الحماية منه، وتسمى بالحسانية "تعركية".

3- MAHAMADOU AHMADO BA: Op.Cit, P :339.

4- بن الحبيب محمد سالم، م. س، ص: 93.

5- القبائل.

والمياه، وفي هذا الإطار تقول صوفي كراتيني **CARATINI SOPHIE**:  
"في واد نون كانت تتم التبادلات بين الكسابة والفلاحين"<sup>1</sup>.

وقد خاضت الرقيبات حروبا أخرى بعد هذه الحرب خاصة مع قبائل الجنوب كأولاد غيلان وحلفائهم لكادارة والطرشان وقد انتصروا عليهم، ثم تجددت الحرب مع أولاد بو السباع، وكانت هاته المرة أكثر ضراوة في تيرس والساقية الحمراء ووادنون، وانتهت جميعها بانتصار الرقيبات الذين تحولوا بشكل نهائي مع هاته الحرب إلى قبيلة محاربة تمتلك السلاح الناري، وتتجه للحصول عليه بشكل منظم ومستمر، وقد تمثل ذلك في اتجاههم إلى شراء بندقية الوروار الفرنسية ذات الطلقات البعيدة، وكان سبب ذلك أن أبناء أبي السباع امتلكوها أولا عن طريق تجارهم قرب نهر السنغال، وهاجموهم بها أكثر من مرة، وقد بذل الرقيبات الجهد والمال الكثير لاقتنائها إلى درجة أن جماعتهم فرضت على كل رقيبي وصل كسبه أو متاعه ثمن بندقية أن يبيعه ويشتريها وإن لم يفعل تدخلت أجماعة لفعل ذلك نيابة عنه:

يقول ولد عبد الحي:

"وبعد ذلك أنجر أبناء أبي السباع للرقيبات، وكل مرة يأخذون عليهم شيئا من الإبل أو غير ذلك، والرقيبات صابرون واشتغلوا بشراء عدة الوروار<sup>2</sup>، واتفقت جماعتهم أن كل رجل بلغ ملكه ثمن وروار يشتريه وإن أبي تأخذه الجماعة منه قهرا وتشتريه وتدفعه له"<sup>3</sup>.

كانت معركة أْفَشْتُ التي دارت رحاها بين الرقيبات وأولاد أبي السباع من آخر المعارك التي خاضتها القبيلة جنوبا في منطقة أدرار، والتي وقعت سنة 1907م، وقد مكنتهم من اغتنام قطعان كبيرة من الإبل، وكميات كبيرة من الأسلحة والأمتعة جمعها أبناء أبي السباع في تلك المنطقة المحصنة محاولين إخفاءها عن الرقيبات.

هكذا إذن حسم الرقيبات هاته الحروب لصالحهم ببسط السيطرة على مجالات شاسعة في الصحراء ما كان لهم أن يحصلوا عليها لولا انتصاراتهم المتتالية على خصومهم في الشرق والغرب والجنوب، فمثلا انتصار أْفَشْتُ ضد أولاد بوسباع مكن جمالي الرقيبات لكواسم من تجاوز حاجز زمر جنوبا، وهو ما لم يكونوا معتادين عليه في السابق<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - CARATINI SOPHIE: Op. Cit, P: 29.

<sup>2</sup> بندقية فرنسية أتوماتيكية الطلقة كان أول من تجهز بها من قبائل الصحراء أولاد بو السباع.

<sup>3</sup> - بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م.س، ص: 103.

<sup>4</sup> - CARATINI SOPHIE: Op. Cit: P :30.

وقد أظهرت تلك الحروب طيلة القرنين 13هـ/18م و14هـ/19م والسلم الذي أعقبها الدور الفعال لجماعة الرقيبات وداخلها مجلس أيت أربعين، في الدفاع عن هيبة القبيلة ورد الاعتبار لأبنائها، واحترام تحالفاتها في إطار تمثين أوامر التضامن والتماسك الأهلي، والإيمان بوحدة المصير، والعمل الجماعي المنظم الخاضع لتقديرات كل مرحلة.

### \* مهام تقسيم الأراضي الفلاحية والمياه

سيطرت أشكال التملك العرفي الشفهي على أغلب مناطق وأراضي الصحراء الإسبانية سابقا، مما عرضها بعد ذلك لعمليات نهب واسعة من قبل سلطات الاستعمار؛ فمثلا قبائل الرقيبات التي كانت لها مساحات شاسعة من الأراضي البورية والمنخفضات الرسوبية التي تغمرها المياه فترات التهاطل بعضها يقع في الساقية الحمراء، والبعض الآخر في منطقة زمور لم تكن تعرف شكلا للتملك يتجاوز الاستغلال الموسمي لحظات الفيض، وكانت شروط ومتطلبات ذلك الاستغلال تقع تحت تصرف مجلس أيت الأربعين يمنحه لطالبه ومستحقه، ذلك أنه كلما عرفت المنطقة تهاطل كميات مهمة من التساقطات، وتشكلت البرك والمستنقعات "الغلات"<sup>1</sup>. يجتمع مجلس أيت أربعين ويبدأ في حصر الأراضي التي يمكن حراستها، بعد إخبار الكسابة الراغبين في الحرث بضرورة التجمع مسبقا بالقرب منها، ويقوم بمنع أي عملية حرث دون إذن منه، التي يقع بعد تحديد المساحة المحددة لكل راغب في الحرث حسب عدد عياله، ويعرض المخالفين لغرامات مالية، وتقسّم الأراضي عرفيا على ذكور القبيلة وإن كانوا يعيشون في خيمة واحدة مع أبيهم؛ أي أنها تقسم على الصيام وليس على المتزوجين (لكوانين)<sup>2</sup>.

كما يقوم أيت أربعين بنفس الشيء مع العائلات التي لا تنتمي للقبيلة شريطة انحدارهم من مجموعات قبلية صديقة للرقيبات أو متجاورة معهم<sup>3</sup>.

وكل من قام بتجاوز ما أو مخالفة تفرض عليه غرامات تسمى النصارف يؤديها من الماشية لأيت أربعين.

ويقوم المجلس بنفس الأمر عند نشوء المستنقعات والبرك في المناطق التي تتجمع فيها المياه لمدة طويلة، حيث ينظم عملية استغلالها من قبل الخيام التي تحيط بها من كل جانب، وذلك للحيلولة دون تلوثها بأبوال وفضلات الماشية، بسبب قلة الأبار وطول المتواجد منها وبعده عن المضارب،

1- لغلات جمع كلثة وهو لفظ حساني يطلق على البرك.

2 - CARATINI SOPHIE: Op. Cit، P: 163

3 - IBIDEM.

وحيث يتم الوصول إلى مرحلة تشرف فيها تلك المستنقعات على النفاذ يقوم أربعين بتولي مهمة تقسيم المياه بين الوحدات، كما يستغل ذلك التجمع لتنصيب مكتبا أو محكمة لتنظيم أمور الناس، والفصل في صراعاتهم للحيلولة دون استفحالها<sup>1</sup>. وهنا يبرز القاضي الذي تعينه أيت أربعين<sup>2</sup>.

### \*المهام الأمنية

يقوم مجلس أيت أربعين عند قبائل الرقيبات بأدوار الشرطة، ومراقبة التجمعات البشرية واعتقال الجناة والمخالفين، وكثيرا ما كانت بعض الأحكام تقوم على مصادرة جزء من إنتاج المجرمين وقوة جهدهم وثمرة عملهم، بهدف إحداث ضغوط عليهم للتراجع عن السلوكات المشينة التي اقترفوها، خاصة مصادرة كميات من الحليب أو اللحوم منهم، فكان ذلك يحدث تأثيرا بالغا عليهم باعتبارهم منحدرين من مجتمع بدوي يعيش أصلا نقصا في الغذاء، ويعاني من سوء التغذية<sup>3</sup>.

وعلى المستوى الخارجي كان المجلس يقوم بتجميع العائلات والمحاصيل والأموال في مكان مؤمن ثم يشكل مجموعات مسلحة، تتولى خدمات أو مهام جمع المعلومات، وتخبر المجلس بكل تحركات العدو، كما يقوم قسم من تلك المجموعات، بأعمال المراقبة الدائمة للمراعي التي ترتادها قطعان المحصر في النهار، وحراسة الآبار والمناطق الحساسة، أما البعض الآخر من تلك الفرق فيقوم بحراسة الضايات، وكل تلك الفرق الأمنية على أهبة الاستعداد عند أي إشارة من قيادة المجلس<sup>4</sup>.

### ج-أعراف قبيلة الرقيبات

#### \* أعراف الإيجار وحرثة الأرض وحصادها

سبق أن أشرنا في السابق إلى أن ملكية الأرض عند القبائل البدوية الصحراوية كانت مشاعية بالنظر إلى سيطرة طابع نمط البداوة على حياتها، وعدم القدرة على استدامة تعمير مجال منها أكثر من فصل على الأكثر، لذلك فمنطوق أعراف استعمال الأرض كما ورد في كتاب الجوامع لا يتحدث عن شرط ملكية الأرض لأي من الطرفين المتشاركين في استغلالها، وقد أشارت الباحثة صوفي كراتيني **CARATINI SOPHIE** إلى أن توفر الأرض الزراعية لم يكن يطرح أي مشكلة لدى الإنسان الرقبيني حيث كان توفيرها يقع على عاتق مجلس أيت الأربعين لكل راغب في الحرث في

1 - *IBIDEM.*

2 - *CARATINI SOPHIE: Op.Cit, P: 164.*

3- *IBIDEM.*

4- *IBIDEM.*



حال تجمع الفرکان<sup>1</sup> في مكان واحد، وتكون الاستفادة حسب عدد الصيام عند كل خيمة، أو الانكباب على حراثة أرض خلاء من قبل أي شخص سبق إليها وقرر حراستها، على أن يتم كل ذلك بشكل مؤقت.

- وقد توارثت قبيلة الرقيبات عادة محكمة في الحرث والحصاد والدرس تأخذ الصيغ التالية<sup>2</sup>:
- من كان له الجمل والبذور واستأجر رجل لمساعدته يعطيه الربع جزاء عمل يده سواء كان ذلك قيادة الجمل أو دفع المحراث.
  - إذا كان أحد المتشاركين يملك الجمل والآخر له المحراث فإنهما يقتسمان المحصول مناصفة.
  - أجر أجير الحصاد صاع في اليوم أو صاعان أو ثلاث ربعيات تبعاً لكمية الزرع.
  - أجر الدارس صاع في اليوم أو صاعان أو ثلاث ربعيات تبعاً لكمية الزرع.
  - زكاة المحصول تخرج يوم الدرس.

#### \* عرف الإجارة على تحفيظ القرآن

توارثت قبيلة الرقيبات عادة محكمة في الإجارة على تعليم الصبيان كتاب الله تقتضي منح معلم القرآن ابن لبون في كل سنة للصبى الواحد، وتشترط على أولياء الطفل البقاء أطول مدة بالقرب الفقيه لتجنب الإخلال بتحصيله<sup>3</sup>.

#### \* أعراف الجراحات والمخالفات المختلفة

- سنت قبيلة الرقيبات زواج مفصلة على مختلف الجراحات هي كالتالي<sup>4</sup>:
- دية مغلظة على القاتل العمد يقدم فيها ماله، تعطى قبلها بعض رؤوس الإبل جبراً لخاطر أولياء المقتول بغرض الاقتداء.
  - في حال القتل الخطأ دية خمسة: بنت مخاض وإثنين من ولدي لبون وحققة وجذعة والغالب 100 حق تقويماً للمخمسة.
  - العمد والخطأ في الجراحات سواء، وإذا كان في الجراحات شيئاً مقدراً فيحسب من الدية.
  - تساوى المرأة بالرجل في الجراحات وإذا زادت جنائية الجرح على الثلث يرجع كل على ديته.
  - إسقاط الجنين عمداً من قبل أمه يستوجب دية.

1- جمع فريك وهو مجموعة من الخيام المتجاورة لا تقل عن عشرة في الغالب (ماجدة كريمة: اقتصاديات الصحراء المغربية، م.س، ص: 42).

2- ابن لحبيب محمد سالم: م.س، ص: 80.

3- ن.م: صص، 80-81.

4- نفسه.

- إسقاط الجنين من طرف شخص آخر يستوجب الدية.
- أما فيما يخص أعراف المخالفات الأخرى، فقد سنت قبائل الرقيبات زواجر على المخالفات الفردية المختلفة وجدتها درءا للمفسدة وجلبا للمصلحة، وهي عادة محكمة موروثه لديها منذ القدم. ومن بنودها مايلي<sup>1</sup>:
- عقوبة السارق هي دفع أربع أضعاف الشيء المسروق (نوق، شياه ...).
- من افتتن يعطي جذعا للمقدم وقومه أو للجماعة.
- من سل سكيناً ولم يطعن بها يعطي بيصة.
- من سل مدفعا ولم يرم به يعطي حقا يعقر<sup>2</sup>.
- من رمى أحد برصاصة يرضي المرمي عليه بذلك المدفع ومعه جزور تعقر.
- من أجرى أمرا فيه فشل للقبيلة يعطي حقا لأيت أربعين أو للجماعة، وربما نبذوه أو تبرأوا منه إن لم يرجع.
- من دخل خيمة أحد وغرضه الدخول على المرأة يعطي جذعا للرجل، ويتعدد ذلك بتعدد مرات الدخول، وقد يقتله الزوج، وإذا وقع ذلك فلا دية له.
- ضرب الزوج لزوجته بشكل غير مبرح لا يلزم الترضية<sup>3</sup>.
- إذا دخلت إبل أحد في ضاية الماء الذي يتجمع حولها الناس فعقوبته أن ينحر حقا للمقدم وجماعته.
- من منع الشريعة لأحد طلبها له يعط حقا لأيت أربعين أو للجماعة وذلك لا يعفيه من إعطاء الشريعة.
- من جفا القاضي يعطي حقا لأيت أربعين أو للجماعة إن كان ظالما له.
- من أذى أحدا أو شتمه يذبح له شاة جبرا لخاطره.

<sup>1</sup> - م،س، ص:82.

<sup>2</sup> ينحر.

<sup>3</sup> هذا العرف مستمد من اجتهادات الفقه المالكي أوردوه في الديوان للحسم في قضية مطالبة النساء بالتعويض عقب المشاجرات مع الرجال، والتي تسمى في اللسان الحساني (خلاك).

أما فيما يخص أعراف الرقيبات التي أوردها الباحث خ. كارو باروخا J. C BAROJA في كتابه دراسات صحراوية؛ التي استقاها من أحد مستجوبيه من أهل الشيخ ماء العينين<sup>1</sup>، فقد جاءت كالتالي<sup>2</sup>:

- كل من عارض قرارات أعراف القبيلة، عقابه إضرار النار في خيمته.
- كل من قام بالمساس بحرمة زوجة الغير عن قصد، يعاقب بدفع حق الزوجة.
- يتم تسوية الدين المترتب عن القتل حسب المتفق عليه في الأعراف.
- يترتب عن القتل العمد ضبط القاتل وتكبيله وإحضاره أمام أعيان القبيلة إلى ساحة عامة حيث ينتظر بحضور الجماعة قرار عائلة المقتول التي تختار بين دفع الدية أو القصاص للمقتول، وقد ترتفع قيمة الدية حتى يتم إرضاء عائلة المقتول.
- يترتب عن القتل غير العمد دفع الدية، وذلك دون أن تكون حياة الشخص رهن إشارة عائلة المقتول، ويتكفل الفرع الذي ينتمي إليه القاتل بدفع الدية حسب أعراف الجماعة.
- إذا حدث أن قتل شخص فردا من وجهاء القبيلة؛ فإنه يتم فصل القاتل عنها حتى يتم التوصل إلى حل قد يفوق قيمة الدية.
- سرقة شيء معين يعاقب عليها بأداء مبلغ قيمته تعادل أربعة أضعاف قيمة الشيء المسروق.
- عند لجوء جان إلى خيمة شخص آخر فإنه لا يتم إخراجه منها قسرا، غير أن صاحب هذه الخيمة يختار بين دفع ما بذمة المجرم من دين أو طرده من خيمته.
- بخصوص الشهادة يكفي حضور شخصين من قبائل الرقيبات، وفي الحالات الأخرى ليس هناك عادة قائمة.

- يجب الالتزام بقرارات أيت أربعين في حال اندلاع المعارك أو عند غياب الأمن.
- يعاقب عن الصفع أو الضرب على الوجه بتقديم تعريكية.
- يعاقب على الجروح باللجوء للعرف.
- يعاقب عن التهديد بالسلاح الأبيض بدفع قطعة واحدة من القماش.
- يتعين على المدافع عن شخص مدان من طرف أيت أربعين دفع قطعة واحدة من القماش.

<sup>1</sup>- يتعلق الأمر بالسيد سيدي بويو ولد سيداتي ولد الشيخ ماء العينين الذي وصفه المؤلف بكونه رجلا ذو ثقافة كبيرة بخصوص كل ما يتعلق بتاريخ وأنساب قبائل الساحل.

<sup>2</sup>- كارو باروخا. خ: دراسات صحراوية، م.س، صص، 355-356.

- أمام خطر تهديد الخصوم، يحق لكل شخص التسلح بالعتاد والذخيرة والمطية وحاجاتها أنى وجدت، وذلك دون مراعاة صاحبها أو مالكها، ولا يتحمل الشخص في هذه الحال أية مسؤولية في ذلك، وبمجرد انتهاء المعركة ترد اللوازم إلى أصحابها دون إجبار المحارب على دفع قيمتها في حالة فقدان بعضها أو عند فقدانها كلها.
- يجب الإلتزام كلياً بجميع قرارات أجماعة وبدون مناقشة.
- كل شخص يصل قبل غيره إلى أرض صالحة للفلاحة له الأولوية في اختيار النصيب الأكبر لاستغلالها.

#### د - المضمون التاريخي والاجتماعي لأعراف الرقيبات

وقع تبويب أعراف الرقيبات في كتاب الجوامع حسب نوع المخالفة المرتكبة، لذلك وجدنا أنواعاً مختلفة من الأعراف، على أن الخصوصية المسجلة عند هاته القبيلة هو تخصيص الجراحات بتوبيب خاص يعتمد أساساً على جبر الضرر بالدية. أما المخالفات المختلفة فقد خصتها بزواجر وجزاءات مادية جبرا للأضرار المحددة من قبل أجماعة، وأهم ما يلاحظ فيها هو أن الجزاءات تدفع برؤوس الإبل بمختلف أعمارها تبعا لدرجة خطورة المخالفة.

وهكذا فعقوبة السارق نراها مشابهة لمنطوق أعراف كل القبائل الصحراوية الأخرى، التي حددته في أربعة نظائر الشيء المسروق؛ سواء كان ذلك متاعاً أو ماشية أو شيئاً آخر. كما نرى أن أجماعة قد خصت نفسها ببند لتحصين هبتها ضد أي تجاوز في حقها، ومن صور ذلك تخصيص تعويض للمقدم وجماعته عن كل أمر فيه مس بالأمن العام أو إثارة الفتن أو القيام بأي أمر فيه فشل للقبيلة أو تعدي على ضاية مياه مخصصة للشرب أو الجفاء مع القاضي. ويقتضي كل هذا نحر حق من الإبل للمقدم وجماعته، نفس الشيء بالنسبة لمخالفة التعدي على خيمة رجل آخر واقتحامها، ونرى في هذا البند نزوعاً واضحاً من قبل أيت أربعين نحو تجريم هذا الفعل واستنكاره؛ لذلك أهدرت الجماعة دم فاعله إن كرر الأمر ردعاً له، كما أن الإيذاء اللفظي أو الشتيمة يجبر خاطر ملاقيها بذبيحة شاة. وأهم ما يلاحظ في هاته البنود هو اقتصار الجزاءات على التعويض العيني حيث لا نرى ذكراً للتعويض النقدي سواء تعلق الأمر بمخالفة كبيرة كالقتل أو الجروح الخطيرة أو مخالفات بسيطة كالشتائم وما شابهها، عكس ما نراه في أعراف قبائل أخرى خاصة في منطقة وادنون وجبال باني حيث يجري داخلها جبر الأضرار البسيطة بالتعويض النقدي المباشر، وربما يرجع ذلك الاختلاف إلى كثرة قطعان الإبل عند الرقيبات، واقتصار التداول داخل الفرغان على المقايضة في

إطار دورة رعوية تقوم على التنافس على امتلاك أكبر عدد من القطعان، وادخار النقود إلى حين زيارة الأسواق والمواسم التجارية التي توجد في الغالب في مناطق بعيدة عن القبيلة سواء كانت تلك الأسواق في واد نون أو تيندوف أو سوس.

وتتضمن أعراف الرقيبات العديد من البنود المتضمنة لجزاءات مختلفة على كل تجاوز يهدد بفعل جرم معين؛ سواء تعلق الأمر بسل السكين للضرب بها الذي يجبر بدفع بيضة، وهي تعادل ثمن شاة أو تعلق بالتهديد بالرمي بالرصاص أو سل المدفع ومحاولة الضرب به، وقد حددوا الجزاء في كلتا المخالفتين في دفع حق من الإبل.

أما الأعراف التي استقاها الباحث الإسباني كارو باروخا من مستجوبه سيدي بوياء ولد سيداتي ولد الشيخ ماء العينين، والتي تضمنها كتابه دراسات صحراوية؛ فقد كانت أكثر تفصيلا من تلك الواردة في كتاب الجوامع، ولا نعرف العلاقة بين العرفين، إذ لا يتحدث الكاتب عن الطريقة أو المصدر الذي استقى منه المستجوب معلوماته المفصلة تلك عن قبيلة لا ينتمي إليها، كما لا يذكر باروخا J.C.BAROJA أنه أطلع على مخطوط الجوامع الذي كانت نصوصه قد جمعت من قبل القاضي محمد سالم بن الحبيب قبل بحث باروخا هذا بحوالي خمس عشرة سنة بالضبط، محتويا بين دفتيه على معلومات من مخطوطات قديمة كتبها أباه وأجداده في أزمنة مختلفة باعتبارهم فقهاء وقضاة الرقيبات.

وقد تبدو معلومات سيدي بوياء أكثر راهنية بالنظر إلى أنه استقاها كفقيه وعالم من احتكاكه بالقبيلة، وهو تخمين أقرب إلى الصحة خاصة أن العديد من البنود العرفية التي ذكرها باروخا تعتبر تبياناً وتفصيلاً لسابقتها التي ذكرها محمد سالم بن الحبيب في كتاب الجوامع، كإجراءات اعتقال المدان بالقتل العمد، وإحضاره أمام أعيان القبيلة في ساحة عامة لانتظار قرار أولياء الدم الذين يخيرون بين الدية أو القصاص، وهذا الأمر يعتبر مؤشراً مهماً على استمرار ارتباط القبيلة بتاريخها الزاوي المحكم للشرع، وجزاءات أخرى تحث على احترام قرارات الجماعة ومؤسسة أيت أربعين، كحال من يعارض أعراف القبيلة الذي يعاقب بحرق خيمته، وحال حادثة قتل أحد الوجهاء الذي يتجاوز جبر ضررها قيمة الدية المعروفة، كما أنها أضافت جزاءات أخرى لمخالفات جديدة أفرزها التغيير الاجتماعي والتطور الديموغرافي للقبيلة، وتعد العلاقات مع المحيط الخارجي؛ سواء كان قبلياً أو قوى أجنبية متمثلة في النصارى المستعمرين، ومن تلك البنود إجبارية تمتيع المدافع عن القبيلة من إمكانات العتاد والذخيرة والمطية في حال الهجوم عليها من أي طرف أنى وجد سبيلاً لها، وعدم تحميله أعباء سداد قيمتها في حال فقدانها بعد الحرب، كما أن جزاء السرقة أصبح يسدد

بالنقود عوض التعويض العيني. غير أنه احتفظ بجوهر العقوبة القاضي بتسديد ثمن الشيء المسروق أربع مرات، تضمن الديوان أيضا بندا خاصا بتحديد حق أولوية استغلال الأرض الصالحة للزراعة من قبل الفرد الذي يصل إليها أولا. ومن الملاحظ أن أعراف الرقيبات لا تتضمن بنودا خاصة بكيفية التعامل مع المخالفات المرتكبة مع الأجانب من القبائل الأخرى سواء كانت قبائل محاربة أو زاوية أو تابعة، ويرجع الأمر ربما إلى غياب الاحتكاك المباشر بالقبائل الأخرى في مجال زمر والساقية الحمراء التي وصفت من قبل الرحالة الأجانب والشناقطة بكونها أرضا قاسية المناخ، حيث يقول أحمد بن الأمين الشنقيطي في هذا الشأن:

"هي أرض مشهورة وهي آخر شنقيط من جهة وادنون، تبعد عن شنقيط عشرين يوما من المشي الحثيث، خالية لا أنيس فيها لشدة الخوف، ولقحولتها دائما، حتى عمرها الشيخ ماء العينين وبنى فيها الدور وغرس النخل فسهلت المواصلة<sup>1</sup>.

وقد كانت قبائل الرقيبات تحل مشاكلها مع القبائل الأخرى باتفاقيات للصلح، وتصفية الخلافات، التي كانت تعقد بعد حروب وصراعات كما في حالة تجكانت مثلما رأينا سالفًا. يعتبر العرف الرقيبي من الأعراف المفصلة التي حاولت الاجابة عن الحيز الأكبر من متطلبات وإكراهات الحياة الاجتماعية لقبيلة كبيرة العدد تنتشر في مجال واسع يمتد شرقا وغربا وشمالا وجنوبا، وقد مكنتها لفترات طويلة من الحفاظ على حدود دنيا من السلم الداخلي، وتمتين أواصر القرابة والتضامن في مجال قاحل بعيد عن السلطة المركزية في فاس ومراكش.

### المطلب الثاني: العرف التيدراريني

#### 1- أولاد تيدرارين: التسمية والتفرعات الأساسية

ينتسب التيدراريون الموجودون في الصحراء إلى حنين بن سرحان بن عبد الوليد بن الحسن بن محمد بن كلي بن أبي دجانه الأنصاري الخزرجي الذي قدم من وادان، وصاهر قبيلة كندوز وعقب منهم ابنه إبراهيم.

يقول المختار بن حامد:

"قبيلة أولاد تيدرارين الأنصار من أوفر قبائل الساحل، حتى قيل إنه كان باستطاعة المسافر أن يسافر من غير حاجة إلى زاد، من حاشية البحر الأخضر من حومة الداخلة إلى مراكش يصبح

<sup>1</sup> - الشنقيطي أحمد بن الأمين: الوسيط في تراجم أدياب شنقيط، بغاية فؤاد السيد، ط. 2، مكتبة الخاتجي، القاهرة، ومكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء، 1378 هـ/1958 م، صص 8-439.

ويقبل ويبيت في أحيائهم ولها فروع... في أفطوط الشرقي كما أن لها تاريخا في أدرار وخاصة في وادان"<sup>1</sup>.

ويؤكد ذلك حمداتي شبيهناء ماء العينين بقوله:

"فإنهم من الأصل العربي الذي لا جدال فيه، وأن نسبتهم إلى الأنصار هي ثابتة بتواتر الروايات الشفوية"<sup>2</sup>.

وتتفرع هاته القبيلة إلى تسعة بطون هي:

- المقالة.
- أولاد سيدي ياسين ابن علي لعصام.
- ليداسة.
- العيوبات.
- أولاد سيد احمد بوغنبور.
- الحسينات.
- أولاد اعلي.
- أولاد بوسحاب.
- أولاد الغازي.
- لحميدات.

## 2-العرف التيدراريني

### أ- بنود ديوان أولاد تيدرارين

بدأت الوثيقة بذكر أسماء أعيان القبيلة الذين حضروا كشهود للإتفاق وكانت البنود التي اتفقوا عليها عشرة جاء ترتيبها في الوثيقة كالاتي<sup>3</sup>:

- من تشاجر من القوم باليد فعلى الظالم ابن لبون وعلى المظلوم خمس شياه.
- من امتنع عن الانقياد للشريعة أو لقبول حكم الحاكم فعليه ابن لبون.
- من ولى لصا يغرم ما أخذ بشهادة شاهد.

1- دحمان محمد: معلمة المغرب، مادة أولاد تيدرارين، ط. 1، دارالأمان، الرباط، 1435هـ/2014م، ملحق (ج3)، ص: 26.  
2- حمداتي شبيهناء ماء العينين: قبائل الصحراء المغربية أصولها - جهادها - ثقافتها، المطبعة الملكية، الرباط، 1419هـ/1998م، ص: 46.  
3- أنظر الوثيقة رقم 35 من الملحق.

- من استعان بالجماعة في معظلة فإن من لم يأتيه منهم عليه ابن لبون.
- وإن من كان يطالب غيره بابن مخاض (أي يدين له) فلم يجد عينه أنه يدفع له ثمان شياه أربع ثنيات وأربع جذعات لا غير.
- إذا كان البعير مضمونا على جماعة فقيمته عشر شياه خمس اثنيات وخمس جذعات.
- من أبي عن الاجتماع بأهله من الحلة فعليه حقة.
- من سمع الصراخ أو نداء الجماعة فلم يحضر فعليه ابن لبون.
- من منع من الصناعات رحلا من يركب عليه وقت الصراخ فإن الرحل يؤخذ منه بلا شيء (بدون مقابل).

- على أن من ركب جمل غيره أو أخذ سلاحه وقت الصراخ فلا ضمان عليه (أي في حالة ضياعه أو حدوث مكروه له فلا ضمان عليه).

#### ب - مضمون العرف التيدراريني وجزئاته

يحتوي الديوان التيدراريني على العديد من البنود التي تعتبر أقل تخصيصا للجرائم والعقوبات من بنود بعض القبائل الأخرى، حيث لم تتم الإشارة بشكل صريح لعقوبة السارق وجاء الحديث عنها في سياق التحذير من التكنم على اللصوص تحت طائلة التغيريم بما سرقوا، كما لم يتم الحديث عن جناية القتل أو الضرب بكل أشكاله، واقتصر الأمر على المخالفات البسيطة كمخالفة الشجار باليد، وهذا مؤشر على خلو القبيلة التيدرارينية من هذه الجنايات أو عدم تردها بشكل أوجب تضمينها للديوان العرفي، ونزوعه نحو تجريم كل سلوك من شأنه التأثير على تماسك القبيلة، ومنها عدم الاستجابة لصرخات النجدة؛ لذلك نرى أن الديوان غرم المتخاذل عن ذلك بجزاء يعادل ما يعطى نظير جرائم الجرح عند القبائل الأخرى وهو ابن لبون، وإمعانا في تثبيت السلم الأهلي فإن المعتدى عليه فرضت عليه اجماعة هو الآخر عقوبة دفع خمس شياه لها، لأنه دخل في المشاجرة، ولم يتبع سبل تقديم الشكوى بالمعتدي أمامها. كما أن الوثيقة تقدم ضمانات للفرد التيدراريني على اجماعة أن تفي بها في بعض الأحوال الخاصة، حيث حددت ابن لبون على كل من تخلف عن نصرته وتقديم يد العون له. كما تتضمن الوثيقة نمودجا من معاوضة الدين في حالة عدم وجوده لذاته، ومن أمثلة ذلك أنه من كان يدين لغيره بابن مخاض<sup>1</sup>، ولم يجده فعليه أن يدفع له ثمان شياه أربع ثنيات وأربع جذعات، وهذا البند وجد لتعويد الناس وإجبارهم على احترام آجال تسديد الديون،

<sup>1</sup> نكر الإبل الذي أتم سنة من عمره ودخل في الثانية.



وسد الطريق أمام المتهاونين من المدينين الذين يمتنعون بذريعة عدم وجود جنس الشيء المدين به في آجال تسديد الدين، كما وجد أيضا لتمكين الناس من تحصيل ديونهم التي يأتون من أجلها من مسافات بعيدة يجبرهم نمط العيش الترحالي على قطعها.

والقبيلة التيدرارية شأنها شأن الرقيبات أولت أهمية كبيرة لحماية مضاربها من الغزو الخارجي لذلك أوردت ثلاث بنود تتعلق بتحديد الكيفيات التي يتم بواسطتها الدفاع عن القبيلة، وتمكين الرجال من العتاد والمراكب<sup>1</sup> والسلاح لتحقيق ذلك أيا كانت ملكيتها، وعليه؛ فإن المتخاذل من الرجال الذي لا يلبي النداء عند الصرخة يغرم بابن لبون، ومن منع من الصناعات رحلا من أحد يركب عليه وقت الصراخ فإن الرحل يؤخذ منه دون مقابل، وهذا مؤشر من القبيلة على أن رد التهديد الخارجي أكبر من المساجلات الداخلية التي يمكن أن تقع بين أفرادها حول تأدية أثمان مصنوعات الأسلحة والعتاد، التي قد يؤدي عدم تمكين الرجال منها لرد الغزوات المعادية إلى تهديد أكبر لوجود القبيلة، كما أن هذا البند يحمل إشارة للفئات التابعة مفاده أن الأمن الجماعي للقبيلة والذي يقع عبئه الأكبر على رجالها المحاربين له ثمن يؤديه كل أفرادها بمن فيهم فئة الصناعات أيضا، نفس الأمر ينطبق على ركوب جمل الغير وأخذ سلاحه وقت الصراخ فلا يؤخذ عنه ضمان أو تعويض في حال ضياعه أو حدوث مكروه له جراء استعماله في محاربة الأعداء. ونشير هنا إلى أن وجود هكذا بنود ذات طابع خاص يفيد بأنها إجابة عن وقائع تردت فيما سبق، وكان لترددها وقع على القبيلة أرادت تجاوزه والحسم مع مسبباته.

وهذا العرف يبين بشكل كبير هواجس الجماعة التيدرارية، وكيفية تصورهما لتنظيم أمورهما الحياتية، كما أن تسديد الجزاءات يتم بواسطة الأنعام وخاصة الإبل وما يقابلها من الماعز أو الغنم، وليس النقود وهذا مؤشر على سيادة طرق التعامل بالمقايضة بدل النقود التي يتم ادخارها لأسواق وادنون وسوس ومراكش في مواسم ارتيادها.

---

<sup>1</sup> المراكب هنا كل حيوان يصلح للركوب سواء كانت خيولا أو جمالا وتسمى بالحسانية " لمراكيب".

## المطلب الثالث: عرف أولاد بوسباع

### 1- أصل التسمية والتفرعات الأساسية

#### أ- أصل التسمية

يتصل نسب قبيلة أولاد بوسبع حسب العديد من المهتمين بالولي الصالح **عامر الهامل** المكنى بأبي السباع، ويوردون له شجرة نسب تتصل بالسلطان إدريس الأكبر مؤسس الدولة الإدريسية المغربية وباني فاس عن طريق ابنه الأكبر محمد، حيث يقول لشقر مولاي أحمد السباعي:

"يكنى المولى **عامر الهامل** بأبي السباع وهو ابن حريز بن محرز بن محرز بن عبد الله بن إبراهيم بن إدريس بن يوسف بن زيد بن عمر بن سعيد بن عبد الرحمان بن سالم بن عزوز بن عبد الكريم بن خالد بن سعيد بن عبد المؤمن بن زيد بن رحمون بن زكرياء بن محمد بن عبد الحميد بن علي بن عبد الله بن محمد بن إدريس الأصغر بن إدريس الأكبر"<sup>1</sup>.

ولا تخرج الكتابات المناقبية المهتمة به وبأبنائه عن ما هو مألوف في ذلك النوع من الدراسات؛ حيث تنسب له العديد من الكرامات والخوارق؛ فتذكر أنه كان عالما ورعا متعبدا اختار طريق الزهد وتحلى بلباس المتصوفة، كما اشتهر بالسياحة وكثرة التجوال حتى لقب بالهامل، ويروى أنه خرج من فاس حوالي 870هـ/1465م إبان حصارها من قبل **محمد الشيخ الوطاسي** قاصدا تلمسان التي أقام بها مدة سنتين، ثم قفل جنوبا اتجاه بلاد درعة في منطقة يطلق عليها: "أضاد إمدن" ببلاد أيت اصواب التي اتخذ بها خلوة لمدة تزيد عن إثني عشرة سنة، وفيها ظهرت كراماته وذاع صيته إلى أن مات بها<sup>2</sup>. وتعود تسميته بأبي السباع حسب المرويات المناقبية إلى قصته مع أمير قبيلة **لبرابيش** الذي كان يريد أن يتأكد من صدق ولايته، فأرسل إليه وفدا من الفرسان وأمرهم بامتحانه والتضييق عليه حتى تظهر كرامته فإن لم تقع يؤتى به أسيرا<sup>3</sup>، وكان الامتحان كما يروى يقتضي أن يطلبوا منه أن يذبح لكل واحد منهم شاة وإلا سلبوه ماله وأسرّوه، فلما تبين قصدهم صاح بأعلى صوته:

1- الإبداع والاتباع في تزكية شرف أبناء أبي السباع، مطبعة الجنوب الدار البيضاء 1994، ص:55.  
2- السباعي عبد الله بن عبد المعطي: الدفاع وقطع النزاع عن نسب الشرفاء أبناء أبي السباع، د.ط، 1985، ص:57.  
3- السباعي لشقر بن مولاي أحمد: الإبداع والاتباع في تزكية شرف أبناء أبي السباع، م.س، ص:56.

"ياميمون، فأحاطت بهم السباع من كل جانب وصارت تناوشهم حتى لأذوا به وتعلقوا بأذياله، وصاروا يتضرعون إليه ثم قالوا له: يا أبي السباع كف عنا سباعك، فنحن تائبون إلى الله عما اقترفناه في حقتك"<sup>1</sup>.

ويقال أن هذا الحادث هو سبب تسميته بأبي السباع<sup>2</sup>، ثم سمي أبناؤه من بعده بأبناء أبي السباع. وهناك من أورد روايات أخرى لهذه الكرامة التي انتهت بتسميته بذلك الاسم من قبيل أن الأغنام هي التي استحالت أسودا بقدرة الله، وهناك من تصور أن إبنيه أعمر وعمران هما من اتخذتا صورة أسدين، وإبنه الثالث صورة نمر لذلك سمي بالنومر.

وقد صاهر قبيلة لبرايش العربية الحسانية، وأنجب من زوجته البربوشية إبنيه أعمر وعمران، ثم تزوج ثانية من امرأة سملاية بسوس فولد معها إبنه الأصغر النومر. ولا تهتم مصادر تاريخ القبيلة كثيرا بذرية النومر الذي لم تقدم في شأنها أية شجرة نسب، بخلاف ابني البربوشية اللذان ينتسب لهما أغلب أبناء أبي السباع في كل بقاع العالم.


---

<sup>1</sup> - نفسه.

<sup>2</sup> - السباعي عبد الله بن عبد المعطي: الدفاع وقطع النزاع عن نسب الشرفاء أبناء أبي السباع، م.س، ص: 51.

## ب-التفرعات الرئيسية والعشائر المكونة لقبيلة السباعية

\* خطاطة العشائر الرئيسية المكونة لقبيلة السباعية<sup>1</sup>



ومن المعروف أن ذرية أعمر وعمران كثيرة ومعروفة لدى الخاص والعام من السباعيين، وإليها تنتسب أغلب فروع القبيلة السباعية في ربوع العالم الإسلامي، فيما تبقى ذرية محمد النומר قليلة نسبياً حيث يقتصر وجودها على بعض مناطق سوس خاصة في تيزنيت والمعذر وبوكمون وماسة حيث تقام بها مواسم دينية وتجارية كل سنة.

وتنتشر ذرية الشقيقان أعمر وعمران في كل أرجاء المغرب شمالاً وجنوباً مع تركيز ملحوظ في حوز مراكش، وتتفرع عن كل واحد من أبنائهما مجموعة من الفخزات تشكل مجموع قبيلة أولاد

<sup>1</sup> السباعي لشقر مولاي أحمد: الإبداع والاتباع في تزكية شرف أبناء أبي السباع، م.س، ص: 71.

بوسباع، وينتسب أغلب أولاد بوسباع الصحراء إلى ذرية أعرام خاصة من ذرية إبراهيم وأبنائه من الدميسات، ورغم حرابهم الكبيرة إلا أنهم لم يكونوا يتجاوزون 380 خيمة تضم ما لا يزيد عن 1330 نسمة<sup>1</sup> ويتفرعون إلى الفخذات التالية:


- أولاد الحاج بن ادميس؛

- أولاد سيدي محمد بن ادميس؛

- أولاد إبراهيم.

وتتفرع عنها العديد من الأعراش التي تقطن في أغلبها اليوم موريتانيا مع تواجد قليل في الصحراء المغربية.

\* خطاطة لفصائل أولاد بوسباع في الصحراء



وقد تناقص عددهم بشكل ملفت للنظر بعض صراعمهم الطويل والمرير مع قبائل الصحراء؛ خاصة الرقيبات الذي قضاوا على كثير منهم في غزي "أفشت" سنة 1907 بأدرار التمر<sup>2</sup>، ومعركة

1- دحمان محمد: سيدي إفني والساقية الحمراء في الكتابات الإسبانية (1934-1950)، م. س، ص: 157.

2- ن. م، ص: 141.

لمدن التي هاجموا فيها فرقان الرقيبات بعد ذلك في منطقة أزفال بناحية تازيازت لكنهم إنكسروا أيضا فتحولوا إلى ممارسة التجارة وتركوا الحراية نهائيا<sup>1</sup>.

## 2- عرف أولاد بو سباع

### أ- ديوان أولاد بوسباع<sup>2</sup>

تتمثل بنود العرف السباعي من خلال وثيقة الديوان فيما يلي:

- من غصب شاة لأحد يعطي أربعة شياه قدرها ومثلها.
- من أخذ ضالة يعطي بيضة للجماعة ويغذيها.
- من منع الشرع لأحد<sup>3</sup> يعطي بيضة للجماعة ويغلب عليه لأن الظالم أحق بالحمل عليه.
- إن وقعت مشاجرة بين إثنين فالظالم يعطي بيصتين وكذلك الناعر<sup>4</sup>.
- من جاوره أحد وأتاه أحد يطلب حقا له فيه فلا بد أن يعلم جاره أولا بحقه حتى يتخاطبان في شأنه.
- الغارة نصافها حقا.

### ب- مضمون العرف السباعي

العرف السباعي عرف بسيط وغير معقد يتكون من ست بنود لم تخرج عن ما هو مألوف في أعراف القبائل الصحراوية، وقد دون سنة 1322هـ/1904م من قبل القاضي الشرعي والعالم محمد يحظيه بن عبد الباقي<sup>5</sup>، ويحيلنا هذا التاريخ إلى زمن كانت فيه قبيلة أولاد بوسباع قوية وغزواتهم ضد القبائل الأخرى كثيرة، لذلك رأيناه خاليا من البنود الحائثة على دفع الخطر الخارجي، فقد كانت كلها تركز على الحد من التجاوزات المرتبطة بالسطو والغصب والتجاوزات الأخرى الواقعة داخل المكون القبلي نفسه، والمرتبطة أساسا بوظيفة حمل السلاح، كما نصت أيضا على ضرورة احترام حق الجار، وتنظيم عملية التداول في الحقوق المتبادلة بين الجيران بالطرق السلمية، وقد زاوجت فيه القبيلة بين تقديم تعويض للمجني عليه، وإعطاء ذعيرة للجماعة الساهرة على تنفيذ العرف بمعية القاضي، ولا يخرج هذا الديوان العرفي عن ما تعارفت عليه القبائل الصحراوية في تنظيم علاقاتها

1- م.س، ص: 157.

2- أنظر الوثيقة رقم 2 من الملحق.

3- تعني عدم قبول حكم القاضي.

4- المانع من القبض على المتهم أو المدافع عنه.

5- كانت تربطه مع أولاد بوسباع علاقة خوزلة جعلته قاضي جماعتهم لفترة طويلة.

الاجتماعية، كما ذبجته بنفس التبرير الفقهي الذي يقدمه عادة كتبة هذا النوع من الأحكام العرفية، وهو سد الذرائع وذرء المفساد، لرفع الحرج والرغبة في البقاء ضمن أحواز الشريعة الإسلامية في حدود الممكن.

وتوفر لنا وثيقة عرفية أخرى معلومات على أن تلك القبيلة خصت جزءا من غنيمتها كأجر للقاضي محمد يحضيه ولد عبد الباقي والذي حدد في حقة من الإبل<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> أنظر الوثيقة رقم 36 في الملحق.

## الفصل الرابع: التحكيم العرفي الصحراوي، نماذج من الأفضية والأحكام

المبحث الأول: القضاء العرفي الصحراوي: المؤسسة والأدوار

المطلب الأول: الدور القضائي لمؤسسة أجماعة وأيت أربعين

كانت أجماعة وأيت الأربعين داخلها تعد السلطة العليا القادرة على تدبير شؤون الأهالي الصحراويين المختلفة، وتطبيق الأعراف وتنزيل الأحكام وفض المنازعات، وقد رأى بيير بونت BONTE PIERRE أنها تمثل رجوعا إلى تنظيمات صنهاجة الديمقراطية التي غابت بعد انحسار المرابطين، وبعد نضوج التحالفات القبلية<sup>1</sup>. وقد لعبت أدوارا طلائعية في مساعدة حكم السلطان لما توفرت عليه من شرعية اجتماعية وسياسية ودينية، وكانت تقوم مقام الإمام في المحافظة على تماسك المجتمع وتفادي انحرافه، كما كانت الساهرة على حماية الأعراض والأنفس والأموال داخله. وتتكون "أجماعة" من كل الذكور القادرين على حمل السلاح، إضافة إلى أعيان وشيوخ يمثلون فخذات الأعراش المشكلة للحلف القبلي الأكبر، وهؤلاء هم الذين يختارون "أيت أربعين"، ولا يعتبر ضروريا تكون هذا المجلس من أربعين فردا، وتجتمع هاته المؤسسة العرفية كلما واجهت القبيلة تهديدا داخليا أو خارجيا، فهي مكلفة بحل كل الإشكالات الطارئة، واتخاذ القرارات المصيرية صونا للحمة القبيلة ودفع الأضرار عنها، ومن جملة مهامها القيام بدور التحكيم وتنظيم الشؤون العامة للقبيلة خاصة تلك المرتبطة بتنظيم العلاقات بين القبائل – النظر في شؤون الحرب والسلام – واختيار القضاة والفقهاء؛ ممن توافرت فيهم الشروط المواتية للنظر في النزاعات باعتماد العرف و الشريعة، والبت في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية من زواج وطلاق وإرث<sup>2</sup>.

ولا توجد "أيت الأربعين" إلا في شمال تراب البيضان، ولها سلطات سياسية وتنفيذية وقضائية وحربية مؤقتة شبيهة بنظيراتها في الأطلس الكبير والمتوسط والصغير، ويترأسها رجلا يسمى بالمقدم، يحظى بالقبول من قبل الجماعة، وتلعب خصاص معينة كالوجهة وحسن الخلق والكياسة والنسب القبلي وأحيانا الغنى والكرم أدوارا ريادية في اختيار المقدمين، وتمنح لهم صلاحيات التدخل

1- بونت بيير: الساقية الحمراء، مهد ثقافة الغرب الصحراوي، م. س، ص: 184.

2- بوست أحمد: آليات التدبير القبلي في التراث الصحراوي الحساني بين إكراهات رواسب التقاليد ومتطلبات التنمية الراهنة – مجلس أيت الأربعين نموذجا، ضمن سلسلة مقالات حول التراث الحساني والإقلاع التنموي بالأقاليم الصحراوية أبعاد التوظيف، إعداد وإنجاز ماجدة كريمة، منشورات مركز الدراسات والأبحاث: الصحراء المغربية، التنمية الجهوية والامتداد الإفريقي، مطبعة الكتاب، فاس أبريل 2014، ص: 32.



في أحياء كثيرة في شؤون فخذات أخرى داخل بعض القبائل لاختيار ممثلين عنها يساعده في عمله، وقد كان الوزن الديمغرافي لكل فخذة عاملا محددًا لعدد ممثليها في تلك المجالس<sup>1</sup>.

وكان المقدمون حريصون داخل مجالسهم وجماعاتهم القبلية على إبراز أحسن ما عندهم من نبل أخلاق وسداد رأي؛ لكي يستمروا في ريادتها، وكسب الثقة لولاية ثانية وثالثة بل وأكثر، فمنصب المقدمة يتجدد التنافس عليه كل سنة حسب التوافق، ولا يملك المقدم سلطة كبيرة على أعضاء مجلسه لأنه يستمدّها منهم، وحرري بنا أن نقول بأن حديثنا هذا لا يجب أن يحجب عنا حقيقة مفادها أنه ليست لكل الرجال داخل القبائل الفرصة ليكونوا مقدمين دون شروط أخرى، قد يؤدي بنا التفصيل فيها إلى القول بأن العملية ليست دائما ديمقراطية وبتلك السلاسة، فنمط احتكار السلطة من قبل عائلة أو فخذة معينة دون غيرها استنادا إلى محدد جينيولوجي أو ديني أو سياسي أو اجتماعي يبقى دائما حاضرا بقوة في المجتمعات البدوية، يقول الشاعر الحساني:

حَدِّ إِشِيخِ يَسُوهُوَ \*\*\* مَانِي كَاغْ مَهْيُّ شِي فَاشْ  
لَأَبْدَ لُو مَنْ لَمُرُوهُ \*\*\* وَالضَّبْطَةُ وَالذَّيْنُ وَالدَّاشْ<sup>2</sup>

كما يتوجب على المقدم أن يكون ميسورا وكريما، وذو مكانة مرموقة (لخيام لكبارات)، وذلك حتى يكون في مستوى تحمل تكاليف أيت الأربعين، ومتطلبات الانفاق على اجتماعاتهم وتحمل نفقات المتنازعين المتعاقبين على خيمته، يقول بيار كلاستر **KLASTER BIARE**:

"...إن البخل والسلطة لا يتناسبان، ولكي تكون زعيما لا بد أن تكون مفرطا في الكرم<sup>3</sup>."

فمثلا قبيلة الرقيبات تفرض على من يتقدمون لعضوية المجلس لتمثيل قبائلهم أن يكونوا متفرغين لأعمال المجلس، وهذا يسير في اتجاه ما أكدناه سابقا حول الغنى المادي كشرط للعضوية، فغالبا ما يكون أعضاء المجلس مالكين لكثير من العبيد الذين يقومون بتوجيه من الأبناء برعاية القطعان وخدمة العائلة<sup>4</sup>.

1- لاحظنا هذا الأمر في أعراف قبائل الرقيبات وقبائل أيتوسي.

2- ناجيه عمر: البنات الاجتماعية والاقتصادية لقبائل واد نون في القرنين 18م و19م، قبيلة أيت لحسن أنموذجًا، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1999، ص: 58.

3- كلاستر بيار: مجتمع اللادولة، تعريب وتقديم محمد حسن دكروب، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط2، بيروت، 1982، ص: 33.

4- CARATINI SOPHIE: Les Rgaybat (1610-1934) Tome2, Op.CIT, P: 164.

وفي هذا الإطار يقول الأستاذ بوبريك رحال:

" إن احتكار فخذة أو عائلة معينة لوظيفة معينة داخل قبيلة هو من مظاهر توارث السلطة، والأمر لا يقتصر على جانب تسيير الأمور الدنيوية، بل نجده حتى في بعض الوظائف المتعلقة بالجانب الديني الطقوسي كإمامة الصلاة والقضاء"<sup>1</sup>.

وهنا لا يجب أن نبالغ في مقولة الكرم الحاتمي للمقدم؛ ذلك أن الغرامات من الأموال والمواشي المأخوذة من المخالفين توضع رهن إشارته مع القاضي، وجزء منها يقسم بين أعضاء المجلس والإنفاق على اجتماعتهم. وكثيرا ما كان يجاور القضاء الشرعي الذي يمارسه القضاة والفقهاء والعدول داخل المداشر والبوادي الصحراوية قضاء آخر تمارسه أجماعة التي تعرض عليها في آحايين كثيرة بعض القضايا الشائكة والكبيرة من قبيل جرائم القتل والسرقات الكبيرة، وجنح أخرى لم يستطع أصحابها نيل حقوقهم عند القضاة لسبب من الأسباب، فلم يجدوا بدا من عرضها على أنظار جماعة تحظى بالقوة الرمزية والزجرية والقدرة على رد المظالم لأصحابها، فضلا عما تتمتع به من مكانة مهمة في نفوس المتقاضين. وتفرد وثيقة ديوان أيتوسى مكانة خاصة لمؤسسة أجماعة، وتعتبرها أهل الحل والعقد، كما تبرر اعتماد العرف بكون البلاد سائبة<sup>2</sup>. وتشير إلى تنوع الأحكام داخلها بين ماهو موافق للشريعة، وما هو سد للذريعة ودرء للمفسدة.

وعند قبائل الرقيبات يقوم مجلس أيت الأربعين بتعيين القاضي لحل كل الخلافات استنادا للشريعة الإسلامية ومقاصدها والعرف، وتكون قراراته سارية المفعول ولها قوة إنفاذ مستمدة من إجماع القبائل حول شرعيتها، وتكون هاته الأخيرة هي المخولة بإقالته، وقد توارثت عائلة **أهل عبد الحي** لفترات طويلة مهام القضاء داخل قبائل الرقيبات، خاصة عند قبائل رقيبات الساحل، وكانوا يأخذون أجورهم من المتقاضين وجزءا معلوما من كل قسمة أو إرث<sup>3</sup>.

وفي حالة التجمع الكبير عند مناطق المياه يقوم المجلس بتنصيب مكاتب أو محكمة عرفية لتنظيم أمور الناس، والفصل في نزاعاتهم من أجل الحيلولة دون استفحالها، وهنا يبرز القاضي الذي تعيينه أيت أربعين<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - بوبريك رحال : دراسات صحراوية ، م.س، ص : 130 .

<sup>2</sup> - أنظر الصفحة الأولى من الوثيقة رقم 1 من الملحق.

<sup>3</sup> - CARATINI SOPHIE: Op. Cit، p :164

<sup>4</sup> - IBIDM.

فصاحب جوامع المهمات في أمور الرقيبات يرى بأن الجماعة عندهم تقوم مقام الحاكم<sup>1</sup>، وهاته الجملة لها حمولة تاريخية كبيرة تلخص الكثير من الكلام حول تاريخ تلك القبيلة الاجتماعي والسياسي، وكيفية تدبير عيشها المشترك ومواجهة الأخطار الخارجية.

يقول محمد سالم بن لحبيب في هذا الإطار:

"يحدثون زواجر على كل أحد فعل أمرا فيه فشل للقبيلة أو خالف الجماعة، ويأتون لعالم ممن له الخبرة بالشرعية ويأمرونه أن يكتب لهم ما توافقوا عليه، ويأخذ المقدم ذلك الكتاب وتبقى نسخة منه عند الكاتب أمانة"<sup>2</sup>.

ويؤكد محمادو أحمدو با بأن حضور اجماعة كان مؤثرا في حياة قبائل الرقيبات، كما أن الجلسات القضائية العرفية عندهم كانت هي الحل الأمثل للخلافات والمشاكل بدءا بتلك الصغيرة التي تبدأ بالشتائم والصفع إلى الجرائم الكبيرة التي تبدأ بالشروع في القتل، وتسمى تلك الجلسات "بلحساب" حيث تعد جماعة القضاء لائحة تجرد فيها المخالفات والتجاوزات المرتكبة من كل طرف، ثم يقام لها الميزان أي المقايسة وهي الخصم المتبادل للقضايا المتشابهة والمتقاربة من حيث درجة الخطورة بأن يقدر لها مقابلا ماديا على أن يدفع الطرف الذي يبقى مدينا ببعض المخالفات ما يعادلها ماليا أو ماديا للطرف المجني عليه<sup>3</sup>، وهكذا يتم غسل كل المآثم وجذور الصراع وقطع دابر الثأر.

ومن الأهمية بما كان التذكير بأن الجماعة عند الغالبية العظمى من قبائل الصحراء كانت تخير الناس بين قبول التقاضي عندها أو الخروج من العرف المؤدي حتما إلى الخروج من اجماعة ومغادرة محاصر وفركان القبيلة، والسكن بعيدا عنها، وهو أمر يجرد الطرف الرافض لها من أي مظلة للحماية النفسية والاجتماعية والحربية، وتركه لمواجهة أي هجوم خارجي لقبائل أخرى تتحين هكذا فرص.

ويحفظ لنا التاريخ الشفوي والأهلي لبعض القبائل حالات لبعض الأسر التي خرجت عن العرف، فواجهت مصيرها لوحدها؛ كحال بعض أفراد عائلة أهل اميليد ومسعود من عرش إديوب من قبيلة إداوتيا الأيتوسية الذين تخلت عنهم قبائل أيتوسى لما رفضوا الانصياع لضوابط أيت الأربعين

<sup>1</sup> - بن لحبيب محمد سالم: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، م، ص: 122.

<sup>2</sup> ن. م، ص: 7.

<sup>3</sup> - MOHAMADO AHMADOB BA: Op. Cit :345.

بتحالفهم مع أولاد بوسباع والحلف القبلي لأهل الساحل<sup>1</sup>، فتعرضوا لهجوم مباغت من الرقيبات، ولا تزال الرواية الشفوية تحتفظ ببعض الأخبار عن تلك الوقائع حيث تشير إلى أن خروج أهل ميليد أو مسعود عن العرف الأيتوسي صادف خروجاً مماثلاً لأهل الطالب أحماد من جماعة الرقيبات ومحاولة رجوعهم إلى قبيلة أيتوسي التي خرجوا منها سابقاً والتحقوا بالفقرة من الرقيبات القواسم، حيث قال القائد محمد ولد أحمد ولد شياهو لقائد الرقيبات محمد ولد الخليل:

"هذاك لخريف الجاك زرو وأنا لاهي نتبارك مع هادو الي جايني"<sup>2</sup>.

وقد تمكن الرقيبات من قتل أهل اميليد أو مسعود عن آخرهم باستثناء بعض الصبية والنساء، في منطقة زمور الأبيض، أما أهل الطالب احماد فقد تم تجريدهم من ممتلكاتهم ورجعوا إلى مضاربهم. ويذكر لنا محمادو أحمادو با حالة أخرى وهي لأفراد من أهل القاضي من أولاد موسى تسببوا في مشكل مع أبناء عمومته فرحلوا شرقاً عند مضارب قائد رقيبات الشرق لحبيب ولد البلال إلا أنه ابتعد عنهم في إشارة لرفض سلوكهم<sup>3</sup>.

وقد واصل الاستعمار الفرنسي والاسباني بعد ذلك التمسك بهاته المؤسسة العرفية وإسناد الإشراف على بعض القضايا لها، ولقوانينها العرفية مع بداية القرن العشرين<sup>4</sup>.

### المطلب الثاني: المحاكم العرفية للقبائل الصحراوية محكمة "المولود" أنموذجاً

تتعقد محكمة المولود العرفية<sup>5</sup> مرة كل سنة بمناسبة انعقاد الموسم الديني لزواية أسا الذي ينظم بالتزامن مع ذكرى المولد النبوي الشريف، فكانت تحج إليه كل القبائل الصحراوية والسوسية للتبضع

1- أكد هذا الأمر السيد محمد ولد ويسى ولد القائد الرباني بن حمدي الأيتوسي في مقابلة شفوية معه بتاريخ 4 نونبر 2018 نقلا عن كبار السن من أبانه حيث قال بأن الحلف الغربي كان مكوناً من قبائل أبناء أبي السباع وأولاد ادليم وقبائل ايت اجمل من تكتة.

2- من رواية شفوية للسيد محمد صالح ولد المعلوم من موالد الزويرات سنة 1945 بتاريخ 25 أبريل 2017 بالعيون سمعها من بعض كبار السن من الرقيبات في موريتانيا، وحوالها أن القائد محمد ولد أحمد اشياهو طلب من القائد محمد ولد الخليل قائد رقيبات الساحل قتل أهل اميليد ومسعود الخارجين عن العرف الأيتوسي مقابل تعهده بعدم السماح بعودة أهل الطالب أحماد لقبيلة أيتوسي مرة أخرى، وقد كناههم بالخروف الواجب جزءه، وقد نفذ كل منهما وعده؛ حيث رفض ولد اشياهو عودة أهل الطالب احماد وجعلهم يرجعون من حيث أتوا في حين تمت تصفية أهل ميليد أو مسعود في منطقة قرب تيفاريتي تسمى اليوم بكليبات أهل ميليد أو مسعود. ولم ينج من تلك العائلة إلا القليل ويتواجد اليوم بمنطقة بير أم كرين بموريتانيا، وهناك رواية أخرى تقول بأن سبب الخلاف مع أهل ميليد ومسعود كان يعود بالأساس إلى رفضهم الخضوع لحكم القائد اشياهو (بعد تعيينه من قبل السلطان الحسن الأول) ومعارضة قراراته، فابتعدوا عن مضارب القبيلة مع أحد أقربائهم وهو أحمد بابا ابن القائد عبد الجليل ولد احماد إبراهيم البوجمعاوي الذي عارض هو أيضا القائد اشياهو، ومات معهم في تلك المنطقة.

3-MOHAMADO AHMADOB BA: Op. Cit, P : 346.

4- إلى جانب التنصيب على إحداث محاكم عرفية الذي جاء به ظهير 16 ماي 1930 الذي أخضعت له بعض القبائل في المنطقة السلطانية التي تقع ضمن حدودها منطقتي وادنون وأسا، وافق الكورتيس الإسباني في أبريل 1961 على قانون التنظيم القضائي، الذي يجمع بين الاعتماد على الشريعة الإسلامية والانفتاح على العرف المحلي لذلك كانت الأحكام تصدر بعد استكمال الإجراءات الشكلية معززة بحكم العرف والعادة ثم بأقوال فقهاء المالكية، وحكم الفقيه يعتبر كدرجة ابتدائية إذ يأخذ المحكوم عليه نسخة من الحكم ويعرضها على آخرين ليؤيدوا حكمه الأول أو ينقضوه (الغربي محمد، الساقية الحمراء ووادي الذهب، ج. 1، م. س، ص: 163).

5- محكمة المولود هي محكمة عرفية لقبائل أيتوسي موروثه من القرون الماضية؛ كانت تقام كل سنة في خيمة من خيام موسم زاوية أسا المسمى المكار يقصدها البدو من مرادي السوق من مختلف القبائل وخاصة قبائل أيتوسي ورقيبات الشرق، وقد تدوم أياماً حسب حجم القضايا المعروضة عليها، وهي بمثابة دائرة قضائية نهائية إذ لا استئناف لأحكامها بالنظر لواقع الترحال الذي تعيشه القبيلة وجيرانها من القبائل الأخرى. وقد

وصلة الرحم، وإقامة الزيجات. وكانت تهتم بحل القضايا الخلافية والخصومات البينية والجنح، يترأس جلساتها رؤساء أيت أربعين من قبائل أيتوسى ثم القواد فيما بعد ويحضرها الشيوخ، وتقام في خيمة خاصة تبنى بجانب خيام البضائع والسلع، وتتميز بسلاسة مسطرة التقاضي حيث تبدأ دائما بفسح المجال أمام الحلول الودية، ثم تنتقل بعدها للحسم في الخلافات المستعصية، ولا تحتفظ لنا الخزانات الخاصة بأي وثيقة مكتوبة عن هاته المحكمة منذ بداية نشأتها خاصة قبل دخول الاستعمار إلى تلك الربوع، ولا عن بعض القضايا التي تداولت فيها، اللهم بعضا مما نقله ضابط الشؤون الأهلية هنري بيران HENRI PIERRE PERRIN وبعض الأخبار التي لا تزال تتداولها الرواية الشفوية، وهي غزيرة غزارة القضايا التي كانت تطرح آنذاك، وتشمل السرقات بمختلف أنواعها، التي كانت تجبر بتعويض الشيء المسروق بأربع من جنسه خاصة إن كانت رؤوس ماشية، وكانت تؤخذ غالبا من مجلوب المتهم إلى السوق، إن جاء به، كما كانت تنظر في القضايا المتعلقة بجبر الأضرار الناجمة عن الاعتداءات المتنوعة وتسويتها بالصلح بمقابل مادي أو مالي يمنح للمعتدى عليه، ومن القضايا التي لا تزال تتداول على الألسن أن رجلين من أيتوسى أحدهما من اللف الغربي إداومليل والآخر من اللف الشرقي إداونكيت اختلفا حول ملكية جمل، فطلبت منهما أجماعة إحضار الشهود والحلفين، فأحضر كل منهما ما طلب منه، حتى أضحت الخيمة مليئة بالرجال الراغبين في الإثهاد، فتعذر الوصول إلى الحقيقة بعد تساوي الطرفين في عدد الشهود والحلفين مما جعل أحد المتبعين يقترح على أجماعة القيام بإجراء قد يبدو للوهلة الأولى مضحكا وغريبا، لكنه كان أكثر جدوى في إنهاء تلك المنازعة. يقوم هذا الإجراء على تكليف رجل بالقيام بلعق سนม الجمل للتعرف على مناطق ظعنه<sup>1</sup>، وقد اتفقت أجماعة على أن السنم إن كان مالحا فذلك يعني أن ملكيته تعود للنجيتي<sup>2</sup> وإذا كان عكس ذلك فمعناه أنه يعود للمليلي، فقام الرجل بتلك المهمة، وحسم الأمر للمليلي وتراضى الطرفان على الحكم وانتهت القضية<sup>3</sup>.

---

احتفظت فرنسا بها بعدما أخضعت المنطقة لسيطرتها منتصف الثلاثينيات، كما أن وجودها لا ينفي خضوع ساكنة القصر، وبعض من البدو للمحكمة الشرعية بقصر أسا أو لمحكمة كليميم التي جعلت فرنسا قبائل تكنة ذات اللسان الحساني ضمن نطاق دائرتها القضائية منذ ثلاثينيات القرن 20، وكان على رأسها القاضي البوعيطاوي المرحوم سيدي لعبيد ولد الحرمة، الذي كان يزور أسا مرة كل شهر للبت في القضايا المطروحة أمامه.

1- قام اجتهد أجماعة على محاولة الوصول لمعرفة منطقة رعي الجمل للحسم فيمن له الحق في ملكيته، وقد كان المراد من ذلك أولا هو التراضي حول هذا الإجراء، ثم البدء في تنفيذه وقبول مخرجاته بعد ذلك، والانطلاق من مسلمة يقبلها الخصمان، وهي أن القسم الشرقي من تراب أيتوسى الذي تسكنه إداونجيت؛ ومنه شرق وادي درعة ولحمادة، ويمكن أن يمتد حتى حدود أراضي تجكانت في تندوف والإيكيدى يتميز بكثرة الممالح والسبخات التي لا بد لها أن تؤثر على الحيوانات التي ترعى قريبا.

2- النجيتي أي المنتمي إلى اللف الأيتوسى الشرقي المسمى إداونجيت، بينما ينتمي المليلي إلى لف إداومليل.

3- رواية شفوية للسيدة الزهرة لغزال بتاريخ 25 فبراير 2016 سمعتها من أبيها.

وقد أورد هنري بيير بيران<sup>1</sup> HENRI PIERRE PERRIN بعض الأخبار عن تلك المحكمة العرفية أواخر أيامها، عندما ألف كتابا عن سيرته الذاتية التي عنونها بالمحكي الحي، والتي خصص جزءا منها للحديث عن موسم زاوية أسا الذي ينعقد في ذكرى المولد الشريف من كل سنة، وتحدث بالتفصيل عن تلك المحكمة ودور القائد محمد الخرشى إلى القائد بوزيد ولد الرباني والشيوخ فيها، وذكر أنها تقوم بتسوية بعض الخصومات بين البدو بطريقة ودية، للتخفيف من أعباء الجلسة الرسمية التي ستعقد في عشية اليوم ذاته<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> ضابط الشؤون الأهلية بمكتب أسا من نهاية شهر أكتوبر 1955 إلى 28 يونيو 1957، صادف عمله الأيام الأولى لاستقلال المنطقة السلطانية عن فرنسا، ألف كتابا عن تجربته في العمل بالمغرب بعد قدومه له من تجربة سابقة في العمل بالهند الصينية سماه بالمغامرة المغربية 'L' AVENTURE MAROCAINE.

<sup>2</sup> وبالرغم من أن هاته الأخبار التي سندرجها أسفله تعتبر خارج الفترة الزمنية لموضوع الأطروحة إلا أننا فضلنا الإشارة إليها في الهامش لمعرفة بعض ما كتب عن تلك المحكمة، أواخر أيامها ومدى استمرارها في الحفاظ على طابعها العرفي من عدمه مع وجود قوة استعمارية متعالية عن القبيلة ومؤسساتها: يقول بيران PERRIN في هذا الشأن: " هكذا كان، فعلى الساعة الثالثة دخلت الخيمة الكبيرة المتخذة من الشعر، يرافقتي عمر - في دور كاتب الضبط - وأربعة مخازنية كمفوضين قضائيين ".

ثم يضيف قائلا:

"أدخل المخازنية أول المتنازعين: أحدهما ركيبي، نحيل ذو طبع حاد، والآخر أيتوسي، كبير في السن وملتح تذكر هينته بالحواريين. ما إن دخلا حتى أخذتا يتلاسلان بصوت مرتفع"<sup>2</sup>.

وتعود أطوار القضية بينهما إلى النزاع حول جمل، حيث فهم الضابط من كلام المترجم بأن الرجل الأيتوسي تعرف على جمل له ضمن جمال الركيبي التي أتى لبيعها في الموسم، وقد أتى كل واحد منهما بشهود من قبيلته يؤكدون أحقية ملكيته للجمل. ولم يخف الضابط حيرته في ظل تضاد الأدلة بين الطرفين وعدم قدرته على ترجيح كفة أحدهما على الآخر. إلى أن تدخل القائد محمد الخرشى الذي خرج من سباته كما قال بيران PERRIN، ليخرجني من ورطتي قائلا لي: "ما عليك إلا أن تأخذ الجمل، إنهما يرفضان التوصل إلى حل، تحتفظ به مدة شهر. سيعودان خلاله ومعهما شهود آخرون وحجج أخرى. الذي سيربح منهما يتوجب عليه أن يدفع ثمن حراسة الجمل وعلفه. إذا لم يأت فستحتفظ به ضمن جمال الكتيبة"<sup>2</sup>.

وقد وافق الشيوخ على هذا المقترح كما قال، ويظهر من خلال هاته المنازلة أن طابع الإلزام قد أضيف إلى الجو العام لهذه المنازعة العرفية في ظل رفض الطرفين التوصل إلى حل ودي، والسبب ربما يعود إلى رغبة كل منهما في الظفر بالجمل في ظل وجود سلطة متعالية على الجميع تتمثل في الضابط الفرنسي، وكما رأى القائد الخرشى سارت الأمور وفق منطق آخر لا يخرج عن جوهر العرف تتمثل في تأجيل البت في القضية، وطلب شهود آخرين وحجج أخرى. استمرت الخيمة في الفصل في قضايا أخرى بسيطة، تركها الضابط للشيوخ الذين يمثلون أجماعة، وما تمثله من شرعية في نفوس المتقاضين. وفي اليوم الموالي عقد الضابط مجلسا تحكيميا، معتبرا أن ذلك من مسؤولياته القضائية بالنظر إلى أن القبيلة دائمة الترحال، ولا تجتمع إلا في فرصة واحدة خلال الموسم.

وقد كان برئاسة النقيب موريل (نقيب فرنسي كان يشتغل في مركز الشؤون الأهلية بكلميم، سنة 1955 التابع إداريا لمنطقة تزنت) الذي افتتح المجلس بالنقاش مع القاندين، وكان الضابط بيران PERRIN متفجرا بهدف تدريبه على مثل هذه المسؤوليات القضائية، وكانت أولى القضايا المعروضة عليه تتعلق بإبل مسروقة، نوق على وجه التحديد، وكان طرفاها ينتميان إلى قبائل أيتوسي إلا أن خطورتها كما قال الضابط تتمثل في أن كلا من الطرفين المتنازعين ينتمي إلى أحد اللقين، حيث كان أحدهما ينتمي إلى إداونجيت التابع للقائد بوزيد ولد الرباني والآخر من فصيلة إداومليل التابع للقائد محمد ولد الخرشى.

ولم يخف الضابط أن النقاش قد استغرق مدة طويلة، نظرا لانقسام الحاد بين القاندين حول فحوى القضية، فكان كل منهما يدافع عن صاحبه، إلا أن غالبية الشيوخ قد انحازوا لرأي القائد الخرشى فأصدر النقيب موريل حكمه لصالح المليي، فلم يتمالك النجيتي نفسه فدعى بالثبور للمحكمة التي أصدرت الحكم.

كل هذه الإشارات توضح بجلاء أن الإدارة الفرنسية حاولت الاحتفاظ بتنظيم أجماعة باعتباره مؤسسة قبلية تحكيمية والإشراف على عملها بشكل يخدم السياسة الأهلية والحفاظ على الأمن، كما أن رؤساء هذا النوع من المحاكم كانوا يسيرون وفق أهواء أجماعة والحكم لصالح الطرف القوي بهدف الحفاظ على مصالح الحماية الفرنسية، وضمن استمرار الولاء لها. (انظر هنري بيير بيران PERRIN: مقامى بأسا، م.س، صص، 47-48-51).

## المبحث الثاني: نماذج من الأقضية بالعرف من قبل القضاة الشرعيين خلال الفترة المدروسة

إن أول ما يتميز به القضاء العرفي هو طابعه الاختياري؛ حيث تتوفر لدى الخصمين إمكانية التداول فيما شجر بينهما أمام قاضي يحظى بقبولهما، ويمارس هذا القضاء في أغلبه من طرف قضاة يزاجون في مهمتهم القضائية بين تحكيم الشرع واعتماد العرف عبر اجتهادات فقهية لاتخرج عن المؤلف، وتمتخ في جوهرها مما اتفق عليه الخصمان الراغبان في وأد الخصومة أو دفع الحقوق أو غيرها من الإجراءات، لذا وجدنا أن أغلب القضايا تنتهي بالصلح نظير دفع مقابل مادي أو حقوق عينية لإنهاء الخلاف. كما أن بعض القضايا يجري الإعداد لها من قبل بعض المتقاضين عن طريق تحرير الإشهاد على واقعة أو دين أو جنحة أو هبة معزز بأسماء من شهدوا حدوثها إلى غير ذلك من الإجراءات العرفية الأخرى التي راكمها الصحراويون، وقضاتهم إلى أن أصبحت في عداد الاجتهادات القضائية بعد دخول الاستعمار.

وقد حرصت في هذا المبحث على الاقتصار على الوثائق التي تتضمن أحكاما قضائية أو فتاوى أو إشارات عدلية دون غيرها من المصادر الأخرى؛ كالرواية الشفوية أو معلومات الكتابات الكولونيالية إيماناً مني بأن الحكم القضائي يعتبر الدليل المادي الأول الذي قد يحمل بعض المعلومات التاريخية الأكثر صدقية في هذا الشأن.

### المطلب الأول: قضايا الصلح

شرع الصلح لحسم نزاع قائم، أو لاتقاء نزاع محتمل، فهو عقد شرع لقطع الخلاف ومنع التجاذب، وهو عند الفقهاء عقد مستقل عن باقي العقود الأخرى، حيث لا تجري عليه أحكامها، كما أنه من أوسع العقود حيث يجوز فيه ما لا يجوز في غيره، ما لم يحرم حلالاً أو يحلل حراماً بحكم الشرع، وهو أيضاً العقد الأكثر أصالة في المجتمعات الإسلامية؛ فقد ارتبط ظهوره بنشأة تلك المجتمعات، وبروز التفاعلات الاجتماعية داخلها، وما تفرزه من الخلافات والمنازعات التي تنشأ بين الناس، والتي يجري حلها استناداً إلى مرجعيات متعارف عليها عند كل المجتمعات القبلية أو الأهلية، ومنها ساكنة المجال الصحراوي ذات المرجعية القبلية التي طورت أعرافاً عديدة يجري الرجوع إليها لإصلاح ذات البين في مختلف القضايا الخلافية والجنائيات والجنح التي كانت تحدث بين أفراد القبيلة الواحدة، وبين أفراد ينتمون إلى قبائل مختلفة. وكان اللجوء إليه مؤشر على تمتين أو اصر العيش المشترك، والإيمان بوحدة المصير، وفي معرض البحث في هذا الميدان وجدت العديد من نماذج عقود الصلح التي حررها قضاة و عدول في قضايا مختلفة تشمل السرقات والغصب والتعدي البدني

وخيانة الأمانة، عرفت أحيانا تنازلات من طرفي القضية بشكل يوحى للباحث في الموضوع لأول وهلة بكونها تخضع لميزان القوى بين الأفراد والجماعات القبلية، لكن سرعان ما تتبدد هذه الشكوك بعد معرفة كل الظروف والملابسات المحيطة بها، والتي ليس أولها غياب سلطة قهرية يحتكم لها المتقاضون يمكن لها أن تفرض أحكامها عليهم بشكل عمودي مباشر، تستطيع أن تعطي لكل ذي حق حقه. لذلك فالتحكيم العرفي الذي يقام على أساس الصلح تحت طائلة لاغالب ولا مغلوب كان الوسيلة الأنجع لحل الخلافات ووأد عوامل تجدها. وقد وردت في أغلب الوثائق الصلحية عبارات تفيد القطع النهائي في هذه القضايا بالصلح، وعدم إمكانية استئنافها أو معاودة التقاضي بشأنها عند قاض آخر، ومن تلك العبارات:

" تصالحا بينهما بحيث لا دعوى تسمع ولا بينة تنفع"، و"لا دعوى بعده ولا نزاع"،

و"لا طالب ولا مطلوب إلى يوم القيامة"

ونورد في هذا الجدول نماذج لبعض قضايا الصلح التي وقعت في أزمنة ماضية مما وجدناه في

وثائق أمدتنا بها بعض العائلات مشكورة.



الجدول رقم 16 : نماذج من الأفضية حسب عرف المناطق

رقم الوثيقة	المكان والتاريخ	المضمون والموضوع	السند القانوني
37	المكان غير مذكور <sup>1</sup> 1231هـ / 1810م	الموضوع: صلح بشأن جمل مفقود بين إخوة .... على جمل مفقود وهبوه إلى أحمد لما رضيت بذلك بحيث لا تابع ولا متبوع مما كانت تطالبهم به ما كان مما تريده من الأخوات من إخوتهم من صلة الرحم وأعدت الله من قطعها وكتبه محمد الأمين بن أحمد الخرشي باعلاه من أحمد صلحا مميذا عام 1231. كتب من استكتب واستشهد وشهد العتيق بن أحمد الخرشي على ما رسم فوق بتاريخ أعلاه	الصلح عن طريق التنازل من طرف واحد.
38	المكان غير مذكور 1888م-1306هـ	الموضوع: جبر الضرر بمقابل مادي المضمون: الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على محمد النبيء الأمين وبعد فليعلم الواقف عليه من أئمة المسلمين أن لفضل بن بوكرين تفاصيل مع امحمد الأمين بن لحويج بن محمد مولود فيما كان يدعيه عليه كونه هو السبب في تحديده <sup>2</sup> . وأتاه محمد الأمين بين أيدينا وأقر له بالتوبة وتاب بين أيدينا وقال له فيها أنا بين يديك فافعل ما شئت فندبناهما للصلح واصطلحا برحلة وبببصة تراضيا بين أيدينا وتصالحها وتسامحا وصلح ما بينهما ظاهرا وباطنا ولم يبق بينهما إلا المودة والقراية وانقطع ما بينهما انقطاع الشمس عن القمر واليوم عن الأمس وتبارنا بين أيدينا... وهذا في حال الصحة والطوع من الأفضل وتام الحال وكتبه لعشرة خلون من شهر الله جمادى الأولى عام 1306هـ عبد ربه سبحانه سيد امبارك بن الخرشي الحافظي تيب عليهم ...	الصلح عن طريق جبر الضرر بمقابل مادي <sup>3</sup> عرف متوارث

1- إسم القاضي يبين أن هذا الصلح أبرم في بادية تيرس حيث كان يسكن.

2- قيده بحديد.

3- يسمى في الثقافة المحلية " كبيض لخلاك "، أي الترضية ويتم دائما عن طريق تقديم هدايا ثمينة للشخص الذي وقع التجاوز في حقه.

<p>الصلح بمقابل مادي للمدعي من قبل المدعي عليه</p>	<p>الموضوع: الصلح بمقابل مادي. المضمون: لقد أشهدني المدعي أنه انقطع ما يدعيه على المدعي عليه أنه شجه على جذع وبيصة ونصف وتاسوفرة<sup>2</sup> ولا طالب ولا مطلوب إلى يوم القيامة، وقع هذا بحضرة جمع غفير من الزوايا وحسان بعد موت الطالب بن لكرع بنحو شهر<sup>3</sup>.</p>	<p>نهاية القرن 19 تقريبا<sup>1</sup> تيرس</p>	<p>39</p>
--	---	---	-----------

1- حددت الباحثة دمباجة اكماش تاريخ الوثيقة في سنة 1317هـ / 1895م (أنظر الأعراف الجنانية بالصحراء المغربية، منطقتي الساقية الحمراء ووادي الذهب من القرن 18م إلى القرن 20، رسالة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، جامعة محمد الأول، وجدة، السنة الجامعية 2008/2009، ص: 17).

2- تاسوفرة حاوية من الجلد المصنوع من قبل المعلمين لخزن المتعلقات الخاصة بالبدو.

3- التاريخ بوفاة الأعلام.

## المطلب الثاني: تحديد وسائل الإثبات والإشهادات والاتفاقات العرفية

يتوفر العرف الصحراوي على العديد من الطرق المتعلقة بوسائل إثبات الجرائم والمخالفات، التي يتعامل معها بحسب أمني وضبطي محدد يتسم بطابع الدقة والمرونة المرتكزة على إعطاء الأولوية للاعتراف الشخصي من قبل المتهم، ثم بعد ذلك الانتقال إلى الإثبات بالحجج والبراهين، وذلك باتباع أساليب مستقاة في أغلبها من الشريعة، كحلف اليمين واعتماد شهادة الشهود، لكن استعمالها يتم وفق اجتهادات محلية تبعا لما جرى به عرف المناطق والقبائل، ومن أمثلة ذلك النوازل المبينة في الجدول أسفله:

### جدول رقم: 17 تحديد وسائل الإثبات والإشهادات والاتفاقات العرفية بين القبائل.

رقم الوثيقة	المكان والتاريخ	الموضوع والمضمون	سند الحكم
40	ثاكل أطراف الوثيقة <sup>1</sup> غير واضح بسبب	<u>الموضوع:</u> تحديد وسائل الإثبات. <u>المضمون:</u> ترافع لدى كاتبه أوب في شأن شاة ادعاها الأول على الثاني فأنكر وحلف الثاني وادعاها على الأول فأنكر فكلفت الثاني أن يأتي بشيء يثبت ذلك اليمين قال إنه ليس عنده فحكمت عليه أن لا شيء له وعلى الأول اليمين.	عرف البينة على اليمين <sup>2</sup>
41	1297هـ / 1880م	<u>الموضوع:</u> إشهاد على واقعة غصب متاع الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه وصلى الله على خير نبيه وبعد فقد أشهدني واستكتبني سيد أمير بن الحبيب الفلالي أن الذي أخذ الكوري بن... من يديه هي بيضة ظلما وجورا وظغطا دفعه بها مخافة على غيرها <sup>3</sup> . والسلام وكتب من أمر بالكتب عبد ربه الفلالي بن المختار بن خديم الشيخ سيدي وتعقب التاريخ بانسلاخ ذي القعدة عام 1297 توقيع الشهود.	عرف ذاتع عند البدو <sup>4</sup> كتابة الإشهاد لدى قاض من أجل التحجج به عند الحاجة

1 - وضعية الوثيقة تبين أنها كتب في فترة ليست بالقريبة.

2 - البينة على اليمين عرف جرى به العمل أمام ما استجد من تجاسر الناس على اليمين الكاذبة، أو المشكوك في صحتها، ويظهر ذلك في النازلة من خلال إقدام كلا من المتقاضيين على أداء اليمين على أمر واحد هو ملكية الشاة التي لا تحتمل قولين متناقضين، وهو ما يعني أن أحدهما صادق والآخر كاذب بقوة المنطق.

3 - غالبا ما كانت سلوكيات الغصب تمارس من طرف المنتمين لحسان ضد الفئات البيضانية الأخرى في الصحراء ويظهر من الوثيقة أن الرجل الذي وقعت له الحادثة ينتمي إلى فئة الزوايا.

4 - يبتغي المنتمون للزوايا من تسجيل الشكايات لدى القضاة والعدول رفع الدعاوى عند نفس القضاة أو عند قضاة آخرين لما تحين ظروف ذلك، من أجل استرجاع الحقوق وكف المعتدين عن اقتراف المزيد من التجاوزات في حقهم لاحقا.

<p>يظهر تأثير العرف في تحديد مقدار الدية وعدم التفريق بين العمد والخطأ<sup>1</sup></p>	<p>الموضوع: الاتفاق على مقدار الدية. وبعد فقد اتفقت جماعة أبناء موسى على أمرهم بينهم فإن ديتهم بينهم خمسين حقا أو مائة ابن مخاض الأولين منهم والآخرين.</p>	<p>1310هـ / 1892م</p>	<p>42</p>
<p>تضافر اليمين والشهود عرف مستمد من عمل أهل الصحراء</p>	<p>الموضوع: حكم في نزاع متعلق بالاعتداء على جمل (غير واضح) ترفع لدى كويتيه عفى الله تبارك وتعالى عنه سيد أحمد بن عبد الله باستنابة عن امبارك بن اسويد أحمد بشهادة سيد أحمد بن باركل ومحمد يحيى وغيرهما وأحمد سالم بن سيد أحمد بن حبيب الله يدعي الأول على الثاني بجمل وبين السبب بأن قال أن الجمل اعتدى عليه وركبه حتى مات بسبب ركوبه (... غير واضح) حقيقة دعواه وينكر الثاني فكلفت المدعي بالبيينة على ما ادعى فأتاني بمحمد باب بن لفضل على طبق دعواه وهو ممن هو عدل عند الكاتب واستندت بعلمي فيه فاعزرت فما بقيت لك حجة بإشهاد عبد الله بن أحمد ومحمد عبد الرحمان بن أحمد وغيرهما فلم يجد مطعنا فيه ولم يجد ما ينفعه وترتبت يمين على من وكل سيدي محمد وهو امبارك فقدم امبارك فلما تهياً لليمين تغيب أحمد سالم بن سيدي أحمد فحكمت لمبارك (... غير واضح) 1312 (... غير واضح).</p>	<p>1312هـ / 1894م المكان غير واضح بسبب تأكل الأطراف</p>	<p>43</p>
<p>عرف كتابة الشكاية المعززة بالشهود وإرسالها للقاضي<sup>2</sup></p>	<p>الموضوع: شكاية حول موت طفل. المضمون: كلفني فلان أن أنقل له هذا وهو فليعلم من نظر فيه من قاض وغيره بأني نقلت عن هؤلاء القوم فلان وفلان وفلان أنهم سألوا فلانة عن أمرها فقالت لهم سبب ذلك الناقة التي أخذها المشتكي به فبسبب ذلك مات ولدها الصغير من شدة الجوع بقي بيدها ولم يجد شيئا يرمق به حتى مات. وقال زوجها إن ولده الصغير مات من شدة الجوع بسبب أخذ أهل فلان لناقتهم التي كانت تحلب عندهم ولم يتركوا بيدهم شيئا حتى مات من شدة الجوع.</p>	<p>نهاية القرن 19 العيون</p>	<p>44</p>

1- حددت الشريعة الإسلامية جزاء القاتل بالعمد في إنفاذ القصاص في حقه في حال عدم تنازل أولياء الدم عن ذلك، وإن تم التنازل يتم إعطاء الدية المغلظة، لذوي الحقوق ويمكن أن يشترك فيها معه أقرباؤه، أما القتل الخطأ فجزاؤه الشرعي من البداية هو الدية والعرف هنا يقتصر على الدية لأن إمكانية إنفاذ عقوبة القصاص غير متاحة وليست في استطاعة الجماعة تنفيذها.

2- عرف متوارث اكتسب صبغة التواتر بسبب طبيعة نمط العيش الترحالي الذي تعيشه الساكنة الصحراوية، الذي يمنع من إمكانية اجتماع الشهود بشكل مستمر لذلك يتم اغتنام فرصة اجتماعهم مرة من المرات، فيتم تدوين شهادات الشهود عند عدل أو فقيه أو قاضي لتقديمها للقاضي المعين للبت فيها، فيعتمدها أو يرفضها تبعا لعدالة كاتبها وشهودها.

## خاتمة:

كتبت المدونات العرفية الصحراوية في أغلبها في النصف الثاني من القرن التاسع عشر أو مع بداية القرن العشرين، ناقلة العديد من الأعراف والعادات الشفهية التي ظلت لقرون عديدة نواميس يحتكم إليها البدو إلى نطاق المكتوب الذي أكسبها قوة إضافية ورجاحة جعلت منها قانونا واجب الاتباع، وقد حافظت هذه المدونات على انسجام تلك الجماعات البشرية وتقويتها من الداخل، وكان العمل بها مؤشرا على نضج البنيات القبلية الصحراوية وتجاوزها مرحلة الانقسامية الضيقة إلى الدخول في مرحلة بناء مؤسسات جمعية تعني بتنظيم أوامر العيش المشترك، وحفظ الأمن وتنظيم العلاقات الإنسانية على أسس مضبوطة مستقاة من الشريعة الإسلامية والعرف الزمني المتوارث؛ تراعي حقوق الناس وتدافع عن مصالحهم، وتنظم علاقاتهم البيئية وتحفظ ممتلكاتهم في مجال تعمه القحولة ويسوده نمط اقتصاد الكفاف المتميز بالندرة. وغالبا ما تم ذلك البناء عبر عملية تفويض سلطات التشريع والتحكيم لمجموعة من الأفراد الذكور المنتدبين من مجتمعاتهم القبلية أو العشائرية ليشكلوا مجلس أيت أربعين، الذي يوكل له اقتراح البنود العرفية والتداول حولها واعتماد المجمع عليه منها، عبر صيغة التوافق المميزة لتلك المجتمعات القبلية، والعمل على تدوينه من طرف الفقهاء بعد عملية تكييف بسيطة مع الأحكام الشرعية، أو بربطه بقواعد الاستثناء والضرورة فيها. وقد تميزت أغلب الدواوين العرفية الصحراوية بتشابهها على مستوى نوعية الجزاءات المرصودة للمخالفات المقترفة من قبل الأفراد والجماعات أو المحتمل ارتكابها، وكان ذلك مؤشرا على وحدة هواجس هذه المجموعات البدوية ذات نمط العيش الترحالي، الراغبة في تأمين مجالها الترابي وصيانة موارده وتديبر استغلالها مع أناس آخرين يشتركون معها العيش فيه، الشيء الذي أدى بالبعض منها إلى اعتماد بنود عرفية تتجاوز الإطار الداخلي للقبيلة إلى محاولة تنظيم العلاقات مع القبائل المجاورة المتحالفة منها أو الخاضعة للحماية، بشكل جعل العرف عامل توحيد وتوسيع لعمليات الضبط الاجتماعي، ووسيلة لدرء الفتن، وتوسيع إمكانيات التحرك المجالي للأفراد، والمجموعات في فضاء الصحراء الواسع دون الخوف من التجاوزات والاعتداءات.

لقد أدى توسيع نطاق العمل بالأعراف إلى ارتقاء بعض منها إلى أن أصبح عملا محكما يستند إليه في القضاء والفتوى من قبل القضاة الشرعيين<sup>1</sup>، الذين كانوا في كثير من الأوقات مجبرين على

1 - كان القضاء الشرعي في الصحراء المغربية منظم بصفة رسمية من قبل المخزن بحيث تشهد العديد من المآثر على تسلسل تعيين القضاة والولاية على القبائل من قبل السلاطين العلويين إلى مرحلة دخول الاستعمار الفرنسي والإسباني، وقد أوردت الباحثة الدكتورة بهيجة السيمو كما هائلا من الوثائق المؤرخة لهاته العملية في مؤلفها المهم: "الصحراء المغربية من خلال الوثائق الملكية" الذي يورخ للوحدة الوطنية والارتباط الوثيق بين شمال البلاد وجنوبها على مستويات عدة خاصة منها الجانب العدلي والقضائي.

استغلال قوة العرف، وارتفاع منسوب القبول به لدى المتقاضين للحكم به، واللجوء إلى تتبع إجراءاته التحكيمية القائمة على تقديم التنازلات الممكنة للوصول للتوافقات المطلوبة وفق قاعدة لا غالب ولا مغلوب.

لقد وفر العرف متنفساً يتم الرجوع إليه حسب الحاجة وظروف كل نازلة، وقد يكون عدم التطبيق الحرفي لمنطوق بعض البنود العرفية خياراً لبعض القضاة وأجماعات على حد سواء إذا رأوا أن ذلك التطبيق قد يخل بالسلم الاجتماعي، فينصرفون إلى البحث عن التوافقات المنطلقة من روحه لإجراء عمليات الصلح وقطع دابر الاحتقانات.

## خاتمة عامة

هكذا إذن حضر العرف والشرع بشكل متزامن في كل الأمور الحياتية للمجتمع الصحراوي، وطاوع كل منهما الآخر في أحيان كثيرة لتسهيل عبور المراحل والصعاب المختلفة التي يمر منها المجتمع ككل أو بعض عناصره، على أن هذا الحضور يتفاوت بين قبيلة وأخرى، فإذا كانت قبائل الزوايا تعيش حياة الشريعة ومبادئها على الأقل داخل نسيجها الاجتماعي الخاص، فإن أغلب قبائل حسان تزواج بين الشرع والعرف، ويطاوع فيها الأول الثاني بالاستناد إلى تاريخ طويل من حياة الغزو والحراية والإصرار على تمتين التحالفات، ونبد الفرقة. لقد عكست هذه المرونة في المرور من الشرع إلى العرف والعكس حالة من الانسجام بين عناصر المجتمع، وظروف عيشها ووضعيتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

لقد دافعت ساكنة المجال الصحراوي المغربي دائما عن مبدأ اكتمال الشريعة الإسلامية وشموليتها لكل مناح الحياة، لكن بالرغم من ذلك استمرت نخبها القائدة في إنتاج دواوين عرفية تنظم علاقات أفرادها في شتى المجالات، وقد ألزمت الفقهاء بالتعامل بها في فترات معينة مع دعوتها لهم باستمرار العمل على إجراء التكيف اللازم مع الأحكام الشرعية اعتمادا على قواعد أصولية كجلب المصالح ودرء المفاسد وسد الذرائع، للإبقاء على المجتمع ضمن حقل الشريعة العام، في رد منها على جمود الفقه وعدم مواكبته للمستجدات وارتكابه للمصنفات الفروعية الموروثة من القرون الماضية.

لقد حاولت القبائل الحفاظ على الشريعة الإسلامية في نفوس الناس، وجعلها نمطا للحياة يؤطر كل أوضاعهم الاجتماعية المستجدة وأنماط العلاقات بينهم، وقد سارت في هذا الأمر على نهج الدول الإسلامية في رفع شعار تحكيم الشريعة والعمل بها، لكنها قلما تطبقها دون تأويل خارج نطاق الأحوال الشخصية، فالفقيه والقاضي هو حارس الشريعة الذي أوكلت له القبيلة إضفاء المشروعية على الأعراف التي لا توافق منطوق الشرع، فأصبحت الدواوين العرفية جزءا من التراث الشرعي الواجب احترامه والانصياع له، كما كان اللجوء إليه أولوية لدى القضاة في التحكيم بين الناس، فيما إذا قبلوا ذلك .

لقد استفادت الأعراف المحلية للقبائل الصحراوية من بنية فقهية فروعية مالكية تواردت معها على مستوى التشريع بشكل أدى بالعديد منها إلى أن تصير عملا يتكرر اللجوء إليه في عمليات التقاضي في منطقة الصحراء ككل، وقد ظهر ذلك جليا في الكثير من الأحكام التي أوردناها وخصوصا تلك المتعلقة بإجراءات الصلح، وتوثيق الإشهادات عند القضاة والفقهاء لاستغلالها في

عمليات التقاضي المرتقبة، وقضية تعويض المسروقات بأربع وغيرها من الإجراءات التي توسع القضاة في توظيفها عند التحكيم بين الناس، وقبلها الخصوم بشكل ودي، فجرى تكرار اللجوء إليها في كل نازلة مشابهة.

إن تكرار العمل بالأعراف وتقبل المجتمع لأحكامها جعلها جزءا لا يتجزأ من إجراءات التسوية في مجتمع الصحراء المغربية، فالقبائل حينما تصوغ تلك البنود تقدمها كإجراءات قانونية ليعمل بها القضاة ويتبعها الناس، وهي بهذا المعنى تساعد على إنفاذ الشرع الإسلامي باختلاف مشاربه: شريعة، عمل، عرف تحقيقا للمقاصد الكبرى للدين الإسلامي.

لقد عملت الأعراف المحلية الصحراوية على حماية المجتمع من آفة العوز التشريعي عملا بقاعدة لا جريمة ولا عقاب إلا بنص، وساعدت بذلك على الارتقاء بالبنيات القبلية، وجعلها أكثر تنظيما وعدلا؛ بالحفاظ على حقوق الأفراد، والجماعات داخلها وجعل علاقاتهم قائمة على ضوابط محددة لا تقبل التجاوز أو التفريط. وقد حافظت بهذا المعنى على الحد الأدنى من السلم الأهلي داخل ساكنة البوادي الصحراوية، وكان الاحتكام إليها تعبيرا أسمى من تلك الجماعات البشرية على الرغبة في الانتقال من حالة الضعف المؤسسي وتفشي السبية إلى حالة التنظيم المجتمعي المبني على احترام حقوق الأفراد والجماعات، وإخضاع علاقاتهم للضوابط الناظمة لمجتمع متضامن متماسك البنى؛ بدأ في تجاوز القيم القبلية الضيقة، والتعالي عنها لصالح شعور عام بضرورة التكاتف المجتمعي، وحماية أواصر العيش المشترك بين كل البنيات القبلية.

إن الشريعة والعرف يتكاملان في الوظيفة التأطيرية للمجتمع، ويمارسان تلك الوظيفة عبر مؤسسة أجماعة التي تنتدب الفقهاء والقضاة للقيام بكل ما يتعلق بتأطير حياة الناس دينيا ودينيويا، استجابة لإكراهات الحياة البدوية الخشنة، ومطالب التحول المجتمعي المتسارعة ووقائعه المستجدة، الشيء الذي يفرض على القائمين على أمور التسيير المحلي والأهلي الانفتاح على هذا التراث والاستفادة منه في وضع السياسات المختلفة سعيا لغد أفضل لمجتمعنا وأجياله المقبلة.



# الملاحق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد

نعم، إن نظرت وأمعنت النظر حقا يقينا في ديوان  
قبيلة إداومليل وقبيلة إداونكيت قبيلة الأوس وفيه ما  
اتفقت عليه جماعتهم تماما عنهم، تماما أهل الحل  
والربط بين القبيلة جيلا بعد جيل، منه ما هو سد  
للشريعة ومنه ما هو موافق للشريعة بحيث أن يعلم  
كل أحد أن قبيلة بني أوس ديوانهم هذا موافق  
للشريعة لأن العقوبة المالية جرى بها العمل في  
البلاد السائبة كمثل ترابنا وحكم واد نون  
واستحسنها المتأخرون واستعملوها لأنها غاية  
المقدور، واستحسنها الإمام البرزولي فصل الولايات  
ونظمها بن حم الله في نظم النوازل فقال:

وجوز في العقوبة المالية \*\*\* إن عدت أحكامنا الشرعية  
ومع إمكان الشريعة فلا \*\*\* يحكم بغير مالا له أنزلا  
وليس ذلك مسقط للحد \*\*\* بل دارئ مفسدة في الجهد

نعم واتفقت هذه القبيلة الضخمة تحت رئاسة من  
له النظر تلك الساعة في أمورها وله اليد العليا في  
كلامها وشؤونها الظاهر منها والخفي وعلم أن ذلك  
لا يليق الخروج منه ووافق الجماعة أهل الحل  
والربط وانتدب من قبيلته ما ينوب عنه من كل فخذة  
لأنه لا يحضر بين أيت لاربعين ولكن هو كمثل  
الغطاء، وكيف لا وهو

بسم الله الرحمن الرحيم  
وصلى الله وسليح على سيدنا محمد  
نعم، إن نظرت وأمعنت النظر حقا يقينا في ديوان  
قبيلة إداومليل وقبيلة إداونكيت قبيلة الأوس وفيه ما  
اتفقت عليه جماعتهم تماما عنهم، تماما أهل الحل  
والربط بين القبيلة جيلا بعد جيل، منه ما هو سد  
للشريعة ومنه ما هو موافق للشريعة بحيث أن يعلم  
كل أحد أن قبيلة بني أوس ديوانهم هذا موافق  
للشريعة لأن العقوبة المالية جرى بها العمل في  
البلاد السائبة كمثل ترابنا وحكم واد نون  
واستحسنها المتأخرون واستعملوها لأنها غاية  
المقدور، واستحسنها الإمام البرزولي فصل الولايات  
ونظمها بن حم الله في نظم النوازل فقال:  
وجوز في العقوبة المالية \*\*\* إن عدت أحكامنا الشرعية  
ومع إمكان الشريعة فلا \*\*\* يحكم بغير مالا له أنزلا  
وليس ذلك مسقط للحد \*\*\* بل دارئ مفسدة في الجهد  
نعم واتفقت هذه القبيلة الضخمة تحت رئاسة من  
له النظر تلك الساعة في أمورها وله اليد العليا في  
كلامها وشؤونها الظاهر منها والخفي وعلم أن ذلك  
لا يليق الخروج منه ووافق الجماعة أهل الحل  
والربط وانتدب من قبيلته ما ينوب عنه من كل فخذة  
لأنه لا يحضر بين أيت لاربعين ولكن هو كمثل  
الغطاء، وكيف لا وهو

وثيقة رقم 1: ديوان قبيلة أيتوسى

القائد محمد ولد أحمد الموحد علي وبیده خاتم  
 جلالة السلطان سيدنا ومولانا الحسن بن سيدي  
 محمد بن مولاي عبد الله وذلك في عام ثمانية  
 وعشرين وثلاثمائة وألف هجرية واتفقت ونادت  
 بأعلى صوتها للفقير الأجل أبا عبد الله سيدي ابن  
 زيد بن سيدي أحمد بن علي الجرمن النسب  
 الشريف الحسني الإدريسي وكتب ذلك بموافقة  
 القبيلة تماما في ظرف أيام يقل عن الشهر حتى  
 اتفقوا على ما يصلح بهم ويسد عنهم باب المفساد  
 ويستظفروا به على شؤون أمورهم وكل مشكلة  
 يشاوروا فيها من كان كبيرا وصغيرا ذو عقل  
 سديد ويأمر المقدم بإنفاذها والمقدم يأمر الفقيه  
 بكتبتها ويكتبها وتمسكوا بأذيالها حتى قدمت  
 أفرنسة ووجدت القبيلة متمسكة بالشرعية  
 وأحكامها وأيت لاربعين يسدون للذريعة سدها  
 ولما رصت الدولة استلتت عن القبيلة أحكامها  
 ووجهتهم كما ذكرت لك هنا، ورسل سعادة  
 السيد القبطان "دو فيرس" الحاكم الشهير الكبير  
 الذي كان هنا بناسة ورسل لهذا الديوان ومكث  
 عنده سنة كاملة ونقله عنده وأمر أهل العدالة  
 بكتبه

وهو الغايد محمد ولد أحمد الموحد علي وبیده  
 خاتم جلالة السلطان سيدنا ومولانا الحسن  
 بن سيدي محمد بن مولاي عبد الله وذلك في عام  
 ثمانية وعشرون وثلاثمائة وألف هجرية واتفقت  
 ونادت بأعلى صوتها للفقير الأجل أبا عبد الله سيدي  
 البعاج بن سيدي أحمد بن علي الجرمن النسب الشريف  
 الحسني الإدريسي وكتب ذلك بموافقة القبيلة  
 تماما في ظرف أيام يقل عن الشهر حتى اتفقوا  
 على ما يصلح بطبع ويسد عنهم باب المفساد  
 ويستظفروا به على شؤون أمورهم وكل مشكلة  
 يشاوروا فيها من كان كبيرا وصغيرا ذو عقل  
 سديد ويلمروا المقدم بإنفاذها والمقدم يأمر  
 الفقيه بكتبتها ويكتبها وتمسكوا بأذيالها حتى  
 قدمت أفرنسة ووجدت القبيلة متمسكة بالشرعية  
 وأحكامها وأيت لاربعين يسدون للذريعة سدها  
 ولما رصت الدولة استلتت عن القبيلة أحكامها  
 ووجهتهم كما ذكرت لك هنا، ورسل سعادة  
 السيد القبطان "دو فيرس" الحاكم الشهير الكبير  
 الذي كان هنا بناسة ورسل لهذا الديوان ومكث  
 عنده سنة كاملة ونقله عنده وأمر أهل العدالة  
 بكتبه

في سنة تسع وخمسون وثلاثمائة وألف هجرية  
1359 هـ، تاريخه أول مرة ذهب ولا كن لا عبرة به  
ونصه ها كذا.

الحمد لله وحده.

فرع صحيح من نسخة بخط الفقيه الأجل سيدي أبي  
زيد بن أحمد أبان الأساوي الوعبان فقال فيكم هذه  
نسخة من ديوان القبيلة نسخناها لأجل التقطيع ونص  
العقد هذا، وإن جماعة أيتوسي اتفقت على مصالح  
أمورها وقبضت تلك الجماعة مقدمها وهو مقدم الخير  
والسر والبركة وهو سالم بن مبارك بن علي من فرقة  
أهل لكثيف، فخذة أيت وعبان وهو الذي انتدب أهل  
الحل والربط من القبيلة لأن ولا بد المقدم يكون  
وعبانيا الأكتيفيا إذا كانت القبيلة بالتمام وقبض هذا  
المقدم من فخذة أنفليس مبارك بن مسعود بن بلا بن  
المودن ومسعود بن عبلا بن مبارك بن علي بن  
الديش، ومن أيت وعبان محمد بن حمدان وحميدي  
بن محمد علي وحماد بن الحسين وحماد بن أسعيد  
وحماد بن أسعيد وإبراهيم بن حماد شياهو وعلي سالم  
بن عكيد ومحيمدات بن مبارك بن البر والسند بن  
محمد اعلي ومن أيت ايدر إبراهيم بن مبارك امولود  
ومحمد سالم بن بلال ومحمد بن احمد أعبيد الله  
ومحمد بن بهي ومبارك بن إبراهيم حيماد ومن أبناء  
اداوتيا

في سنة تسع وخمسون وثلاثمائة وألف هجرية  
1359 هـ، تاريخه أول مرة ذهب ولا كن لا عبرة به  
ونصه ها كذا.

الحمد لله وحده.

فرع صحيح من نسخة بخط الفقيه الأجل سيدي أبي  
زيد بن أحمد أبان الأساوي الوعبان فقال فيكم هذه  
نسخة من ديوان القبيلة نسخناها لأجل التقطيع ونص  
العقد هذا، وإن جماعة أيتوسي اتفقت على مصالح  
أمورها وقبضت تلك الجماعة مقدمها وهو مقدم الخير  
والسر والبركة وهو سالم بن مبارك بن علي من فرقة  
أهل لكثيف، فخذة أيت وعبان وهو الذي انتدب أهل  
الحل والربط من القبيلة لأن ولا بد المقدم يكون  
وعبانيا الأكتيفيا إذا كانت القبيلة بالتمام وقبض هذا  
المقدم من فخذة أنفليس مبارك بن مسعود بن بلا بن  
المودن ومسعود بن عبلا بن مبارك بن علي بن  
الديش، ومن أيت وعبان محمد بن حمدان وحميدي  
بن محمد علي وحماد بن الحسين وحماد بن أسعيد  
وحماد بن أسعيد وإبراهيم بن حماد شياهو وعلي سالم  
بن عكيد ومحيمدات بن مبارك بن البر والسند بن  
محمد اعلي ومن أيت ايدر إبراهيم بن مبارك امولود  
ومحمد سالم بن بلال ومحمد بن احمد أعبيد الله  
ومحمد بن بهي ومبارك بن إبراهيم حيماد ومن أبناء  
اداوتيا



ادوتيا محمد بن أمبارك اعلي وملاذ بن اعبل  
 الحسين وبوزيد بن امحمد بن اميليد أمسعود ومن  
 أبناء مستر الرباني بن حمدي واحمد ولد مولود بن  
 عبد الرحمان وباه بن زعواط وسالم عدي فراحي  
 احماذ ومبارك أجاج وجاج، ومن أيت بوجمعة  
 محمد بن الخرشي وامبارك احم واحمد بن الحسين  
 واحماذ بونيت ومن اجواكين الحسين ولد اعلي جاج  
 وازركين ولد بي حن ومحمد ولد إبراهيم بن  
 حيسون ومن أكواريير الواعر ولد فراحي اعلي و  
 ميليد بن اعلي احماذ وميليد بن جاج مرزوك ومن  
 أبناء مغلاي محمد بن اعلي احماذ ومحمد سالم بن  
 سالم الحسين ابيب وبوجمعة بن إبراهيم ومحمد بن  
 لحبيب اتفتت هذه الجماعة على أمورها الخاصة  
 والعامة فمن تلك الأمور التي اتفقوا عليها من سرق  
 شيئا سواء كان رأسا من الغنم أو زائلة أو عبدا أو  
 أمة أو حملا أو قطيفة أو غير ذلك فعليه أربع من  
 تلك الأشياء ومن قبض حرة وغصبها يعطي مئة  
 ريالات أنصاف وصداق تلك المرأة ومن دخل بيت  
 أحد أو خيمة أو دار أو زاوية على وجه الخديعة  
 فعليه خمسين ريالاً خمسة وعشرون لرب البيت  
 وخمسة وعشرون

ادوتيا محمد بن امبارك اعلي وملاذ بن اعبل  
 الحسين وبوزيد بن امحمد بن اميليد أمسعود  
 ومن أبناء مستر الرباني بن حمدي واحمد  
 ولد مولود بن عبد الرحشي وباه بن زعواط  
 وسالم عدي فراحي واحماذ ومبارك أجاج  
 وجاج، ومن أيت بوجمعة محمد بن الحسين  
 واحمد بن الحسين ومحمد بن بونيت ومن  
 اجواكين الحسين ولد اعلي جاج وازركين  
 ولد بي حن ومحمد ولد إبراهيم بن حيسون  
 ومن أكواريير الواعر ولد فراحي اعلي و  
 ميليد بن اعلي احماذ وميليد بن جاج  
 مرزوك ومن أبناء مغلاي محمد بن اعلي  
 احماذ ومحمد سالم بن سالم الحسين ابيب  
 وبوجمعة بن إبراهيم ومحمد بن لحبيب  
 اتفتت هذه الجماعة على أمورها الخاصة  
 والعامة فمن تلك الأمور التي اتفقوا  
 عليها من سرق شيئا سواء كان رأسا من  
 الغنم أو زائلة أو عبدا أو أمة أو حملا  
 أو قطيفة أو غير ذلك فعليه أربع من  
 تلك الأشياء ومن قبض حرة وغصبها يعطي  
 مئة ريالات أنصاف وصداق تلك المرأة  
 ومن دخل بيت أحد أو خيمة أو دار أو  
 زاوية على وجه الخديعة فعليه خمسين  
 ريالاً خمسة وعشرون لرب البيت وخمسة  
 وعشرون

وعشرون لأيت أربعين ومن رأى شيئاً وستره حتى  
يجيء لأيت لاربعين ويذهبون إليه عليه لزم  
الجماعة ومن تعدى على زاوية أو تعدى على  
مسلم أو زاو من المسلمين فإن عليه اثنا عشرة  
ريالا إنصاف، ومن ضرب أحداً بخنجر فعليه  
تعريكية ودية الجروح ومؤونة المجروح وإن  
طبه طبيب فعليه أجره الطبيب، ومن ضرب أحد  
بعمارة فعليه مائة ريالاً أنصاف ونصف الدية،  
ومن ضرب أحد بتقرميش فعليه ذية كاملة، ومن  
تخاصم وسط خيمة فعليه اثنا عشر ريالاً ومن  
هجم خيمة ودخلها يريد السفه فعليه مائة ريالاً  
نصف لرب الخيمة ونصف للجماعة، ومن ادعى  
عليه أحد ونكره ولم ير أحد بينة فعليه عشرة  
حلافين، ومن ادعى عليه السرقة ولم توجد عليه  
بينة فإن كانت السرقة في خيمة أو مراح أو في  
نادر أو في دار فعليه خمسة وعشرون حلقاً  
وأجلهم ثلاثة أيام وإن لم يأتي بالحق ولم يكن عليه  
عذر فإنه يغرم جميع ما ادعى عليه، وجميع  
امرأة ظهر فيها حمل ولم يكن لها زوج فإن أهلها  
يعطون مائة ريالاً وتحرق خيمتها وتخرج من  
وسط القبيلة لا تسكن فيها، ومن ذبح عليه أحد  
من القبيلة فإنه لا يزول عليه إلا إذا تعدى عليه  
المذبوح عليه، ومن سرق متمورة وفتحها وقبض  
إليه أحد شيئاً من

وعشرون لأيت أربعين ومن رأى شيئاً وستره حتى  
يجيء لأيت لاربعين ويذهبون إليه عليه لزم الجماعة  
ومن تعدى على زاوية أو تعدى على مسلم أو زاو من المسلمين  
فإن عليه اثنا عشر ريالاً إنصاف ومن ضرب أحداً بخنجر  
فعليه تعريكية ودية الجروح ومؤونة المجروح وإن طبه  
طبيب فعليه أجره الطبيب ومن ضرب أحد بعمارة فعليه  
مائة ريالاً أنصاف ونصف الدية ومن ضرب أحد بتقرميش  
فعليه ذية كاملة ومن ضرب أحد بقرميش فعليه  
اثنا عشر ريالاً ومن تخاصم وسط خيمة فعليه  
عشرة حلافين ومن ادعى عليه السرقة ولم توجد عليه  
بينة فإن كانت السرقة في خيمة أو مراح أو في نادر أو في دار  
فعليه خمسة وعشرون حلقاً وأجلهم ثلاثة أيام وإن لم يأتي  
بالحق ولم يكن عليه عذر فإنه يغرم جميع ما ادعى عليه  
وجميع امرأة ظهر فيها حمل ولم يكن لها زوج فإن أهلها  
يعطون مائة ريالاً وتحرق خيمتها وتخرج من وسط القبيلة  
لا تسكن فيها ومن ذبح عليه أحد من القبيلة فإنه لا يزول  
عليه إلا إذا تعدى عليه المذبوح عليه ومن سرق متمورة  
وفتحها وقبض إليه أحد شيئاً من



الزرع من المتمورة فجاء رجل آخر وذبح نفس المتمورة  
فإنه يلزمه جميع الزرع وقتما قتل أحدا من القبيل ما من  
يعطى مائة ريالاً وتحرق خيمة القاتل  
والرعي يعطى طبيعتين واحدة لأهل الميت والثالثة  
للجماعة والدية تسبع مائة الإبل وقتما طاب عند أحد  
سارقاً حتى رأى الغارة بالقبيلة وذبح بالحيوان ثلث  
الليلة فإنه يفرح الجميع فإن يعطى شهوداً فليطعم عشرة  
ملاعيقه وقتما ضرب بمخارطة فدمغه بمصية عشرة ريالات  
وذيبيحة وقتما سئل بسكيد أو خنجر أو بندقية فدمغه  
فمصر ريالات فإن ضرب به أحد وجرحه يرضى بمصية  
ريالات إنصاف ويعطى أجره الذهب إن كان ومكونة المجرور  
ويرضى بمصية فتل أو طنتر وقتما وضع يده على سكينه ولو  
نظر على ما جوارها يرضى بمصية مثله فيل وقتما ضرب بعض  
فإنه دمغه بالعلمي فيعطى تسع ريالات لعمه هذه التسعة  
الذبيحة وقتما ضرب أحد بكرى سنة وشهد فدمغه وعينه  
وبرئ ولو بلغه وحدهم شيء يعطى الذبيحة وقتما ضرب  
أحد أو وقع شكلاً عينه فإن كان عينيه يعطى  
دية كاملة فإن كانت أحد من عينيه يعطى نصف  
الدية وقتما ضرب أحد أو طسر ذراعاً أو رجلاً  
فيعطى الذبيحة عليه وقتما قبض لحيته رجل وتقبها يعطى  
فمصر ريالات وذيبيحة وقتما ضرب أحد

الزرع من المتمورة فجاء رجل آخر وذبح نفس المتمورة  
فإنه يلزمه جميع الزرع وقتما قتل أحدا من القبيل ما من  
يعطى مائة ريالاً وتحرق خيمة القاتل  
والرعي يعطى طبيعتين واحدة لأهل الميت والثالثة  
للجماعة والدية تسبع مائة الإبل وقتما طاب عند أحد  
سارقاً حتى رأى الغارة بالقبيلة وذبح بالحيوان ثلث  
الليلة فإنه يفرح الجميع فإن يعطى شهوداً فليطعم عشرة  
ملاعيقه وقتما ضرب بمخارطة فدمغه بمصية عشرة ريالات  
وذيبيحة وقتما سئل بسكيد أو خنجر أو بندقية فدمغه  
فمصر ريالات فإن ضرب به أحد وجرحه يرضى بمصية  
ريالات إنصاف ويعطى أجره الذهب إن كان ومكونة المجرور  
ويرضى بمصية فتل أو طنتر وقتما وضع يده على سكينه ولو  
نظر على ما جوارها يرضى بمصية مثله فيل وقتما ضرب بعض  
فإنه دمغه بالعلمي فيعطى تسع ريالات لعمه هذه التسعة  
الذبيحة وقتما ضرب أحد بكرى سنة وشهد فدمغه وعينه  
وبرئ ولو بلغه وحدهم شيء يعطى الذبيحة وقتما ضرب  
أحد أو وقع شكلاً عينه فإن كان عينيه يعطى  
دية كاملة فإن كانت أحد من عينيه يعطى نصف  
الدية وقتما ضرب أحد أو طسر ذراعاً أو رجلاً  
فيعطى الذبيحة عليه وقتما قبض لحيته رجل وتقبها يعطى  
فمصر ريالات وذيبيحة وقتما ضرب أحد

أحد فصم أدنيه ومن رأى غرارة مخزونة في الخلاء  
 وفتحها وذهب بشيء منها فجاء رجل آخر عقب  
 الأول فإن الأول يغرم الجميع ومن عطل شرط  
 الإمام فأبى أن يعطيه يعطي خمس مثاقيل ويغرم  
 جميع الشرط حب أم كره، ومن كسر الشريعة لأحد  
 فعليه عشرة ريالات ويعطي لطالبه ما ادعى عليه،  
 ومن سب أو شيخ كبير السن فعليه سبع ريالات،  
 ومن ذبح عليه زاوية أو أحد من القبائل فإنه لا  
 يتحول لرجل آخر إلا إذا تعدى عليه المذبوح ولم  
 يرجع المذبوح عليه فإن قبض خاطره لا يتحول  
 الرجل لأحد آخر سواء حب أم كره، ومن دخل عليه  
 السراق وصار يموئهم بالشراب والطعام وينعت  
 حيوان القبيلة فإنه يغرم ما ذهبوا به السراق فعليه  
 ثلاثين ريالاً أنصاف ومن ضرب أحد وكسر سنه  
 فعليه خمس وأربعون ريالاً أنصاف ودية السن  
 خمس وأربعون لكل سن، الضرس والسن سواء،  
 ومن ضرب أحد وكسر عظم رأسه فعليه خمس  
 وعشرون ريالاً أنصاف ودية الرأس وأجرة الطبيب  
 ومئونة المجروح قلت أم كثرت ومن ضرب وشق  
 الجلد ولم يكسر العظم عليه تسع ريالات والذبيحة  
 من الماعز وكل راع سرح غنما، زوايل أو بقرا  
 وأفسدت تلك الغنم أو الإبل أو البقر شيئاً من جنان  
 أو فدان فإن الراعي يغرم جميع [ما] تفسده

سب أو قلع أذنه فإنه ومساواة غرارة مخزونة في الخلاء  
 فتعدها وذهب بشيء منها فجاء رجل آخر عقب  
 الأول فإن الأول يغرم الجميع ومن عطل شرط الإمام  
 فأبى أن يعطيه يعطي خمس مثاقيل ويغرم جميع  
 الشرط حب أم كره، ومن كسر الشريعة لأحد فعليه  
 عشرة ريالات ويعطي لطالبه ما ادعى عليه، ومن سب  
 أو شيخ كبير السن فعليه سبع ريالات، ومن ذبح  
 عليه زاوية أو أحد من القبائل فإنه لا يتحول لرجل  
 آخر إلا إذا تعدى عليه المذبوح ولم يرجع المذبوح  
 عليه فإن قبض خاطره لا يتحول الرجل لأحد آخر  
 سواء حب أم كره، ومن دخل عليه السراق وصار  
 يموئهم بالشراب والطعام وينعت حيوان القبيلة  
 فإنه يغرم ما ذهبوا به السراق فعليه ثلاثين  
 ريالاً أنصاف ومن ضرب أحد وكسر سنه فعليه  
 خمس وأربعون ريالاً أنصاف ودية السن خمس  
 وأربعون لكل سن، الضرس والسن سواء، ومن  
 ضرب أحد وكسر عظم رأسه فعليه خمس وعشرون  
 ريالاً أنصاف ودية الرأس وأجرة الطبيب ومئونة  
 المجروح قلت أم كثرت ومن ضرب وشق الجلد ولم  
 يكسر العظم عليه تسع ريالات والذبيحة من الماعز  
 وكل راع سرح غنما، زوايل أو بقرا وأفسدت تلك  
 الغنم أو الإبل أو البقر شيئاً من جنان أو فدان  
 فإن الراعي يغرم جميع نفسه



نفع دفت معذرا او جانا فمته تذبح رأس غنم ولا  
 لا يذبح فحل ولا جيدة الشياه بل وسط الغنم، ومن نعت  
 للعدو شيئا من مال القبيلة فيعطي خمسين ريالاً أنصاف  
 وتحرق خيمته ويغرم ما ذهب به العدو، وأما من لم  
 يذكر في هذا الديوان فإنه يجده في ديوان آخر عند أحد  
 من شيوخ القبيلة الزمانيين، نعم إذ أقول أنا مولاي عمر  
 أن القبيلة سهت ولا تمزق في العقد الأول إلا [...] يعني  
 الدوسي وهذا ما اتفقت عليه قبيلة بني أوس ونقله من  
 غير زيادة ولا نقصان بعدما نقله الشريف سيدي ابوزيد  
 بن سيدي أحمد أبان ونقله بعده الشريف سيدي مولود  
 بن أمبارك العدل بناسة ونقله الواضع خط يده أسفله  
 مترنما بهذه الأبيات:  
 أيا قبيلة بني أوس وبني جعفر \*\*\* المرموقين هنا لكم فخر على فخر  
 اعتنى بكم كل أحد في كل مهجر \*\*\* وخافت منكم الأسود القواهر  
 أنتم لها يا أحسن في كل مشهد \*\*\* لكم المهابة في مصر وفي نجد.  
 وهذا

نفع دفت معذرا او جانا فمته تذبح رأس غنم ولا  
 لا يذبح فحل ولا جيدة الشياه بل وسط الغنم، ومن نعت  
 للعدو شيئا من مال القبيلة فيعطي خمسين ريالاً أنصاف  
 وتحرق خيمته ويغرم ما ذهب به العدو، وأما من لم  
 يذكر في هذا الديوان فإنه يجده في ديوان آخر عند أحد  
 من شيوخ القبيلة الزمانيين، نعم إذ أقول أنا مولاي عمر  
 أن القبيلة سهت ولا تمزق في العقد الأول إلا [...] يعني  
 الدوسي وهذا ما اتفقت عليه قبيلة بني أوس ونقله من  
 غير زيادة ولا نقصان بعدما نقله الشريف سيدي ابوزيد  
 بن سيدي أحمد أبان ونقله بعده الشريف سيدي مولود  
 بن أمبارك العدل بناسة ونقله الواضع خط يده أسفله  
 مترنما بهذه الأبيات:  
 أيا قبيلة بني أوس وبني جعفر \*\*\* المرموقين هنا لكم فخر على فخر  
 اعتنى بكم كل أحد في كل مهجر \*\*\* وخافت منكم الأسود القواهر  
 أنتم لها يا أحسن في كل مشهد \*\*\* لكم المهابة في مصر وفي نجد.  
 وهذا

ما كان من أمر هذه النسخة المنسوخة جيلا بعد جيل  
 وأن أيت أوسى قدمت لها زمن عبد الملك مروان بن  
 الحكم أحد خلفاء بني أمية وهو موسى بن نصير  
 الأوسى، وتنسلت منه أنفليس وسيدي يعقوب تنسلت  
 منه إذا ومستر وإداوتيا وبعض من أيت إدر إلى غير  
 ذلك، ومن أراد أن ينظر في ذلك فلينظر في حرف  
 الميم في القاموس الحالي الذي هو اليوم بين يدي  
 الحكومة الإفرانساوية، فإنه يجد في حرف الميم  
 المجاهد الأكبر موسى بن نصير وهو الذي أتى بالقمم  
 السليمان لعبد الملك بن مروان، وفي هذا كفاية لمن  
 كان ذو عقل سديد. وكل جيل له ديوان أي حكومة [...] بتاريخ  
 17 ذي القعدة سنة 1369 هـ، وأنا نسخت هذه  
 النسخة للشيخ محمد بن اعويس عبد ربه وأسير ذنبه

النفلوسي الله لنا وله  
 أمين.  
 الله وليه والمسلمين  
 مولاي عمر باهينين

ما كان من أمر هذه النسخة المنسوخة جيلا  
 بعد جيل وأيت أوسى قدمت لها زمن  
 عبد الملك بن مروان بن الحكم أحد خلفاء بني  
 أمية وهو موسى بن نصير الأوسى وتنسلت  
 منه أنفليس وسيدي يعقوب تنسلت  
 منه إذا ومستر وإداوتيا وبعض من أيت إدر إلى غير  
 ذلك ومن أراد أن ينظر في ذلك فلينظر في حرف  
 الميم في القاموس الحالي الذي هو اليوم بين يدي  
 الحكومة الإفرانساوية فإنه يجد في حرف الميم  
 المجاهد الأكبر موسى بن نصير وهو الذي أتى بالقمم  
 السليمان لعبد الملك بن مروان وفي هذا كفاية لمن  
 كان ذو عقل سديد وكل جيل له ديوان أي حكومة  
 بتاريخ 17 ذي القعدة سنة 1369 هـ وأنا نسخت هذه  
 النسخة للشيخ محمد بن اعويس عبد ربه وأسير ذنبه  
 النفلوسي الله لنا وله  
 أمين  
 الله وليه والمسلمين  
 مولاي عمر باهينين

خزانة السيد عادل بنعويس النفلوسي بالعيون.

الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده  
أما بعد فإن جماعتنا أعني جماعة أبناء أبي السباع اتفقت  
على سنة الله ورسوله وعلى أن من غصب شاة لأحد  
يعطي أربع شياه قدرها ومثلها أو أن من أخذ  
ضالة يعطي بيضة للجماعة ويغذي بها ومن منع الشرع  
لأحد يعطي بيضة للجماعة ويغذي بها وإن كان أحق بالحمل  
عليه وإن وقعت مشاجرة بين اثنين فالظالم يعطي  
بيضة ومن منع الشرع لأحد يعطي بيضة للجماعة ويغذي بها وإن  
وقعت مشاجرة بين اثنين فالظالم يعطي بيضتين وكذلك الناصر وأن من جاوره أحد وأتاه أحد يطلب حقاله  
فيه فلا بد أن يعلم جاره أولا بحقه حتى يتخاطبان في شأنه والعمارة نصافها حقا وهذا ما اتفقت عليه  
الجماعة وأبرمته سدا للذرائع ودرء المفسد أصلح الله أمور المسلمين غرر ربيع الثاني عام  
1322 (1904م) محمد يحظيه بن عبد الباقي


الحمد لله وصلى الله على من لا نبي بعده

أما بعد فإن جماعتنا أعني جماعة أبناء أبي السباع اتفقت على سنة الله ورسوله وعلى أن من غصب شاة لأحد يعطي أربع شياه قدرها ومثلها وأن من أخذ ضالة يعطي بيضة للجماعة ويغذيها ومن منع الشرع لأحد يعطي بيضة للجماعة ويغذي بها وإن وقعت مشاجرة بين اثنين فالظالم يعطي بيضتين وكذلك الناصر وأن من جاوره أحد وأتاه أحد يطلب حقاله فيه فلا بد أن يعلم جاره أولا بحقه حتى يتخاطبان في شأنه والعمارة نصافها حقا وهذا ما اتفقت عليه الجماعة وأبرمته سدا للذرائع ودرء المفسد أصلح الله أمور المسلمين غرر ربيع الثاني عام 1322 (1904م) محمد يحظيه بن عبد الباقي.

- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون.




الوثيقة رقم 3: ديوان قبيلة يكويت



أما بعد فإن جماعة يكويت أيت حمو وأيت سعيد كافة وأمزاويك وأيت الطالب ومن كان معهم من لعبيدات يحذو حذوهم اتفقوا على أن ردوا سيدي حسين لتقديمه وولايته الأولى على [...] فيها في الأخذ والعطاء والتنظيم [...] على ما يليق بعظم القبيلة وسدادها فالقول قوله في الأخذ والرحيل والمقام والنزول والجهة التي تقصدها [...] من أيت سعيد العربي المبارك بن لغزال والبشير بن المبارك بن احماد ومحمد بن البشير من آل بعمش ( بلعمش ) الجكني وابريك بن يحيى وجمع بن يحيى وإبراهيم بن إبراهيم وأحمد بن امبيبارك بن بيه ومبارك بن يحيى واعليات بن لحويد و المبارك العربي ولعروصي بن سيد يحيى وامبارك بن ابريك بن ديد وامعيف بن محمد بن الناجم واعلي بن لحسن بن الكنداوي واعل بن اعل بن محمد بن محمد بن عبد الله وهيب بن إبراهيم بن محمد بن موسى وعيلال بن الناجم ومحمود بن بيروك وعبد ربه اسعيد ومعيف بن امبيبارك ولحسن بن امبيركات بن التوم وأحمد بن لحسن بن إبراهيم بن اعز ومن أيت حمو اعلي بن محمد بن بريك وامبارك بن الناجم والكوري بن عجنا بن بلال ومسعود بن محيمدات واعلي بن عبد الخالق ويحيى بن المبارك وأحمد موسى بن بوجلال وامبيركات ابن عيلال ومحمد بن اسويلم وأحمد بن بالعيد بن موسى وشرطوا أن كل خيمة تجاوزت الخط الذي خطه المقدم فعليه بيصة وعشاء أيت أربعين وكل ابل بانة فعل ربه ابن ليون وكل من حرك شيئاً من دبشه قبل أن يبرح المقدم به فعليه عشاء أيت أربعين وبيصة وكل من كسر الشريعة لأخيه فعليه خمس ريالات وعشاء أيت أربعين نصافا كل من خالف أمر الجماعة فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين وكل من هجم خيمة بأن دخلها بلا إذن ربه ابرادة الفاحشة [...] فعليه 25 ريالاً وعشاء أيت أربعين وكل من نفس على أحد تطالبه الجماعة أو مقدمها بشيء فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين وكل من طرش أحد فإن لم تسود عينه فعليه عشر ريالات وإن اسودت فعليه خمس عشر ريالاً انصافاً بعد ذلك حق المطروش وعشاء أيت أربعين ومن عض ابن عمه فعليه خمس ريالات ومن أخذ الحجر للرمي بها ولم يرم فعليه ريال ومن رمى بها [...] فخمس ريالات وإن ضرب بها فخمس وعشرون ريالاً انصاف وكل من نثر مدفعه ولم تخرج منه عمارة بأن قرمش أو خرجت معه ثلاثون ريالاً وكل من سفه على المقدم سيدي حسين ومن حرك له يدا بأن مسه بها فعليه مائة ريال ومن سرق شاة فعليه ثمان شياه مثل المسروقة ومن سرق زائلة فعليه ثلاث مثلها وإن برح المقدم على أيت أربعين فكل من سمعه ولم يأت له فعليه ثلاث ريالات وإن قام لعياط... الخوف فكل من تخلف عنه ولم يأتني لغير عذر واضح فعليه ثلاث

ريالات وكل إبل هجبت بغير محل المحصر به عامة الناس فعلى صاحبها حق إبل وكل جمل أو فرس ركبته أحد حالة الصراخ بغير إذن ربه فأصابه شيء من ذلك فلا ضمان على راكمه وأما ما فعله المقدم في أموال القبيلة من ذبح أو نحر أو عرضة أو بيع تأديبا لربه فلا ضمان على المقدم فيه والسلام.

تنمة الوثيقة رقم 3:



واتفقت القبيلة على إقامة حدود الله وشريعته [...] وإياهم إياها وردع المظالم وزجرها والعقوبة شرعا تؤخذ من مال من خالفهم لكي يصلح شأنهم وتحفظ دنياهم وأخرتهم فمن ذلك أن من سرق فعليه ثمانية مثلها وناقاة فعليه ثلاثة مثلها ومن دخل بيت أحد فعليه خمس وعشرين ريالاً ومن مد يده لزوجة أحد بنية فاسدة فعليه خمسة عشر ريالاً في مهجر أو غيره ومن منع الشريعة فعليه خمس ريالات وعشاء أيت أربعين ومن لطم أحد على الوجه فعليه خمس ريالات فإن اسود فعليه عشر ريالات وذبيحة ومن عض أحد فعليه خمس ريالات ومن أخذ حجر لضرب أحد به فعليه ريالين فإن ضرب بها فعليه خمس ريالات ومن سل سكيناً فعليه خمس ريالات وإن ضرب بها فعليه عشر نصاباً مع العرش ومن سل مدفعا بنية الخيانة فعليه خمس ريالات وإن نثر الغرس فعليه مائة ريال تفرقع أو لم يتفرقع وإن ضرب بعمود فعليه خمس ريالات وكذلك العصي ومن عرف أحد بيده أو ضربه به فعليه عشر ريالات ومن جاوز منزلاً أمر به المقدم فعليه حق ومن جاوز خط أمر به المقدم فعليه بيصة وعشاء أيت أربعين وإن قام الصراخ ولم يفزع وهو مكلف فعليه بيصة ومن تسفه على المقدم بلسانه فعليه خمس ريالات ومن تسفه على المقدم بيده فعليه مائة ريال ومن هاد مع أحد على المقدم فعليهما عشر ريالات لكل واحد منهما ومن تخلف عن المقدم من أيت أربعين بها عونه فعليه ريالاً ومن غصب شيئاً من القبيلة أو سرقه وتعدى عليه به العداء ولم يقدر على الخلاص والوفاء منه [...] يعطيه عنه قريبه إلى سبع كوانين من أقاربه الأقرب فالأقرب على سبيل عادتهم وعرفهم سدا للذريعة التزموا لأنفسهم أن من نهض منهم غازياً لأحد من غير إذن المقدم وأمره نصاباً ناقاة حبلى على سواء كان الغير عدواً أو لا وكل خيمة أيضاً رحلت من غير إذن المقدم فعليهما جذع إبل وعشاء أيت أربعين وغداؤها ومن تنافس على أحد بيده أو بلسانه فعليه عشر ريالات وعشاء أيت أربعين وكلما فعله المقدم في أموال القبيلة من قتل الإبل والغنم

للمصلحة فلا شيء عليه فيه ولا على من أمره المقدم بذلك وأن من برح المقدم بالاجتماع بموضع فكل خيمة تخلفت عنه حيث تسمع صراخ المقدم فعليها خمس عشر ريالاً وعشاء أيت أربعين واتفقوا أن كل من ركب جملاً أو فرساً لغيره أو أخذ مدفعه وقت الفزع و [...] فلا شيء عليه هذا ما تفقت عليه الجماعة المذكورة وقالوا أن قبيلتهم كلها دية وطلب وفكا ونصرة في غيرهم سواء في العمد أو الخطأ في ذلك ومن هذا وفيما قبله فهم فيه على ما كانوا عليه واتفقت الجماعة على هذه المصالح والحدود بحيث لا يجوز لأحد منهم العدول عنه بمقتضى السياسة والمصلحة [...] لا يتم أمرهم ولا يلتزم شملهم إلا برعايته والقيام بحدوده في هذه البلاد السائبة [...].

- الخزانة الخاصة للسيد ديديه لحسن بن حبيب بن أحمد.



وكذلك تبطل الصلاة بمشغل عن فرض من حاق وهو  
 الحصور بالبول وجاف وهو الحصور بالغايط وحاقم وهو  
 الحصور بهما وحازق وهو الحصور بالخف وفرفرة وهو  
 غشيان فإن كان خفيفا فليطل وإن كان مما يشغل أو يعجل  
 فلا يصل فإن صلى حالته ابن حبيب وجبت عليه الإعادة  
 لخبر لا صلاة لأحدكم إذا حضر الطعام ولا هو يدافع  
 الأخبثين وإن شغله عن سنة فإنه يعيد في الوقت ولو  
 مؤكدة وعن فضيلة فلا إعادة عليه تنبيه تبطل الصلاة  
 بقصد الإمام الإمامة وقصد الإمام والمأموم بالعلو الكبير  
 وقصد المأموم بالصف الكبير وأما مع عدم القصد فلا  
 بطلان ويحرم على الإمام الكبير العلو دون المأموم إلا أن  
 يكون يسيرا أو بضيق المكان فلا يحرم للإمام أيضا  
 وكذلك بعدم نية الإمام في أربع صلوات الجمعة والجماعة  
 فيها بشرط صحة فيلزم الإمام أن ينوي فيها الإمامة وإلا  
 بطلت صلاته عليه لانفراده وعليهم لبطلانها عليه ثانيا  
 جمع ليلة المطر لا بد فيها من الجماعة أعني به من  
 الجماعة وإن كان الإمام الراتب يجمع وحده وتحصل  
 فضيلة الجماعة لأنها خصوصية للإمام بخلاف غيره  
 والجموع كالجمع وبطلت الصلاة بتعمد إخراج قيئ أو  
 قلس لتلاعبه أو أكل قل أو كثر أو شرب قل أو كثر أو  
 نفخ يعم اشتمل على حرف أو لم يشتمل وقيده ابن قدام  
 بما اشتمل على حرف [...] ظاهرة ولو عبثا وعبثا وقيده  
 الكبير بما اشتمل على حرف ولم يكن عبثا باجتماع الأكل




الوثيقة رقم 5: حكم التقصير في الصلاة + مقدار زكاة الفطر.

حكم التقصير في الصلاة

فرع من عرضت له نية الإقامة بعد أن صلى مقصرا لم يعد وفي المدونة استحبابها في الروضة واستشكل وفي الطراز لعلها حدثت له في أثنائها ومن عرضت له في أثناء الصلاة ففيه أقوال فانظرها ابن الحاجب إن لم ينوي أربعة أيام قصر في غير موطنه أبدا ولو نوى في منتهى سفره وفي تعليق الوانوغى<sup>1</sup> على المدونة قال النووي: "لو نوى العبد أو الزوجة أو الجيش إقامة أربعة ولم ينويها متبوعهم ففي لزوم الإتمام في حقه قلان أقواهما ليس لهم الإتمام لأن نيتهم لا تفيد لعدم استقلالهم قال وأنظر على مذهبا. وعن مالك يعفى عما تطاير من البول وكل نجاسة لا يقدر على إزالتها إلا بمشقة فادحة أو لا يمكن إزالتها أصلا مقدار زكاة الفطر.

فرع وفي كبير الخريشي وقولها صاعا عن كل نفس هو المشهور معا مطلقا وقال ابن حبيب البر نصفه أي نصف الصاع يكفي أعني يجزئ وأما من لم يفضل عن قوته وقوت عياله ولا أقل من صاع فهو فرضه واختلف في أول وقت الوجوب فقيل غروب الشمس ليلة الفطر وهو المشهور وقيل طلوع بحر يومه وشهره أيضا وقيل طلوع شمس صبح وقيل من غروب الشمس إلى زوال يومه وقيل ما بين الغروبين وبينني عليها من ولد أو مات أو أسلم أو اعتق أو ملك رقيقا أو أخرج من ملكه أو أنكح أو طلق في آخر يوم في رمضان ولم يدرك الصوم فلا يجب عليه بناء على أنها لشكر اليوم أو كفارة ملاغات الصوم إلى أن قال وقال أشهب إن أفتيت التين أو السويق أو اللحم أو اللبن أجزى على المشهور وكذا القطنية وفي من ذبح شاة الزكاة وفرقها على الفقراء الأجزاء لأشهب وعدمه لإبن القاسم.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).



بجهره به النصوص وردت: أن من ترك سرا  
أو سورة أوجها بمحلها من فرض سهوا ولم  
يتذكره حتى انحى لركوع نفس الركعة التي ترك  
منها السر أو الجهر أو السورة فلا يرجع وإن  
رجع له بطلت صلاته لرجوعه من فرض لسنة  
وكذلك تكبير عيد بفوت تداركه بانحناءه لركوع  
الركعة التي ترك تكبيرها وكذا من ترك سجدة  
تلاوة سهوا فتفوت بانحنائه لركوع الركعة التي  
قرأ فيها أية السجدة ثم إن كانت نفا لأعاد الآية  
الثانية وسجد وإن كانت فرض فلا إعادة وذكر  
بعض في الصلاة [...] يفت بالانحناء ذا حكم  
انبنى أي تذكر ركنا أحرم به عقب سلامه.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبيويه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه وصل الله على  
من لا نبي بعده وبعد فقد أمرني واستكتبني محمد بن  
اعلي بن عثمان أنه عتق عبده امبيريك بحضرة جماعة  
من المسلمين عتقا صحيحا تاما منهم عبد الله بن الروك  
وأحمد محمود بن محمد يحظيه ومحمد بن صلح وسيد  
أحمد بن امبيريك بن فضل والمختار بن جلال وحمد  
بن إبراهيم بن امديش والمأم الصوفي ومحمد بن دي  
والسلام.


عبد ربه هذا صحيح إن كان ما رقمه الراقم على  
حالته المكتوبة فوق والسلام.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الوثيقة رقم 8: حكم زواج المرأة بدون ولي.

الحمد لله وحده وبعد فإنني سئلت عن... فلانة بنت فلان من القبيلة الفلانية ونزلتها زوجها أمها وهي من قبيلتها والأولياء معها في البلد وهي شريفة من القبيلة وغنية بمالها فأجبت وبالله استعنت إمن نكاحها لا يصح بوجه من الوجوه إلا إذا ولدت ولدين غير توأمين أو مكثت ثلاث سنين لقول خ كشرية دخل وطال قال أيضا في شأن الأولياء وقدم أخ فابنه فجد فعم فابنه وقدم الشقيق على الأصح والمختار وقال ابن عاصم في تحفته والسبق لمالك فابن فابنه فأخ فابنه بحسب النسب فالآخرين بعد الترتيب بحسب الدنو في التعصيب وقال أيضا [...] قد يكون حرا ذكرا مكلفا في القرب فيه اعتبارا وقال ابن أبي زيد أن المرأة لا يصح تزويجها إلا بإذن وليها أو ذي الرأي من أهلها أو الرجل من عشيرتها، وقال الزرقاني أن الكافلة لا ولاية لها على المذهب وقال أيضا عند قول خ<sup>1</sup> شرط الدنائة بأن تكون المكفولة لا قدرة لها وأما من لها غنى وقدر فإن مالكا قال لا يزوجه إلا وليها أو السلطان وأما إن لم يكن لها ول [...] فشخص من المسلمين مع وجود الحاكم [...] التاريخ غير واضح بسبب ضياع أسفل الورقة



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).



الوثيقة رقم 9: حكم الهاربة من بيت الزوجية ومدعية الطلاق.



الحمد لله وحده صلى الله عليه

فليعلم الواقف عليه أن الهاربة عن زوجها في حال النشوز وتدعى الطلاق من غير شهود يشهدون لها على الطلاق بأنه لا نفقة لها ولا كسوة كما نص على شروح خ (خليل) وحواشيه وشرحها لأن العصمة إذا ثبتت لا يقطعها إلا أمر قطعي محقق من شهادة عدلين على طلاق الرجل أو أمر رفع لفاض [...] جميع ما لذلك من الشروط وحكم القاضي لذلك حكما ميرما غير منقوض من الجهات الكثيرة التي قل أن يسلم معها في هذا الزمن أو ثبوت قاطع من ردة من أحدهما وأما [...] الرجل لامرأته أو هجرانه لظاننا من يعلم موجباً يعلم به بلغة الدعوة أحرى أحد يعلم أو يسمع أن هذا يقطع العصمة وهروب المرأة عن زوجها يسقط نفقتها عنه [...] والاستمتاع نص على ذلك الدردير والدسوقي [...] والعدوي هذا قول المختصر أو [...] منعت الوطاء فإنها تسقط في اليوم الذي منعت فيه فإذا اتم هذا وأمعت [...] في اللوازم والمستلزمات [...] المرأة باقية على حكم الزوجية ولا تحل لزوج إلا بالفراق بينهما مع الزوج الأول وعلى هذا تجر نازلة زوجته التي خرجت عن طاعته في بيتها وهربت [...]

- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

ليعلم الواقف عليه أن من عقد على امرأته في العدة وفعل لها المقدمات في العدة أو وطأها فيها أو بعدها فإنه يتأبد تحريمها عليه لقول ابن المودة وتأبد تحريمها بوطء [...] أنظر الزرقاني لدى المحل فإنه قد جعل المسألة ست وثلاثين صورة عشرة منها متفقا على تأبيد التحريم فيها وما بقي ففيه خلاف وكما نص على ذلك غير واحد من شروح المختصر وفحول المذهب أن المرأة إذا عقد عليها [...]



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم  
 الحمد لله الحكيم العدل الذي لا معقب لحكمه ولا مرد لقضائه  
 والصلاة والسلام على أفضل من أوتي الحكمة والخطاب  
 الفصل والصلاة والسلام خير خلقه وخاتم رسله وأنبيائه  
 وعلى آله وأصحابه أولي السماحة والبذل ومن تبعهم بإحسان  
 إلى يوم القيامة، وبعد فقد سئل مقيد الحروف اللهم ألهمه  
 الرشد وللصواب ومتابعة السنة والكتاب عن شريعة ثيب  
 تزوجت بغير إذن وليها وعثر الولي على ذلك قبل الدخول  
 وأراد الفسخ فهل له ذلك أم لا؟  
 فأجبت وبالعليم الخبير استعنت وبه من الضلال والخطأ  
 اعتصمت بما درج على ذلك المصنف مسبوكا بكلام عبر  
 البلد والكفاءة أي المماثلة والمقاربة بين الزوجين يعتبر فيها  
 الدين أي التدين أي كونه غير فاسق لا بمعنى الدين أي  
 الإسلام إلخ أبي رحال منع تزويجها من الفاسق ابتداء وإن  
 كان مأمونا وأنه ليس لها ولا للولي الرضى به وهو ظاهر  
 لأن مخالطة الفاسق ممنوعة وأنه واجب شرعا فكيف بخلطة  
 النكاح ويتحصل من كلامه بعد وقوع العقد ثلاثة أقوال أحدها  
 ظهور الفسخ لفساده وهو ظاهر للخمني وابن بشير وابن  
 فرحون وابن سلمونالثاني أنه نكاح صحيح وشهده الفاكهاني  
 الثالث لا يصح إن كان لا يؤمن عليها منه رده الإمام ، وإن  
 رضيت به وظاهره أن القول الأول هو الراجح والله أعلم  
 وعليه نستعين [...]





[...] ففي كتاب الناظرين يجب على الولي أن يراعي خصال الزوج وينظر لكريمته فلا يزوجه ممن ضعف دينه أو قصر عن القيام بحقها، وكان لا يكافئها نسبا قال عليه الصلاة والسلام النكاح رق فليُنظر أحدكم أين يضع كريمة فالاختياط أهم في حقها لأنها رقيقة والنكاح لا مخلص لها منه والزوج قادر على الطلاق، ومهما زوج ابنته فاسقا أو مبتدعا فقد جنى على دينه وتعرض لسخط الله بما قطع من حق الرحم وسوء الإختيار قال رجل للحسن خطب ابنتي جماعة فممن أزوجه قال ممن يتق الله فإن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها وقال عليه الصلاة والسلام من زوج كريمة من فاسق فقد قطع رحمها الحديث والحاصل أن هذه المسألة اضطربت فيها أقاويل العلماء بين مثبت وناف والمشهور منها على الفسخ أنظر شرح المختصر عند قول أبا المودة وصح بها في دنية مع خاص لم يجبر كشريفة دخل وطال بأن ولدت ولدين غير توأمين أو مضى فوق ذلك كثلاث سنين عادة الخ وإن قرب فلأقرب أو الحاكم إن غاب الأقرب على ثلاثة أيام وعليه يتعين فسخ نكاح الويلة بنت لفضل بن بو قرين الذي فسخت هي ووليها بعدم الكفاءة وقيده عبيد ربه المستغفر من ذنبه محمد يحضيه.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الوثيقة رقم 13: السؤال عن مشروعية الزواج بشرط لا سابقة ولا لاحقة.

" الحمد لله وحده وصلى الله على من لانبي بعده، وبعد فقد سئل كاتبه ألهمه الله رشده وأقام أوده، عمن قال لزوجته بعد أن شكته بأنه إذا أراد تزويج أجنبية إن فعلت فأنت طالق أي علق الطلاق بمجرد التزويج فأجاب من ليس له في هذا الفن نصاب لكنه يرجوا من الله الثواب أن يتوب عليه ويوفقه للصواب إن هذه المسألة أضربت فيها أقاويل العلماء بين مثبت وناف ففي أجوبة العلامة سيدي عبد الله بن الحاج ابراهيم وكفى به فقيها وأصولا وعربية أن من شرطت زوجته إن تزوج عليها فأمرها بيدها فقبل الشرط فأساءت عليه إساءة لا تحملها النفس كمخالطة الأجنبي أو إساءة العشرة عليه إساءة لا تحملها النفس أيضا كمنع نفسها منه فإن تزوج عليها فشرطها باطل لقوله صلى الله عليه وسلم كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل وإن شرطت مائة شرط. وفي كتاب الله فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان وللرجال عليهن درجة فشرطها باطل بالإساءة ولو سئلت عن ذكرها فله أن يتزوج عليها لما ذكر في فتح الجليل مسائل يقضى على المرأة فيها بنقيض مقصودها منها تعليق المرأة على الزوج إن تزوج أجنبية فأمرها بيدها فأساءت عليه بالإساءة الشرعية كمخالطة الأجنبي أو خروجها من بيته بلا إذن منه ومنها الحالف على امرأته بالطلاق أن لا تفعل فعلا فتفعله قاصدة لحنثه أنه لاشيء عليه من اليمين والطلاق لأن فيه معاملة الزوجة بنقيض مقصودها وقد عدها الزقاق في المنهاج المنتخب من جملة الفروع التي اندرجت تحت القاعدة التي أشار إليها بقوله :  
وبنقيض القول عامل إن فسد، حيث قال:  
ومن زنت أو اشترت بعلا كما\*\*\* لأشهب إحنثت قد علما  
أي من زنت وهي بكر قاصدة رفع إجبارها ومن اشترت زوجها قاصدة حل النكاح ومن أحنثت زوجها لطلاقها وكتبه [...]




- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).



الوثيقة رقم 14: مشروعية شرط تعليق العصمة بعدم الزواج من امرأة أخرى أو رد الزوجة الأولى.

الحمد لله وصلى الله على من لاني بي بعده  
هذا وأن من علق لزوجه في أجنبية أنها متى حلت  
عليه حرمت فأغضبه زوجته بإساءتها عليه  
فتزوج المرأة المعلق عليها بسبب إساءتها فرجع  
للرأة الأولى فامتنعت منه بدعواها أن العصمة  
انقطعت بينهما وبين زوجها بتلك التعليق فأجاب  
من ليس أهلا للفنون ولا للفتاوى أن التعليق معدوم  
شرعا لأنه لم يفعله إلا لجبر خاطرها وكان الجبر  
في هذا المهيع معدوم شرعا والمعدوم شرعا  
كالمعدوم حسا هذا في حق الزوجة الأولى أما  
دعوى الثانية أنها لم تقبل الزواج له إلا بقطع  
عصمة الأولى فهذه الدعوى لا تجد شيئا لفقد  
الصفقة من أصلها لفساد ما هيتهما ولأن العلة  
جامعة للاستشهاد كما درج عليه غير واحد من  
فحول المذهب والسلام




- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الوثيقة رقم 15: شروط النيابة عن اليتيمة في الزواج.


المضمون:

[...] والحاصل أن بلوغها عشرا مطلوب  
لمراعاة القول الآخر وهو مذهب المدونة  
والرسالة أنها أي اليتيمة إلا إذا بلغت وليس  
شرطا يتوقف عليه تزويجها على القول الذي  
جرى به العمل بتزويجها وكذا مشاوره  
القاضي. ولكن كانت واجبة على ما علمت  
فلذلك قال شيخنا العلامة المفد والمعتد في  
هذه المسألة ما ارتضاه المتأخرون هو أن [...]   
على التزويج ووجبت مشاوره القاضي في  
تزويجها فإن لم يخف عليها الفساد زوجت.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الوثيقة رقم 16 وتتضمن ثلاث نوازل: مشروعية إرجاع مال الخاطب لعدم الزواج + حكم الزواج بالمرأة الطارئة+ حكم الطلاق بدون إشهاد.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).

-تخريج الفقرات الثلاث من الوثيقة:

"... فأجبت بما نصه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله نعم إذا عمل بمجرد دعواه من غير شهادة بيينة عادلة يوقوع الطلاق منه في زمن سابق على الإقرار تنقضي فيه العدة وعقد عليها لغيره بدون اعتداء بعد الإقرار يكون العقد فاسد لكونه عقد على معدة لكون عدتها من يوم الإقرار لا من يوم الإيقاع في الفرض المذكور فيجب فسخه أبداً ويحكم بتأييد تحریمها على الزوج الثاني أن تلذذ بها ولو بالمقدمات في المجموع والإقرار والشهادة كالإنشاء والعدة من الآن لا لتاريخ بيينه و لا يرث هو إن انقضت بدعواه وشهود الطلاق بعد موته فترث وتعد عدة وفاة وبعد موتها لم يرث حيث لم يطعن في البينة وقال في المختصر وإن أقر بطلاق متقدم استأنفت العدة من إقراره ولم يرثها إن انقضت على دعواه وورثت فيها إلا أن تشهد بيينة له والله سبحانه وتعالى أعلم .

"سئل عن خطب امرأة وأنفق عليها ثم تزوجت بغيره فهل يرجع بما أنفق عليها فأجاب بما نصه، الحمد لله رحم الأشياخ عدم الرجوع مطلقاً ولكن نقل شمس الدين القاني عن البيان إن كان الرجوع عن الخطبة من جهتها غرمت وإن كان الزوج فلم يتم له. فإن حصل شرط أو عرف عمل به والله أعلم لأن أعطى لأجل غرض فلم يتم له. ما قولكم في امرأة طارئة أخبرت بأنها كانت متزوجة ومات زوجها أو طلقها أو أنها لم تنزوج أصلاً فهل تصدق ويجوز العقد عليها أو كيف أفيدوا.

الجواب بما نصه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول إن كانت طارئة من بلد بعيد تصدق فإنها تصدق في أخبارها بموت زوجها أو طلاقه أو بعدم تزوجها أصلاً ولا تكلف بيينة ذلك ويجوز العقد عليها لكن ينبغي ش سؤال رفقتها أعني صلحاؤهم فإن ... لم تزوج وإن كانت طارئة من بلد قريب فإنها لا تصدق إلا بيينة، قال ابن سلمون الطارئة إذا قدمت في رفقة من بلد بعيد وادعت أنها دون زوج وخشيت العنت فإن السلطان يزوجه ولا يكفها لأنها لا زوج لها سئل عنها صلحاؤها والرفق... غير واض.



الحمد لله وحده والسلام على أفضل من عبده وبعد، فهذا جواب لطيف للفقيه العالم النحرير عبد الله بن النحرير عبد الله بن الخضر بن باريك، الحمد الحمد لله الذي قال: وما جعل عليكم في الدين من حرج والصلاة والسلام على أفضل من جعل به من كل ضيق مخرجا وبعد فقد سألتني من خلف بالحرام وحنث مدعي الغضب وقد حلف هل له سبيل إلى زوجته أم لا فأجبتة على قول كثير من أهل العلم بأن لا حرج عليه لأن في جميع طرق المجتهدين نجاة قال صاحب إضاءة الدجنة.

ومالك وأهل الاجتهاد كل إلى نهج الصواب هاد

إلى أن قال وكل على هدي من ربه

وقال سيدي عبد الله العلوي:

ولا يعذب اتفاقا عبد بفعل مافيه الخلاف بيد

ولولا قوله صلى الله عليه وسلم من سئل عن علم وكتمه [...] لما أجبتة ولولا قوله أيضا يسروا ولا تعسروا ولولا قوله أيضا من عمل فرقة بين زوجة وزوجها بنى الله له بيتا في النار وجعله من الملعونين في الدنيا والآخرة لأفتيته بالأشد ولبعضهم.



مسألة فيمن طلق زوجته على وجه الغضب والحرص فلا شيء عليه وأيضاً خرج بإسناده [...] وابن شهاب ونافع وحمد بن سحنون أن الحرام طلقة واحدة رجعية وعنهم أيضاً لا شيء عليه كمن حرم الطعام والشراب وقال الحكم وعبد العزيز بن سليمان وذكره الفاسي في شرح الرسالة وذكر ابن العربي في كتب البيان والتبيين لإبراء زيد من حلف بطلاق أو حرام أو غيرها من كتابة الطلاق على وجه الغضب واللجاج لا يلزمه شيء إلى ذلك حرج في الأمر والحرج مرفوع عن هذه الأمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمر رضي الله عنه وطائفة من أصحابه لا طلاق بين الزوجين إلا عن تراض منهما واتفق أهل العلم من أصحاب مالك والشافعي وابن حنيفة يعطي كفارة واحدة وطلق رجل امرأته لحرشها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن حرام الغضب واللجاج فقال له: "متى اغتاض الرجل اللجاج وغضب وتورمت أوداجه وانتفخت عروقه فلا يجوز تحريم امرأته من هذه المسألة"<sup>1</sup> [...] ومنه من طلق زوجته في حال الغضب واللجاج فقال بن سهل رواية عن مالك<sup>1</sup> لا يلزمه شيء من كتاب التخيير والتملك من المدونة والتبصرة فقال الأصل فيه الحديث إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ثم وقع هذا في زمن عمر رضي الله عنه وطلق رجل امرأته ثلاثاً في زمن عثمان رضي الله عنه ردها عليه من أجل الغضب من كتاب مكنون العلم.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة)

اللهم صل على يدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم  
 تسليماً أما بعد فإن إبراهيم بن إدشلي ادعى أن  
 زوجته ناشز وادعى بينة عليه واخبرتني فاطمة  
 بنت محمد بن محمد فال بن متال أنها ناشز وتريد  
 التزويج بأحمد سالم بن إبراهيم وأن حبيب بن  
 القاضي ذكر أن القول قول الزوج إذا تنازعا في  
 الظلم ولم يجافيه خلاف وفي الميسر أيضاً أن  
 القول قول الزوج على المشهور إن ادعى الظلم  
 وأعلم أن المزاكعة أخبرني بعضهم أن عرفهم  
 جرى بضرب الزوجات مع بقائهن في بيوتهن  
 وبلغني أن ذلك عرف كثير من حسان وإبراهيم بن  
 ادشلي استغنى عن بينة النشوز لما وجد أن القول  
 قول الزوج في دعوى الظلم فقد بدا لي ضد ما  
 كتبت لفاطمة بالمراد لما قص علي حجة وكتبه  
 محمد الأمين بن محمد مولود بن أحمد فال بن  
 محمد فال.

اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه  
 وسلم تسليماً أما بعد فإن إبراهيم بن إدشلي  
 ادعى أن زوجته ناشز وادعى بينة عليه  
 واخبرتني فاطمة بنت محمد بن محمد فال متال  
 أنها ناشز وتريد التزويج بأحمد سالم بن إبراهيم وأن  
 حبيب بن القاضي ذكر أن القول قول الزوج إذا تنازعا  
 في الظلم ولم يجافيه خلاف وفي الميسر أيضاً أن  
 القول قول الزوج على المشهور إن ادعى الظلم  
 وأعلم أن المزاكعة أخبرني بعضهم أن عرفهم  
 جرى بضرب الزوجات مع بقائهن في بيوتهن  
 وبلغني أن ذلك عرف كثير من حسان وإبراهيم بن  
 ادشلي استغنى عن بينة النشوز لما وجد أن  
 القول قول الزوج في دعوى الظلم فقد بدا لي  
 ضد ما كتبت لفاطمة بالمراد لما قص علي حجة  
 وكتبه محمد الأمين بن محمد مولود بن أحمد فال بن  
 محمد فال.



الوثيقة رقم 20: حكم إرث الزوجة من المصاب بمرض مَخُوفٍ.

الحمد لله ربنا الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد العرب والعجم المبعوث لكافة الأمم وعلى آلِهِ وصحبه، فضل الامم [...] وبعد سئل كاتبه عفى الله عنه المنتهى إن شاء الله عن نازلة ونصها رجل تزوج امرأة في مرض مخوي طويل ولم يصح منه صحة بينة بل تمادى به حتى مات فهل ترثه زوجته التي تزوجها فأجبت وبالحق القیوم من الزلل اعتصمت وعليه اعتمدت وتوكلت بأنها لا ترثه للحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يجوز إدخال وارث ولا إخراجهُ وهو النكاح فيه والطلاق فيه (أي في المرض المخوف وقد أشار إليه أبو المودة خليل مستثنيا له من النكاح الفاسد الذي فيه الإرث بقوله " إلا نكاح المريض فلا إرث فيه وإن اختلف في فساده قال شارحه [...] لأن سبب فساده إدخال وارث، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم والأصل في النهي الفساد وقال صاحب الرسالة مشيرا لحديث المتقدم ولا يجوز نكاح المريض ويفسخ وإن بنى بها فلها الصداق ولا ميراث لها قال شارحه النفزاوي معاملة لم ينقيض فهذه واستدل بالحديث المتقدم أيضا وأشار للحديث المتقدم أيضا سيد أحمد الجزولي الرسموكي بقوله: " تزوج المريض حال المرض لا يقتضي الإرث لقصد معترض وهو إدخال وارث على ورثة الميت وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى هذا السؤال وجوابه تنزل مسألة زوجة بن حماد التدراريني وقد بينا ما فيها من عدم إرثها بالنصوص المالكية المؤيدة بالحديث الذي هو الأصل

الحمد لله ربنا الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد العرب والعجم المبعوث لكافة الأمم وعلى آلِهِ وصحبه، فضل الامم [...] وبعد سئل كاتبه عفى الله عنه المنتهى إن شاء الله عن نازلة ونصها رجل تزوج امرأة في مرض مخوي طويل ولم يصح منه صحة بينة بل تمادى به حتى مات فهل ترثه زوجته التي تزوجها فأجبت وبالحق القیوم من الزلل اعتصمت وعليه اعتمدت وتوكلت بأنها لا ترثه للحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله عليه الصلاة والسلام لا يجوز إدخال وارث ولا إخراجهُ وهو النكاح فيه والطلاق فيه (أي في المرض المخوف وقد أشار إليه أبو المودة خليل مستثنيا له من النكاح الفاسد الذي فيه الإرث بقوله " إلا نكاح المريض فلا إرث فيه وإن اختلف في فساده قال شارحه [...] لأن سبب فساده إدخال وارث، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم والأصل في النهي الفساد وقال صاحب الرسالة مشيرا لحديث المتقدم ولا يجوز نكاح المريض ويفسخ وإن بنى بها فلها الصداق ولا ميراث لها قال شارحه النفزاوي معاملة لم ينقيض فهذه واستدل بالحديث المتقدم أيضا وأشار للحديث المتقدم أيضا سيد أحمد الجزولي الرسموكي بقوله: " تزوج المريض حال المرض لا يقتضي الإرث لقصد معترض وهو إدخال وارث على ورثة الميت وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى هذا السؤال وجوابه تنزل مسألة زوجة بن حماد التدراريني وقد بينا ما فيها من عدم إرثها بالنصوص المالكية المؤيدة بالحديث الذي هو الأصل

الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون.

الوثيقة رقم 21: حكم تقسيم الميراث في غياب أحد الورثة.

الحمد لله الذي من علينا بالإيمان والسلام وتفضل علينا بمعرفة الحلال والحرام أما بعد فسؤال لأهل العلم والإنصاف لأن الإنصاف حرفة الأشراف والكبر والحسد شأن أهل الانحراف، وهذا سؤال من قسم قسمة تعلق بميت مات عن أختين لأب وواحدة لأم. وعصبتها لم يحضروا وغيبتهما غير بعيدة هل تصح قسمة الميراث أصلاً.

فأجاب خليل إن امر ضياع أحد الورثة يعطى لهما شيء قليل ويجعله يعاصب ويبرحوا على الرجال حتى يحضروا لانهما أحق بأخوتهما في العصبية ومؤمن عليهما في الشريعة والقاضي صاحب الغائب إن كان صبياً أو امرأة والغائب لا يعرف له بلد من الرجال فأبو هما القاضي وإن كان العاصب بألف رشيد غيبته غربة لا تصح القسمة دونه أنظر وتمام المنهج على متن خليل وغيره لأن الرجال مقدمون على النساء في جميع الحقوق والسلام إلى دار السلام عبد ربه ب بكر بن افليل الفلالي.


الحمد لله  
الحمد لله الذي من علينا بالإيمان والسلام وتفضل علينا بمعرفة الحلال والحرام أما بعد فسؤال لأهل العلم والإنصاف لأن الإنصاف حرفة الأشراف والكبر والحسد شأن أهل الانحراف، وهذا سؤال من قسم قسمة تعلق بميت مات عن أختين لأب وواحدة لأم. وعصبتها لم يحضروا وغيبتهما غير بعيدة هل تصح قسمة الميراث أصلاً.  
فأجاب خليل إن امر ضياع أحد الورثة يعطى لهما شيء قليل ويجعله يعاصب ويبرحوا على الرجال حتى يحضروا لانهما أحق بأخوتهما في العصبية ومؤمن عليهما في الشريعة والقاضي صاحب الغائب إن كان صبياً أو امرأة والغائب لا يعرف له بلد من الرجال فأبو هما القاضي وإن كان العاصب بألف رشيد غيبته غربة لا تصح القسمة دونه أنظر وتمام المنهج على متن خليل وغيره لأن الرجال مقدمون على النساء في جميع الحقوق والسلام إلى دار السلام عبد ربه ب بكر بن افليل الفلالي.

- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة)



الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد  
وبعد، فقد وكل واستتاب بحول الله وقوته كاتبه  
عف الله عنه وأبناء أخيه الذكور والأنثى نائبهم  
ووكيلهم ابن عمهم محمد يحظيه بن عبد الباقي  
الفلاحي على قبض أمة وقيمتها من عند الطالب  
أحمد بن صالح بن ملاي أعل الفلاحي وكالة  
صحيحة تامة مفوضة تجمع أبواب الوكالة  
القول قوله والفعل فعله وكما فعل نفذ ومضى  
طال الزمان وكتبه في قرر ربيع النبوة عام  
1306.

عبد ربه محمد بن سيد حمد بن سظاهر الفلاحي  
غفر الله له ولجميع المسلمين آمين  
توقيع: عبد ربه سيدي محمد بن سد حمد بن  
سد محمد بن سيطان الفلاحي.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الحمد لله وحده وصلى الله على من لاني بعد  
أما بعد فيعلم الواقف عليه من أئمة المسلمين  
وعلمائهم أن الشركة التي كتبت بين محفوظ  
ابن محمد عبد الله بن برك الله ومحمد عبد الله  
بن البخاري بن محمد بن الشريف في شأن  
الحقة والحق وثلاث بنات لبون فهي شركة  
فاسدة من أصلها لأنها أوقفاها على دين كل  
واحد منهما تحمل للأخر به الشركة وهذا وارد  
فيه فسخ ما في الذمة بعد ذلك



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الحمد لله وصلى الله على الحبيب  
وبعد فقد ادت لدي الحرة الرشيدة خديجة بنت  
محمد بن عدل بأنها وهبت ثلث مالها لأبيها هبة  
لرضى الله ورضى والدها والمال سبعة زوايل<sup>1</sup>  
من الإبل وقسموا على أيدينا أنا وسيدي عبلا بن  
سيدي عبدل الفلالي وصحت له ناقتان ومنهم  
أسغير الأول المقبوض من مهرها من عند أبناء  
عبدل بن محمد بن البشير بن محمد والناقة  
البيضاء التي مقبوضة من تركة أخريبيش بن  
عبد الله وهي أمر يوم وصحت فيها هي خمسة  
من الإبل وبقي لها ثلث ناقة من القسمة ورجعها  
هو لها والسلام كتبه من أمر بكتبه في خلوة من  
شهر الله ربيع الأول 20 يوما عام 1268 عبد  
ربه حمد بن أحمد بن عبد الحي الفلالي.

الحمد لله وصلى الله على الحبيب  
وبعد فقد ادت لدي الحرة الرشيدة خديجة بنت  
محمد بن عدل بأنها وهبت ثلث مالها لأبيها هبة  
لرضى الله ورضى والدها والمال سبعة زوايل<sup>1</sup>  
من الإبل وقسموا على أيدينا أنا وسيدي عبلا بن  
سيدي عبدل الفلالي وصحت له ناقتان ومنهم  
أسغير الأول المقبوض من مهرها من عند أبناء  
عبدل بن محمد بن البشير بن محمد والناقة  
البيضاء التي مقبوضة من تركة أخريبيش بن  
عبد الله وهي أمر يوم وصحت فيها هي خمسة  
من الإبل وبقي لها ثلث ناقة من القسمة ورجعها  
هو لها والسلام كتبه من أمر بكتبه في خلوة من  
شهر الله ربيع الأول 20 يوما عام 1268 عبد  
ربه حمد بن أحمد بن عبد الحي الفلالي.


- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).



الحمد لله الذي حكم بالحق قطعاً وسيجزي كل نفس بما تسعى وصلى الله وسلم على من حث على اتباع الشريعة وأوعد من أعرض عنها من أمته. أما بعد فقد سئل مقيد الحروف عن زوج فوت شيئاً من مال زوجته وهي ضامن لم تنبس ولم تنعم له بما صنع في المال تنتظر فعل الزوج فيما لها هل هو سداد عليها وعلى مالها أم غير سداد فأنست منه عدم الرشد والسداد فطلبت أن يقضي لها ما فوت من مالها فأغلظ عليها حتى وقع بينهما فراق فعزلت ما عندها من الإبل والغنم والقماش وبقي ما في ذمة زوجها ثم بعد ذلك بعث لها رجلين من أبناء عمها بأن يردها له بالموافقة وتكلما معها في شأن بعثتهما به فأجابتهما بأن يقضي لها ما في ذمته من مالها ثم ترجع له فأتيها بما قالت لهما فقال لهما أنه قضى لها ما في ذمته على زعمه والحالة هذه هل هذا الزوج مصدق في قضاء ما تقرر في ذمته من مال زوجته دون بينة عادلة لأن الذمة لا تبرأ إلا بمحقق أو لا؟ وهل إن كانت له الوكالة على مالها بالبيع والإبتاع واقتضائه من هو في ذمته هل له التصرف لنفسه بمالها أم لا؟ وهل الوكالة إذا لم تكن عرف معمول به ناتج عن أصل متداول بين القبائل تعد شيئاً أم لا؟ فأجاب من ليس له للفتوى ولا للقضاء بما عن المسألة الأولى بما درج عليه **صاحب التحفة** بقوله والزوجة استفاد زوج مالها [...] فاستغل حائطها أو حرث أرضها أو تولية كراءها وباعها للغير وقبض أكريتها أو قبض لها ديوناً أو أثمان المبيعات وسكت عن طلب لما استقر لها في ذلك كله أو في شيء منه [...] ثم أراد أن تقوم عليه أو على متروكه إن مات **فلها القيام بعد سكوتها** ولو طال في المنصوص عن مالك من رواية **أشهب عن نافع** قال بعضهم ولم يختلف قول مالك في كتاب الشروط. [...]



الحمد وحده وصلى الله على من لاني بعدة اللهم  
أرنا الحق حقا وأرزقنا اتباعه وأرنا الباطل باطلا  
وأرزقنا اجتنابه اما بعد فلما كان حل عقود  
المسلمين وفسخها أمرا صعبا لا يقدر أحد على  
اقتحامه إلا بدليل قطعي لا وهن فيه وكان المقلد  
لا يحكم إلا بالمشهور أو الراجح وما به العمل  
أتاني عبد الله بن ابهاي يسألني عن عصمة فاطمة  
بنت الناجم ابن عبد زوجة لمعيز بن محمد  
سالم التي خالعتة ب 5 أبناء لبون في ذمة الزوج  
وأبدلت له ثلاث بيصات من لدنها حبلى ذلول  
وأخذ الخلع وطلقها ثلاثا بصيغة الماضي و  
المستقبل<sup>1</sup> بقوله: "أنت طالق ثلاثا وأطلقك  
ثلاثا" لعدم معرفتهم وغبواتهم عن كيفية الخلع لأن  
الخلع طلقة بائنة لقول أبي الموددة: وبانت وقوله  
أيضا بصيغة الماضي والمستقبل والبيونة [...] **كما فارقك أو أفارقك بالجزم في جواب الشرط**  
و هنا الماضي لأنها واقعان في جواب الشرط  
كما في المدونة ويلزمه ذلك إن أعطته وفي  
الزرقاني عند قول المصنف أن فهم الالتزام أو  
الوعدان ورطها أي أدخلها في ورطة ببيع متاعها  
في الثانية [...] مع أن الخلع أبدل للزوج وأخذه  
أخذا وافيا دون ضعف ولا إكراه بمحضر جمع  
غير من الناس العدول وغيرهم محمد بن اعلي  
قال ومحمد الناجم بن عبيد الرحمان و ميان اباه  
وأخيه امسيك التدراريني ونشهدوا لهم أن الخلع  
بطلبه منها وهي ترد الاستقرار معه حتى قضى  
الله أمرا كان مفعولا وقد كنت كتبت لزواج المرأة  
أن الخلع غير ماض لدعوة النشوز حتى أتاني  
من حضر الخلع وشهد أنها غير ناشز مع أن  
العصمة معدومة شرعا والمعدوم شرعا  
كالمعدوم حسا وكتبه إذ سئل مع شطن البال عبيد  
ربه المستغفر من ذنبه محمد يحظيه بن عبد  
الباقي. توقيعه.




- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).



الحمد لله وحده وبه ثقتي وعليه اعتمادي وصلى الله على من لا نبي بعده وبعد فقد سئل كاتبه ألهمه الله الرشد للصواب والموافقة لمتابعة السنة والكتاب عن نازلة حدثت وهي أن رجلا ادعى على زوجته أنها ناسج وأنها غير موافقه له بحضرة الشهود وادعى أبو المرأة عكس ما ادعاه الأول حتى وقع بينهما خصاما شديدا على يد محكم فندبهما بأن يتصالحا على بعض من الصداق يرده الأب للزوج فسماه لهما فتراضيا على ما سمي لهما من الخلع هل هذا لازم أم لا فأجاب من ليس له في هذا الفن نصاب لكنه يرجو من الله الثواب أن يتوب عليه ويوفقه إلى الصواب أنه لازم كما يرجع على ذلك أبي المودة حيث قال: "وبه خلع الأب عن السفية لا خلاف وكما قال أيضا وعجل المؤجل بمجهول ونظم بعضهم

عطية إبراء ورهن كتابه \*\*\* وخلع ضمان جاز في كلها الغرر وفي الرهن يستثنى الجنين وخلها\*\*\* ( به جائر إن ملك أم لها استقر)

[...]



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).

الوثيقة رقم 28: دعوى التطليق بسبب حنث اليمين.

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
 بعد هذا وأن فلانة بنت فلان أتتني رافعة لأمر  
 عصمتها وشاكية من حال زوجها الذي هو فلان  
 الصانع تزعم أنه حلف بالإيمان اللازمة والحرام  
 وحنث فألحت عليه أن يذهب معها للشرع فامتنع  
 فكلفتها بالبينة على اليمين والحنث فاتتني بشهود هم  
 فلان وفلان وفلان وفلان فشهدوا على أن  
 زوجها حلف بالإيمان اللازمة والحرام أنه إن  
 اشتغل في شيء من الحديد غدا قبل أن يصنع  
 بديلات بالحسانية من النحاس لإمرأة من بني دليم  
 وأجرته على ذلك وأخذ أجرته منها حيث أيقنت منه  
 فلما كان من الغد أخذ مدفعا وصار يشتغل فيه ولم  
 يكثرث بيمينه حتى صنع غير المحلوف عليه خليل  
 وزيد في الإيمان تلزمني مسبوكا بكلام الزرقاني أو  
 الإيمان اللازمة أو إيمان المسلمين تلزمني إن فعلت  
 كذا وفعل أو لأفعلن كذا ولم يفعله ولا نية له صوم  
 سنة إن اعتيد حلف به أي بالإيمان تلزمني لا بصوم  
 سنة كما قال أحمد بن حنبل أن بالصوم المذكور  
 كأهل المغرب وهذا شرط فيما يلزم في هذا الباب  
 بتمامه لا بصوم سنة كما يتوهم من المصنف [...]  
 ليس مقيدا مع أنه مقيد به وفي فتح الجليل عند قول  
 [...] كالزوجة من بالحلال على حرام أن من حلف  
 بالحرام وحنث تلزمه طلاقه بائنة مع أن العصمة  
 معدومة شرعا والمعدوم شرعا كالمعدوم حسا  
 وقيد الحاكم بحنث الزوج المرقومعل وبينونة إمرأة  
 على القول المشهور  
 محمد يحضيه بن عبد الباقي.

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
 هذا وان لال بنت المختار بن اعمر هو اذ امة لاصر على  
 وضاكية من حال زوجها الذي هو فلان الصانع تزعم  
 حلفه بالإيمان اللازمة والحرام وحنث فالتفت اليه  
 معها للشرع فامتنع فالتفت اليه بالبينة على اليمين والحنث  
 فاتتني بشهود هم فلان وفلان وفلان فشهدوا على أن  
 زوجها حلف بالإيمان اللازمة والحرام أنه إن اشتغل في  
 شيء من الحديد غدا قبل أن يصنع بديلات بالحسانية  
 من النحاس لإمرأة من بني دليم وأجرته على ذلك وأخذ  
 أجرته منها حيث أيقنت منه فلما كان من الغد أخذ  
 مدفعا وصار يشتغل فيه ولم يكثرث بيمينه حتى صنع  
 غير المحلوف عليه خليل وزيد في الإيمان تلزمني  
 مسبوكا بكلام الزرقاني أو الإيمان اللازمة أو إيمان  
 المسلمين تلزمني إن فعلت كذا وفعل أو لأفعلن كذا  
 ولم يفعله ولا نية له صوم سنة إن اعتيد حلف به أي  
 بالإيمان تلزمني لا بصوم سنة كما قال أحمد بن حنبل  
 أن بالصوم المذكور كأهل المغرب وهذا شرط فيما  
 يلزم في هذا الباب بتمامه لا بصوم سنة كما يتوهم  
 من المصنف [...] ليس مقيدا مع أنه مقيد به وفي  
 فتح الجليل عند قول [...] كالزوجة من بالحلال  
 على حرام أن من حلف بالحرام وحنث تلزمه طلاقه  
 بائنة مع أن العصمة معدومة شرعا والمعدوم شرعا  
 كالمعدوم حسا وقيد الحاكم بحنث الزوج المرقومعل  
 وبينونة إمرأة على القول المشهور  
 محمد يحضيه بن عبد الباقي.

- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيوييه بالعيون (تنشر لأول مرة).


أمرني ثمانية من مشظوف أن أنقل عنهم  
أنهم يشهدون أن مريم بنت ابراهيم ولد  
المعلوم زوجة أحمد ولد محمد الشيخ لها معه  
عامان وثمانية أشهر وأنه لم ينفعها بشيء  
في هذه المدة في علمهم والجماعة المنقول  
عنها هي فلان وفلان وفلان كتبه محمد عبد  
الله بن عبد القادر.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون (تنشر لأول مرة).



الحمد لله وحده وصلى الله على الحبيب وآله  
 فقد شهد لدي سالم الأشكر المريبطي وأخيه  
 الأشكر بشهادة أمبارك بن محمد أبيه الكنشي  
 أنه حضر لدي المذكور حيث وافق أخاه فيما  
 فعل لمحمد بن الحسن أمغار بركوكس وأن  
 محمد بن الحسن المذكور من جملة ورثته مما  
 ورثتهم زوجته حدية بنت محماد بن عمر من  
 زوجها الهالك عنها المرحوم بالله تعالى بن  
 الحسن أولشكر وقد صرينا غاية جهدهم فلم  
 يروا من أين يدفعونه عنهم إلا بأخذ حقه منهم  
 وجعلوا لها إرث زوجته المذكورة في بيار  
 الفرس وجمعوا لها إرثها هناك وإختصت به  
 إرثها وفازت به هناك. وسلمت لهم فيما تحت  
 أيديهم حيث كان وكيف كان [...] أواسط شهر  
 محرم سنة 1309هـ / 1891م عبد ربه الطاهر  
 بن أعر التيشتي لطف الله به الله وليه وحسيبه.




الخزانة الخاصة للسيد أمبارك أبيتي بأسا. (تنشر لأول مرة)

الوثيقة 31: رسالة لجماعة أيت إبراهيم وأيت النص تسأل عن له الأحقية في أخذ العشور، التاريخ غير واضح.

الحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله  
 من كل من أحمد بن الأصم والبشير بن القو وحماني  
 والحاج محمد بن دريس والحبیب بن بريك  
 وغيرهم من أيت النص وأيت ابراهيم وبني موسى  
 الكائنين في إروالن إلى إخواننا إبراهيم بن الأصم  
 ويحيى برمن واعيسى و الحسين بني بن علي  
 والحاج علي وعمر بن أحمد وفقكم الله وسلامه  
 عليكم بآتمه هذا فأعلموا بأن أولاد الشيخ ماء  
 العينين أرسلوا إلينا على أداء العشور لهم فجاوبونا  
 بما طاب في خطوركهم وكان ملاحا للقبيلة فإن  
 هداكم الله فالعشور ندفعه للقائد التمرتي الذي هو  
 دارنا وإن أردتم ذلك فأعلمونا نتركهم تحت أيدينا  
 حتى ندفعهم للقائد وترسلوا واحدا يبرح في  
 الكصور وتبرحوا في الخميس وبني لكان وغيرهم  
 وإن ضربكم الله أو أضلكم فأعلمونا بهم لأولاد  
 الشيخ في هنا أو الجواب والجواب يأتينا عاجلا في  
 إروالن والسلام .

وأما أنت يا إبراهيم بن الأصم إذا أتاك كتابنا هذا  
 فأقرأه على المذكورين بأعلاه وتعلم القائد سرا أن  
 يكون ذلك في رأسه



الخزانة الخاصة للسيد امبارك أبيتي بأسا.





الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

وبعد فإن الذي اتفقت عليه الجماعة المحروسة بعين الله وحمایته جماعة أبناء موسى بن علي نخص منهم محمد البشير بن بركة ، ومبارك بن علي بلخير ، أحمد بن برك بن أبي الأعراف ومحمد سالم ولد محمد الملقب بمعقلي و ابراهيم بن احمد، ابراهيم بن سالك ولد سيدي ابراهيم والمحجوب بن الحسن والحسن بن اسعيد الحسن وامبيريك بن الحاج أركوك وأحمد بن الحاج امبارك امبارك بن زركان و ابراهيم بن [...] ومحمد بن الحاج ومحمد بن عبد الله بن منصور وعبد المنعم بنحسون وعبد الله بن علي ولد الحاج محمد وعبد القادر بن الشيخ امبارك والبكاي بن الشيخ مبارك ومحمد السيد عبد الله. وأبو بكر بن ابراهيم ولد بلل، والحسين بن حماد أرنك وأحمد محمد بن ابراهيم أحمد الملقب بالعسر، اتفقوا هؤلاء المذكورين واقتضى نظرهم الرشيد ورأيهم السديد وجعلوا من قطع في طريق سوق الحد أكلميم يعطي لهم مائة ريال، ومن سرق فيه يعطي مئتين مثقالا، ومن تضارب فيه من القبائل بالصكى يعطي لهم خمسمائة مثقال وأن وقع الصك بين فيه الناس وقام البارود يعطي صاحبه ألف مثقال وجميع مسألة خارجه عن السوق من بيع وشراء وغير ذلك ما تنفصل فيه وجعلوا أن من تكلم لأحد في يوم السبت والأحد والإثنين في طريق السوق فالإنصاف المرسوم ثابت فيه وجعلوا أن من تكلم لأحد في طريق موسم سيدي الغازي حتى يبلغ نصفه فالانطلاق المذكور ثابت فيه سواء كان قادما إليه أو خارجا منه، وجعلوا أن من تضارب من أبناء موسى بن علي مع أهل من القبائل في سوق الأحد وموسم سيدي الغازي فإنه يعطي الإنصاف هو الأول وجعلوا من طرش يعطي عشر مثاقيل ومن دمع وظهر العظم يعطي خمسمائة مثقال ومن كسر رأس أحد بحجرة أو بعصا أو غير ذلك يعطي ثلاثين مثقالا ومن ضرب بكمية يعطي خمسين مثقالا وإن صدق يعطي ماله مثقالا -مايمك في جينه-، ومن عرف يعني رعف أحد سواء بطرشة أو رأسه أو ركبته يعطي عشرون مثقالا ومن نعر سواء كان واحدا أو أكثر يعطي ما أعطاه الضارب ومن قبض أحد في السوق فيأمر الشيخ والجماعة يعطي خمسة وعشرون مثقالا وجعلوا أن من فعل أمرا قبيحا في السوق ما يغفره غير واضح من الجماعة ومن سلب السوق وهرب ودخل على أحدهم من القبيلة يغرم عليه أو يدفعه للجماعة وكتبه أمر به عن إذن الشيخ أمين والجماعة في افتتاح شهر جمادى الآخرة عام 1263هـ ، عبيد ربه أحمد زروق بن الحاج الفيلاي الله وليه في الدارين أمين.

الوثيقة 33: رسالة السلطان إلى القائد الحبيب بن بيروك سنة بتاريخ 1299هـ/1882م.

الحمد لله وحده

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله  
(الطابع الحسن بن محمد الله وليه ومولاه)  
خديمتنا الأرضى الطالب الحبيب بن  
بيروك وفقك الله وسلام عليك ورحمة الله  
وبعد، وصل كتابك مخبرا بأنك قادم على  
حضرتنا العالية بالله قصد التبرك والاختبار  
بأمر تلك المرسى التي فتحها إخوانك بزعمهم  
قائلين بأنهم فعلوا ذلك بأمرنا وكونك بقيت  
متحيرا من ذلك وصرنا من ذلك على بال  
فمرحبا بك أصلحك الله فأنت خديم ابن خديم  
ودارك دار خدمة خلفا عن سلف وإذا قدمت  
إنما قدمت لمحككم، وأما المرسى المذكورة  
فلم نأذن بها و كل من يخوض فيها فقد افتات  
وتلحقه دعوة الشر، و أما المرسى الحقيقية  
التي أردنا إحداثها هناك فنحن آخذون في  
أمرها بحول الله كمل الله آمين، في 2 رمضان  
1299هـ.

الحمد لله وحده  
والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله  
خديمتنا الأرضى الطالب الحبيب بن بيروك وفقك الله وسلام عليك ورحمة الله  
وبعد، وصل كتابك مخبرا بأنك قادم على حضرتنا العالية بالله قصد التبرك والاختبار  
بأمر تلك المرسى التي فتحها إخوانك بزعمهم قائلين بأنهم فعلوا ذلك بأمرنا  
وكونك بقيت متحيرا من ذلك وصرنا من ذلك على بال فمرحبا بك أصلحك الله  
فأنت خديم ابن خديم ودارك دار خدمة خلفا عن سلف وإذا قدمت إنما  
قدمت لمحككم، وأما المرسى المذكورة فلم نأذن بها و كل من يخوض فيها  
فقد افتات وتلحقه دعوة الشر، و أما المرسى الحقيقية التي أردنا إحداثها  
هناك فنحن آخذون في أمرها بحول الله كمل الله آمين، في 2 رمضان 1299هـ.

- كتاب الساقية الحمراء ووادي الذهب، لمحمد الغربي، الجزء الأول، ص: 174.





هذه نسخة من خط السيد أحمد بن سعيد بن أحمد بن سعيد كتبها في مسجد آل عياش أسعده الله في الدارين ونصها:

الحمد لله صلى الله على نبيه محمد وآله

وبعد فقد اتفقت جماعة الكرح وأيت اسعيد كلاهما إزركيين بأن التعدي بينهم بالعمد والخطأ سواء عندهم فجعلوهما واحدا بينهم من الدية والطلب فالجميع كل من جرح من الحديد والحجارة وغيره من كل أنواع الضرب في الرأس إن كسر شيء من الرأس من العظام وغيره جعلوا له ثلاثة جذاع من الإبل واعركيية وكل ضرب في الرأس أيضا لميع ما ذكر حتى بان فيه العظام ولم يفسد رأسه فجعلوا له جذع واحد واعركيية جعلوا أيضا للدمغة والتكحيل للعينين جعلوا له ذبيخة وبيصة واحدة أما الضربة بالكمية فجعلوا لها جذع واحد واعركيية إذا جاءت في اللحم وحده وإن جاءت في العظام وأفسدت شيء من العظام فجعلوا له جذع واعركيية من ضرب بالعمارة المدفع فجاءت في اللحم فجعلوا له ثلاثة جذاع واعركيية .

وهذا ما اتفق عليه من أشهني من الكرح محمد بن علي بن مولود وعيلا ومحمد بن بهم وبو جمع بن البيكم وامحمد الفول والقائد محمد بن البلال ورمضان بن علوات والبشير بن علوات وامبارك بن محمد بن يحيى وغيره كتب بتاريخ يوم الذي هو عشرون من رمضان عام 1134هـ عبد ربه أحمد بن سعيد بن أحمد بن سعيد في مسجد آل عياش أسعده الله في الدارين أمين وعبد ربه امحمد بن البلال غفر الله له وللمسلمين وبو جمع بن البيكم غفر الله له ولوالديه ولأشياخه أمين وكتبه من خطهم من غير زيادة ولا نقصان بتاريخ 8 ربيع النبوة عام 1321هـ أسير ذنبه محمد فال بن المحفوظ بن البشير الزرقي آمنه الله وجميع الأمة يوم الفزع الأكبر.

توافقت عليه جماعة إزركيين اشتوك وأيت أسعيد والكرح ورضوا به عام 1358هـ هكذا بخط ماء العينين بن الناوا وأتمه كاتبه أعلاه محمد فال بن المحفوظ بن البشير آمنه الله وجميع الأمة يوم الفزع الأكبر أمين.

وقد قيل: (كتبت وقد أيقنت لاشك أنني) \*\*\* ستفنى يدي يوما ويبقى كتابها


وأيقنت أن الله سائلها غدا \*\*\* فياليت شعري ما يكون جوابها.

الوثيقة رقم 35: عرف قبيلة أولاد تيدرارين، التاريخ غير واضح.

- من تشاجر من القوم باليد فعلى الظالم ابن لبون وعلى المظلوم خمس شياه
- من امتنع عن الانقياد للشريعة أو لقبول حكم الحاكم فعليها ابن لبون
- من ولى يغرم ما أخذ بشهادة شاهد
- من استعان بالجماعة في معضلة فإن من لم يأتهم منهم عليه ابن لبون
- وإن من كان يطالب غيره بابن مخاض (أي يدين له) فلم يجد عينه أنه يدفع له ثمان شياه أربع ثنيات وأربع جذعات لاغير
- إذا كان البعير مضمونا على جماعة فقيمته عشر شياه خمس اثنيات وخمس جذعات
- ومن أبى عن الاجتماع بأهله من الحلة فعليه حقة
- من سمع الصراخ أو نداء الجماعة فلم يحضر فعليه ابن لبون
- من منع من الصنّاع رحلا من يركب عليه وقت الصراخ فإن الرحل يؤخذ منه بلا شيء (بدون مقابل) على أن من ركب جمل غيره أو أخذ سلاحه وقت الصراخ فلا ضمان عليه (أي في حالة ضياعه أو حدوث مكروه له فلا ضمان عليه) فالله يعيننا ويعينهم (...).

خرج النص إنطلاقا من تخريج سابق موجود عند


جمعية جلوى



وثيقة في ملكية جمعية جلوى لصيانة المخطوطات بجهة الداخلة - وادي الذهب.




اتفقت جماعتنا أصلحها الله ووفقها على  
خراج من الغنيمة للفقير الشريف إعطاء  
جذعة من الإبل من الغنيمة أعني الفقيه محمد  
يحظيه بن عبد الباقي ومن حاد عن هذا فقد  
حاد عن الجماعة والصواب شهد به محمود بن  
الشيخ المختار وعبد الفتاح ومحمد بن بارا بن  
الكيحل بن بدي والحاج بن الراحل وعلي بن  
الخراشي ومحمد الشيخ بن شاش وعبد ربه  
لحبيب امنهما الله أمين توقيع الشهود.  
صححه في ذلك علي بن السالك



.... على جمل مفقود وهبوه إلى أحمد لما رضيت  
بذلك بحيث لا تابع ولا متبوع مما كانت تطالبهم به  
ما كان مما تريده من الأخوات من إخوتهم من صلة  
الرحم وأعدت الله من قطعها وكتبه محمد الأمين بن  
أحمد الخرشي باعلاه من أحمد صلحا مميزا عام  
1231.

كتب من استكتب واستشهد وشهد العتيق بن أحمد  
الخرشي على ما رسم فوق بتاريخ أعلاه



وثيقة في ملكية جمعية جلوى لصيانة المخطوطات بجهة الداخلة - وادي الذهب.

الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على محمد النبيء الأمين  
 وبعد فليعلم الواقف عليه من أئمة المسلمين أن لفضل بن  
 بوكرين تفاصل مع امحمد الأمين بن لحويج بن محمد  
 مولود فيما كان يدعيه عليه كونه هو السبب في تحديده<sup>1</sup>  
 [...] وأتاه محمد الأمين بين أيدينا وأقر له بالتوبة وتاب  
 بين أيدينا وقال له فما أنا بين يديك فافعل ما شئت  
 فندبناهما للصلح واصطلحا برحلة وببيضة تراضيا بين  
 أيدينا وتصالحا وتسامحا وصلح ما بينهما ظاهرا  
 وباطنا ولم يبق بينهما إلا المودة والقرابة وانقطع ما  
 بينهما انقطاع الشمس عن القمر واليوم عن الأمس  
 وتبارئا بين أيدينا [...] وهذا في حال الصحة والطوع  
 من الأفضل وتمام الحال وكتبه لعشرة خلون من شهر  
 الله جمادى الأولى عام 1306هـ عبد ربه سبحانه سيد  
 امبارك بن الخرشي الحافظي تيب عليهم [...]

الحمد لله وحده وصلى الله وسلم على سيدنا محمد النبيء الامين  
 وبعد فليعلم الواقف عليهم من ائمة المسلمين ان لفضل بن بوكرين  
 تفاصل مع امحمد الامين بن لحويج بن محمد مولود فيما كان يدعيه عليه  
 كونه هو السبب في تحديده [...] انه قال انه اني لم يجرى على شئ من  
 انشروا موسى وملائكته عليهم وميزه بغير حديد واناء شهر الامير موسى  
 ايرنيا واخر تبه بالتونيز وتاب ايرنيا له وقال له فها اننا بيبس  
 يربك ورافعل ما شئت فندبناهما للصلح واصطلحا برحلة وببيضة  
 ونراضيا بين ايدينا وتصالحا وتسامحا وصلح ما بينهما ظاهرا وباطنا  
 ولم يبق بينهما الا المودة والقرابة وانقطع ما بينهما انقطاع الشمس  
 عن القمر واليوم عن الامس وتبارئا بين ايدينا وهذا في حال الصحة والطوع  
 من الأفضل وتتمام الحال وكتبه لعشرة خلون من شهر جمادى الاولى عام  
 1306هـ عبد ربه سبحانه سيد امبارك بن الخرشي الحافظي تيب عليهم  
 [...] وهذا في حال الصحة والطوع من الأفضل وتتمام الحال وكتبه لعشرة  
 خلون من شهر جمادى الاولى عام 1306هـ عبد ربه سبحانه سيد امبارك بن  
 الخرشي الحافظي تيب عليهم [...]

منسوخة من بحث لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص في موضوع: الأعراف الجنائية بالصحراء  
 المغربية للسيدة دمباجة اكماش، جامعة محمد الأول بوجدة سنة 2009/2008.




بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي  
بعده وبعد  
فقد أشهدني المدعي أنه انقطع ما يدعيه على  
المدعى عليه أنه شجه على جذع وبيصة  
ونصف وتاسوفة ولا طالب ولا مطلوب إلى  
يوم القيامة، وقع هذا بحضرة جمع غفير من  
الزوايا وحسان بعد موت الطالب بن لكرع بنحو  
شهر (نهاية ق 19). وكتب محمد ابن عبد  
العزیز وأنه شهد على ما سطر فوق حرفا  
بحرف وتاريخا بتاريخ والسلام عبد الله بن سيد  
أحمد  
وأنا أشهد على ما شهد عليه أعلى محنض  
حمدا بن محمد بن أحمد دلبوح  
- التاريخ التقريبي حدد بالاستشارة مع حفيده.

بسم الله الرحمن الرحيم  
الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي  
بعده وبعد  
فقد أشهدني المدعي أنه انقطع ما يدعيه على  
المدعى عليه أنه شجه على جذع وبيصة  
ونصف وتاسوفة ولا طالب ولا مطلوب إلى  
يوم القيامة، وقع هذا بحضرة جمع غفير من  
الزوايا وحسان بعد موت الطالب بن لكرع بنحو  
شهر (نهاية ق 19). وكتب محمد ابن عبد  
العزیز وأنه شهد على ما سطر فوق حرفا  
بحرف وتاريخا بتاريخ والسلام عبد الله بن سيد  
أحمد  
وأنا أشهد على ما شهد عليه أعلى محنض  
حمدا بن محمد بن أحمد دلبوح  
- التاريخ التقريبي حدد بالاستشارة مع حفيده.

منسوخة من بحث لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص في موضوع: الأعراف الجنائية بالصحراء  
المغربية للسيدة دمباجة اكماش، جامعة محمد الأول بوجدة سنة 2008/2009


ترافع لدى كاتبه أ وب في شأن شاة ادعاها  
الأول على الثاني فأنكر وحلف الثاني  
وادعاها على الأول فأنكر فكلفت الثاني أن  
يأتي بشيء يثبت ذلك اليمين قال أنه ليس  
عنده فحكمت عليه أن لاشيء له وعلى  
الأول اليمين.



- منسوخة من بحث لنيل شهادة المفي القانون الخاص في موضوع: الأعراف الجنائية بالصحراء  
المغربية للسيدة دمباجة اكماش، جامعة محمد الأول بوجدة سنة 2009/2008.



الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه وصلى الله  
على خير نبيه وبعد فقد أشهدني واستكتبني سيد  
أمر بن الحبيب الفلالي أن الذي أخذ الكوري  
بن [...] من يديه هي بيضة ظلما وجورا وظغطا  
دفعه بها مخافة على غيرها<sup>1</sup>.  
والسلام وكتب من أمر بالكتب عبد ربه الفلالي  
بن المختار بن خديم الشخي سيدي وتعقب التاريخ  
بانسلاخ ذي القعدة عام 1297 توقيع الشهود.



- الخزانة الخاصة للسيد عبد الوهاب سيبويه بالعيون

الوثيقة 42: الاتفاق على الدية عند جماعة أولاد موسى بتاريخ 1310هـ/1892م

الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه  
وبعد فقد اتفقت جماعة أولاد موسى على  
أمرهم بينهم فإن ديتهم بينهم وبعد فقد اتفقت  
جماعة أبناء موسى على أمرهم بينهم فإن  
ديتهم بينهم خمسين حقا أو مائة ابن مخاض  
الأولين منهم والآخرين. والقبيلة كلها كذلك  
وأما اليوم لا يدخل بيننا أحد من الناس فإننا  
نطلب الشريعة من الغير ولا يصلح أمر فيه  
أحد من غيرنا فإننا عملون على ذلك في الحين  
يقدم بعضنا على بعض بأمر الدية وبما كان  
يصلح بأهل ميتنا وأما اليوم عطى ذلك فإننا  
قدمنا على ذلك في الحين ولا يؤخرنا عنه إلا  
شدة الوقت وأما الوقت [...] حالة 1310 هو  
الأمر المقدم ولا يسبقه عندنا إلا أمر الله  
والسلام عبد ربه الغني به اعلي بن أحمد  
الحاج التيدراريني.

الحمد لله وحده ولا يدوم إلا ملكه  
وبعد فقد اتفقت جماعة أبناء موسى على أمرهم  
بينهم فلهذا بينهم وبينهم فمضى  
ابن مخاض الأولين منهم والآخرين  
لك وأما اليوم لا يدخل بيننا أحد من الناس فإننا  
نطلب الشريعة من الغير ولا يصلح أمر فيه  
أحد من غيرنا فإننا عملون على ذلك في الحين  
يقدم بعضنا على بعض بأمر الدية وبما كان  
يصلح بأهل ميتنا وأما اليوم عطى ذلك فإننا  
قدمنا على ذلك في الحين ولا يؤخرنا عنه إلا  
شدة الوقت وأما الوقت [...] حالة 1310 هو  
الأمر المقدم ولا يسبقه عندنا إلا أمر الله  
والسلام عبد ربه الغني به اعلي بن أحمد  
الحاج التيدراريني.

- منسوخة من بحث لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص في موضوع: الأعراف الجنائية

بالصحراء المغربية للسيدة دمباجة اكماش، جامعة محمد الأول بوجدة سنة 2009/2008.



(غير واضح) ترفع لدى كويتبه عفى الله تبارك  
وتعالى عنه سيد أحمد بن عبد الله باستنابة عن  
امبارك بن اسويد أحمد بشهادة سيد أحمد بن باركل  
ومحمد يحيى وغيرهما وأحمد سالم بن سيد أحمد  
بن حبيب الله يدعي الأول على الثاني بجمل وبين  
السبب بأن قال أن الجمل اعتدى عليه وركبه حتى  
مات بسبب ركوبه [...] حقيقة دعواه وينكر الثاني  
فكلفت المدعي بالبيينة

على ما ادعى فأتاني بمحمد باب بن لفضل على  
طبق دعواه وهو ممن هو عدل عند الكاتب  
واستندت بعلمي فيه فاعزرت فما بقيت لك حجة  
بإشهاد عبد الله بن أحمد ومحمد عبد الرحمان بن  
أحمد وغيرهما فلم يجد مطعنا فيه ولم يجد ما ينفعه  
وترتبت يمين على من وكل سيدي محمد وهو  
امبارك فقدم امبارك فلما تهيأ لليمين تغيب أحمد  
سالم بن سيدي أحمد فحكمت لمبارك [...] 1312  
[...]

الوثيقة رقم 43  
حكم في نزاع متعلق بالاعتداء على جمل  
ترفع لدى كويتبه عفى الله تبارك  
وتعالى عنه سيد أحمد بن عبد الله باستنابة عن  
امبارك بن اسويد أحمد بشهادة سيد أحمد بن باركل  
ومحمد يحيى وغيرهما وأحمد سالم بن سيد أحمد  
بن حبيب الله يدعي الأول على الثاني بجمل وبين  
السبب بأن قال أن الجمل اعتدى عليه وركبه حتى  
مات بسبب ركوبه [...] حقيقة دعواه وينكر الثاني  
فكلفت المدعي بالبيينة  
على ما ادعى فأتاني بمحمد باب بن لفضل على  
طبق دعواه وهو ممن هو عدل عند الكاتب  
واستندت بعلمي فيه فاعزرت فما بقيت لك حجة  
بإشهاد عبد الله بن أحمد ومحمد عبد الرحمان بن  
أحمد وغيرهما فلم يجد مطعنا فيه ولم يجد ما ينفعه  
وترتبت يمين على من وكل سيدي محمد وهو  
امبارك فقدم امبارك فلما تهيأ لليمين تغيب أحمد  
سالم بن سيدي أحمد فحكمت لمبارك [...] 1312  
[...]


وثيقة في ملكية جمعية جلوى لصيانة المخطوطات لجهة واد الذهب الكويرة - الداخلة.



وثيقة رقم 44: شكاية حول موت طفل معززة بأسماء الشهود التاريخ غير واضح بسبب تآكل

أطراف الوثيقة.

كلفني أحمد بن لحويج أن أنقل له هذا من خط إبراهيم بن اسباع وهو فليعلم من نظر فيه من قاض وغيره بأني نقلت عن هؤلاء القوم فلان وفلان وفلان أنهم سألوا فلانة عن أمرها فقالت لهم سبب ذلك الناقة التي أخذها المشتكي به فبسبب ذلك مات ولدها الصغير من شدة الجوع بقي بيدها ولم يجد شيئا يرمق به حتى مات. ونقلت أيضا من خط فلان أن فلان شهد له زوجها قائلا إن ولده الصغير مات من شدة الجوع بسبب أخذ أهل فلان لناقتهم التي كانت تحلب عندهم ولم يتركوا بيدهم شيئا حتى مات من شدة الجوع. أحمد بن محمد لامين [...].



- منسوخة من بحث لنيل شهادة الماستر في القانون الخاص في موضوع: الأعراف الجنائية بالصحراء المغربية للسيدة دمباجة اكماش، جامعة محمد الأول بوجدة سنة 2009/2008.

## البيبليوغرافيا

### - لائحة المصادر

- العز بن عبد السلام: قواعد الإحكام في مصالح الأنام، ج1، مراجعة وتعليق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، 1414 هـ/1991م.
- المختار السوسي: المعسول (الأجزاء 3-4-10-19-20) مطبعة الشمال الإفريقي، الرباط، 1380هـ/1961.
- المختار السوسي: خلال جزولة، الجزء 3، تطوان المغرب، د. ط، د. ت.
- المراغي عبد الله: الفتح المبين في طبقات الأصوليين، نشره محمد علي عثمان، وزارة الأوقاف المصرية، الجزء 1، القاهرة، 1947م.
- شهاب الدين القرافي: شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، د. ت.
- محمد ابن رشد الحفيد: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الجزء 1، تحقيق وتخريج محمد صبحي حسن حلاق، الطبعة الأولى، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1415هـ/1994م.
- محمد المامي بن البخاري الباركي: كتاب البادية ونصوص أخرى، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، جامعة محمد الخامس أكدال، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط، 2014.
- محمد بن عبد الكريم الشهرستاني: الملل والنهل، صححه وعلق عليه أحمد فهمي محمد، الطبعة 2، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، 1992.
- إبراهيم ابن فرحون: تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام، الجزء 2، تخريج جمال مرعثلي، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، طبعة خاصة، 1423هـ/2003م.
- ابن أبي زرع الفاسي: الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، الطبعة 1، صور للطباعة والوراقة، الرباط 1972.
- ابن الأثير: الكامل في التاريخ، الجزء 8، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2012.

- ابن الفقيه: مختصر كتاب البلدان: مطبعة بريل، ليدن، الطبعة 1، هولندا سنة 1303هـ 1883م.
- ابن بطوطة: تحفة الأنظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، الجزء 2، تحقيق علي المنتصر، الطبعة 2، بيروت، 1982.
- ابن تيمية: مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمان بن محمد بن القاسم، م11، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1425هـ/2004.
- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري بشرح صحيح البخاري (الأجزاء: 1 و3 و4) تصحيح وإخراج محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب، الطبعة 1، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د.ت.
- ابن زيدان عبد الرحمان: إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، تحقيق الدكتور علي عمر، الجزء 1، مكتبة الثقافة الدينية، الطبعة 1، القاهرة 2008
- ابن عربي: أحكام القرآن، تخريج محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الجزء 4 الطبعة 3، بيروت لبنان 2003.
- ابن كثير أحمد: تفسير القرآن، الجزء 4، دار إحياء التراث العربي بيروت، 1996م.
- ابن نجيم: الأشباه والنظائر بحاشية نزهة النواظر على الأشباه والنظائر لابن عابدين، تحقيق وتقديم محمد مطيع الحافظ، الطبعة 1، دار الفكر، دمشق، 1403هـ/1983م.
- أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، تقديم عبد الله دراز، الجزء 1، المكتبة التجارية القاهرة، د.ط، د، ت.
- أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات، المجلد 5، ضبط وتحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الخبر، المملكة العربية السعودية، 1417هـ/1997م.
- أبو إسحاق الشاطبي: الموافقات، ج 2، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، الطبعة 1، الخبر، المملكة العربية السعودية، 1997/1417.
- أبو العباس أحمد بن خالد الناصري: الإستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، الدولة العلوية، الجزء 7، تحقيق جعفر الناصري ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1418هـ/1997م.

- أبو حامد الغزالي: المستصفى من علم الأصول، الجزء 4، كتاب الاجتهاد، دراسة وتحقيق حمزة بن زهير حافظ، كلية الشريعة، الجامعة الإسلامية، د.ط، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- أبو داود سليمان بن الأشعث: سنن أبو داود، الجزء 5، باب تضمين العارية، حديث رقم 3561، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرابلي، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ/2009.
- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري: المستدرک على الصحيحين، الجزء 4، كتاب الفتن والملاحم، تذييل مقبل بن مهدي الوادعي، حديث 8442، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، القاهرة 1417هـ/1998.
- أبو عبيد الله البكري: المغرب في ذكر بلاد افريقية، وهو جزء من من كتاب المسالك والممالك، نشر ج. دوسلان في الجزائر 1857م، تحقيق حماه الله ولد السالم، بيروت دار الكتب العلمية 2012.
- أحمد بن سعيد ابن حزم: الإحكام في أصول الأحكام، الجزء 1، تحقيق أحمد بن محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت 1403 هـ/1983.
- أحمد بن عبد الوهاب (النويري): نهاية الأرب في فنون الأدب، الجزء 2، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، القاهرة، د.ت.
- أحمد بن علي الرازي الجصاص: أحكام القرآن، تحقيق محمد صديق المنشاوي، الجزء 2، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت لبنان، 1412هـ/1995م.
- الإمام مسلم: صحيح مسلم، م.1، باب تحريم مكة وصيدها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، تحقيق نظر بن محمد الفاريابي، الطبعة 1، دار طيبة، الرياض سنة 1427هـ/2006م.
- تقي الدين ابن تيمية: الفتاوى الكبرى، المجلد 5، كتاب مسائل منثورة تحقيق عبد القادر ومحمد عطا، دارالكتب العلمية، الطبعة 1، بيروت لبنان، د.ت.
- جلال الدين السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية، الطبعة 1، بيروت لبنان 1403هـ/1983.
- جلال الدين السيوطي: الرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد في كل عصر فرض، مكتبة الثقافة الدينية، د. ط، القاهرة، د.ت.

- جمال الدين محمد ابن منصور: لسان العرب، المجلد 8، الطبعة 3، دار صادر بيروت، سنة 1993/1414.
- الحسين بن مسعود البغوي، التهذيب في فقه الإمام الشافعي، الجزء 1، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، لبنان، 1997/1418.
- عبد الرحمان ابن خلدون: كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، المجلد 6، حواشي وفهارس خليل شحادة، دار الكتب العلمية بيروت، 2000/1421.
- عبد الرحمان بن خلدون: مقدمة ابن خلدون، الجزء 2، تحقيق علي عبد الواحد وافي، الطبعة 7، دار النهضة مصر، مارس 2014.
- علي بن محمد الجرجاني: معجم التعريفات، تحقيق محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة، القاهرة 2004.
- الفيروزآبادي: القاموس المحيط، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، الطبعة 8، القاهرة 2005.
- محمد ابن ماجة: السنن، كتاب الصدقات، باب العارية، الجزء 3، تحقيق وتخريج شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرابلي وأحمد برهوم حديث رقم 2400، دار الرسالة العالمية، دمشق، 1430هـ/2009م.
- محمد بن الحسن الحضرمي: الإشارة إلى أدب الإمارة، تحقيق رضوان السيد، دار الطليعة بيروت، لبنان، 1981.
- محمد علي التهانوي: كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، الجزء 2، تحقيق رفيق العجم وعلي دحروج، دار صادر، بيروت، لبنان د.ت.
- المراكشي عبد الواحد: المعجب في تاريخ المغرب، شرحه الدكتور صلاح الدين الهواري، الطبعة 1 المكتبة العصرية، بيروت لبنان، 2006/1426.

## - لائحة المراجع

- إبراهيم أنيس وآخرون: المعجم الوسيط، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق، منشورات مجمع اللغة العربية، 1425 هـ / 2004 م.
- أحمد بن الأمين الشنقيطي: الوسيط في تراجم أدياء شنقيط، بعناية فؤاد السيد، الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ومكتبة الوحدة العربية الدار البيضاء، 1378 هـ / 1958 م.
- أحمد بن سيدي: موريتانيا الماضي المتحرك والمكان المؤثر، الصراع ضد الطرد من الزمن، الشركة الإفريقية للطباعة والنشر والإعلان، د.ت.
- أحمد محفوظ مناه: ميراث السبية، دراسة في تاريخ الثقافة السياسية ببلاد شنقيط، المكتبة الوطنية، نواكشوط، موريتانيا، 1994.
- أحمد ولد السعد: المساجلات الكلامية في بلاد شنقيط خلال القرن الثالث عشر الهجري، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط، 2015.
- إحياء بن مسعود الطالب: التراث الأصولي بالجنوب المغربي، دراسة في المصادر والمناهج، سلسلة دراسات وأبحاث، مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث، دار الأمان للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الرباط 2012.
- امحمد العثماني: ألواح جزولة والتشريع الإسلامي، دراسة لأعراف قبائل سوس في ضوء التشريع الإسلامي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مطبعة فيديبرانت، الرباط، 2004/1425.
- بابكر محمد بن حجاب: منظومة ابن حجاب في تاريخ إمارة الترارزة 1185-1314 هـ / 1771-1896 م، تحقيق وتعليق خديجة بنت الحسن، بيت قرطاج، وزارة الثقافة، المؤسسة الوطنية للجمهورية التونسية، د.ت.
- بركات حلیم: المجتمع العربي المعاصر، بحث استطلاعي اجتماعي، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة 10، بيروت، لبنان، 2008.
- بن الطاهر جمال وآخرون: مقدمات ووثائق في تاريخ المغرب العربي الحديث، منشورات كلية الآداب منوبة، تونس 1995.
- بن بية عبد الله: صناعة الفتوى وفقه الأقليات، سلسلة دراسات وأبحاث، الطبعة 1، سنة، 2012.

- بودربالة نجيب: القانون بين القبيلة والأمة والدولة؛ جدلية التشريع: العرف، الشريعة، والقانون تقديم عبد الله حمودي، ترجمة محمد زرنين، إفريقيا الشرق 2015.
- بوزنكاض محمد: التواصل بين بلاد البيضان والمشرق العربي خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرار للطباعة والنشر، 2014.
- بونت بيبير: الساقية الحمراء، مهد ثقافة الغرب الصحراوي، ترجمة وتقديم حسن حافظي علوي ومحمد الناصري منشورات LA CROISEE DES CHEMINS، الرباط، 2014.
- حديدي الحسين: الحياة الفكرية والروحية بالمجال البيضاني خلال القرنين 18 و19، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرار للطباعة والنشر، الرباط 2015.
- حمادي العبيدي: الشاطبي ومقاصد الشريعة، دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، بيروت لبنان، 1412هـ/1995.
- حماه الله ولد السالم: حركة المرابطين بين العصبية والدعوة، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرار للطباعة والنشر، الرباط، 2015.
- حماه الله ولد السالم: حوار المركز والأطراف في الثقافة العربية، بلاد شنقيط في الذاكرة العربية العالمية أنموذجا، إصدارات دائرة الثقافة والإعلام، الشارقة، الطبعة الأولى، 2004.
- حماه الله ولد السالم: موريتانيا في الذاكرة العربية، مركز الدراسات العربية، الطبعة 1، بيروت، لبنان، 2003.
- حمداتي شبيهناء ماء العينين: قبائل الصحراء المغربية أصولها - جهادها - ثقافتها، المطبعة الملكية، الرباط، 1419هـ/1998م.
- خ.كارو باروخا: دراسات صحراوية، ترجمة أحمد صابر، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرار للنشر والطباعة، الرباط، 2015.
- الخطيبي عبد الكبير: النقد المزدوج، مطابع منشورات عكاظ، الرباط، فبراير 2000.
- الخليل النحوي: بلاد شنقيط المنارة والرباط، عرض للحياة العلمية والإشعاع الثقافي والجهاد الديني، من خلال الجامعات البدوية - المحاضر - منشورات المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، تونس، 1987.
- دحمان محمد: سيدي إفني، الساقية الحمراء ووادي الذهب في الكتابات الإسبانية (1934-1950)، مطابع الرباط نت، الرباط، 2015.

- رحال بوبريك: دراسات صحراوية، المجتمع والسلطة والدين، دار أبي رقرق للطباعة والنشر، الرباط، 2008.
- رضوان السيد: الأمة والجماعة والسلطة، دراسة في الفكر السياسي العربي الاسلامي، دار إقرأ، بيروت. لبنان، 1984.
- سيدي بابه ولد الشيخ سيدي: إمارة إدوعيش ومشطوف، دراسة وتحقيق إزيد بيه ولد محمد محمود، الطبعة الثانية، المعهد التربوي الوطني، انواكشوط، 1423 هـ / 2002م.
- سيدي عبد الله ولد الحاج إبراهيم: نشر البنود على مراقي السعود، ج 2، اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، د.ط، د.ت.
- الشيخ ماء العينين: المرافق على الموافق، تخريج وتحقيق أبي عبيدة مشهور آل سلمان، المجلد الأول، دار ابن القيم، د.ط، د.ت.
- الشيخ ماء العينين: مفيد الراوي على أني مخاوي، تحقيق محمد الطريف، منشورات مؤسسة مربيه ربه لإحياء التراث والتبادل الثقافي، مطبعة المعارف الجديدة، الطبعة 2، الرباط، 2008.
- الطالب أخيار بن الشيخ مامين: الشيخ ماء العينين، علماء وأمرء في مواجهة الاستعمار الأوربي، الجزء الأول، مؤسسة مربيه ربه لإحياء التراث والتبادل الثقافي، الطبعة 1، مطبعة بني يزناسن، سلا، 2005.
- الطاهر حداد: إمرأتنا في الشريعة والمجتمع، دار الكتاب المصري، الطبعة 1، القاهرة، 1432هـ/2011م.
- عبد الهادي الحسيين: مظاهر النهضة الحديثة في عهد يعقوب المنصور الموحي، الجزء 1، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1403هـ/1983م.
- علال الفاسي: مقاصد الشريعة ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، الطبعة 5، بيروت، لبنان، 1999.
- علي صدقي أزيكو: فتاوى بعض علماء الجنوب بخصوص نظام إينفلاس بالأطلس الكبير الغربي في أوائل القرن 17، وأدب النوازل، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الرباط، مطبعة فضالة، 1995.



- عمر أحمد الراوي: مرجع الطلاب في المواريث على المذهب المالكي، مراجعة عبد المجيد خيالي ومبارك بن محمد بلوتي، الطبعة 4، دار الكتب العلمية، بيروت، 2016.
- عمر الجيدي: العرف والعمل في المذهب المالكي، مطبعة فضالة المحمدية، 1982.
- الغربي محمد: الساقية الحمراء ووادي الذهب، ج 1، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1975.
- فانسان مونطاي: تقييدات حول تكتة، ترجمة هيبنتن الحيرش، مركز الدراسات والأبحاث مشاريع، الطبعة الأولى، المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش 2013.
- فعراس الزهرة: مسألة تدبير الماء بمنطقة بوجدور، قبيلة الأنصار أولاد تيدرارين نموذجاً، الطبعة 1، منشورات مجموعة البحث حول ساحل الصحراء، طوب بريس، 2015.
- كاميل دولز: خمسة أشهر لدى البيضان في الصحراء الغربية، ترجمة وتقديم حسن الطالب، مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقرار للطباعة والنشر، الرباط 2014.
- كلاستر بيار: مجتمع اللادولة، تعريب وتقديم محمد حسن دكروب، الطبعة الثانية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1982.
- ماجدة كريمي: الحكم الذاتي بأقاليمنا الصحراوية، المرتكزات التاريخية، مطبعة فاس بريس، فاس 2010.
- ماجدة كريمي: اقتصاديات الصحراء المغربية، الحدود بين الذاكرة العنيدة والرهانات التنموية وطنياً وقارياً، مركز الدراسات والأبحاث الصحراء المغربية التنموية الجهوية والامتداد الإفريقي، السنة الرابعة، العدد 4، يوليو 2017.
- محمد الراضي بن صدفن: السياسة الاستعمارية الفرنسية في موريتانيا وأثرها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيا منذ خلال فقه النوازل، دار الغرب الإسلامي، بيروت 2000.
- محمد الطاهر بن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، الجزء 3، تحقيق ومراجعة محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، الدوحة، 2004/1425.
- محمد الظريف: الحركة الصوفية وأثرها في أدب الصحراء المغربية 1800-1956، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الحسن الثاني، المحمدية، الطبعة 1، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 2002.

- محمد المختار ولد السعد: إمارة الترارزة وعلاقتها التجارية والسياسية مع الفرنسيين من 1703م إلى 1860، الجزء 1، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، الطبعة 1، جامعة محمد الخامس-السويس-مطبعة كوثر، الرباط، 2002.
- محمد المختار ولد السعد: حرب شريبه وأزمة القرن 17 في الجنوب الغربي الموريتاني، د.ط، منشورات المعهد الموريتاني للبحث العلمي، 1993.
- محمد دحمان: المقاومة في الجنوب المغربي، من خلال الممارسات الجبارية للشيخ عابدين ابن أحمد الكنتي، الذاكرة الوطنية، المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء التحرير.
- محمد دحمان: معلمة المغرب، مادة أولاد تيدرارين، ملحق ج3، الطبعة 1، دارالأمان، الرباط، 1435هـ/2014م.
- محمد سالم بن لحبيب بن عبد الحي: جوامع المهمات في أمور الرقيبات، تحقيق وتقديم مصطفى ناعمي، تحت إشراف المعهد الجامعي للبحث العلمي، الرباط 1992.
- محمد سعد ليوبي: مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، الطبعة 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1998.
- محمد محفوظ بن أحمد: مكانة أصول الفقه في الثقافة المحضرية الموريتانية، المكتب العربي للخدمات الثقافية الطبعة الأولى، نواكشوط، 1406هـ/1996م.
- محمد محمود ولد الشيخ أحمد: قبيلة لعروسيين في غرب الصحراء، النشأة – الدور – التأثير، دراسة في التاريخ الاجتماعي والسياسي، د.ط. د.
- محمد يحيى الولاتي: نيل السول على مرتقى الوصول، تحقيق بابا محمد عبد الله محمد يحيى الولاتي، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1412هـ/1991م.
- محمد يحيى بن محمد المختار: إيصال السالك في أصول الإمام مالك، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 2006م.
- المختار ولد حامد: الحياة الثقافية، حياة موريتانيا الجغرافية، منشورات معهد الدراسات الإفريقية، جامعة محمد الخامس، الرباط، طبعة دارالغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1414هـ/1994م.
- ناعمي مصطفى: الصحراء من خلال بلاد تكنة، تاريخ العلاقات التجارية والسياسية، الرباط، 1988م.

- نور الدين بلحداد: السلطان مولاي الحسن الأول والسيادة المغربية على الأقاليم الجنوبية 1873-1894م، منشورات المندوبية السامية للمقاومين وأعضاء جيش التحرير، الطبعة 2، الرباط، 2016.
- الهلالي أحمد بن عبد العزيز: نور البصر، شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، الطبعة 1، دار يوسف بن تاشفين ومكتبة الإمام مالك، كيفية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، 1428هـ/2008م.
- هنري بيير بيران: مقامي بأسا، محكي حي، ترجمة هيبتنا الحيرش، مراجعة هباد حمادي، منشورت مركز الأبحاث والدراسات "مشاريع" المطبعة والوراقة الوطنية، مراكش 2017.
- ولد السعد محمد المختار: الإمارات والنظام الأميري الموريتاني، النشأة والأطوار السياسية الكبرى، منشورات مركز الدراسات الصحراوية، دار أبي رقراق للطباعة والنشر، الرباط 2014.
- يحيى بن البراء: الفقه والمجتمع والسلطة، دراسة في النظر الاجتماعي السياسي للفقيه الموريتاني، مشمول أهل القبلة وأصرة أبناء القبيلة، المعهد الموريتاني للبحث العلمي، نواكشوط 1994.
- يحيى بن شرف أبو زكرياء النووي: شرح النووي على صحيح مسلم، ج13، إعداد علي عبد الحميد أبو الخير، دار السلام، القاهرة، 1416هـ/1996م.
- اليدالي محمد: شيم الزوايا، نصوص من التاريخ الموريتاني، تحقيق محمد ولد باباه، بيت الحكمة، قرطاج، 1990م.
- يعقوب اليحيوي بن موسى الموسوي: خبر الموسويين المتأيد بتزكيات القاضي محمد موسى بن احميد، تقديم محمد فال بن عبد الله، الطبعة 1، مطبعة المنار-لكصر موريتانيا، 2013.

## - لائحة المقالات

- أحمد بوست: آليات التدبير القبلي في التراث الصحراوي الحساني بين إكراهات رواسب التقاليد ومتطلبات التنمية الراهنة – مجلس أيت الأربعين نموذجا ضمن سلسلة مقالات حول التراث الحساني والإقلاع التنموي بالأقاليم الصحراوية أبعاد التوظيف، إعداد وإنجاز ماجدة كريمة، منشورات مركز الدراسات والأبحاث: الصحراء المغربية، التنمية الجهوية والامتداد الإفريقي، مطبعة الكتاب، فاس أبريل 2014.
- أحمد ولد لحبيب: قبيلة الشرفاء العروسيين في موريتانيا الأمس واليوم، الحضور السياسي والثقافي، أعمال ندوة تاريخ العروسيين كمظهر من مظاهر الوحدة الوطنية، إصدارات مركز الشيخ سيد أحمد العروسي للدراسات والأبحاث، الطبعة 1، مطبعة بني يزناسن 2004.
- أحمدو ولد حمين: التجديد أو النظر الفقهي عند علماء الصحراء، ندوة لجنة القيم الروحية والفكرية أيام 26 و27 ذو الحجة 1422هـ/ 11 و12 مارس 2002م، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، المعارف الجديدة، الرباط 2003.
- جاك بيرك: في مدلول القبيلة في شمال إفريقيا، ضمن كتاب الأنثروبولوجيا والتاريخ، حالة المغرب العرب، ترجمة عبد الإله السبتي وعبد اللطيف الفلق، دار توبقال للطباعة والنشر، 2007.
- الديبو أحمد إبراهيم: موقف الإمام أحمد الغزالي من علم الكلام وأدلة المتكلمين، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية – المجلد 27- العدد الثالث -2011.
- عبد الله حمودي: الداخلي والخارجي في التنظير للظاهرة القبلية، خطوة في طريق تأسيس خطاب أنثروبولوجي مستقل، ترجمة المولدي الأحمر، مجلة عمران للعلوم الاجتماعية، العدد 19 شتاء 2017.
- عبد الوهاب التازي سعود: الشيخ ماء العينين، فصل من فصول إشعاعات الصحراء، مجلة جامعة القرويين، العدد 12، 1421 هـ/ 2000.
- فاطمة مسدالي: الثابت والمتغير في أعراف الأسرة البدوية بمنطقة دكالة، ندوة الأعراف بالبادية المغربية، سلسلة ندوات ومناظرات رقم 1 حول الأعراف بالبادية المغربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة ابن طفيل، الطبعة 1، سنة 2004.

- ماجدة كريمي: عبد الله بن ياسين والحفاظ على الأمن العام بالصحراء، حضر في ذاكرة المنطقة، ضمن أعمال الندوة الدولية: دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المرابطية لدول الغرب الإسلامي الكبير، ج 2، أيام 7-8-9 ربيع 2 / 23-24-25 العيون، مارس 2010.
- مارية دادي: الإشعاع الثقافي لزاوية السمارة في شرق المغرب، مدينة وجدة نموذجا، أعمال الندوة: السمارة الحاضرة الروحية والجهادية للصحراء المغربية، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الطبعة 2، مطبعة المعارف الجديدة الرباط، 1420هـ / 2002م.
- محمد حنداين: العرف والمجتمع السوسي قراءة في عرف إحدى القبائل السوسية (1189هـ -1775م) سلسلة ندوات ومناظرات، رقم 1 حول الأعراف بالبادية المغربية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن طفيل بالقنيطرة، الطبعة الأولى، 2004.
- محمد محمود ولد الشيخ أحمد: قبيلة لعروسيين في غرب الصحراء، النشأة – الدور – التأثير، دراسة في التاريخ الاجتماعي والسياسي، د. ط. د.
- الوراثة أحمد: سيدي أحمد العروسي، الشريف المتصوف، تاريخ الشرفاء العروسيين كمظهر من مظاهر الوحدة الوطنية ضمن أعمال ندوة تاريخ الشرفاء العروسيين كمظهر من مظاهر الوحدة الوطنية التي أقيمت بالرباط يومي 1 و2 غشت سنة 2002.

## - لائحة الأطاريح والرسائل:

- أبو بكر ولد محمدن ولد سيدي: قواعد العرف والعادة ونماذج من تطبيقاتها الفقهية، بحث لنيل شهادة الماستر في المصطلحات والقواعد الشرعية، جامعة القرويين، كلية الشريعة بفاس، السنة الجامعية 2009/2008.
- الأزمي أحمد: الطريقة التيجانية في المغرب والسودان، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية - ظهر المهرز - جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس 2001-2000.
- الحافظ بنمان: دور تحالفات إتحادية أيتوسى في ضبط المجال ما بين القرن 19 والقرن 20، دراسة مونوغرافية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في علم السياسة والقانون الدستوري بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق، الدار البيضاء، السنة الجامعية 2013/2012.
- داود ولد عبد الله: الحركة الفكرية في بلاد شنقيط خلال القرنين 17 و18، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا تحت إشراف حجي محمد، مرقون بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادال السنة 1993/1992.
- شغالي حريش: النخب السياسية في الصحراء، المسارات والخطاب، مساهمة في كتابة التاريخ السياسي، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه بكلية العلوم القانونية والاجتماعية والاقتصادية، جامعة القاضي عياض، مراكش 2014/2013.
- عبد الله ولد محمد سالم: الشعر الشنقيطي من القرن 12 هـ إلى القرن 13 هـ، المرجع والبنية، أطروحة لنيل دكتوراه الدولة في الآداب، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، أكادال، الرباط، السنة الجامعية: 2001/2000.
- عبداتي الشمسدي: التصوف والمجتمع بالصحراء الأطلنتية، مقاربة تاريخية وأنتروبولوجية، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة ابن زهر أكادير، الموسم الجامعي 2016/2015.
- عمر ناجيه: البنيات الاجتماعية والاقتصادية لقبائل واد نون في القرنين 18م و19م، قبيلة أيت لحسن أنموذجا، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1999.

- كمار المحجوب: إنعكاس التغير الاجتماعي على الأسرة الصحراوية – منطقة وادنون نموذجاً – بحث لنيل شهادة الدكتوراه في علم الاجتماع كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة محمد الخامس الرباط، السنة الجامعية 2014.
- لبصير ابراهيم: القبائل المعقلية ببلاد تكنة، ملامح من التاريخ الاجتماعي خلال القرنين ق7هـ/ق8هـ الموافق ق13م/14م، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية سايس، جامعة سيدي محمد بن عبد الله، فاس، السنة الجامعية 2013/2012.
- ماجدة كريمي: العلاقات التجارية بين المغرب والسودان في العصر المريني [668هـ-759هـ / 1269م – 1358م] رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا في التاريخ، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، السنة الجامعية 1989/1988.
- ماجدة كريمي: آثار التجارة الصحراوية على المغرب سياسياً واقتصادياً واجتماعياً من ق5 إلى ق8هـ / ق11م إلى 14م، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الدولة في التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية جامعة محمد الأول، وجدة 1995.
- محمد الغيث النعمة: ديوان الأبحر المعينية في بعض الأمداح المعينية، تحقيق المداح محمد المختار، رسالة لنيل دبلوم الدراسات في اللغة العربية وآدابها، الجزء 1، جامعة محمد الخامس، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الرباط، 1414-1415 / 1994-1995.
- مولود بنطال: تاريخ استعمال واستغلال الماء بواحات وادنون: واحات؛ تغمرت؛ أسرير؛ تنجيجت؛ القصابي أنموذجاً، بحث لنيل شهادة الماستر في التاريخ، وحدة تاريخ الجنوب المغربي السلطة والمجتمع والدين، السنة الجامعية 2016/2015.

- المراجع باللغات الأجنبية -

- ABDALLAH OUALD KHLIFA : **"LA REGION DU TAGANT EN MAURITANIE, L'OASIS DE TIJGJA ENTRE: 1660ET 1960"**, EDITION KARTHALA, PARIS ,1998.
- ALONSO ENRIQUE JOSE DEL BARRIO: **"LAS TRIBUS DEL SAHARA"**, EDITA SERVICIO DE PUBLICACIONES DEL GOBIRNO GENERAL DE SAHARA, ANO 1973.
- BEYRIES JEAN : **"EVOLUTION SOCIALE ET CULTURELLE DES COLLECTIVITIES NOMADES DE MAURITANIE"**, PDF, P : 479 (VOIR : WWW.ETUDES AHARIENNE.MA).
- BONTE ET AUTRES : **"ALANSAB, LA QUETE DES ORIGINES, ANTHROPOLOGIE HISTORIQUE DE LA SOCIETE TRIBALE ARABE"**, MAISON DES SCIENCES DE L'HOMME, PARIS1991.
- CAMILLE DOLS : **"VOYAGE D'EXPLORATION A TRAVERS LE SAHARA OCCIDENTAL ET LE SUD MAROCAIN"**, IMPRIMERIE D'ESPERANCE, CANIA ROUEN 1888.
- DE FURST : **"ETUDE SUR LA TRIBU DES AIT OUSSA"**, CENTRE D'ETUDES ET DE RECHERCHE "ENTREPRENDRE", IMPRIMERIE ET PAPETERIE EL WATANYA, MARRAKECH 2011.
- DELA CHAPELLE .F: **"LA FORMATION DU POUVOIR MONARCHIQUE DANS LES TRIBUS BERBERES OCCIDENTAL HAUT-ATLAS"**, HESPERIS, TAMOUDA, V111, 1928.



- IGNÁC GOLDZIJER : **"LE DOGME ET LA LOI DE L'ISLAM, HISTOIRE D'UN DÉVELOPPEMENT DOGMATIQUE ET JURIDIQUE DE LA RELIGION MUSULMANE"**, TRADUCTION DE L'ANGLAIS FILIX ARIN, LIBRAIRIE PAUL GEUTHNER 13, RUE JACOB, 1920.
- MAHAMADOU AHMADO BA : **"CONTRIBUTION A L' HISTOIRE DES REGUEIBAT"**, RENSEIGNEMENT COLONIAUX, N°12, 1933.
- MAURICE GODOLIER : **"LES TRIBUS DANS L'HISTOIRE ET FACE AUX ETATS"**, ED, C. N. R. S, PARIS, 2010.
- MECHAUX BELLAIRE : **"LES TERRES COLLECTIVES DU MAROC ET LA TRADITION"**, HESPERIS T : IV ,1924.
- MEUNIE JACQUE : **"LE MAROC SAHARIEN DES ORIGINES A 1670"**, LIBRAIRIE. KLINCK SIECK.TOME1.1982.
- MUSTAFA NAIMI : **"L'OUEST SAHARIEN LA PERCEPTION DE L'ESPACE DANS LA PENSÉE POLITIQUE TRIBALE"**, EDITIONS KARTHALA, PARIS 2013.
- ODETTE DE PUIGAUDEAU : **" ARTS ET COUTUMES DES MAURES"**, PREFACE DE BRAHIM BOUTALEBE, INTRODUCTION DE PIERRE BONTE, EDITION LE FENNE, 2013.
- PAUL MARTY : **"LES TRIBUS DE LA HAUTE MAURITANIE"**, PUBLICATION DU COMITE DE L'AFRIQUE FRANÇAISE ,21RUE CASSETTE, PARIS 1915.
- ROBERT MONTAGNE : **"LA VIE SOCIALE ET LA VIE POLITIQUE DES BERBERS DU MAROC"**, ED COMITE DE, L'AFRIQUE FRANÇAISE 1931.

- ROBERT MONTAGNE : **"LES BERBERES ET LE MAKHZEN AU SUD DU MAROC, ESSAI SUR LA TRANSFORMATION POLITIQUE DES BERBERES SEDENTAIRES (GROUPE CHLEUH)"**, LIBRAIRIE FELIX ALCAN, PARIS, 1931.
- CARATINI SOPHIE : **"LES REGUEIBAT (1610-1934) TOME 2, TERRITOIRE ET SOCIETE"**, EDITIONS L'HARMATTAN ,PARIS 1989.
- TONY HODGES : **"SAHARA OCCIDENTAL, ORIGINES ET ENJEUX D'UNE GUERRE DU DESERT"**, TRADUIT DE L'AGLAIS PAR DOMINIQUE KUGLER, L'HARMTTAN, PARIS.
- WILLIAM GRAHAM SUMNER: **"FOLKWAYS A STUDY OF THE SOCIOLOGICAL IMPORTANCE OF USAGES CUSTOMS, MORES AND MORALS, GINN AND COMPANY"**, BOSTON, 1940

# الفهرس

1	التقديم
17	مدخل:
17	الوعاء التاريخي للروابط المجتمعية – المعيشية والدينية للقبائل الصحراوية المغربية.
17	تمهيد
19	1- القبيلة الصحراوية: التعريف و محددات التشكل
27	3- الفئات الإجتماعية الصحراوية.
38	3- أنماط عيش القبائل الصحراوية
48	4- الإطار الديني والثقافي لقبائل الصحراء
57	الباب الأول:
	ملاح من دور الشريعة الإسلامية في الحياة الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من ق11هـ إلى
57	أواخر ق 13هـ / 17م إلى أواخر ق19م.
58	تمهيد:
61	الفصل الأول:
61	الشريعة الإسلامية ومقاصدها ومناهج الاجتهاد فيها
61	تمهيد
63	المبحث الأول: مقاصد الشريعة الإسلامية
63	المطلب الأول: تعريف المقاصد
65	المطلب الثاني: أنواع المقاصد
78	المبحث الثاني: مناهج الاجتهاد في الشريعة
78	المطلب الأول: أهمية الاجتهاد في التشريع الإسلامي
80	المطلب الثاني: مراتب المجتهدين.
83	المطلب الثالث: الاجتهاد والمقاصد
84	المطلب الرابع: أدوات الاجتهاد وشروطه
	الفصل الثاني: الحركات المطالبة بتحكيم الشريعة في أرض البيضان من المرحلة المرابطية إلى أواخر القرن 19،
88	مقاربة تاريخية.

88	تمهيد:
88	المبحث الأول: حركة عبد الله بن ياسين المرابطية.
89	المطلب الأول: بدايات الدعوة.
91	المطلب الثاني: التكوين العلمي والسياسي لصاحب الدعوة.
92	المطلب الثالث: تطبيق الشريعة وإقامة الدولة
96	المبحث الثاني: حركة ناصر الدين (ت1085هـ / 1674م)
96	المطلب الأول: أصل الحركة ومنابعها.
98	المطلب الثاني: عملية استقطاب الأتباع وتوسيع قاعدة الدعوة
100	المطلب الثالث: مرحلة الصراع مع بني حسان
104	المبحث الثالث: حركة الشيخ ماء العينين (1246هـ - 1328هـ / 1831 م - 1910م)
104	تمهيد
105	المطلب الأول: الدور التربوي والتعليمي للزاوية
109	المطلب الثاني: توحيد المجتمع ونبذ الإنقسامية
111	المطلب الثاني: الدور جهادي للحركة المعينية
118	<b>الفصل الثالث:</b>
118	<b>مدارس تأويل الشريعة بمنطقة الغرب الصحراوي ما بين القرنين 11هـ و13هـ / 17م و19م</b>
118	تمهيد
119	المبحث الأول: المدرسة الفقهية
119	المطلب الأول: تيار أول يأخذ بالفروع
121	المطلب الثاني: تيار يأخذ بالأصول ويدعو للإجتهد
123	المطلب الثالث: اتجاه الجمع بين الأصول والفروع
126	المبحث الثاني: المدرسة الكلامية
126	المطلب الأول: منابع الاتجاه الكلامي في غرب الصحراء
127	المطلب الثاني: منهجها في التعامل مع الأصول الشرعية
129	المطلب الثالث: السجال الفكري مع الخصوم
132	المبحث الثالث: المدرسة السلفية
132	المطلب الأول: الأصول الفكرية للاتجاه السلفي في منطقة الغرب الصحراوي
134	المطلب الثاني: السجال الفكري مع المتصوفة
136	المبحث الرابع: المدرسة الصوفية

- الفصل الرابع: شواهد من حضور الشريعة الإسلامية في الممارسات المجتمعية للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من ق 11هـ إلى أواخر ق 13هـ / ق 17م إلى أواخر ق 19م.**
- 140 المبحث الأول: فقه البادية عند الشيخ محمد المامي ونماذج من فتاويه
- 140 المطلب الأول: الظروف العامة لنشأة فقه التبدي للشيخ محمد المامي (1206هـ - 1286هـ / 1791م - 1869م).
- 140 المطلب الثاني: نماذج من فتاوى البادية عند الشيخ محمد المامي
- 145 المبحث الثاني: القبيلة الصحراوية المغربية والعيش وفق تعاليم الشريعة الإسلامية
- 150 المطلب الأول: لمحة عن تدين ساكنة المجال الصحراوي المغربي في القرون الماضية
- 152 المطلب الثاني: حضور تعاليم الشريعة الإسلامية في الحياة الاجتماعية لساكنة المجال الصحراوي المغربي.
- 156 المبحث الثالث: شواهد من حضور الشريعة في الحياة الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة المدروسة
- 156 المطلب الأول: العبادات
- 161 المطلب الثاني: الأحوال الشخصية والمعاملات
- 179 المطلب الثالث: المرأة الصحراوية وحياة الشريعة

## **الباب الثاني:**

### **أعراف قبائل الصحراء: أنواعها وخصائصها العامة ودورها في حياة المجتمع ما بين**

#### **القرنين 11هـ و13هـ / 17م و19م.**

- الفصل الأول: في معنى العرف وحجيته الفقهية وجذور العمل به في المغرب**
- 193 المبحث الأول: العرف وحجية العمل به في الفقه المالكي
- 193 المطلب الأول: في معنى العرف
- 195 المطلب الثاني: حجية العمل بالعرف في التشريع الإسلامي وتأصيلاتها الفقهية
- 204 المبحث الثاني: جذور العمل بالعرف بالمغرب
- الفصل الثاني: أعراف التضامن الاجتماعي عند قبائل الصحراء**
- 209 تمهيد
- 210 المبحث الأول: أعراف تخص الماشية
- 210 المطلب الأول: أعراف الشُّرْكَة في الماشية ومنحها
- 212 المطلب الثاني: أعراف جز الماشية
- 215 المطلب الثالث: تويزة نسج الخيام
- 217 المبحث الثاني: أعراف استعمال الأراضي والمياه بالصحراء

217	المطلب الأول: أشكال الاستغلال العرفي للأراضي
220	المطلب الثاني: أعراف استعمال الماء
224	المبحث الثالث: أعراف الزواج عند الصحراويين
224	المطلب الأول: الزواج عند الصحراويين؛ أنواعه وعاداته المتوارثة
228	المطلب الثاني: موانع المصاهرة في العرف الصحراوي
<b>231</b>	<b>الفصل الثالث: الدواوين العرفية لقبائل الصحراء ومضمونها الاجتماعي والتاريخي</b>
231	تمهيد
232	المبحث الأول: المدونات العرفية لقبائل تكنة
232	تمهيد
233	المطلب الأول: المدونات العرفية لقبائل آيت بلا
264	المطلب الثاني: أعراف قبائل آيت الجمل
288	المبحث الثاني: أعراف قبائل الرقيبات وأولاد تيدرارين وأولاد بوسباع
288	المطلب الأول: أعراف قبائل الرقيبات
308	المطلب الثاني: العرف التيدراريني
312	المطلب الثالث: عرف أولاد بوسباع
<b>318</b>	<b>الفصل الرابع: التحكيم العرفي الصحراوي، نماذج من الأفضية والأحكام</b>
318	المبحث الأول: القضاء العرفي الصحراوي: المؤسسة والأدوار
318	المطلب الأول: الدور القضائي لمؤسسة أجماعة وأيت أربعين
322	المطلب الثاني: المحاكم العرفية للقبائل الصحراوية محكمة "المولود" أنموذجاً
325	المبحث الثاني: نماذج من الأفضية بالعرف من قبل القضاة الشرعيين خلال الفترة المدروسة
325	المطلب الأول: قضايا الصلح
329	المطلب الثاني: تحديد وسائل الإثبات والإشهادات والاتفاقات العرفية
<b>333</b>	<b>خاتمة عامة</b>
<b>335</b>	<b>الملاحق</b>
<b>392</b>	<b>البيبلوغرافيا</b>

## الفهرس

1	التقديم.....
17	مدخل:.....
17	الوعاء التاريخي للروابط المجتمعية – المعيشية والدينية للقبائل الصحراوية المغربية.....
17	تمهيد.....
19	1- القبيلة الصحراوية: التعريف ومحددات التشكل.....
27	3- الفئات الإجتماعية الصحراوية.....
38	3- أنماط عيش القبائل الصحراوية.....
48	4- الإطار الديني والثقافي لقبائل الصحراء.....
57	الباب الأول:.....
	ملاح من دور الشريعة الإسلامية في الحياة الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من ق11هـ إلى
57	أواخر ق 13هـ / 17م إلى أواخر ق19م.....
58	تمهيد:.....
61	الفصل الأول:.....
61	الشريعة الإسلامية ومقاصدها ومناهج الاجتهاد فيها.....
61	تمهيد.....
63	المبحث الأول: مقاصد الشريعة الإسلامية.....
63	المطلب الأول: تعريف المقاصد.....
65	المطلب الثاني: أنواع المقاصد.....
78	المبحث الثاني: مناهج الاجتهاد في الشريعة.....
78	المطلب الأول: أهمية الاجتهاد في التشريع الإسلامي.....
80	المطلب الثاني: مراتب المجتهدين.....
83	المطلب الثالث: الاجتهاد والمقاصد.....
84	المطلب الرابع: أدوات الاجتهاد وشروطه.....

88	مقاربة تاريخية.....
88	تمهيد:.....
88	المبحث الأول: حركة عبد الله بن ياسين المرابطية.....
89	المطلب الأول: بدايات الدعوة.....
91	المطلب الثاني: التكوين العلمي والسياسي لصاحب الدعوة.....
92	المطلب الثالث: تطبيق الشريعة وإقامة الدولة.....
96	المبحث الثاني: حركة ناصر الدين (ت1085هـ / 1674م).....
96	المطلب الأول: أصل الحركة ومنابعها.....
98	المطلب الثاني: عملية استقطاب الأتباع وتوسيع قاعدة الدعوة.....
100	المطلب الثالث: مرحلة الصراع مع بني حسان.....
104	المبحث الثالث: حركة الشيخ ماء العينين (1246هـ - 1328هـ / 1831م - 1910م).....
104	تمهيد.....
105	المطلب الأول: الدور التربوي والتعليمي للزاوية.....
109	المطلب الثاني: توحيد المجتمع ونبذ الإنقسامية.....
111	المطلب الثاني: الدور جهادي للحركة المعينية.....
118	الفصل الثالث:.....
118	مدارس تأويل الشريعة بمنطقة الغرب الصحراوي ما بين القرنين 11هـ و13هـ / 17م و19م.....
118	تمهيد.....
119	المبحث الأول: المدرسة الفقهية.....
119	المطلب الأول: تيار أول يأخذ بالفروع.....
121	المطلب الثاني: تيار يأخذ بالأصول ويدعو للإجتihad.....
123	المطلب الثالث: اتجاه الجمع بين الأصول والفروع.....
126	المبحث الثاني: المدرسة الكلامية.....
126	المطلب الأول: منابع الاتجاه الكلامي في غرب الصحراء.....
127	المطلب الثاني: منهجها في التعامل مع الأصول الشرعية.....
129	المطلب الثالث: السجال الفكري مع الخصوم.....



- المبحث الثالث: المدرسة السلفية.....132
- المطلب الأول: الأصول الفكرية للاتجاه السلفي في منطقة الغرب الصحراوي.....132
- المطلب الثاني: السجال الفكري مع المتصوفة.....134
- المبحث الرابع: المدرسة الصوفية.....136
- الفصل الرابع: شواهد من حضور الشريعة الإسلامية في الممارسات المجتمعية للصحراء المغربية خلال الفترة الممتدة من ق 11هـ إلى أواخر ق 13هـ/ ق 17م إلى أواخر ق 19م.....140
- المبحث الأول: فقه البادية عند الشيخ محمد المامي ونماذج من فتاويه.....140
- المطلب الأول: الظروف العامة لنشأة فقه التبدي للشيخ محمد المامي (1206هـ -1286هـ/ 1791م-1869م).....140
- المطلب الثاني: نماذج من فتاوى البادية عند الشيخ محمد المامي.....145
- المبحث الثاني: القبيلة الصحراوية المغربية والعيش وفق تعاليم الشريعة الإسلامية.....150
- المطلب الأول: لمحة عن تدين ساكنة المجال الصحراوي المغربي في القرون الماضية.....150
- المطلب الثاني: حضور تعاليم الشريعة الإسلامية في الحياة الاجتماعية لساكنة المجال الصحراوي المغربي 152
- المبحث الثالث: شواهد من حضور الشريعة في الحياة الاجتماعية للصحراء المغربية خلال الفترة المدروسة.....156
- المطلب الأول: العبادات.....156
- المطلب الثاني: الأحوال الشخصية والمعاملات.....161
- المطلب الثالث: المرأة الصحراوية وحياة الشريعة.....179
- الباب الثاني:.....192
- أعراف قبائل الصحراء: أنواعها وخصائصها العامة ودورها في حياة المجتمع ما بين القرنين 11هـ و13هـ / 17م و19م.....192
- الفصل الأول: في معنى العرف وحجيته الفقهية وجذور العمل به في المغرب.....193
- المبحث الأول: العرف وحجية العمل به في الفقه المالكي.....193
- المطلب الأول: في معنى العرف.....193
- المطلب الثاني: حجية العمل بالعرف في التشريع الإسلامي وتأصيلاتها الفقهية.....195
- المبحث الثاني: جذور العمل بالعرف بالمغرب.....204
- الفصل الثاني: أعراف التضامن الاجتماعي عند قبائل الصحراء.....209

209	تمهيد.....
210	المبحث الأول: أعراف تخص الماشية.....
210	المطلب الأول: أعراف الشُرْكَة في الماشية ومنحها.....
212	المطلب الثاني: أعراف جز الماشية.....
215	المطلب الثالث: تويضة نسج الخيام.....
217	المبحث الثاني: أعراف استعمال الأراضي والمياه بالصحراء.....
217	المطلب الأول: أشكال الاستغلال العرفي للأراضي.....
220	المطلب الثاني: أعراف استعمال الماء.....
224	المبحث الثالث: أعراف الزواج عند الصحراويين.....
224	المطلب الأول: الزواج عند الصحراويين؛ أنواعه وعاداته المتوارثة.....
228	المطلب الثاني: موانع المصاهرة في العرف الصحراوي.....
231	الفصل الثالث: الدواوين العرفية لقبائل الصحراء ومضمونها الاجتماعي والتاريخي.....
231	تمهيد.....
232	المبحث الأول: المدونات العرفية لقبائل تكنة.....
232	تمهيد.....
233	المطلب الأول: المدونات العرفية لقبائل أيت بلا.....
264	المطلب الثاني: أعراف قبائل أيت الجمل.....
288	المبحث الثاني: أعراف قبائل الرقيبات وأولاد تيدرارين وأولاد بوسباع.....
288	المطلب الأول: أعراف قبائل الرقيبات.....
308	المطلب الثاني: العرف التيدراريني.....
312	المطلب الثالث: عرف أولاد بوسباع.....
318	الفصل الرابع: التحكيم العرفي الصحراوي، نماذج من الأقضية والأحكام.....
318	المبحث الأول: القضاء العرفي الصحراوي: المؤسسة والأدوار.....
318	المطلب الأول: الدور القضائي لمؤسسة جماعة وأيت أربعين.....
322	المطلب الثاني: المحاكم العرفية للقبائل الصحراوية محكمة "المولود" أنموذجاً.....
325	المبحث الثاني: نماذج من الأقضية بالعرف من قبل القضاة الشرعيين خلال الفترة المدروسة.....
325	المطلب الأول: قضايا الصلح.....

329	المطلب الثاني: تحديد وسائل الإثبات والإشهادات والاتفاقات العرفية.....
333	خاتمة عامة.....
335	الملاحق.....
392	البيبليوغرافيا.....